مشيخة الأزهر الشريف
من روائع التراث الإسلامي
سلسلة كتب الحديث وعلومه
رقم (١٠)

مجلس حكماء المسلمين
Muslim Council of Elders

الأمالي

للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني

(المتوفى: ٤١٥هـ - ١٠٢٥م)



جملة من الأحاديث المسندة
التي
أملاها شيخ المعتزلة
القاضي عبد الجبار

الأمالي

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مشيخة الأزهر الشريف
من روائع التراث الإسلامي
سلسلة كتب الحديث وعلومه
رقم: (10)

مجلس حكماء المسلمين
Muslim Council of Elders

الأمالي

للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني
(المتوفى: ٤١٥هـ - ١٠٢٥م)

جملة من الأحاديث المسندة
التي
أملاها شيخ المعتزلة
القاضي عبد الجبار

الحكماء للنشر
Alhokama Publishing

مجلس حكماء المسلمين
Muslim Council of Elders

الإمارات العربية المتحدة
ص.ب ٧٦٩٥٦٤ أبوظبي
هاتف: 777 73 30 2 971+
فاكس: 054 12 44 2 971+
البريد الإلكتروني: info@muslim-elders.com
الموقع الإلكتروني: www@muslim-elders.com

فهرست المكاتب العامة لدور الكُتُب والوثائق:
الهمداني، عبدالجبار بن أحمد
الأمالي - جملة من الأحاديث المسندة التي أملاها شيخ المعتزلة القاضي عبدالجبار
ط -1 لدار الحكماء للنشر،
1441هـ/ 2020م.
ص، 24 × 15 سم.
عدد الصفحات: 584
1 - الحديث النبوي
2 - الفكر الإسلامي
3 - الفرق الإسلامية
4 - العنوان

الطبعة الأولى الخاصة بالحكماء للنشر

1441هـ/ 2020م.

صورة الغلاف الخارجي: منظرٌ للجامع الأزهر الشريف بريشة المستشرق الفرنسي بريس دافين (1807 - 1879) Prisse d'Avennes.

تصميم الغلاف والإخراج: Media Pictures Adv.
وائل حسن - هاتف: 1113354001 20+
البريد الإلكتروني: wael.hasan86@gmail.com

الصَّفُّ الطِّباعِيُّ والتنسيق: ناصر محمد يحيى
وتعليق الأساتذة بمكتب التراث:
د. محمد أحمد معبد، وأ. صلاح الشامي.
كتب ترجمة المؤلف: أ. محمد نصر الفلكي.

مكتب إحياء التراث الإسلامي
مشيخة الأزهر الشريف

(يُباعُ هذا الكِتابُ بسِعر التكلفة وعائدُه مُخصَّصٌ لطباعةِ كُتُبِ التراث الإسلامي)
(الآراءُ الواردةُ في الكِتاب لا تُعبِّر بالضرورة عن رأي مجلس حُكماء المسلمين)

الفِهرِسُ الإجمالِيّ

طَلِيعَةُ الكِتَابِ

تَزخَرُ مكتباتُ الشَّرقِ والغربِ بنفائسِ مخطوطاتِ التُّراثِ الإسلاميِّ في شتَّى العلومِ والمعارِفِ، ولكنَّ الانتقائيةَ المفرِطةَ في الفَرْزِ الذي لا يقومُ على أساسٍ سليمٍ، ولا يمُتُّ إلى الدِّين والعِلمِ والمنهجِ والمعرفةِ في شيءٍ، ضيَّعَ علينا الاستفادةَ مِن ينابيعَ ثقافيَّةٍ غنيَّةٍ، استمَدَّت من قِيَمِ الوَحيِ المعصومِ الشيءَ الكثيرَ، مع إيمانِنا الكاملِ بأن جُلَّ هذا الإرثِ العظيمِ هو اجتهاداتٌ بَشريَّةٌ وفهومٌ نِسبيَّةٌ محكومةٌ بظُروفِ الزَّمانِ والمكانِ؛ فلا هي مقدَّسةٌ ولا معصومةٌ، ولكن تخضَعُ للنَّقدِ والتَّمحيصِ والتَّقويمِ، وتبقى قيمتُها التَّاريخيَّةُ تُساهمُ في تشكيلِ الوَعيِ المعرفيِّ المعاصرِ.

ومن جُملةِ هذا التُّراثِ المهمَلِ: كتابٌ نفيسٌ في الحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ، أملاه القاضي عبدُ الجبارِ الهمَذانيُّ، شيخُ المعتزلةِ في عصرِه، وسيلحَظُ فيه القارئُ جانبًا جديدًا من معارفِ هذا الإمامِ المتعددةِ؛ فكما برَعَ في المعقولِ؛ شاركَ في المنقولِ، فهو كتابٌ على طريقةِ المحدِّثين في إملاءِ الحديثِ سَنَدًا ومَتْنًا، مع التَّعليقِ عليه، وذِكْرِ بعضِ فوائدِه، وهو في هذا لم يَسلَم من توظيفِ الحديثِ النَّبويِّ في خدمةِ مذهبِه ومقالتِه الاعتزاليَّةِ، وهذا أمرٌ طَبعِيٌّ، وإنَّما نُسجِّلُه ليكونَ القارئُ على بيِّنةٍ من أمرِه؛ فيقارِنَ بين ما يُمليه القاضي هنا وبين ما سَطَّره أئمةُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في تصانيفِهم.

ومنذ أكثرَ من رُبُعِ قرنٍ، صوَّرتُ هذه «الأمالي» من مكتبةِ الفاتيكان، وعَرضتُها على الإمامِ الأكبرِ في زيارةٍ له إلى روما، أيامَ رئاستِه لجامعةِ الأزهرِ، فاستحسَنَه، وذكَرَ لي أنَّه كَبُرَ في نَظَرِه، وعظُمَ قَدْرُه في نَفسِه منذ أن قرأَ كتابَه العظيمَ: «تثبيت دلائلِ النُّبوَّةِ»، الذي يُعتبَرُ أفضلَ ما كُتِبَ في موضوعِ

«**الدَّلائلِ**»؛ فقد طواهُ المؤلِّفُ على جُملةِ أبوابٍ مطَّردةٍ متناسقةٍ، مستوعِبةٍ لأطرافِ الموضوعِ، جامعةٍ لشَتِيتِ فوائدِه، وهو جديرٌ بأن يُعادَ طبعُه، ليكونَ زادًا ثقافيًّا أصيلًا للطُّلَّابِ في معاهِدنا ومدارسِنا وجامعاتِنا ومراكزِ بُحوثِنا.

ومنذُ أن سمِعتُ كلامَ الإمامِ الأكبرِ وأنا حَفِيٌّ بتراثِ القاضي، أتتَبَّعُ مخطوطاتِه أينما وُجِدت، ومِن بينها هذه «**الأمالي**» التي وُفِّقنا إلى الحصولِ على نُسَخٍ منها، فأمَرَنا الإمامُ -وأمرُه كلُّه خيرٌ- بأن يقومَ شبابُ مكتبِ إحياءِ التراثِ الإسلاميِّ بمشيخةِ الأزهرِ، بإعدادِها للنَّشرِ، وَفْقَ أصولِ وقواعدِ المدرسةِ الأزهريَّةِ في قراءةِ النُّصوصِ ونَشرِها.

والأزهرُ الشَّريفُ يتعاملُ مع التُّراثِ الإسلاميِّ بمفهومِه الواسِعِ، الذي يشمَلُ النِّتاجَ العلميَّ لسائرِ الفِرَقِ الإسلاميَّةِ، ما دام هذا التراثُ لا يُثيرُ فِتنةً، ولا يُسيءُ إلى معتَقَدٍ؛ وهذا يؤكِّدُ على أنَّ جميعَ هذه الفِرَقِ -على تبايُنِ مقالاتِها- إسلاميَّةٌ، وهذا هو النَّهجُ السَّديدُ، الذي سَلَكَه شيخُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ؛ الإمامُ أبو الحسنِ الأشعريُّ في كتابِ: «**مقالاتِ الإسلاميِّين**»، ثمَّ أكَّده قبل موتِه بقولِه لتلميذِه أبي عليٍّ زاهرِ بنِ أحمدَ السَّرخسيِّ - وقد قَرُبَ حضورُ أجَلِه - فقال له: اشْهَد عليَّ أنِّي لا أُكفِّرُ أحدًا مِن أهلِ هذه القِبلةِ؛ لأنَّ الكلَّ يُشيرون إلى معبودٍ واحدٍ، وإنَّما هذا كلُّه اختلافُ العباراتِ[(١)].

ومن خلالِ عملِنا في «**الأمالي**» -وغيرِها من كُتبِ القومِ- تبيَّنَ لنا أنَّ القاضيَ عبدَ الجبَّارِ -والمعتزلةَ عمومًا- كانوا مُعتزِّين برأيِهم أشدَّ الاعتزازِ وأبلَغَه، مُعتدِّينَ بأنفسِهم، واثقينَ بأنَّهم لم يتنكَّبوا المنهجَ الإسلاميَّ العامَّ، ولم يُفارقوه، وقد يكونون محقِّين في كثيرٍ مِن ذلك، أو بعضِه، وأزعُمُ أنَّهم قدَّموا خِدماتٍ عُظمى للإسلامِ، وعالجوا مشكلاتٍ فكريَّةً أثارَها أربابُ

---

(١) انظر: «تبيين كذب المفتري» لابن عساكر: ١٤٩.

المذاهبِ والأديانِ آنذاك، ما كانت لِتُعالَجَ مِن غيرِ طريقِهم، وإنَّ النَّاظرَ في «كُتُبِ عبدِ الجبَّارِ» و«كُتُبِ أبي عليٍّ الرُّمَّانيِّ» مَثلًا ليتملَّكُه العَجَبُ من براعةِ البيانِ عِلمًا وذَوقًا وإنشاءً، ممَّا يُبوِّؤُهم مكانةً لائقةً بين أهلِ البلاغةِ ورجالِ التَّأويلِ، بل وأصبحَت كتُبهم في هذا المجالِ عمدةَ النَّاسِ على اختلافِ مذاهبِهم واتجاهاتِهم، حتَّى يومِنا هذا، ومن هنا أرى أنَّه لابدَّ من مراجعةِ هذا التَّوهُّمِ الذي سادَ -ولا يزالُ يسودُ- عند الكثيرين مِن الباحثين؛ بأنَّ الخلافَ مع المعتزلةِ أدَّى إلى البراءةِ التَّامَّةِ من عطائهمُ الفكريِّ جملةً وتفصيلًا، وهذا لم يَحدُث قطُّ في تاريخِنا؛ فظاهرةُ التَّأثُّرِ والتَّأثيرِ المتبادَلِ كانت هي الأصلَ بين «أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» و«المعتزلةِ»، فتارةً يتأثَّرُ الباقلَّانيُّ الأشعريُّ بالرُّمَّانيِّ المعتزليِّ، وتارةً أخرى يتأثَّرُ عبدُ القاهرِ الجُرجانيُّ السُّنِّيُّ برأيِ الجاحظِ المعتزليِّ، كما لم يَمنَع تأثُّرُ جارِ اللَّهِ الزَّمخشريِّ بمقالاتِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، من خلالِ تتلمُذِه البارِّ لعبدِ القاهرِ الجرجانيِّ السُّنِّيِّ من خلال مصنَّفاته، والقائمةُ تطولُ لو استقصَينا هذا الحوارَ الفكريَّ والتلاقُحَ العِلميَّ، الذي أنتَجَ حضارةً متسامحةً تؤمنُ بالتَّنوُّعِ وحرِّيَّةِ الفِكرِ، وتعتبرُهما حقًّا مقدَّسًا.

وفي ظِلِّ هذا المخزونِ الثَّقافيِّ الغَنيِّ بهذه المعاني، يأتي نشرُ هذا «الكتابِ» في هذه الآونةِ التي يمُدُّ الأزهرُ -من خلالِ إمامِه الأكبرِ أحمدَ الطيب- يدَه إلى كلِّ الخيِّرينَ في العالَم؛ من أجلِ تحقيقِ الأخوَّةِ الإنسانيَّةِ، تحتَ شِعار: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ﴾، وكتابُ «الأمالي» هذا لَبِنَةٌ على الدَّربِ المبارَكِ في عصرِنا هذا؛ فالأزهرُ -قلعةُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ- يقومُ على خدمةِ كتابِ زعيمِ المعتزلةِ وعُمدتِهم، لا لشيءٍ إلَّا لإيمانِه الكاملِ بالتعدُّديةِ التي تَسري في مناهجِه مَسرَى الرُّوحِ في جسمِ بني آدمَ. ومبدأ ﴿لَآ إِكۡرَاهَ﴾ هو الذي يتبنَّاه

«مجلس حكماء المسلمين» الذي تكفل بطباعة هذا الكتاب النَّفيس في أبهى حلة، فالشكر كلُّ الشكر للمجلس ولأمينه العام رجل العلم والثَّقافة، صاحب الأيادي البيضاء على نشر هذه الكتب في وقت وجيز: أ.د/ سلطان ابن فيصل الرُّميثي.

ورأى الإمامُ الأكبرُ أن يُنشَرَ هذا «**الكتابُ**» بصُورتينِ:

الأولى: هذه الطَّبعةُ المختصرةُ في التَّعليقاتِ والتخريجاتِ، وقد راعَينا فيها الاختصارَ؛ لينتفعَ بها القارئُ العاديُّ؛ فاكتفَينا بتخريجِ الأحاديثِ تخريجًا مختصرًا، مع ذكرِ بعضِ المتابعاتِ والشواهدِ، إن اقتضى الأمرُ ذلك.

والأخرى: طبعةٌ موسَّعةٌ للباحثِ المتخصِّصِ، أوكَلَها فضيلةُ الإمامِ الأكبرِ لشيخِنا المحدِّثِ أحمد معبد -عُضوِ هيئةِ كبارِ العلماءِ- للإشرافِ على تخريجِ أحاديثِها، ودراسةِ أسانيدِها، على طريقةِ المحدِّثين، بما تشتملُ عليه هذه الطريقةُ مِن التَّوسُّعِ في ذِكرِ المتابَعاتِ والشَّواهدِ، والكلامِ على الرُّواةِ، والحُكمِ على الأحاديثِ، والتَّعليقِ على مسائلِ الاعتقادِ، ومناقشةِ القاضي عبد الجبَّارِ والمعتزلةِ في أصولِهم، ونعملُ على الانتهاءِ من خِدمتها قريبًا إن شاء اللَّهُ تعالى.

ونسألُ اللَّهَ تباركَ وتعالى أن ينفعَ بهذا العملِ، ويكتُبَ له القَبولَ، وأن يحفظ الأستاذ الأكبر مولانا الإمام أحمد الطيب، ويديم عليه نعمة الصحة والعافية، والثَّبات على الحقِّ، وصلى اللَّه وسلم وباركَ على سيِّدِنا محمدٍ، وعلى آلِه وصَحبِه أجمعين.

محمد السليماني

مضيفة الأزهر الشريف

بالقاهرة المحروسة في:

٢٩ من ذي القَعدة: ١٤٤٠هـ

الموافق: ١ من أغسطس: ٢٠١٩م

المدخلُ
إلى ترجمة القاضي عبد الجبّار

المدخل إلى ترجمة القاضي عبد الجبَّار

يُعتبَر أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل ابن عبد اللَّه الأسداباذي الهَمَذاني المُعتزلي (ت. ٤١٥هـ/ ١٠٢٥م) من الشخصيَّات التاريخية المعدودة في تاريخ العقائد والأديان التي حظيت بدراسات متنوعة كثيرة جدًّا عن حياته وفكره بوصفه شيخ المعتزلة في عصره وصاحب الأعمال الفكرية التي كان خروج ما بقيَ منها للباحِثين والدارسين مميطًا للِّثام عن كثير من عقائد المُعتزلة وأفكارهم كما وردت في كُتبهم وبأسلوبهم، وكان ذلك مُعينًا على معرفة أفكارهم وتطورها بما ساعد على تكوين صورة شبه متكاملة عنهم تختلِف في بعض جوانبها كثيرًا عمَّا ورد في كتب المُناوئين لهم.

ويهدف هذا المدخل إلى استقصاء ما كُتِب عن هذه الشخصية في العربية وغيرها من اللُّغات المختلفة بهدف معرفة ما أفادته كل ترجمة له من معلومات بشأنه تسهم في إلقاء الضوء على جانب من حياته الطويلة المليئة بالأحداث والشخصيَّات التي عاصرتها وتفاعلت معها.

وينقسم هذا المدخل إلى مبحثين: يُخصَّص الأوَّل للحديث عن حياة القاضي من خلال «**الأمالي**» التي بين أيدينا، والأخير عن ترجمته في المصادر العربية القديمة[١].

---

(١) كان مخطَّطًا أن يُتوسَّع في هذا المدخل ليشمل الفصل الأوَّل حياةَ القاضي من خلال ما وصل إليَنا من كتبه، وفصلًا ثالثًا وأخيرًا عن ترجمة القاضي في المصادر العربية الحديثة والمصادر الأجنبية- غير أن ضيق الوقت وكثرة المادَّة العلمية حالا بيننا وبين الوفاء بذلك، ونعِدُ القرَّاء بإضافة ما ذكرناه في طبعتنا الموسَّعة من هذا الكتاب التي ستصدر عن مكتب إحياء التراث الإسلامي في مشيخة الأزهر الشريف، تحت =

المبحثُ الأوَّلُ

ترجمة القاضي عبد الجبَّار من خلال «الأمالي»

تعتبر الإشارات التي يبثُّها كل عالم أو مؤلِّف عن حياته من خلال كُتبه أوثق ما يُعتمَد عليه في ترجمته، وتُصبح المعلومات عنه منقوصة بدون النظر إلى ما توافر لدينا من هذه الكتب والإطلاع عليها لاستخراج هذه الإشارات والاهتداء بها في التعرُّف على مسارات هذه الحياة.

وبالنسبة إلى شخصية تعدَّدت الدراسات عنها كالقاضي عبد الجبَّار؛ فإن أهمَّ المعلومات عنه هي ما كتبه عن نفسه في كُتبه التي وُجِدت وطبعت وصارت بين أيدي الباحثين.

وهذه «**الأمالي**» التي هي بين أيدي القُراء الكرام الآن- فيها معلومات كثيرة عن بدايات حياته العلمية ورحلاته في طلب العلم، وبها تفاصيل كثيرة تساعد على معرفة شخصيتنا كراوٍ للحديث -على عكس المعروف عن المعتزلة من عدم اهتمامهم بهذا الجانب- وقد رواها عنه تلميذه علي بن أبي طالبِ بن القاسم الحسنيُّ الملقب بـ «المُستعين باللَّه».

ويُمِدُّنا الأصل الذي اعتمدناه للنسخ في طبعتنا لهذه الأمالي -مخطوط الڤاتيكان رقم ١١٠٥- بمعلومات قيمة من بلاغات القراءة على القاضي والسماع عليه لا تتوافر في نسختَي الترتيب:

أ- الورقة ١٩/أ: عند نهاية الحديث ٨١ كتب بعد التعليق عليه: «وكان في الأصل مكتوبًا: بلغتُ قراءةً عليه سنةَ تسعٍ وتسعين» وبالطبع فإن هذه

= إشراف شيخنا العلامة المحدث أحمد معبد عبد الكريم.

السنة هي ٣٩٩هـ، ثم يبدأ الحديث التالي بهذه العبارة: «وبه قال: حدَّثنا إملاءً لفظًا سنةَ أربعِ مِئَةٍ، قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أبي زكريَّا الفقيهُ بهَمَذانَ إملاءً. . .».

ب- الورقة ٢٦/أ: عند الحديث ٩٤ كُتِب بعد تعليق القاضي: «وكان مكتوبًا في الأصلِ: بلغتُ إملاءً مِن لفظِهِ سنةَ أربع مئة»، وفي آخرها يبدأ الحديث التالي بهذه العبارة: «وبه قال: وحدَّثنا قراءةً عليه سنةَ أربعِ مئةٍ، قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامٍ الحُضْرِيُّ بالبصرةِ. . .».

ج- الورقة ٢٧/أ: كُتِب بعد التعليق على الحديث ٩٦: «وكان مكتوبًا: بلغتُ قراءةً عليه التاريخ» ولعلَّه التاريخ الذي أتى في الحديث الذي قبله (٤٠٠هـ) أو التاريخ الذي سيأتي في الحديث ٩٧ الذي يبدأ بهذه العِبارة: «وبه قال: وحدَّثنا إملاءً مِن لَفظِه سنةَ إحدى وأربعِ مِئَةٍ، قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضْرِيُّ بالبصرةِ. . .».

د- الورقة ٣١/ب: بعد نهاية الحديث ١٠٦ والتعليق عليه وردت هذه العِبارة: «وكان في الأصلِ مكتوبًا: بلغتُ إملاءً مِن لفظِه سنةَ إحدى وأربعِ مِئَةٍ»، ثم في بداية الحديث التالي كانت هذه العبارة: «وبه قال: وحدَّثنا قراءةً عليه، قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ بنِ بُندارٍ الأَصبَهانيُّ- بِها. . .».

هـ- الورقة ٣٣/ب: ورد بعد نهاية التعليق على الحديث ١٠٨ وفي آخر الورقة المذكورة: «وكان في الأصل مكتوبًا: بلغتُ قراءةً عليه».

و- الورقة ٣٤/أ: في بداية الحديث ١٠٩ كُتِب «وبه قال: وحدَّثنا بقراءتي عليه، قال: أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القطَّانُ بقزوينَ. . .».

هـ- الورقة ٥١/أ: جاءت هذه العِبارة بعد نهاية الحديث ١٩٩ والتعليق عليه: «وكان مكتوبا في نسخة عمي ﷺ: بلغتُ من أوله بقراءتي سنة تسع وتسعين، ومن هنا أملى لفظًا سنة ثمانٍ وتسعين».

و- الورقة ٨٨/أ: كُتِبت هذه الكلمات بعد نهاية تعليق القاضي على الحديث ١٧١: «وكان مكتوبًا في أصل الشيخ: بلغت إلى هنا من لفظه بالتاريخ»(١)، وقبل بداية الحديث التالي كانت هذه العِبارة: «وحدَّثنا قراءةً عليه سنةَ ثمانٍ وتسعينَ، قال: أخبَرَنا أبو حفصٍ فاروقُ بنُ عبدِ الكبيرِ الخَطَّابيُّ بالبصرةِ . . .».

وبالنظر في الورقة ٧٥/أ نجد هذه الأُسطُرَ قد كُتِب فيها الآتي: «تمَّت الأحاديثُ التي تكلَّمَ عليها قاضي القضاة عمادُ الدين ﷺ في (٢٤٣) حديثًا، حديثٌ واحدٌ منها مُعادٌ إلَّا الكلامَ عليه، وسمعتُ هذه الأحاديثَ وفوائدَها على القاضي الأجلّ شمس الدين جمالِ الإسلامِ والمسلمين جعفرِ ابنِ أحمدَ بنِ أبي يحيى -أطال اللَّهُ مُدَّتَه- بقراءتي عليه في الأصلِ الَّذي منه نُسِخَت النسخةُ، وعارضتُها به، وصحَّحتُها بحسَبِ الإمكانِ.

نسألُ اللَّهَ عزَّ وجلَّ حُسنَ التوفيقِ والخاتمةِ وسلامةِ العاقبةِ . . . .(٢).

وكتب: حنظلة بن الحسن بن أحمد بن شعبان(٣)، حامدًا اللَّهَ مُصلِّيًا على

---

(١) وكُتِب بجانب هذه العبارة في حاشية الورقة المذكورة: «بلغ للفقيه أحمد، ولعِمرانَ سماعًا».

(٢) كلمتان غير واضحتَين في مُصوَّرة المخطوط.

(٣) في «طبقات الزيدية الكبرى»: ١/ ٤٢٤، ٤٢٥ (حرف الحاء- الترجمة ٢٤٩) ترجمة لهذا التلميذ، وفيها أنه سمع على القاضي جعفر عددًا من الكتب، وكان سماعه عليه في ٥٧١هـ، ووصفه القاضي بأنه «الفقيه العلَّامة الحافظ المُسنِد، شيخ الشيوخ عفيف الدين- لقيَ الكُملاء، وأخذ عنه الفضلاء»، وفي الترجمة أيضًا أن جميع طُرق القاضي جعفر اتَّصلت به وأُخِذت عنه، وأنه سُمع عليه في ٦٠١هـ؛ وبالتالي تكون وفاته بعد هذا التاريخ.

رسولِه محمَّدٍ سيدِ النبيّين صلى اللَّه عليه وعلى آله الطيِّبين».

ومن هذه المعطيات جميعها قد يظهر أن أصلنا هذا نُقِل عن نسخة كانت لابن أخي المستعين باللَّه نقلها عن أوراق عمِّه مُباشرةً، وهذه النسخة كانت في حوزة القاضي جعفر بن أحمد (ت. ٥٧٣هـ) ولعلَّها كانت الأصلَ الذي صنَّف منه ترتيبَه للأمالي «**نظام الفوائد وتقريب المُراد للرَّائِد**» قرأها عليه تلميذه حنظلة هذا، ونسخ نسخته منها في أواخر القرن السادس الهجري.

كما أن هذه الأحاديث كانت تُتلقَّى بالمزاوجة بين إملاء عبد الجبَّار للمستعين باللَّه، أو بقراءة المُستعين على أستاذه من أصله؛ وكان ذلك بين سنتَي ٣٩٨، ٤٠١هـ.

وبملاحظة الأماكن التي ذكر القاضي أنَّه رأى فيها شيوخه- عرفنا أن عدد هذه الأماكن عشرة هي بترتيب ذَهاب القاضي إليها كالآتي:

أ- أسدآباذ:

هي مسقط رأس القاضي عبد الجبَّار، وأول بلد تلقَّى فيها العلم عن شيوخها.

وقد ذكرها ابن حوقل في «صورة الأرض»(١) ضمن ما يُسمَّى ببلاد الجبال، ووصفها بأنها مدينة صالحة قويَّة الأهل واسعة الرساتيق(٢).

كما قال عنها ياقوت في «مُعجَم البلدان»(٣) بأنها مدينة بينها وبين همذان

---

(١) ٢/ ٣٥٧ (طبعة لايدن).

(٢) م.ن: ٢/ ٣٥٨.

(٣) ١/ ٢٤٥ (كتاب الهمزة- باب الهمزة والسين وما يليهما) والمرحلة: هي المسافة التي يقطعها المسافر في نحو يوم (انظر «المصباح المنير»: ١/ ٢٢٢- كتاب الراء: باب الراء والحاء وما يليهما) على دابَّة -لا على رجلَيه- وتُساوي ٢٤ ميلًا، وهي تعادل بالكيلو مترات عند الحنفية والمالكية ٤٤،٥٢ كم، بينما تُعادِل ضعف المسافة المذكورة عند الشافعية والحنابلة ٨٩,٠٤ كم؛ ويُنظر في ذلك «المكاييل والموازين الشرعية»: ٣٢ (الباب الثالث- الأطوال).

مرحلة واحدة نحو العراق؛ فهي تقع بذلك في غربها.

ويُذهَب إليها من همذان -كما في «بلدان الخلافة الشرقية» للمستشرق الإنگليزي لاسترنج Le strange (ت. ١٩٣٣م)[١]- باختراق درب جبل «ألوند»[٢] -وتُسمَّى الآن «أسدآباد» بالدال المهملة.

وهي الآن مدينة وعاصمة المقاطعة المُسمَّاة باسمها التابعة لمحافظة هَمَدان الإيرانية، والمسافة بينها وبين مدينة همَدان عاصمة المحافظة حوالي ٥٣ كم، والأولى أقرب إلى العراق منها إلى الثانية؛ كما تبعد أسدآباذ عن العاصمة طِهران حوالي ٣٨٠ كم.

وقد روى فيها القاضي الحديثَ عن:

١- أحمد بن عبد الجبار: والده[٣].

٢- علي بن أحمد، أبي الحسن بن قُرقور (ت. بعد ٣٤٠هـ): ذهب إلى أسدآباذ، وفيها التقاه عبد الجبَّار[٤].

٣- الزُّبَير بن عبد الواحد، أبو عبد اللّٰه، الحافظ (ت. ٣٤٧هـ)[٥].

ب- هَمَذان:

ثاني مدينة تلقَّى فيها القاضي العلم بعد أسدآباذ، ويبدو أنه ذهب إليها مع

(١) ٢٣١ (الفصل الثالث عشر- الجبال).

(٢) في المصدر السابق والصفحة نفسها أن هذا الجبل يقع جنوب غربي همذان، وقد سمَّاه ياقوت (١/ ٢٢٥- كتاب الهمزة: باب الهمزة والراء وما يليهما) «أرُوند» وتكلَّم عنه، ويبعد عن جنوب المدينة مسافة ١٠ كيلومترات، وارتفاعه ٣٨٥٠ مترًا.

(٣) في الحديث الأول: «حدثنا أبي»، وفي الحديث الثالث: «حدثني أبي».

(٤) في الحديث الثاني والعشرين: «حدَّثنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ قُرقُورٍ»، وفي الحديث ٢١٢: «حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ قُرقُورٍ بأسَدَآباذَ».

(٥) في الحديثَين ١٤، ٢٣: «حدَّثني الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ الحافظُ»، وفي الحديث ١١٤: «حدَّثنا أبو عبدِ اللّٰهِ الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ إملاءً»، وفي الحديث ١٢١: «حدَّثنا أبو عبدِ اللّٰهِ الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ بأسَدَآباذَ».

أبيه في طفولته في ٣٢٨هـ أو قبلها، ثم عندما أصبح شابًّا ذهب إليها لطلب العلم، ومكث يُسافِر بينها وبين بلده لعدد من السنوات بين ٣٣٨، ٣٤٤هـ.

وقد ذكرها ابن حوقل في «صورة الأرض»[١] ضمن بلاد الجبال، وقال بأنها مدينة كبيرة حسنة جليلة المقدار، لها أنهار وأشجار وعمل واسع وغلّات من سائر الغلّات.

وفي «مُعجَم البِلدان»[٢] أنها من أحسن البلاد وأنزهها وأطيبها، وما زالت محلًّا للملوكِ ومعدنًا لأهل الدين والفضل- لكن شتاءَها مُفرَط البرد بحيث قد أُفرِدت فيه كُتُب، وذُكِر أمرُه بالشِّعر والخُطَب.

وهي الآن عاصمة المحافظة المسمَّاة باسمها الواقعة في غرب إيران قريبًا من الشمال الغربيّ، وتسمَّى الآن «هَمَدان» بالدال المُهمَلة، وبينها وبين العاصمة الإيرانية طِهران حوالي ٣٢٠ كم.

وقد تلقَّى فيها الحديثَ عن:

١- عبدان بن يزيد الدقَّاق (ت. ٣٢٨هـ)[٣].

٢- القاسم بن بندار- المعروف بابن أبي صالح (ت. ٣٣٨هـ)[٤].

٣- محمد بن عبد الواحد الهمذاني البزَّاز (ت. ٣٤١هـ)[٥] في نفس سنة وفاته.

---

(١) ٢/ ٣٥٨ (طبعة لايدن).

(٢) ٤/ ٩٨٤ (كتاب الهاء: باب الهاء والراء وما يليهما) وانظر عن المدينة كذلك «بلدان الخلافة الشرقية»: ٢٢٩- ٢٣٢ (الفصل الثالث عشر- الجبال).

(٣) في الأحاديث ٧٢، ١٧٥، ١٨٦: «حدَّثني عَبدانُ بنُ يزيدَ الدَّقَّاقُ».

(٤) في الحديث السادس: «بمَشهَدِي قُرِئَ على القاسمِ بنِ بُندارِ بنِ إسحاقَ المعروفِ بابنِ أبي صالحٍ -وأنا حاضرٌ أسمَعُ»، وفي الحديث ١٨١: «قُرِئَ بحَضرتي على القاسمِ بنِ أبي صالحٍ».

(٥) في الحديث التاسع عشر: «أخبَرَني محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ بنِ شاذَانَ -فيما قرأتُ عليه- سنةَ إحدى وأربعينَ وثلاثِ مئةٍ»، وفي الحديث ١٧١: «حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ ابنِ شاذَانَ بهَمَذانَ».

٤- عبد الرحمن بن حمدان، أبي محمد الجلَّاب (ت. ٣٤٢هـ) في ٣٤٠هـ[١] قبل وفاته بسنتَين.

٥- أحمد بن عُبَيد، أبي جعفر الأسدي (ت. ٣٤٢هـ)[٢].

٦- محمد بن يحيى، أبي بكر بن أبي زكريَّا، الفقيه (ت. ٣٤٧هـ) - في ٣٤٠هـ[٣] قبل وفاته بسبع سنوات.

٧- موسى بن سعيد، أبي عِمران الفرَّاء (ت. بين ٣٤١، ٣٥٠هـ)[٤].

٨- عبد الرحمن بن الحسن، أبي القاسم الأسدي (ت. ٣٥٢هـ)[٥].

٩- أحمد بن يحيى، أبي بكر الكَرَجي[٦]: ولم نعرف تاريخَ وفاته.

---

(١) في الحديث الثاني: «حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ بهَمَذانَ»، وفي الحديث ٤٤ يقول عبد الجبَّار: «حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ -إملاءً»، وفي الحديث ١٩٥: «حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرَّحمنِ بنِ حَمدانَ الجلَّابُ بهَمَذانَ»، وفي الحديث ٢١٩: «حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بهَمَذانَ سنةَ أربعينَ وثلاثِ مئةٍ».

(٢) في الحديث الخامس والعشرين: «حدَّثنا أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ عبدِ الملكِ بهَمَذانَ»، وفي الحديث ٨٨: «حدَّثنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ إبراهيمَ الأَسَدِيُّ بهَمَذانَ»، وفي الحديث ١٠٣: «أخبَرَنا أبو جعفرِ بنُ عُبيدٍ بهَمَذانَ»، وفي الحديث ١١٥: «قرأتُ على أبي جعفرٍ أحمدَ بنِ عُبيدٍ الأَسَدِيِّ بهَمَذانَ».

(٣) في الحديث الثاني عشر: «حدَّثنا محمَّدُ بنُ أبي زكريَّا الفقيهُ بهَمَذانَ سنةَ أربعينَ وثلاثِ مئةٍ»، وفي الحديث ٣٢: «حدَّثنا محمَّدُ بنُ يحيى الفقيهُ بهَمَذانَ»، وفي الحديث ٨٥: «حدَّثنا أبو بكرِ بنُ أبي زكريَّا الفقيهُ».

(٤) في الحديث ١١٧: «حدَّثنا أبو عِمرانَ موسى بنُ سعيدٍ الفَرَّاءُ بهَمَذانَ»، وفي الحديثَين ١٤٠، ١٥١: «أخبَرَنا أبو عِمرانَ موسى بنُ سعيدٍ الفَرَّاءُ بهَمَذانَ».

(٥) في الحديث ١٢٣: «أخبَرَنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ الحسنِ بنِ عُبيدٍ الأَسَدِيُّ»، وفي الحديث ١٨٨: «أخبَرَنا أبو القاسم عبدُ الرَّحمنِ بنُ عُبَيدٍ».

(٦) في الحديث ١٣٢: «أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ يحيى بنِ عبدِ اللّهِ الكَرَجيُّ بهَمَذانَ».

ج- قَزْوين:

وهذه هي المدينة الأولى التي يذهب إليها القاضي خارج نطاق أسدآباذَ وهَمَذان، وقد ذهب إليها -فيما اتَّضح لنا- في أواخر ٣٤٤هـ أو بداية ٣٤٥هـ.

وقد ذُكِرت في «صورة الأرض»[١] ضمن ما يُسمَّى ببلاد الديلم وطبرستان، وقال ابن حوقل[٢] بأنه لم يكن لها نظير في كثير من أعمال الجبال -بل في كلِّها- من يسار أهلها، وتمكُّنِهم من الأدب، ونفوذهم في العلم، وتعلُّق أهلها بجميع وجوهه، وتمسُّكِهم بأسباب المروءات والتفضُّل... إلى غير ذلك من أحوال السيادة والكرم، وعلوّ النفوس والهمم، وكم تخرَّج بها من نفيس، وعرف بالعراق وغيرها لهم من رئيس!

وهي الآن قاعدة المحافظة المسمَّاة باسمها الواقعة في الشمال الغربي لإيران، وتبعد عن العاصمة طِهران حوالي ١٥٥ كم.

وقد سمع فيها عبد الجبَّار الحديث عن:

١- علي بن إبراهيم، أبي الحسن القطَّان (ت. ٣٤٥هـ)[٣].

٢- ميسرة بن علي، أبي سعيد (ت. ٣٥٣هـ)[٤]

د- الرَّي[٥]:

---

(١) ٢/ ٣٨٠ (طبعة لايدن).

(٢) م.ن: ٢/ ٣٦١؛ وانظر عنها كذلك «معجم البلدان»: ٤/ ٨٨-٩١ (كتاب القاف: باب القاف والزاي وما يليهما)، «بلدان الخلافة الشرقية»: ٢٥٣-٢٥٥ (الفصل الخامس عشر- الجبال «تتمة»).

(٣) في الحديث الحادي عشر: «أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ القطَّانُ بقَزوِين».

(٤) في الحديث التسعين: «حدَّثنا أبو سعيدٍ مَيسَرةُ بنُ عليٍّ بقَزوِينَ».

(٥) هي المدينة التاريخية المعروفة، وقد صارت اليوم عاصمة المقاطعة المسمَّاة باسمها الموجودة في محافظة طِهران، وضُمَّت إلى منطقة «طِهران الكبرى» بوصفها التقسيم الإداري العشرين للعاصمة التي تبعد عن مركزها حوالي ٢٤ كم في اتجاه الجنوب الشرقي قريبًا من الجنوب.

١- محمد بن أحمد، أبي بكر بن مُصلِح (ت. ٣٤٧هـ)[١].

٢- محمد بن جعفر الدنباوندي، أبو عبد اللَّه الكسائي[٢].

هـ- مشكويه[٣]: السَّريُّ بن عقيل المُشكويُّ[٤].

و- أصبهان[٥]:

١- أحمد بن إبراهيم، أبي جعفر التيمي (ت. ٣٥٣هـ): كان ذلك في ٣٤٥هـ[٦].

٢- أحمد بن جعفر، أبي جعفر الأصبهاني (ت. ٣٤٦هـ)[٧].

٣- أحمد بن الحسن، أبي الحسن النَّقَّاش (ت. ٣٤٥هـ)[٨].

---

(١) في الحديث ١٥٠: «أخبَرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحُسينِ بنِ مُصلحٍ بالرَّيِّ».

(٢) في الحديث ١٥٩: «حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ جعفرٍ الدُّنْبَاوَنْديُّ بالرَّيِّ»، وفي الحديث ١٦٩: «حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ جعفرٍ الكِسائيُّ».

(٣) قال عنها ياقوت في مُعجَمه (٤/ ٥٤٣- كتاب الميم: باب الميم والشين وما يلبهما): «من أعمال الرَّيِّ- بُلَيدة بينها وبين الرَّيِّ مرحلتان على طريق ساوة».
وبين الري وساوة بالكيلومترات ١٥٣ كم؛ ولأن المرحلة= ٢٤ ميلًا، وبأخذ أقل مقدار للميل (١٨٥٥ مترًا) كما في «المكاييل والموازين الشرعية»: ٣٠؛ فإن المسافة بين الريِّ ومشكويه= ٢ط ٢٤ط ١٨٥٥= ٨٩٠٤٠ مترًا -أي: ٨٩ كيلومترًا و٤٠ مترًا من ناحية الأولى.

(٤) في الحديثَين ٤٥، ١٧٣: «حدَّثنا السَّرِيُّ بنُ عَقيلِ بنِ السَّرِيِّ المُشكُويُّ -بِها».

(٥) هي المدينة المعروفة، وحاليًا هي عاصمة المحافظة المسمَّاة باسمها الموجودة وسط إيران، وتبعد عن العاصمة طهران حوالي ٤٠٦ كم في اتِّجاه الجنوب.

(٦) في الحديث ١٠٤: «حدَّثنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ بنِ بُندارٍ التَّيميُّ بأصبَهانَ»، وفي الحديث ١٥٣: «أخبَرَنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ بأصبَهانَ سنةَ خمسٍ وأربعينَ».

(٧) في الحديث العاشر: «أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ مَعبَدٍ الأصبَهانيُّ -بِها»، وفي الحديث ٦٢: «أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ مَعبَدٍ بأصبَهانَ».

(٨) في الحديث الرابع والعشرين: «أخبَرَنا أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ أيُّوبَ بنِ هارونَ النَّقَّاشُ الأصبَهانيُّ -بِها»، وفي الحديث ١٠١: «حدَّثنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ أيُّوبَ التَّميميُّ بأصبَهانَ».

٤- أحمد بن محمد، أبي الحسن الخطيب (ت. بعد ٣٦٠هـ)[١].

٥- أحمد بن محمد، أبي بكر الخشَّاب[٢].

٦- أحمد بن محمد، أبي بكر المُلحَمِيّ (ت. ٣٦٤هـ)[٣].

٧- سُلَيمان بن أحمد، أبي القاسم الطبراني، الحافظ (ت. ٣٦٠هـ) صاحب السنن والمعاجم الثلاثة[٤].

٨- شاكر بن جعفر، أبي عُمَر، المُعدِّل (ت. ٣٤٣ أو ٣٤٤هـ)[٥].

٩- عبد اللَّه بن أحمد، أبي بكر، العَدل (ت. في حدود ٣٦٠ هـ)[٦].

١٠- عبد اللَّه بن جعفر، أبي محمد الأصبهاني (ت. ٣٤٦هـ) في ٣٤٥هـ قبل وفاته بسنة واحدة[٧].

---

(١) في الحديث الثالث والستين: «أخبَرَنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ خالدِ بنِ الفَرَجِ الخطيبُ».

(٢) في الحديث الحادي والتسعين: «أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى الخشَّابُ بأصبهانَ»، وفي الحديث ١٠٠: «حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى الخشَّابُ بأصبَهانَ»، وفي الحديث ١١٩: «حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ مزيدٍ الخشَّابُ بأصبَهانَ».

(٣) في الأصل (الحديث الرابع من نشرتنا) ونسختَي الترتيب: «حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ إسحاقَ المُلحَمِيُّ -إملاءً من حِفظِه- بأصبَهانَ»، وهنا خطأٌ في اسم الجد «إسحاق» صوابه «موسى»، وانظر بيان ذلك في التعليق على الحديث الرابع.

(٤) في الحديث ١٠٨: «أخبَرَنا أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ الطَّبرانيُّ»، وفي الحديث ١٤١: «أخبَرَنا سليمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيُّوبَ الحافظُ»، وفي الحديث ١٤٤: «حدَّثنا أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ الحافظُ -بأصبَهانَ»، وفي الحديث ١٧٠: «حدَّثنا أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ اللَّخمِيُّ».

(٥) في الحديث ٢٠٢: «حدَّثنا أبو عُمرَ شاكرُ بنُ جعفرِ بنِ محمَّدٍ المعدِّلُ بأصبَهانَ».

(٦) في الحديثَين ٧، ٢٢٠: «أخبَرَنا أبو بكرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ بن عَقيلٍ العَدلُ بأصبَهانَ».

(٧) في الحديث السادس عشر: «حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ الأصبَهانيُّ -بِها»، وفي الحديث ٥٣: «أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ ابنِ فارسٍ بأصبهانَ -قراءةً عليه سنةَ خمسٍ وأربعينَ وثلاث مئةٍ»، وفي الحديث ١٨٤: «حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ بأصبَهانَ».

١١- عبد اللَّه بن الحسن، أبي محمد المَديني (ت. ٣٥٣هـ)[١].

١٢- عبد اللَّه بن محمد، أبي محمَّد الخشَّاب (ت. ٣٤٥هـ)، وهو أخ أبي بكر الخشَّاب -بدليل اجتماعهما في اسم الأب والنسبة[٢].

١٣- محمد بن أحمد، أبي أحمد العسَّال، الحافظ (ت. ٣٤٩هـ) [٣].

١٤- محمد بن أحمد، أبي عبد اللَّه الكِسائي (ت. ٣٤٧هـ)[٤].

١٥- محمد بن يحيى، أبو عبد اللَّه الشُّروطي (ت. ٣٤٨، أو ٣٤٩هـ)[٥].

ز- خان لنجان[٦]: محمد بن إبراهيم، أبي بكر المؤذِّن[٧].

---

(١) في الحديث الثالث والستين: «أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ الحسنِ بنِ بُنْدارٍ المَدِينيُّ بأصبَهانَ».

(٢) في الحديث التاسع والثمانين: «أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى بنِ مَزِيدٍ الخشَّابُ بأصبَهانَ».

(٣) في الحديث ١٢٤: «حدَّثنا أبو أحمدَ العسَّالُ بأصبَهانَ -إملاءً»، وفي الحديث ١٣١: «حدَّثنا أبو أحمدَ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ الحافظُ بأصبَهانَ».

(٤) في الحديثَين ٧٦، ١٥٢: «أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ الكِسائيُّ بأصبَهانَ».

(٥) في الحديثَين ١٨٠، ١٩٣: «أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ يحيى بنِ محمَّدِ بنِ بَحرٍ الشُّرُوطِيُّ بأصبَهانَ».

(٦) قال عنها السمعاني في «الأنساب»: ٥/ ٣٠ (حرف الخاء- باب الخاء والألف: ١٣٠٤- الخاني) أنها مدينة بنواحي أصبهان؛ ويزيد ياقوت في «معجم البلدان»: ٢/ ٣٩٤ (كتاب الخاء- باب الخاء والألف وما يليهما) أنها مدينة حسنة ذات سوق وعمارة خرج منها طائفة من العلماء، وبينها وبين أصبهان يومان؛ وفي «بلدان الخلافة الشرقية»: ٢٤١، ٢٤٢ (الفصل الرابع عشر- الجبال «تابع»: أصفهان وكورها) أنها تقع في أعلى الصفة اليمنى لنهر «زاينده رود» الذي تقع عليه أصفهان، وبذا فهي تقع جنوبه، وتنطبق أوصافها على مدينة «فَيروزان» التي تذكر كتب المسالك أنها أول مرحلة باتجاه الجنوب في الطريق الغربي من أصفهان إلى شيراز.

وهي في وقتنا هذا تُسمَّى «سهرو فيروزان»، وأصبحت قرية تقع في قسم سهرو فيروزان الريفي بمقاطعة فلاورجان التي تقع في محافظة أصفهان الإيرانية، وتبعد عن مدينة أصفهان حوالي ٤٠ كم.

(٧) في الحديث السابع والعشرين: «حدَّثني أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحسنِ بنِ =

ح- رامهُرمز[١]:

١- خلف بن أحمد، أبي إسماعيل[٢].

٢- محمد بن عبد اللَّه -أو عُبَيد اللَّه- أبو عبد اللَّه -أو عُبَيد اللَّه- الرامهُرمزي، النحوي[٣].

ط- أور[٤]: على بن الحُسَين، أبي طالب[٥]، وقد كان لقاء القاضي به في ٣٤٥هـ.

ي- البصرة[٦]:

= كوهة بنِ فَيروزَ المؤذِّنُ بخانِ لَنجانَ».

(١) من المدُن المعروفة، وحاليًّا هي عاصمة المقاطعة المسمَّاة باسمها الموجودة في محافظة خوزستان بالجنوب الغربي من إيران، وتبعد عن العاصمة طهران حوالي ٨٧٠ كم.

(٢) في الحديث ١١٣: «حدَّثنا أبو إسماعيلَ خَلَفُ بنُ أحمدَ برامَهُرمُزَ».

(٣) في الحديث الحادي والأربعين: «حدَّثنا أبو عُبَيدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ الرَّامَهُرمُزيُّ -بها»، وفي الحديث الرابع والسبعين: «حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ النَّحويُّ برامَهُرمُزَ»، وفي الحديث ١٧٦: «أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عُبيدِ اللَّهِ الرَّامَهُرمُزِيُّ» وهذا نقلًا عن نسخة الأصل وحدها -مع خلاف بينها وبين نُسختَي الترتيب بين كلمتَي «عبد» و «عُبَيد» يُنظر في مواضعه.

وفي الحديث ١٤٤ -قبل الحديث الأخير- يقول القاضي: «حدَّثنا أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ الحافظُ -بأصبَهانَ- قال: حدَّثنا أبو عُبيدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ مهديٍّ الرَّامَهُرمُزيُّ» ولا أدري هل المذكور في الأحاديث الثلاث السابقة الذي حدَّث عنه عبد الجبَّار هو نفسَه الذي حدَّث عنه الطبراني أم لا؟

(٤) عرفها عبد الجبَّار في الحديث ٢١٦ بأنها من قُرى رامهرمز، وقال عنها ياقوت في مُعجَمه (١/ ٤٠١- كتاب الهمزة: باب الهمزة والواو وما يليهما): «من أصقاع رامهرمز بخوزستان، فيه قرى وبساتين».

(٥) في الحديث ٢١٦: «أخبَرَنا أبو طالبٍ عليُّ بنُ الحسينِ بنِ عليِّ بنِ الحسنِ بقريةِ أورَ مِن قُرى رامَهُرمُزَ من سنةِ خمسٍ وأربعينَ وثلاثِ مئةٍ».

(٦) المدينة المعروفة، ثالث أكبر مدُن الجمهورية العراقية سكَّانًا بعد بغداد والمَوصِل، وعاصمة المحافظة المسمّاة باسمها، وتقع في أقصى الجنوب، وتبعد عن العاصمة =

١- أحمد بن زكريا، أبي الحسن الضَّبِّي الساجي[١].

٢- أحمد بن هشام، أبي بكر الحُضْري البغدادي (ت. بعد ٣٤٦هـ)[٢].

٣- زكريا بن محمد، أبي يحيى الجناني[٣].

٤- عبد اللَّه بن محمد، أبي بكر الضَّبِّي[٤].

٥- عُبَيد اللَّه بن الحُسَين[٥].

٦- فاروق بن عبد الكبير، أبي حفص الخطَّابي (ت. ٣٦١هـ)[٦].

٧- محمد بن أحمد، أبي بكر الزئبقي[٧].

٨- محمد بن بكر، أبي بكر ابن داسه التَّمَّار (ت. ٣٤٦هـ) آخر من روى «السُّنن» لأبي داود السِّجستاني (ت. ٢٧٥هـ) كاملًا: التقاه وأخذ عنه بالبصرة[٨].

= بغداد حوالي ٥٤٣ كم.

(١) في الحديث السادس والأربعين: «أخبَرَنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ زكريَّا بنِ يحيى السَّاجيُّ بالبصرةِ»، وفي الحديث الثامن والستين: «حدَّثنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ زكريَّا بنِ يحيى بنِ عبدِ الرَّحمنِ الضَّبِّيُّ بالبصرةِ».

(٢) في الحديث السادس والعشرين: «حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضْريُّ بالبصرةِ»، وفي الحديث التاسع والعشرين: «حدَّثنا أحمدُ بنُ هشامٍ البغداديُّ -فيما قُرِئ عليه».

(٣) في الحديث الثالث والثمانين: «أخبَرَنا أبو يحيى زكريَّا بنُ محمَّدٍ الجِنَّانيُّ بالبصرةِ».

(٤) في الحديث الخامس: «حدَّثنا أبو بكرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ الضَّبِّيُّ بالبصرةِ».

(٥) في الحديث ١٩٤: «أخبَرَنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ الحسينِ بنِ حمَّادِ بنِ فَضالَةَ بالبصرةِ».

(٦) في الحديث ١٧٢: «أخبَرَنا أبو حفصٍ فاروقُ بنُ عبدِ الكبيرِ الخَطَّابيُّ بالبصرةِ»، وفي الحديث ٢١٥ وُضِعت «حدَّثنا» مكان «أخبرنا».

(٧) في الحديث السابع والأربعين: «أخبَرَنا محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزِّئبَقيُّ بالبصرةِ»، وفي الحديث ٩٤: «حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزِّئبَقيُّ بالبصرةِ»، وفي الحديث ١٠٢: «أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الحنفيُّ بالبصرةِ».

(٨) في الحديث الحادي والسبعين: «حدَّثنا محمَّدُ بنُ بكرٍ»، وفي الحديث الخامس =

٩- محمد بن الحسن، أبي بكر الأنباري المقرئ (ت. بعد ٣٤٦هـ)[١].

١٠- محمد بن علي، أبي عُبَيدة البصري[٢].

١١- محمد بن محمد، أبي عُبَيد -ابن أخي هلال الرأي (ت. ٢٤٥هـ)-[٣].

١٢- يعقوب بن عبد اللّه، أبي أحمد الهاشمي: كان لقاء القاضي به في جامع البصرة[٤].

وهناك شيوخ آخرون لم يذكر القاضي الأماكن التي التقاهم فيها، وبالتالي لا يُقطَع بتحديدها من قِبل الباحث -ولو أنه يُظنُّ رؤيته لهم في بلادهم التي ينتسبون إليها، أو عند مرورهم على أسدآباذ أو همذان في طريقهم إلى الحج- وهم:

١- إبراهيم بن أحمد، أبو إسحاق التُّستري[٥].

٢- إبراهيمُ بنُ محمَّدٍ، أبو إسحاق النيسابوري (ت. ٣٦٢هـ): وقد وصفه القاضي بـ «المُعدِّل»[٦].

= والسبعين: «حدَّثنا محمَّدُ بنُ بكرِ بنِ عبدِ الرَّزَّاقِ بالبصرةِ».

(١) في الحديث الثامن والتسعين: «أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ الفرجِ المقرئُ بالبصرةِ»، وفي الحديث ١٣٩: «أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ الفَرَجِ الأنبارِيُّ بالبصرةِ سنةَ ستٍّ وأربعينَ وثلاثِ مئةٍ».

(٢) في الحديث الخمسين: «أخبَرَنا أبو عُبَيدةَ محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ حَيدَرةَ بنِ أبي عُبَيدةَ البصريُّ -بها-»، وفي الحديث ١٤٥: «أخبَرَنا أبو عُبَيدةَ محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ حَيدَرةَ بالبصرةِ».

(٣) في الحديث ١١٥: «أخبَرَنا أبو عُبيدٍ محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ الملكِ ابنُ أخي هلالِ الرَّأيِ بالبصرةِ»، وفي الحديث ٢٢٨: نفس العبارة مع تبديل «أخبرنا» بـ «حدَّثنا».

(٤) في الحديث ٢٣٦: «حدَّثنا أبو أحمدَ يعقوبُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ إبراهيمَ بنِ المؤيَّدِ بنِ المتوكِّلِ الهاشِمِيُّ، في جامعِ البصرةِ»، وهذا الحديث من زيادات الترتيب بنُسختيه على الأصل.

(٥) في الحديث ١٧٧: «أخبَرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ أحمدَ بنِ هلالِ بنِ النحتكانِ التستريُّ».

(٦) في الحديث الخامس والثلاثين: «حدَّثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ سَخْتُويَه =

٣- أحمد بن محمد، أبو عمرٍو العمركي: قابله عبد الجبَّار عند قدوم الأول للحج[١].

٤- حامد بن محمد، أبو عليٍّ الرفَّاء الهَرَوي (ت. ٣٥٦هـ)[٢].

٥- سالم بن بُرَيدٍ الرسعني[٣].

٦- علَّان بن إبراهيم، أبو الحسن الكَرَجي[٤].

٧- عمرو بن إسحاق، أبو محمد ابن السَّكَن (ت. ٣٤٤هـ): رآه القاضي عند قدومه للحجِّ[٥].

٨- عيسى بن محمد، أبو عيسى المَروَزي: كسابقه[٦].

٩- محمد بن أحمد، أبو جعفر الهروي: كذلك[٧].

= النَّيسابُوريُّ»، وفي الحديث ٢٣١: «أخبَرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ يحيى بنِ سَختُويَه»، وفي الحديث ٢٣٣: «أخبَرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ سَختُويَه المعدَّلُ».

(١) في الحديث السادس والثمانين: «حدَّثنا أبو عمرٍو أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ أبي منصورٍ العَمْرَكِيُّ السَّرَخسِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا».

(٢) في الحديث التاسع والأربعين: «حدَّثنا أبو عليٍّ حامدُ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ اللَّهِ الرَّفَّاءُ الهَرَوِيُّ».

(٣) في الحديث الأربعين: «حدَّثنا سالمُ بنُ بُرَيدِ بنِ سَهلٍ الرَّسْعَنيُّ -إملاءً».

(٤) في الحديث ٢٤٠: «أخبَرَنا أبو الحسنِ عَلَّانُ بنُ إبراهيمَ الكَرَجيُّ».

(٥) في الحديث ١٣٥: «حدَّثنا أبو محمَّدٍ عمرُو بنُ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ بنِ أحمدَ بنِ السَّكَنِ، قَدِمَ علينا حاجًّا».

(٦) في الحديث السابع والثمانين: «حدَّثنا أبو موسى عيسى بنُ محمَّدِ بنِ عيسى المَروَزِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا».

(٧) في الحديث ١٣٨: «حدَّثنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ الهَرَوِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا».

١٠- محمد بن إسحاق، أبو عُبَيد الطواويسي البخاري: كان لقاؤه له في ٣٤٣هـ(١).

١١- محمد بن حامد، أبو سهل التِّرمذي: قابله القاضي عند مروره على أسد آباذ أو همذان في طريقه إلى الحج(٢).

١٢- محمد بن الحسن البلخي: كسابقه(٣).

١٣- محمد بن عبد اللّه، أبو سعيد المَروَزي (ت. بعد ٣٥٤هـ)(٤).

١٤- محمد بن عبد اللّه، أبو عبد اللّه الساوي(٥).

١٥- محمد بن عمر، أبو بكر الجعَّابي، الحافظ (ت. ٣٥٥هـ)(٦).

١٦- محمد بن محمد، أبو جعفر السعدي الشاشي(٧).

١٧- يعقوب بن محمد، أبو يوسُف النيسابوري: قابله القاضي عند توقُّفِه

---

(١) في الحديث الرابع والثلاثين: «حدَّثنا أبو عُبَيدٍ محمَّدُ بنُ إسحاقَ البخاريُّ الطَّواويسيُّ سنةَ ثلاثٍ وأربعينَ».

(٢) في الحديث ١٣٣: «حدَّثنا أبو سهلٍ محمَّدُ بنُ حامدٍ المؤدِّبُ التِّرمِذيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا».

(٣) في الحديث ١٠٥: «حدَّثنا محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ عليٍّ البَلْخِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا».

(٤) في الحديث ١٩٨: «أخبَرَنا أبو سعيدٍ محمَّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ إبراهيمَ المَروَزِيُّ».

(٥) في الحديث الخامس عشر: «حدَّثنا أبو عبدِ اللّهِ محمَّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ أُمَيَّةَ السَّاوِيُّ»، وفي الحديث ٤٨: «حدَّثنا أبو عبدِ اللّهِ محمَّدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أحمدَ بنِ أُمَيَّةَ السَّاوِيُّ» ولعلَّه حدَّثه بساوة كما حدَّث الحاكم، أو ببغداد التي بها أخوه أحمد.

(٦) في الحديث ١٧٨: «أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ عمرَ بنِ محمَّدِ بنِ سالمٍ الحافظُ» ولا يُعرف أين رآه عبد الجبَّار؛ فقد يكون رآه في بغداد حيث يقيم، أو في أصبهان التي جاء إليها في ٣٤٩هـ كما ورد في «تاريخ أصبهان» لأبي نُعيم: ٢/ ٢٨٧ (باب الميم).

(٧) في الحديث ٢٢٥: «حدَّثنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ محمَّدٍ السَّعدِيُّ الشَّاشِيُّ»، ولعلَّه مرَّ بأسدآباذ أو همذان في طريقه إلى بغداد للحجِّ، وكان ذلك في ٣٤٠هـ كما في «تاريخ مدينة السلام»: ٤/ ٣٥٣ (حرف الميم: ذكر مَن اسمه محمد واسم أبيه محمد- الترجمة ١٥٣٢).

بأسدآباذ أو همذان في طريقه إلى الحجّ، وكان ذلك في ٣٣٩هـ[1].

ومن هذا كله يتَّضِح أن:

- وفيات شيوخ القاضي في الحديث كانت في المُدَّة بين ٣٢٨هـ (تاريخ وفاة عبدان بن يزيد الدقَّاق الهمذاني)، ٣٦٤هـ (تاريخ وفاة أبي بكر المُلحَمي الأصبهاني).

- بين وفاة أوَّلهما ووفاة أقدم شيخ بعده «القاسم بن أبي صالح الهمذاني» ١٠ سنوات كاملة (٣٣٨هـ) مما يعطي انطباعًا بصِغر سن عبد الجبار وقت روايته عن عبدان الذي ربما روى عنه في همذان أو في بلده أسد آباذ التي يبدو أنه مكث فيها يتلقَّى العلم من عُلمائها حتَّى بلغ، وحينها ذهب إلى همذان للرواية من طريق القاسم بن أبي صالح محدِّثها في وقته -وهو الشيخ الوحيد الذي أخبر عنه القاضي بأنه سمع عنه الحديث وهو يُقرأ عليه- واستمرَّ.

- بين هذه التواريخ الثلاثة ووفاة القاضي ٥١ سنة -بينه وبين وفاة المُلحَمي، و ٧٧ سنة -بينه وبين وفاة القاسم، و٨٧ سنة -بينه وبين وفاة عبدان؛ وهذا يعطي له عُلوَّ سند وتفرُّدًا بأحاديث قد لا توجد عند غيره.

---

(١) في الحديث التاسع والسِّتِّين: «حدَّثنا أبو يوسفَ يعقوبُ بنُ محمَّدِ بنِ يوسُفَ النَّيسابُورِيُّ -وهو حاجٌّ- سنةَ تِسعٍ وثلاثينَ».

المبحث الثاني
ترجمة القاضي عبد الجبَّار في المصادر العربية القديمة

تعدَّدت المصادر لترجمة القاضي على مدار القرون -ابتداءً من القرن الرابع الهجري الذي عاش فيه معظم سني حياته، وانتهاء بالقرن الثاني عشر الهجري.

وفيما يلي عرض لها يشمل ما اتفقت في إيراده من تفاصيل حياة القاضي، وما انفرد به كل مصدر عن الآخر.

* * *

القرن الرابع الهجري

يتميَّز هذا القرن بأن المتحدِّثَين فيه عن عبد الجبَّار لم يُذكراه في كتب تاريخية، بل قد ذكراه في مصادر تُعَدُّ من كتب الأدب؛ كما أنه قد عاصراه وعاصرهما، وتقاطعت حياته مع حياتَيهما- خصوصًا مع الأوَّل مِنهما الذي قد عايشه القاضي مُدَّة تقارِب العشرين سنة: منذ أن جعل هذا الرجل البوَيهيِّين يولُّونه القضاء إلى وفاته- ألا وهو الوزير إسماعيل بن عبَّاد المعروف بـ«الصاحب» (ت. ٣٨٥هـ).

ففي «**رسائل الصاحب بن عبَّاد**»[1] نجد العهد الذي كتبه الص على لسان

(١) ٣٤- ٣٩ (الباب الثاني- في العُهود: ١- عهد قاضٍ ضُمَّ إلى أعماله أعمال) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد»، ٤٢- ٤٦ (الباب نفسه: ٣- وله) بنفس الاسم، ١٠٠ (الباب السابع- في المدح والتعظيم: ٢- وله تقريظ وتشكُّر) باسم «قاضي القُضاة»، ١٣٩ =

مؤيَّد الدولة البوَيهي (ت. ٣٧٣هـ) بتولية عبد الجبار «قضاء القُضاة بالريِّ وقزوين وسُهْرَورد وقُمَّ وساوة، وما يجري معها ويتَّصِل بها- علمًا بما لديه من علمٍ يُهتدى بأضوائه، وورع يُستسقى بأنوائه، وكفايةٍ يكنفها الحِلم والحِجا، وأمانة يبعثها النُّسك والتُّقى، وموقع في عِلية أهل الدين ترمقه النواظر، ومكان من صفوة المسلمين تعقده الخناصر...»[1].

كما نجد عهدًا آخر كتبه الصاحب على لسان مؤيَّد الدولة بإضافة جُرجان وطبرستان «وما يجري من أعمالهما وبَعُد من سفوحهما وجبالهما -برِّ ذلك وبحره، سهله ووعره»[2] إلى عمل صاحبنا عبد الجبَّار «ممتِّعًا رعية هذه البلاد بكفايته، قاسمًا لهم حظوظهم من رِعْيَته ودِرايته؛ فأولى الولاة مَن جُمِع فيه العِلم والحجا، وأكفى الكُفاة مَن أُجمِع عليه في العلم والتُّقى»[3] وقد علَّل الصاحب تلك الإضافةَ من مؤيَّد الدولة للقاضي بأنه «ألفاه الكافيَ فيما استكفاه، الوافيَ بما قلَّده واسترعاه، قد نهض من قضاء قُضاته بما أحمد فيه رضا مسعاته- مؤدِّيًا حقَّ اللَّه في الأخذ بالعدل، والحُكم بالفصل، والقضاء بموجِب الدين ومقتضاه، والإمضاء على سنن الشرع ومُفضاه، لا يميل به هواه عند الارتياد، ولا يختلف مغزاه في الاعتبار والاجتهاد،

= (الباب العاشر- في التعازي: ٦- وله) باسم «قاضي القضاة الأجلُّ» و«أقضى القُضاة»، ١٨٣ (الباب الثالث عشر- في الاستزادة والتقريع وما يجري مجرى ذلك: ٩- وله) باسم «قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد -أدام اللَّه تأييده»، ١٨٩ (الباب الرابع عشر- في التنصُّل والاسترضاء وما يُشاكِل ذلك: ٤- وله جواب شكوى واستجفاء وتأنيس بمُكاتَبة وإجلال) باسم «قاضي القضاة -أدام اللَّه عِزَّه»، ٢٤٣ والتي بعدها (الباب العشرون- في الشوارد، وهي الكتب المختلفة المعاني: ٩- وله) بنفس الاسم.

(١) «رسائل الصاحب»: ٤٢.

(٢) «الرسائل»: ٣٤.

(٣) نفس المصدر والصفحة.

الورع مركبه وسبيله، والحق مقصده ودليله، قد ضُرِبت بحُسن مذهبه الأمثال، وشُدَّت إلى اقتباس علمه الرِّحال»[١] وهذان العهدان من عيون الأدب القضائي في الإسلام.

وتجد ضمن رسائل الصاحب رسالة أرسلها إلى القاضي يُعزِّيه في وفاة خاله[٢]، وفي هذا دليل على تقديره له وإعظامه إياه، ورسالة أُخرى تعتبر ردًّا على رسالة أرسلها القاضي إليه، وفيها إجلال وتوقير لمقامه.

كما تجد له ذكرًا عارضًا في تقريظ وتشكُّر كتبه الصاحب لشريف عَلَوي- حيث إن الشريف أرسل كتابًا إلى عبد الجبَّار فيه ذكر الصاحب، وعندما عرض عبد الجبَّار هذا الكتاب على الصاحب قام بكتابة هذا التشكُّر؛ وفي رسالة تقريعٍ لأحد الولاة سببها عرض عبد الجبَّار على الصاحب كتاب خليفته (القاضي المُعيَّن من قِبله) المُسمَّى بـ «أبي طاهر الفقيه» بذكر حادث عظيم حدث في ناحية ذلك الوالي لم يتصرَّف معه التَّصرُّف المناسب؛ وفي رسالة أرسلها إلى مَن يُسمَّى «الشيخ» الذي قد يكون أبا عبد اللّٰه البصري شيخَه وشيخ القاضي.

وللمفارقة فإن ثاني الرجلين اللذَين عاصرا عبد الجبَّار في القرن الرابع كان عدوَّه وعدوَّ الصاحبِ اللَّدود أبا حيَّان عليَّ بن محمد التَّوحيديِ (ت. بعد ٤٠٠هـ) الذي تحدَّث عنه بشكل عارض أكثر من مرَّة في كتابه «أخلاق الوزيرَين»[٣]

(١) م. ن.
(٢) «الرسائل»: ٣٤.
(٣) ٩٤- ٩٧ (قارن «الكامل في التاريخ» لابن الأثير: ٢/٩ حيث ذكر زيارة الصاحب للعَضُد ضمن أحداث ٣٧٠هـ) باسم «القاضي أبو الحسن الهمذاني، وهو من قرية يُقال لها أسدآباذ».
وأبعد محقق الكتاب النُّجعة حين قال في ح٢ من ص ٩٥: «لعلَّه أبو الحسن =

ولم يكن حديثه عنه جيِّدًا، بل وصل من قِبَله إلى حدِّ الاحتقار الشديد له!

= العلوي الهمذاني القاضي المذكور في «يتيمة الدهر»: ٣/ ١٨٠ (طبعة مصر)؛ فله صِلة بالصاحب وله معه أحاديث».

وقد نقل ياقوت الحموي في «معجم الأدباء»: ٢/ ٦٧٠ (تابع حرف الألف: الترجمة ٢٤٢) عن التوحيدي هذه الحكاية في ترجمة الصاحب، ولم يغب عن مُحقِّق المعجم أن هذا هو القاضي؛ فبيَّن ذلك في الحاشية.

وقبل أن يوردَ ياقوت هذا النقل ذكر في الصفحة السابقة ما يُبيِّن سبب حمل التوحيدي على الصاحب والقاضي وأغلب مُعاصريه؛ فقال: «فإن أبا حيَّان كان قصد ابن عبَّاد إلى الرَّي فلم يُرزَق منه؛ فرجع عنه ذامًّا له، وكان أبو حيَّان مجبولًا على الغرام بثلب الكرام؛ فاجتهد في الغضِّ من ابن عبَّاد، وكانت فضائل ابن عبَّاد تأبى إلَّا أن تسوقَه إلى المدح وإيضاح مكارمه؛ فصار ذمُّه له مدحًا».

وبالعودة إلى «أخلاق الوزيرَين» نجد أن للقاضي ذكرًا أيضًا في الصفحات ١٩٢، ١٩٧، ٢٠٢ حيث يقول أبو حيَّان في الصفحة الأولى على لسان مَن يُسمَّى «الجيلوهي الشاعر»: «وقد شاهدتُ النافقين عليه، والمتقدِّمين إليه، ووقفتُ على مواتِّهم ووسائلهم وأسبابهم وذرائعهم؛ فلم أجِدْ فيهم إلَّا مخشيَّ اللسان، استكفَّ شرَّه بالإحسان: كالخوارزمي وغيره، أو مرتبطًا لأمر يُراد منه لا يفي به سواه: كالهَمَذانيِّ ومَن جرى مجراه، أو ملعوبًا به قُرِّب على ظِنَّة وريبة وحال زائدة على القُبح والفضيحة: كفُلان وفُلان وهم الدُّهم».

وفي الصفحة الثانية ذُكِر في سياق حكاية رواها الجيلوهي الشاعر عمَّن يُسمَّى «الشاذياشي» (كذا في الكتاب: ١٠٢، وهو عند ياقوت في «معجم الأدباء»: ٢/ ٦٧٣ «الشادياشي» -بالدال المهملة- أحد من تحدَّث إليهم الصاحب بساوة) أرسل إلى الصاحب بعد أن رغِب عنه وضاق لذلك حاله- برسالة قال فيها على سبيل الحيلة أنه شكَّ في مسائل «الأصول الخمسة» التي عليها مدار مذهب المُعتزلة، ويرغب أن يتدارَكَه الصاحب قبل أن يهلك بسبب شكِّه في عقيدته! فاهتمَّ الصاحب به وأحضره وأدناه ولاطفه وقال له: «ما هذا الشَّكُّ الذي اعتراك؟ وأين أنت عن القاضي أبي الحسن حتَّى يَحُلَّ ذاك؟» وهذه العِبارة -إن صحَّت- دليل على شهادة الصاحب للقاضي بالتقدُّم في مذهب الاعتزال.

أمَّا في الصفحة الأخيرة فبعد أن تحدَّث أبو حيَّان عن علاقة الصاحب بأبي عبد اللَّه =

فعندما يحكي التوحيدي عن لقاء الصاحبِ القاضيَ وجمعًا من أعيان عصره في ساوةَ عند رجوع الأول من عند عَضُد الدولة البوَيهي (ت. ٣٧٢هـ) بهَمَذان في ٣٦٩هـ- ذكر أن القاضي كان أوَّل من دنا من الصاحب الذي جبَّهه بما يكره من الكلام، وقد وصف أبو حيَّان -وفقًا لروايته- مقامَ القاضي بين يدَي الصاحب في هذا الموقف بأنه «مثل الفارة بين يَدَي السِّنَّور قد تضاءل وقمؤ -لا يصعد له نفس إلَّا بنزع تذلُّلًا وتقلُّلًا- هذا على كِبره في مجلسه مع نذالته في نفسه!» .

كما ذكره مرَّة واحدة في كتاب آخر هو «الإمتاع والمؤانسة»(١) عندما سأله

= البصري شيخ عبد الجبَّار- تحدَّث عن عبد الجبَّار نفسه فقال: «وما قَدْر كوَيتب يرد مع صاحبه، لا سنٌّ له ولا شُهرة، ولا إفضال ولا توسُّع، ولا حاشية ولا حشم؟ ودارت الأيام ودالت الأحوال، فكتب هذا الشيخ إلى هذا الإنسان بـ«عماد الدين» -وأنا أبرأ إلى اللّه من دين هذا عِماده!»، ثم أكمل كلامَه عن البصريِّ فقال: «وكتب هذا إلى ذاك بـ«الشيخ المرشد» وأيُّ إرشاد كان عِندَه؟ وكيف يكون مُرشِدًا مَن ليس برشيد؟ وكيف يكون رشيدًا مَن لا يُفارق الغَيَّ؟! إن كنت تشُكُّ في أمره فانظر إلى غِلمانه: الرازيِّ، وابن الغازي، وابن طرخان، والبزَّاز، والنصيبيّ أبي إسحاق، والصَّيرفيّ، والهَمَذانيّ، والدامغانيّ- عِصابة الكُفر! ما فيهم مَن يرجع إلى ورع وتُقى، أو إلى مُراقبة وحياء أو هُدًى!».

(١) ١/ ١٤١، ١٤٢ (الليلة الثامنة) حيث قال التوحيدي عن عبد الجبَّار: «ولقد ندَّ بجُعَل (وهذا كان لقبَ أبي عبد اللّه البصري بين معاصريه) غُلام، وهو اليوم قاضي الرَّي، وابن عبَّاد يكنُفه ويُقرِّبه ليكونَ داعيًا له ونائبًا عنه، وليس له أصل! وهو من سواد هَمَذانَ، وأبوه كان فلَّاحًا -ولقد رأيتُه- إلَّا أنه يأتي لابن عبَّاد في سمته ولُزوم ناموسه حتَّى خفَّ عليه، وهو اليوم قارون! وقد علت رُتبته في الكلام حتَّى لا مزيد عليها- إلَّا أنه مع ذلك نغِل الباطِن، خبيث الخبء، قليل اليقين!» واندفع يذُمُّ المتكلِّمين في عصره بكلام قاسٍ ختمه بالوقيعة في الباقلاني (ت. ٤٠٣هـ) وكلام التوحيدي عنه نذكره بإذن اللّه في المدخل إلى ترجمته ضمن الدراسات العلمية التي ستتصدَّر كتاب «كشف الأسرار وهتك الأستار» الذي سيصدر قريبًا إن شاء اللّه.

وعن الوزير الذي كان يسأل أبا حيَّان انظر مقدمة أحمد أمين (ت. ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م) للكتاب: الصفحات هـ- ط.

الوزير أبو عبد اللَّه الحُسَين بن أحمد بن سعدان الشهير بالعارض (ت. ٣٧٥هـ) عن رأيه في بعض الأشخاص، ولم يكن حديثه عنه خَيرًا من سابقه- غير أنَّه لا يخلو من فائدة تاريخية حتَّى وإن كان في سياق أدبيٍّ.

* * *

القرن الخامس الهجري

كان أول شخص تناول عبدَ الجبَّار في هذا القرن هو أبا منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت. ٤٢٩هـ) في كتابه **«عِيار النظر في علم الجدل»**[1] عندما كان يتحدَّث عن الكتب التي صُنِّفت في علم الجدل قبل كتابه، فقال: «وصنَّفَ المعروفُ بالهمَذانيِّ في عصرنا -من أصحابِ أبي هاشم ابنِ الجبائيِّ- كتابًا في الجَدَلِ بناه على أصول زعيمه أبي هاشم، وهي مخالفةٌ في أكثرها أصولَ أهلِ التحقيقِ، أرادَ بها تسويغَ الاستدلالِ بشُبَهٍ لأصحابِهِ، في ما انفردوا به من بدعِهِم؛ ليوهمَ أنها داخلةٌ في جملةِ الأدلةِ، فلا يروجُ أمثالُها على المبتدي في الصناعةِ فضلًا عن المنتهي في البراعةِ».

وجاء هلال بن المحسن الصابئ (ت. ٤٤٨هـ) في ما تبقَّى من **«تاريخه»**، والذي طُبع ملحقًا بكتاب «تجارُب الأمم» لمِسكوَيه (ت. ٤٢١هـ)[2] فذكر في أحداث ٣٨٩هـ منه بشكل عارضٍ ما يُفيد أن عبد الجبَّار قد حجَّ في هذه السنة، وهذه فائدة جليلة استفدناها منه.

(١) الورقة ٢/ و.

(٢) ٧/ ٣٩٩ (سنة تِسع وثمانين وثلاث مئة) وفيها قال هلال: «وفي يوم الاثنَين العاشر منه ورد قاضي القُضاة أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد وأبو الحُسَين علي بن ميكال- حاجَّين، وتلقَّاهما القُضاة والفقهاء والشهود ووجوه الناس، وأبو القاسم بن ممَّا، وأصحاب الشريف أبي الحسن محمد بن عمر وأبي نصر سابور، ورُوعيا بالأنزال والمُلاطَفات».

وإذا انتقلنا إلى الخطيب البغدادي (ت. ٤٦٣هـ) وتاريخه «تاريخ مدينة السلام»[١] نجد أنه ذكره مرَّتَين: مرة بشكل عارض في ترجمة أبي عليٍّ إسماعيل بن يعقوب البغدادي الذي حدَّث بالبصرة عن أبي أيوب أحمد بن بشر الطيالسي (ت. ٢٩٥هـ)، ومحمد بن محمد الباغندي (ت. ٣١٢هـ) وروى عنه القاضي -ولعلَّ لقاءَه به كان بالبصرة- وبالوقوف على أصل الأمالي ونسخ الترتيب والمُستدرَكات عليه من المصادر؛ فإنَّا -للأسف- لم نجد أثرًا لهذا الشيخ أو لحديثه.

الترجمة الأصيلة الأولى للقاضي- ترجمة الخطيب البغدادي في «تاريخ مدينة السلام»:

أما المرَّة الثانية التي ذكر الخطيب فيها القاضي فقد أفرده بترجمة أصيلة هي الأولى في المصادر جميعها: ابتدأها بذكر اسمه، وكُنيته، ونسبته إلى بلده؛ ثم ذكر بعض مَن روى عنهم: علي بن إبراهيم القزويني، وعبد اللّه بن جعفر الأصبهاني، والقاسم بن أبي صالح الهمذاني، وعبد الرحمن بن حمدان الجلَّاب، والزُّبَير بن عبد الواحد الأسدآباذي، ومحمد بن أحمد الزئبقي البصري، ومحمد بن عبد اللّه الساوي، ومحمد بن عبد اللّه الرامهُرمزي.

وقال عنه بأنه كان شافعيًّا في الفروع معتزليًّا في الأُصول، وله في ذلك مصنَّفات؛ ووَلِّي قضاء القُضاة بالرَّي؛ وقد ورد بغداد حاجًّا -وهو بذلك

---

(١) ٧/ ٣٠٤ (ذكر من اسمه إسماعيل: الترجمة ٣٢٩٩) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي» ١٢/ ٤١٤- ٤١٦ (تابع بابَ العين: ذكر مَن اسمه عبد الجبَّار- الترجمة ٥٧٥٩).

وعن التلميذَين الصيمري والتنُّوخي انظر «تاريخ مدينة السلام»: ٨/ ٦٣٤ والتي بعدها (باب الحاء: ذكر من اسمه الحُسين - حرف العين: الترجمة ٤١١٦)؛ ١٣/ ٦٠٤ والتي بعدها (ذكرمَن اسمه عليٌّ- حرف الميم: الترجمة ٦٥١١).

يؤكِّد ما ذكره هلال الصابئ- وحدَّث بها، وقال الخطيب بأنه يروي حديث القاضي عبد الجبَّار من طريق القاضي أبي عبد اللّه الحُسَين بن علي الصَّيمري (ت. ٤٣٦هـ) والقاضي أبي القاسم علي بن المُحسِن التنُّوخي (ت. ٤٤٧هـ)، ثم ذكر حديثَين من روايته عن طريقهما: أحدهما عن علي بن إبراهيم القطَّان -ولم يرد هذان الحديثان في الأصل أو نسخ الترتيب- وقال بأنهما ضعيفان وبيَّن وجهَ الضعف في كل منهما؛ وختم الخطيب الترجمة بأن وفاة عبد الجبَّار كانت في ٤١٥هـ قبل دخوله الرَّي في الرحلة إلى خُراسان، ويحسب أن وفاته كانت في أول هذه السنة المذكورة.

* * *

ثم يأتي الوزير أبو شُجاع ظهير الدين محمد بن الحُسين الروذراوري (ت. ٤٨٨هـ) في «ذيله على تجارب الأُمم» والذي طُبع مع الكتاب[1] فذكر القاضي بشكل عارض في حديثه عن وفاة الصاحب؛ حيث نُقِل عنه أنه قال: «إنني لا أرى الترحُّم عليه؛ لأنه مات من غير توبة ظهرت عليه»! وعلَّق أبو شُجاع على ذلك بأن عبد الجبار نُسِب في هذا القول إلى قِلَّة الرعاية؛ وأخبرنا بعد ذلك بأن فخر الدولة البوَيهي (ت. ٣٨٧هـ) قبض على عبد الجبَّار وعلى المتعلِّقين به، وصادر منهم ٣ ملايين درهم؛ فباع القاضي في جملة ما باع ألفَ طيلسان وألفَ ثوب من الصوف المصري!

ويُعلِّق الوزير على هذه الحادثة قائلًا: «فهلَّا نظر هذا القاضي في شأن نفسه ثم أفتى في شأن غيره مثل ابن عبَّاد الذي قدَّم قدمَه، وأثَّل نعمته، وراش جِناحَه، ومهَّد أحوالَه؟! صدق المثل «تُبصِر القذى في عين غيرك، وتدع

(١) ٧/ ٣١٠ (ودخلت سنة خمس وثمانين وثلاث مئة: وفاة الصاحب ابن عبَّاد وما جرى في عِلَّته وبعد موته) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد».

الجذعَ المعترِضَ في حلقك؟!» فرحم اللَّه مَن أبصر عيبَ نفسه فشُغِل بنفسه عن عيب غيره».

ولا ندري لماذا يرى عبد الجبَّار عدمَ الترحُّم على الصاحب؟ هل لأنه لم ينتهِ من بعض الذنوب الكبائر التي شجَّعه على فعلها جاهه ومنصبه، وهو بذلك عند القاضي المعتزلي مخلَّد في النار؛ لذا لا يجوز الترحُّم عليه؟! كما أن ما قاله الوزير -ومن قبله أبو حيَّان- يدُلُّ على أن القاضي قد أصبح فاحش الثراء بسبب منصبه، وإلَّا ما كان قد باع كل هذا حتى يفيَ بما كُتِب عليه!

* * *

الترجمة الأصيلة الثانية للقاضي- ترجمة الحاكم الجُشمي في «شرح عيون المسائل»:

وأخيرًا نأتي إلى الطبقتين الحادية عشرة والثانية عشرة من «شرح عيون المسائل» لأبي السعد المُحسِن بن كرامة الجُشمي البيهقي (ت. ٤٩٤هـ) اللتَين طُبعتا ضمن مجموع «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»[(١)] فذكر القاضي في أول الطبقة الحادية عشرة، وقد ترجمه ترجمة مفيدة يُستفاد منها كثيرًا ذكر فيها اسمه وكُنيتَه ولقبه، وأنه يُعَدُّ من مُعتزِلة البصرة من أصحاب أبي هاشم لنُصرتِه مذهبَه، وقرأ على أبي إسحاق ابن عيَّاش أوَّلًا ثم على الشيخ أبي عبد اللَّه البصري، ثم مدحه كثيرًا وذكر بيتَين من الشِّعر قالهما غيره.

(١) ٣٦٥- ٣٧١ باسم «قاضي القضاة عماد الدين أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار الهمَذاني»، ٣٧٦ باسم «قاضي القضاة» (الطبقة الحادية عشرة من المُعتزِلة)؛ ٣٨٢ باسم «قاضي القُضاة أبي الحسن»، ٣٨٣ باسم «قاضي القضاة»، ٣٨٤ بنفس الاسم، ٣٨٥، ٣٨٦ كذلك، ٣٨٧ باسم «القاضي»، ٣٨٨ باسمَي «قاضي القضاة» و «القاضي»، ٣٨٩ باسم «قاضي القُضاة»، ٣٩٠، ٣٩١ بنفس الاسم (الطبقة الثانية عشرة من المُعتزلة).

وأخبر بعد ذلك بأن أصله من أسد آباذ همذَان ، ثم خرج إلى البصرة واختلف إلى مجالس العلماء؛ وأفاد معلومة مهمَّة هي أنه كان أشعريًا في الأصول مع شافعيته، فلما حضر مجالس علماء المعتزِلة في البصرة وناظر ونظر «عرف الحقَّ وانقاد» على حد تعبيره.

وذكر مرَّة أخرى قراءته على أبي إسحاق ابن عيَّاش، لكنه زاد أن هذه القراءة استمرَّت مُدَّة، ثم رحل إلى بغداد وأقام عند أبي عبد اللَّه البصري «مدَّة مديدة حتَّى فاق الأقران وخرج واحد دهره وفريد زمانه» وصنَّف في هذه المدَّة كتبًا كثيرة، وكان ربما يُدرِّس بها وبعسكر مكرم ورامهُرمز التي ابتدأ بها إملاء «المغني» في مسجد عبد اللَّه بن العبَّاس متبِّركًا به، فلمَّا قدِم الرَّي عندما استدعاه الصاحب بعد ٣٦٠هـ ليُكمِل إملاءَ كتابه فيها سُئل أن يُهدي الكتاب إلى بعض الكِبار فأبي، وبقي في الرَّيِّ مواظِبًا على التدريس والإملاء حتى توفي في ٤١٥ أو ٤١٦هـ بعد أن كثُر الانتفاع به وسار ذكره في الآفاق.

وقد روى عنه أنه كان يقول بمذهب أبي علي وأبي هاشم الجُبائيِّين في التوقف في تفضيل الإمام علي على أصحاب الرسول، ثم رجع في آخر عمره وقال بتفضيل أمير المؤمنين -وذكر ذلك في كتبه؛ ونقل عن الصاحب ابن عبَّاد قولَه في القاضي بأنه أفضل وأعلم أهل الأرض -في مذهب الاعتزال طبعًا.

وحكى الجشمي عن القاضي أنه أراد قراءة فقه أبي حنيفة على شيخه أبي عبد اللَّه البصري، فقال له: «هذا علم كل مجتهد فيه مُصيب، وأنا فيهم؛ فكُن في أصحاب الشافعي» ولذا بلغ في الفقه الشافعي مبلغًا عظيمًا، وله فيه اختيارات- ولكن وفَّر أيامَه على الكلام، ونقل عنه قولَه: «للفقه أقوام يقومون به طلبًا لأسباب الدنيا، وعلم الكلام لا غرض فيه سوى اللَّه -تعالى».

ثم ذكر المحسن أن شيخه في الاعتزال قرأ على القاضي أكثر من مرَّة، وكان يحكي عن أحواله في الفقه والتقشُّف شيئًا عظيمًا، ويذكر أنه كان يتواضع مع أصحابه ويتكبَّر عند العوام وأصحاب السلطان، وأردف ذلك ببيان حكاية تدُّل على مراعاته لتلامذته تُنظَر هناك.

ومن أهم ما انفردت به هذه الترجمة ذكرها لمعظم كتب القاضي. وبدأ المحسن القول في ذلك بأن له ٤٠٠ ألف ورقة مما صنَّف في كل فن، وكان موفَّقًا في التصنيف والتدريس، وكتبه تتنوَّع أنواعًا:

أ- كتب في علم الكلام «لم يسبِق إلى تصنيف مثلها في هذا الباب» ذكر منها ٦ كتب: «الدواعي والصوارف»، «الخِلاف والوفاق»، «الخاطر»، «الاعتماد»، «المنع والتمانُع»، «ما يجوز في التزايد وما لا يجوز» وأمثال ذلك مما يكثر.

ب- كتب سُبِق إلى التصنيف فيها «غير أنه لم يُسبَق إلى مثل تصنيفه في حُسن رونقه وديباجته، وإيجاز ألفاظه، وجودة معانيه، واحتراز أدلَّته -وهذا سبيل كتبه السائرة وأماليه الكثيرة» وذكر ٦ كتب أخرى: «المُغني»، «الفعل والفاعل»، «المبسوط»، «المحيط بالتكليف»، «الحكمة والحكيم»، «شرح الأصول الخمسة» ونحوها.

ج- كتب في الشروح «لم يُسبَق إلى مثلها» ذُكر منها ٤ كتب: «شرح الجامعَين»، «شرح الأصول»، «شرح المقالات»، «شرح الأعراض».

د- كتب في تكملة المشايخ «صنَّفها على مثل طريقتهم ونمط كتابهم، وزاد حُسنًا وجودةً لفظًا ومعنًى» وذكر مثالَين لها: «تكملة الجامع»، «تكملة الشرح».

هـ- كتب في أصول الفقه «جامعة لم يُسبَق إلى مثلها» وفيها ٣ كتب: «النهاية»، «العُمَد»، «شرح العُمدة».

و- كتب في النقض على المُخالِفين وكتبهم أوضح فيها بُطلان قولهم، ولها مثالان: «نقض اللُّمع»، «نقض الإمامة».

ز- كتب في مسائل وردت عليه من الآفاق فأجاب عنها، وذكر منها ٨ كتب: «الطَّرميَّات»، «الرازيَّات»، «العسكريات»، «القاشانيَّات»، «المصريَّات»، «جوابات مسائل أبي رشيد» (تلميذ القاضي، وسيأتي ذكره لاحقًا)، «النيسابوريَّات»، «الخوارزميَّات».

ح- كتب في المسائل التي وردت على المشايخ وأجابوا عنها بصحيح وفاسد، وتكلَّم عليها؛ وفيها ٣ كتب: «المسائل الواردة على أبي الحسين الخيَّاط (ت. ق ٤هـ)»، «المسائل الواردة على أبي القاسم البلخي (ت. ٣١٩هـ)»، «المسائل الواردة على أبي علي وأبي هاشم».

ط- كتب في الخِلاف «في نهاية الحسن» وذكر كتابًا واحدًا هو «الخلاف بين الشيخَين».

ي- كتب تكلَّم فيها على أهل الأهواء الخارجين عن الإسلام وغيرهم «أوضح فيها الحقَّ» وفيها كتاب واحد كذلك هو «شرح الآراء» ونحوه.

ك- كتب في علوم القرآن: وفي هذه القائمة ٤ كتب هي «المحيط»، «الأدلَّة»، «التنزيه»، «المتشابه».

ل- كتب في المواعظ: وفيها كتابان هما «نصيحة المُتفقِّه»، «شهادات القُرآن».

م- كتب مُتنوِّعة، أو كما يقول الجُشمي: «كتب في كل فنٍّ -بلغني اسمه أو لم يبلغني- أحسن فيها غاية الإحسان» وفيها ١٠ كتب هي «التجريد»، «المكيَّات»، «الكوفيَّات»، «الجمل»، «العقود»، «شرحه»، «المُقدِّمات»، «الجدل»، «الحدود».

ثم قال: «وغير ذلك مما يكثر تعداده، وذكر جميع مُصنَّفاته يتعذَّر» قال ذلك بعد أن ذكر ٥٢ مؤلَّفًا للقاضي!

وبيَّن ابن كرامة السببَ في انتشار مؤلَّفاته في زمنها؛ فقال إنه كان يختصر في الإملاء ويبسط في الدرس -على ضِدِّ ما كان يفعله أستاذه البصري- فكان من حسن طريقته ترك الناسُ كتُبَ مَن تقدَّمه.

وبيَّن بعد ذلك كثرة أصحابه، ومنزلته عند الأشراف العلويِّين في منطقته إلى درجة حمله على عواتقهم عندما أصابه النقرس في آخر عمره واحتاج إلى الخروج مرَّةً! وأن واحدًا منهم شكر اللَّه ودعا وتصدَّق لورود الخبر عليه ببرء عين القاضي من مرض ألمَّ بها.

وختم الترجمةَ أخيرًا برسالة الصاحب إلى القاضي ردًّا على إرسال كتاب «المغني» إليه بعد الانتهاء منه -وهي غير موجودة في المطبوع من «الرسائل».

* * *

ثم ترجم الجُشمي بعد ذلك لتلميذَي القاضي: أبي الحسين أحمد بن الحسين الحسني الآملي المعروف بـ «المؤيَّد باللَّه» (ت. ٤١١هـ) ذاكرًا قراءته على القاضي وأخذه منه، و أخيه أبي طالب يحيى المعروف بـ «الناطق بالحق» (ت. ٤٢٤هـ).

وفي بداية الطبقة الثانية عشرة من المعتزلة قال الجُشمي أن أعلامها هم أصحاب عبْد الجبَّار والذين قرأوا عليه وعلى مَن في طبقته من علماء المتكلِّمين- ذاكرًا عن أحد تلاميذه أنه قال: «دوَّختُ البلاد، فما دخلتُ بلدًا وناحيةً إلَّا وفيها مَن أخذ عن قاضي القضاة وتتلمذ له».

ومن تلامذة القاضي في الاعتزال الذين ذكرهم المحسن الجشمي في هذه الطبقة بعد أبي الحُسين:

٣- سعيد بن محمد، أبو رشيد النيسابوري (ت. ٤٤٠هـ): انتهت إليه الرياسة في المعتزلة بعد القاضي الذي كان يُخاطِبه بـ «الشيخ» ولا يُخاطِب غيرَه به.

٤- عبد اللَّه بن سعيد، أبو محمد اللَّباد: قرأ على القاضي، وكان من متقدِّمي أصحابه، وخليفتَه في الدرس، وبقيَ بعد وفاته.

٥- علي بن الحُسين، أبو القاسم الشريف المرتضى الحسيني، (ت. ٤٣٦هـ): درس عليه ببغداد عند انصرافه من الحج.

وقد تقدَّم أن القاضي قد حجَّ في ٣٨٩هـ؛ فيكون قد رآه الشريف المرتضى في ٣٩٠هـ.

٦- علي بن جعفر، أبو الحسن الشريف الحقيني (ت. ٤٩٠هـ).

٧- أبو العبَّاس السمَّان.

٨- أبو الحسن الرَّفَّاء.

٨- علي بن عبد العزيز، أبو الحسن الجُرجاني (ت. ٣٩٢هـ) الأديب المعروف صاحب «الوساطة بين المتنبِّي وخصومه».

٩- الفضل بن محمد، أبو بشر الجُرجاني (ت. ٤١١هـ).

١٠- محمد بن يحيى، أبو عبد اللَّه السيد الجرجاني (ت. ٣٩٨هـ).

١١- طاهر بن طاهر، أبو الطيب الشريف البصري (ت. ٤٥٠هـ).

١٢- إسماعيل بن أحمد، أبو القاسم البُستي (ت. ٤٢٠هـ): أخذ عن القاضي وله كتب كثيرة، وكان جدِلًا حاذقًا يميل إلى الزيدية، وصحِب قاضي القضاة حتَّى حجَّ، وكان إذا سئل عن مسألة أحال عليه، وقد ناظر الباقِلَّاني (ت. ٤٠٣هـ) نيابةً عن عبد الجبَّار.

١٣- الفضل بن شروين، أبو الفضل الأسترابادي: قرأ على قاضي القضاة ورجع إلى بلده ودرَّس هناك.

١٤- أحمد بن علي، أبو القاسم الميروكي.

١٥- أبو محمد الخوارزمي: أخذ عن القاضي، ودرَّس بنيسابور.

١٦- أبو الفتح الأصفهاني: كان يسكن بنيسابور أيضًا.

١٧- محمد بن علي، أبو الحسين البصري (ت. ٤٣٦هـ): درس على القاضي، ودرَّس ببغداد.

١٨- عبد الحميد بن محمد، أبو طاهر البخاري: قرأ على القاضي، وهو الذي علَّق «ديوان الأصول» عنه، وقال الجُشمي عنه «ولم تكن درجته درجة أمثاله ممن ذكرنا؛ فالخلل الواقع فيه من ثمَّ».

١٩- محمد بن علي، أبو منصور الحيَّان (ت. ٤١٦هـ): درس على القاضي في آخر عمره -وعلى أصحابه بعده- وصنَّف.

٢٠- المُحسِن بن محمد، أبو رجا الحيَّان: ابن أبي منصور السابق ذكره.

٢١- إسماعيل بن علي، أبو سعد السَّمَّان (ت. ٤٤٥هـ): وهو صاحب المقولة التي نقلها الجُشمي عن كثرة تلاميذ عبد الجبَّار.

٢٢- أبو نصر الرزماجاني.

٢٣- سعد بن محمد، أبو المحاسن.

٢٤- الحسن بن أحمد، أبو أحمد ابن متويه (ت. ٤٦٩هـ).

٢٥- أحمد بن محمد، أبو حامد النَّجَّار (ت. ٤٣٣هـ): خرج إلى الري وقرأ على قاضي القضاة، وهو أستاذ الجُشمي في الاعتزال.

٢٦- إسماعيل، أبو إبراهيم: من متقدِّمي أصحاب القاضي.

٢٧- أبو الفضل الجلودي.

٢٨- أبو عمر القاشاني.

٢٩- علي الطالقاني.

٣٠- أبو محمد الزعفراني.

٣١- أبو القاسم بن متكا الرازي.

٣٢- أبو الفتح الصَّفَّار.

٣٣- أبو حاتم الرازي: وهو غير أبي حاتم (ت. ٣٢٢هـ) صاحب كتابَي «الزينة» و «أعلام النبوَّة».

٣٤- أبو الحسن الحطَّاب.

٣٥- أبو بكر الفخَّار.

٣٦- أبو بكر الدَّينَوَري: نزل بجُرجان.

٣٧- أبو بكر الدَّينَوَري -وهو غير سابقه: نزل بالرَّي، وخدم القاضي، وناظر أبا الحسن التوني في وجود محمود الغَزنَوي (ت. ٤٢٢هـ) لمَّا قدِم الرَّي.

٣٨- أبو بكر الرازي: توفي في حياة القاضي، ولا أرى ما رآه محقِّق الكتاب فؤاد سيِّد رحمه اللَّه أنه أحمد بن علي الجصَّاص (ت. ٣٧٠ هـ) إمام الحنفية في عصره؛ لاختلاف السن -هو أكبر من القاضي- والميول العقدية معًا.

٣٩- أبو العبَّاس السَّمَّان.

٤٠- أبو العوَّام.

٤١- أبو الفتح الدماوندي.

٤٢- أبو طالب بن أبي شُجاع الآملي.

٤٣- أبو العلاء الطالقاني.

٤٤- أبو الحسن الكرماني.

٤٥- الحسن بن سيباه البيدجاني الاستراباذي.

وقال الجشمي بعد ذكر كل هؤلاء التلاميذ: «ولعلَّ مَن لم يبلغني أسماؤهم وأخبارهم يزيد على مَن بلغني! وإذا وقفتُ على شيء من ذلك ألحقته به» وبهذا يُصبح عدد هؤلاء التلاميذ بعد إضافة راوي «الأمالي» علي بن أبي طالب الحسني، وأبي عبد اللَّه الصيمري، وأبي القاسم التنُّوخي ٤٨ تلميذًا.

وبعرض محتويات هاتَين الطبقتَين من هذا الكتاب القيِّم في مادَّته عن عبد الجبَّار- ننتهي من مصادر القرن الخامس، وننتقل إلى القرن الذي يليه.

* * *

القرن السادس الهجري

لا توجد ترجمة أصيلة للقاضي في مصادر هذا القرن سوى مصدر واحد فقط يُذكَر في محلِّه- غير أنه لا يخلو ذكره فيها جميعًا من فوائد.

فأول هذه المصادر **«كتاب الأنساب المُتفِقة في الخط، المُتماثِلة في النَّقط والضبط»**[1] لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت. ٥٠٧هـ) الذي انفرد بذكر تلميذ جديد لعبد الجبَّار هو القاضي عبد الوهَّاب النَّجاري - نسبة إلى حُسين النَّجَّار صاحب جماعة بالري من المعتزِلة يأتي بيانها لاحقًا- الذي حدَّث ابن طاهر بما رواه من حديث القاضي.

* * *

الترجمة الأصيلة الثالثة للقاضي- ترجمة السمعاني في «الأنساب»:

وثانيها كتاب **«الأنساب»**[2] لأبي سعد عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني (ت. ٥٦٢هـ) الذي ترجم للقاضي ترجمة نقلها حرفيًّا من «تاريخ

---

(١) ٥٨ (باب النُّون: النَّجَّاري والنَّجَّاري) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي».

(٢) (من طبعة دائرة المعارف العُثمانية)/ ٢١١، ٢١٢ (حرف الألف: باب الألف والسين- الأسداباذي) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار =

مدينة السلام» للخطيب، وزاد عليها ذكر تلميذ جديد من تلاميذه هو عبد السلام بن محمد القزويني (ت. ٤٨٨هـ) نقل عنه أن وفاة القاضي كانت في شهر ذي القِعدة ٤١٥هـ بالري، ودُفِن في داره.

* * *

وذكره بعد ذلك ذكرًا عارضًا عندما نقل عن ابن طاهر المقدسي ذِكرَ القاضي عبد الوهّاب النَّجّاري، وانفرد بتعريف جماعة النجّارية فقال: «جماعة بالري ينتسبون إلى الحُسَين بن محمد النَّجّار الرازي، وكان ينفي عذاب القبر ورؤية الرَّبّ، وكان يقول بخلق القرآن -على ما نُقِل عنه- وكان يقول: إن كلام اللّه حادث، وأنه إذا قُرِيء فهو عارض، وإذا كُتِب فهو جسم! وهذا كُفر عظيم؛ لأنه يلزمهم -على هذا القول- أن يقولوا: إن كلام اللّه إذا كُتِب بدمٍ أو شيء نجِس صارت تلك الحروف المُقطَّعة من الدَّم والنَّجاسة كلامَ اللّه؛ فيصير الدم وغيره من الأنجاس كلامًا لله! وزعم أن الخشب والحجر إذا نَقرت فيه الحروف آيةً من الآيات فصارت الأجزاء من الخشب والحجر كلامًا للّه بعد أن كانت خشبًا أو حجرًا!».

وثالث هذه المصادر «المُنتخَب من معجَم شيوخ السمعاني»(١) الذي -وإن كان ذكر القاضي فيه عارضًا- ذكر حديثَين من مرويّات القاضي عبد الجبّار يرويهما شيخان للسمعاني عن راويَين جديدَين لم يردا أو يردْ حديثهما في أصل الأمالي أو نسخ الترتيب.

= ابن أحمد بن الخليل بن عبد اللّه الأسدآباذي، المعروف بالهَمَذاني، صاحب مذهب المُعتزِلة»؛ ١٢ (طبعة أمين دَمَج)/ ٤١ (حرف النُّون: باب النُّون والجيم- النَّجّاري) باسم «القاضي عبد الجبّار بن أحمد الأسدآباذي».

(١) / ١٨٧، ١٨٨ (حرف الألف: مَن اسمُه أحمد- الترجمة ٣٧) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبّار بن أحمد الأسدآباذي»، ٢/ ٦٦٧ (حرف الحاء: مَن اسمه الحسن- الترجمة ٢٥٩) بنفس الاسم.

فالحديث الأول يرويه أحمد بن عبد اللّٰه الفوراني (ت. بعد ٥٣٧هـ) الذي أخبره إسماعيل بن حمدون المُزْكي حفيد القاضي عبد الجبّار من ابنته- أن جدَّه أخبره بحديث رواه عن عبد الرحمن بن حمدان الجلّاب.

والحديث الثاني رواه الحسن بن المُظفَّر الحمدوني عن راوٍ جديد لحديث القاضي هو أبو محمد عبد الواحد بن علي الصفَّار، ويروي القاضي هذا الحديث عن عليِّ بن إبراهيم القطَّان.

والرابع من المصادر هو «**تاريخ مدينة دمشق**»[1] لأبي الحسن عليِّ بن هبة اللّٰه المعروف بابن عساكر (ت. ٥٧١هـ) حيث ذكر القاضي بشكل عارض في ١٠ مواضع:

ففي الموضع الأوَّل ذكره في حديث رواه عن عبد الرحمن الجلَّاب بهَمَذان عن أحمد بن القاسم الرازي البزَّاز الذي ترجمه ابن عساكر، وقد روى الحديث عن القاضي راوٍ انفرد ابن عساكر بذكره هو أبو منصور محمد ابن الحُسَين المقوِّمي القزويني (ت. بعد ٤٨٤هـ) الذي يصل إلى ابن عساكر

(١) ٥/ ١٧٣ (حرف القاف في آباء الأحمدين- الترجمة ٨٥) باسم «قاضي القُضاة أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ٨/ ٣٢ (الترجمة ٥٨٩) بنفس الاسم؛ ١٨/ ٣٢٩ (حرف الزاي: ذكر مَن اسمه زُبَير- الترجمة ٢٢٣٨) باسم «قاضي القضاة عبد الجبَّار ابن أحمد بن عبد الجبَّار الهمَذاني»؛ ٢١/ ٣٦١ (ذكر مَن اسمه سُفيان- الترجمة ٢٥٩٠) باسم «قاضي القُضاة أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ٢٢/ ٢٣٨ (ذكر مَن اسمه سُلَيمان: الترجمة ٢٦٦٢) بنفس الاسم؛ ٣٤/ ٤٢٥ (ذكر مَن اسمه عبد الرحمن على ترتيب الحروف في أسماء آبائهم: حرف الشين- الترجمة ٣٨٢٩) كذلك؛ ٣٦/ ٢١٨ (ذكر مَن اسمه عبد السلام- الترجمة ٤٠٥٨) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني»، ٢٧٤ (ذكر مَن اسمه عبد العزيز- الترجمة ٤٠٩٧) باسم «قاضي القُضاة أبي الحسن عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار»؛ ٤٤/ ٣١٥ (الترجمة ٥٢٠٦) باسم «أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ٥٥/ ١٣٢ (حرف الكاف في أسماء آباء المُحمَّدين- الترجمة ٦٩٣١) بنفس الاسم.

حديثه عن طريق الأخوَين زيد ومسعود ابنَي علي الرازيِّين الشروطيِّين.

وفي الموضع الثاني يروي ابن عساكر في ترجمة إرميا أحد أنبياء بني إسرائيل حكاية رواها عن هذَين الأخوَين عن المقوِّمي عن القاضي الذي يرويه عن شيخ لم يرد اسمه في أصل الأمالي ونسختَي الترتيب هو أبو جعفر محمد بن يعقوب الحديدي المروزي.

وفي الثالث يُذكر في ترجمة أستاذه الزُّبَير بن عبد الواحد ضمن الرواة عنه.

ويُذَكر في الموضع الرابع ضمن سند أثرٍ رواه ابن عساكر عنه بالسند السابق، وهذا الأثر يرويه القاضي عن أبي الحسن القطَّان بقزوين.

وفي ترجمة سُليمان ﷺ بالكتاب يُذكر حديث قدسي رواه عبد الجبَّار عن أحمد بن الحسن النَّقَّاش الأصبهاني بها، رواه ابن عساكر عن القاضي بالسند المذكور، وهذا الموضع الخامس.

والموضع السادس يأتي في ترجمة الصحابي عبد الرحمن بن شبل، حيث يروي ابن عساكر عن القاضي بسنده هذا حديثًا لهذا الصحابي رواه القاضي عن القطَّان.

وفي ترجمة عبد السلام بن محمد القزويني الذي ذكر السمعاني في ترجمته للقاضي أنه روى عنه- ذكر ابن عساكر القاضي ضمن مَن حدَّث عنهم عبد السلام، وهو الموضع السابع.

ويأتي الموضع الثامن في ترجمة عبد العزيز بن الحسين الرازي ابن أخي أبي سعد السَّمَّان تلميذ القاضي، حيث ذكر ابن عساكر أنه قدم دمشق وحدَّث بها عن قاضي القُضاة، وروى عنه شيخ لابن عساكر يُسمَّى عبد العزيز بن أحمد، ثم أورد حديثًا عن شيخه عن ابن أخي أبي سعد أنه قُرئ على القاضي وهو حاضر يسمع: حدثكم أبو بكر محمد بن أحمد . . . بالبصرة، ولم

يحسن المحقق قراءة كلمة «الزئبقي» في أصله الذي اعتمد علَيه في نشر هذا الجزء، وقد عرفناها من تتبُّع شيوخ القاضي بالبصرة.

وكان الموضع التاسع في ترجمة عمر بن الخطَّاب ﷺ حيث أورد ابن عساكر فيها أثرًا رواه عن الأخوَين عن المقومي عن القاضي الذي رواه عن علي بن أحمد بن قُرقور.

وأتى الموضع العاشر والأخير في ترجمة محمد بن كعب القُرظي التي أورد فيها ابن عساكر أثرًا رواه بالسند السابق، وواه القاضي عن أبي جعفر أحمد بن يوسُف الأصبهاني.

وكان المصدر الأخير من مصادر هذا القرن هو «**المُنتظَم في تاريخ المُلوك والأُمم**»[1] لأبي الفرج عبد الرحمن بن محمد المعروف بابن الجَوزي (ت. ٥٩٧هـ) الذي ذُكر فيه عبد الجبَّار مرتين بشكل عارض:

١- في ترجمة الصاحب ابن عبَّاد: حيث ذُكِر فيها أنه خرج بزي أهل العلم فقال: «قد علمتم قِدَمي في العلم» فأقَّر الحاضرون له بذلك، فقال: «وأنا متلبِّس بهذا الأمر، وجميع ما أنفقته من صِغري إلى وقتي هذا من مال أبي وجدِّي، ومع هذا فلا أخلو من تبعات!» وأشهدهم وأشهد اللَّه على نفسه أنه تائب من كل ذنب أذنبه، واتخذ لنفسه بيتًا سمَّاه «بيت التوبة» مكث فيه أُسبوعًا، ثم أخذ خطوط الفُقهاء بصِحَّة توبته، وخرج فقعد للإملاء الذي حضره الخلق الكثير حتَّى إن المُستملي الواحد ينضاف إليه ستَّة كل يبلِّغ صاحبَه! وكتب الناس حتَّى القاضي عبد الجبَّار.

---

(١) ٤/ ٣٧٦ (ثم دخلت سنة خمس وثمانين وثلاث مئة: ذكر مَن توفي في هذه السنة من الأكابر- الترجمة ٢٩١١) باسم «القاضي عبد الجبَّار»؛ ١٧/ ٢١ (ثم دخلت سنة ثماني وثمانين وأربع مئة: ذكر مَن توفي في هذه السنة من الأكابر- الترجمة ٣٦٥١) باسم «عبد الجبَّار الهمَذاني».

٢- في ترجمة عبد السلام بن محمد القزويني: ذكر ابن الجوزي فيها أنه قرأ على عبد الجبَّار الهمذاني.

* * *

القرن السابع الهجري

يُعتبر «كتاب التدوين في ذكر أهل العلم بقزوين»[1] لعبد الكريم بن محمد

(١) ١/ ١٤٨ (المحمَّدون: حرف الألف في آبائهم) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار ابن أحمد»، ١٩٩ باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٢٠٧ بنفس الاسم، ٢٦١ (حرف الحاء في الآباء) كذلك، ٢٩٣ (حرف الزاي في الآباء) أيضًا، ٣٢٧ (حرف العين في الآباء) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي»، ٤٣٤ باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٤٦٠ بنفس الاسم؛ ٢/ ٤٦ (حرف الياء في الأبناء) كذلك، ٦٥ (فصل) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي»، ١٢٣ (القول فيما سوى المحمدين: باب الألِف، وفيه ثلاثة عشر اسمًا: الأوَّل- إبراهيم) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ١٧٠ (الاسم الثاني- أحمد) بنفس الاسم، ٢٦٠ كذلك، ٢٧٧ (الاسم الثالث- إدريس) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»، ٢٨٧ (الاسم السابع- إسماعيل) بنفس الاسم، ٢٩٢ (فصل) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٣٠٤ (فصل) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»، ٣١٨ (الثالث عشر- أميركا، وأميرة، وأميري) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٣٢٩ (زيادات حرف الألِف من غير رعاية الترتيب في الأسماء والآباء) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد قاضي القُضاة»، ٣٤٩ باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي»، ٣٧٠ (باب التاء: الاسم الثالث «تميم») باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٤٢٠ (باب الحاء: الاسم السادس- الحسن: العين) باسم «أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد القاضي»، ٤٣٠ (النُّون) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٤٤٥ (الاسم السابع- الحُسَين) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي»، ٤٥١ باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٤٧٨ (السادس عشر- حمزة) بنفس الاسم؛ ٣/ ٧ (باب الدال: الاسم الثالث- الداعي) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٢٤ (باب الزاي: الأوَّل- زاذان) باسم «قاضي القُضاة عبد الجبَّار ابن أحمد أبو الحسن»، ٢٩ (الاسم السابع- زيد) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن =

الرافعي القزويني محرِّر المذهب الشافعي (ت. ٦٢٣هـ) من أقيم مصادر هذا القرن فيما يتعلَّق بالمعلومات عن القاضي عبد الجبَّار، بل إنه يتميَّز على ما سبقه من مصادر وما جاء بعده بمعلومات عن هذه الأمالي التي بين القراء الآن، والذين سمعوها من القاضي، ويذكر نصوصًا منها لم ترد في أصل الأمالي أو نُسختي الترتيب، وينفرد بمعلومات عن القاضي الذي تُرجِم فيه بترجمة أصيلة لم توجد في غيره.

= أحمد»، ٣٠ بنفس الاسم، ٤٠ (باب السين: الاسم الرابع- سعيد) كذلك، ٤١ أيضًا، ٥٥ (الاسم السابع- سُلَيمان) نفسه، ٨٧ (باب الشين: زيادات حروف الشين) نفسه، ١١٢ (باب الطاء: زيادات حروف الطاء) نفسه، ١١٩- ١٢٥ (باب العين: الاسم الخامس- عبد الجبَّار) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله الأسدآباذي، قاضي القُضاة أبو الحسن»، ١٣٧ (الاسم الثامن- عبد الحميد) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ١٩٥ (الاسم السابع عشر- عبد العزيز) باسم «قاضي القُضاة أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي»، ٢١٩ (الاسم الخامس والعشرون- عبد الله) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٣٢٣ (الاسم الخمسون- عليّ: على ألف في الآباء) بنفس الاسم، ٣٣٧ كذلك، ٤٤١ (الاسم الخامس والخمسون- عُمَر) نفسه، ٤٤٧ باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد»، ٤٦٩ (الاسم التاسع والخمسون- عُمير) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٤٧١ (الاسم الحادي والسِّتُّون- عيسى) باسم «القاضي عبد الجبَّار ابن أحمد قاضي القضاة لفخر الدولة علي بن بويَه»؛ ٤/ ٦٤ (باب الميم: الاسم السادس- المُحسِن) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٨٨ (الاسم الثامن عشر- مسعود) بنفس الاسم، ٩٠ (الاسم التاسع عشر- المُسافر) كذلك، ٩١ باسم «قاضي القُضاة أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»، ١٠٠ (الاسم الخامس والعشرون- المُظفَّر) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ١٠٣ (الاسم السابع والعشرون- معقل) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»، ١١٥ (الاسم الثامن والثلاثون- منصور) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ١٥٢ (باب النون: الاسم الثاني- ناجية) بنفس الاسم، ١٧١ (الاسم التاسع- نوح) كذلك، ١٨١ والتي بعدها (باب الهاء: الاسم الأوَّل- هِبة الله) نفسه.

وهذا بيان ما قلناه في نقاط:

١- في ترجمة أبي بكر محمد بن إبراهيم العجلي الكرجي: ذُكِر حديثٌ رواه عن القاضي عن أحمد بن محمد الخشَّاب.

٢- في ترجمة ذي الشرفَين محمد بن أحمد الجعفري (ت. ٤٤٥هـ): ورد أن عبد الجبَّار عندما قدم على قزوين في ٤٠٨هـ نزل في داره، وخرج إلى الحجِّ في هذه السنة -ولعمري هذه معلومة قيِّمة.

٣- في ترجمة أبي بكر محمد بن أحمد المروزي: جاء حديث رواه أبو بكر الكَرَجي السابق ذكره عن القاضي عن المترجم الذي التقاه في الريِّ، ولا يوجَد أثر لهذا الشيخ أو حديثه في أصل الأمالي أو نُسختَي الترتيب، وهو أول مَن انفرد هذا الكتاب بذكر مرويَّات عبد الجبار عنهم.

٤- في ترجمة محمد بن أبي الحسن: حديث رواه هذا المُترجم عن القاضي فيما أملاه بقزوين في ٤٠٨هـ عن أبي الحسن القطَّان، وهذا أول نصٍّ في هذا المصدر -والمصادر جميعها- يُنصُّ على أنه من «الأمالي» مما لم يرد في الأصل أو نسختَي الترتيب، وهذا هو الحديث الأول المفقود منها.

٥- في ترجمة محمد بن زيد الجعفري: كتب الرافعي أنه سمع بقزوين القاضي في ٤٠٩هـ.

٦- ترجمة أبي الفضل محمد بن عبد الكريم الكرجي (ت. ٥٦٦هـ): روى الرافعي حديثًا عن هذا الرجل، عن أبي بكر الكرجي المذكور الذي حدثه في ٤٨٤هـ بمسجده في قزوين، عن القاضي الذي جاء لقزوين في ٤٠٩هـ عن أبي الحسن القطَّان بها؛ ولم يرد هذا الحديث في الأصل أو نسخ الترتيب.

٧- ذكر الرافعي في ترجمة أبي الحسن محمد بن عبد اللَّه الموفَّقي أنه سمع القاضي عبد الجبَّار.

٨- وكذلك في ترجمة أبي سُلَيمان محمد بن عليّ الورَّاق أنه سمع القاضي في ٤٠٩هـ.

٩- وأيضًا في ترجمة القاضي أبي بكر محمد بن يوسُف القزويني (ت. ٤١٣هـ) ورد أنه سمِع القاضي في ٤٠٩هـ أيضًا.

١٠- وورد في ترجمة أبي محمد بن أبي الحسن الوكيل العدل أنه سمع القاضي حين قِدم قزوين في نفس السنة.

١١- وفي ترجمة أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الخبَّازي الفقيه أنه سمع القاضي بالري وقزوين في السنة المذكورة.

١٢- وهناك معلومة مهمَّة جدًّا في ترجمة أحمد بن حمزة الجعفري؛ حيث أفاد الرافعي فيها أن المترجَم سمع أمالي القاضي منه في ٢٠ جزءًا، وأورد منها الحديث رقم ١٩٧ من نشرتنا الذي رواه القاضي عن عبد اللَّه بن جعفر بأصبهان.

١٣- وسمع من يُسمَّى «أحمد بن محمد قاضي القُضاة أبو العباس» القاضيَ بقزوين في ٤٠٩هـ يروي حديثًا عن أبي جعفر محمد بن يعقوب المروزي الذي ورد اسمه عند الحديث عما في «تاريخ مدينة دمشق» من معلومات، ويزيد الرافعي على ابن عساكر راويًا عن عبد الجبار أن المروزي هذا كان حاجًّا قدم عليه في ٣٤٠هـ، ويذكران معًا نفس الخبر الذي أورده الثاني في ترجمة أرميا.

١٤- وفي ترجمة إدريس بن عمر القزويني يقول الرافعي إن إدريسَ هذا سمع القاضيَ عبد الجبَّار وأبا عبد اللَّه محمد بن مهران في دار السيادة بقزوين.

١٥- وورد حديث في ترجمة إسماعيل بن إبراهيم القاضي سمعه من القاضي في بعض أماليه بقزوين رواه عن أبي محمد عبد الرحمن بن حمدان

الجلّاب، وهذا هو الحديث رقم ٢٠٤ من نشرتنا.

١٦- ويأتي الحديث الثاني المفقود من «الأمالي» في ترجمة إسماعيل بن أبي طاهر الذي سمع من القاضي بقزوين أجزاء من أماليه، ويروي القاضي هذا الحديث عن شخص لم يرد ذكره في الأصل أو نسخ الترتيب هو أبو الطيب علي بن محمد بن موسى الساوي الذي التقاه بالري، وهو ثاني مَن انفرد «التدوين» بذكر مرويّات القاضي عنهم.

١٧- ويروي إسماعيل بن محمد أخو عبد السلام القزويني تلميذ القاضي حديثًا عنه رواه عن أبي عُبَيد محمد بن إسحاق الطواويسي الذي ورد حديث واحد فقط له في الأصل والترتيب.

١٨- والحديث رقم ٢٢٦ من نشرتنا هو في ترجمة أميري بن الوفاء الكسائي الذي سمع القاضي في إملاء له قُرئ عليه بقزوين في ٤٠٩هـ حديثًا رواه عن عبد اللَّه بن جعفر الأصبهاني.

١٩- وكذلك يروي القاضي عن عبد اللَّه بن جعفر حديثًا رواه عنه حفيده من ابنته أبو القاسم إسماعيل بن حمدون الرازي، وهذا الحديث نقله الرافعي عن أبي محمد القاسم بن هبة الخليلي في ترجمة إسماعيل.

٢٠- وينضمُّ إلى السامعين للقاضي بقزوين شخص جديد مترجَم له في الكتاب هو إبراهيم بن أبي طاهر الخبَّازي الفقيه.

٢١- وفي ترجمة تميم بن أبي الحسن الخيَّاط الذي سمع بقزوين القاضي في إملاء له- يرد حديث قُرئ عليه ورد في أصل الأمالي وترتيبها (الحديث رقم ٢٢٠ من نشرتنا).

٢٢- ويأتي في ترجمة نظام المُلك أبي علي الحسن بن علي الطوسي (ت. ٤٨٥هـ) حديث رواه عن أبي القاسم إسماعيل بن حمدون عن جدِّه القاضي الذي يرويه عن علي بن إبراهيم القطَّان.

٢٣- وفي ترجمة الحسن بن محمد -المعروف بابن أبي نصر- الذي سمع من القاضي بالرَّي وقزوين في ٤٠٨هـ حديث رواه القاضي عن فاروق ابن عبد الكبير الخطَّابي.

٢٤- ونطالع في ترجمة أبي عبد اللَّه الحُسَين بن حَيدر الذي سمع القاضي في بعض أماليه حديثًا رواه عن أبي الحسن القطَّان، وهو في نشرتنا برقم ١٥٥.

٢٥- ويترجم الرافعي مرَّة أخرى لأبي محمد بن أبي الحسن الوكيل تحت اسم «الحُسَين بن علي العدلي» وهنا يورد حديثًا قرأه القاضي على أبي بكر محمد بن الحسن الأنباري بالبصرة، وهذا الحديث في نشرتنا برقم ١٣٩.

٢٦- ويسمع حمزة بن محمد الصيرفي القاضي يُحدِّث عن أبي عمران موسى بن سعيد، وهذا الحديث ليس في أصل الأمالي أو نُسختَي الترتيب.

٢٧- وفي ترجمة الداعي ابن الرضا الشريف القزويني حديث سمعه من القاضي في ٤٠٩هـ رواه عن عبد الرحمن الجلَّاب، وهو ليس في الأصل أو الترتيب.

٢٨- ويأتي في ترجمة القاضي زاذان بن محمد الزاذاني (ت. ٤٧٦هـ) حديث رواه عن القاضي عن أبي القاسم الطبراني، وليس في الأصل أو الترتيب أيضًا.

٢٩- ونأتي إلى الحديث الثالث المفقود من «الأمالي» حيث رواه المترجَم في الكتاب زيد بن الحسين العدلي الوكيل عن القاضي عن أبي الحسن أحمد بن محمد الخطيب بأصبهان.

٣٠، ٣١- ونرى حديثَين في ترجمة زيد بن مانكديم الأعرابي الشريف يروي أولهما عن القاضي الذي يرويه عن أبي الحسن القطَّان، وثانيهما يرويه

القاضي عن عبد الرحمن بن حمدان، وليسا موجودَين في الأصل أو الترتيب.

٣٢- وفي ترجمة أبي الحسين سعيد بن جعدويه القزويني نعرف أنه سمع أمالي القاضي منه التي هي في ٢٠ جزءًا أُسمع بعضها بالري والبعض الآخر بقزوين في سنتَي ٤٠٨، ٤٠٩هـ -وهذه معلومة على جانب كبير من الأهميَّة- ويأتي الحديث الرابع المفقود من «الأمالي» الذي يرويه سعيد عن القاضي عن أبي محمد عبد اللّه بن الحسن بأصبهان.

٣٣- ويأتي في أثره الحديث الخامس في الترجمة التالية -وهي لأبي سِنان سعيد بن سِنان الشيباني القزويني- حيث روى صاحبها عن القاضي فيما أملاه عن أبي محمد عبد اللّه بن جعفر.

٣٤- وفي ترجمة سليمان بن علوار الإسكاف نطالع حديثًا سمعه هذا الرجل عن القاضي الذي رواه عن عبد اللّه بن جعفر أيضًا.

٣٥- وورد في ترجمة الشافعي بن أبي القاسم أنه سمع القاضي بقزوين في ٤٠٩هـ بقراءة الحسن بن علي الورَّاق -وهنا معلومة مهمة حيث نعرف شخصًا قرأ الأماليَ على عبد الجبَّار.

٣٦- وكذلك سمع طاهر بن علي القاضيَ بقزوين في نفس السنة.

* * *

الترجمة الأصيلة الرابعة للقاضي- ترجمة الرافعي في «التدوين في ذكر أهل العلم بقزوين»:

٣٧- ونأتي إلى ترجمة القاضي عبد الجبَّار في هذا الكتاب؛ حيث أورد الرافعي بعد ذكر اسمه، وأنه تولَّى قضاء القُضاة بالرَّيِّ وقزوين وزِنجان وسُهرورد وقمّ وساوةَ ودنباوند- نسخة عهده الذي أنشأه الصاحب بتولِّي

قضاء هذه البلاد، ونصُّ العهد المُثبت في الكتاب جدير بمقابلته على النص الوارد في «رسائل الصاحب» للتوصُّل إلى نصٍّ أكمل للعهد من كل منهما؛ حيث إنه ينفرد بذكر تاريخ كتابة ذلك العهد -وبالتالي تولِّي عبد الجبَّار لمهامِّه- وهو المحرَّم ٣٦٧هـ، عدا ما يظهر عن مقابلة النصَّين على بعضهما.

وبعد ذلك قال الرافعي عن عبد الجبَّار إنه سمع أبا الحسن القطَّان وعبد اللَّه بن جعفر والزُّبَير بن عبد الواحد، وله أمالٍ كثيرة سُمع منه بعضها بالري وبعضها بقزوين في ٤٠٩هـ، وكان ينتحل مذهب الشافعية في الفروع وقواعد المُعتزلة في الأُصول، وصنَّف الكثيرَ في التفسير والكلام وغيرهما.

وأورد الرافعي عن الخليل بن عبد اللَّه القزويني (ت. ٤٤٦هـ) صاحب كتاب «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» أنه كتب عنه، وكان في حديثه ثقة؛ لكنه يرى عدم حلِّ الرواية عنه لدعوته إلى البدعة -أي: مذهب الاعتزال- ولم نجد هذا النقل فيما طُبع من الكتاب.

وبالرغم من ذلك أورد الرافعي حديثًا رواه عن القاضي من طريق أبي سُلَيمان أحمد بن حسنويةَ عن إسماعيل بن محمد المخلدي عن محمد بن إبراهيم الكرجي السابق ذكره في مسجده - وهو الذي سمع القاضي عندما قدم قزوين- يُخبر عن أبي الحسن أحمد بن الحسن النَّقَّاش الأصبهاني.

وتُختتم هذه الترجمة بوفاة القاضي بالريِّ في جمادي الأولى ٤١٥هـ، وربَّما يؤكِّد هذا ما قاله الخطيب في ترجمته للقاضي بـ«تاريخ مدينة السلام» من أنه يحسب أن وفاته كانت في أول السنة.

* * *

٣٨- وفي ترجمة عبد الحميد بن ربيعةَ العجلي أنه سمع القاضي بقزوين في ٤٠٩هـ.

٣٩- ويسمع عبد العزيز بن أبي يعلى المسجدي الصوفي من القاضي في ٤٠٨هـ حديثًا قُرئ على القاسم بن أبي صالح وهو حاضر يسمع، ولم يرد هذا الحديث في الأصل الذي اعتمدنا عليه في الأمالي أو نسخ الترتيب.

٤٠- ونعرف من ترجمة أبي محمد عبد اللّٰه بن المرزبان القزويني (ت. بعد ٣٤٠هـ) أن القاضي روى عنه بقزوين، ونصَّ الرافعي صراحةً على أن هذا الحديث من الأمالي، وبهذا يصبح عدد الأحاديث المفقودة من «الأمالي» ستَّة، وهذا الرجل هو ثالث من روى عنهم القاضي مِمَّن انفرد هذا المصدر العظيم بذكرهم.

٤١- وسمع أبو الحسن علي بن إبراهيم الكَرَجي -أخو محمد بن إبراهيم الكَرَجي السابق ذكره- حديثًا من القاضي سمعه من أحمد بن هشام بن حُمَيد بالبصرة، ولم يرد في أصل الأمالي أو نسخ الترتيب.

٤٢- ويأتي الحديث السابع المفقود من «الأمالي» في ترجمة أبي الحسن علي بن أحمد الجصَّاصي الفقيه، حيث إنه سمع مجلس من أماليه كما يقول الرافعي، وفيها حديث رواه القاضي عن مَن يُسمَّى «أبو محمد القاسم بن عليّ المالكي» ولم يرد أي حديث لهذا الراوي في أصل الأمالي أو نسخ الترتيب أو الملتقط من المصادر قبل «التدوين»، وهو رابع من انفرد «التدوين» بذكر مرويَّات القاضي عنهم.

٤٣- وفي ترجمة عمر بن إدريس الوكيل أنه سمع القاضيَ في بعض أماليه حدَّث عن أحمد بن الحُسين النَّقَّاش، وهذا هو الحديث المفقود الثامن.

٤٤- ونعرف من ترجمة أبي طاهر عمر بن عبد الجبَّار الجميلي أنه سمع الجزء الأول من فوائد القاضي عبد الجبَّار -أي: أماليه- بقراءة والد الرافعي في ٥٣٦هـ: أن إسماعيل المخلدي أنبأه في ٥٠٣هـ أن محمد بن إبراهيم

الكرجي روى عن القاضي حديثًا رواه عن عبد الله بن جعفر الأصبهاني، وبهذا تصبح الأحاديث المفقودة ٩ أحاديث.

٤٥- وتُمِدُّنا ترجمة أبي محمد عُمير بن علي العُمَيري القزويني الحنفي المُعتزِلي (ت. ٤٠٩هـ) بمعلومة مُهِمَّة جدًّا هي أنه كتب إلى القاضي عبد الجبَّار يسأله عن مسائل، وأجاب القاضي عنها بما يبلغ مجلدة لطيفة تُدعى «المسائل العُمَيرية» نقل منها الرافعيُّ سؤالًا وإجابتَه؛ وهذه المسائل لم يذكرها الجُشمي ضمن قائمته لمؤلَّفات القاضي.

٤٦- ونرى حديثًا لم يرد في الأصل أو الترتيب في ترجمة أبي موسى عيسى بن أحمد القزويني القاضي، حيث روى عن القاضي حديثًا رواه عن ميسرة بن علي.

٤٧- وفي ترجمة المُحسن بن إبراهيم الرَّشتي البزَّاز أنه سمع القاضي فيما قرئَ عليه بقزوين يُحدِّث عن أبي العبَّاس أحمد بن محمد الهُروي الذي يرد اسمه أوَّل مرَّة ضمن مَن روى منهم القاضي، وهو خامس مَن انفرد كتاب «التدوين» بذكر مرويَّات القاضي عبد الجبَّار عنهم.

٤٨- ويسمع مسعود بن محمد المرزي القاضي في ٤٠٩هـ يُحدِّث عن القاسم بن أبي صالح، ولم يرد هذا الحديث في أصل الأمالي أو نسخ الترتيب.

٤٩- وكذلك يسمع المسافر بن أبي طالب الحاجب القاضيَ في نفس السنة يُحدِّث عن أبي الحسن القطَّان، ولم يرد هذا الحديث في الأصل أو الترتيب.

٥٠- وتأتي بعدها ترجمة أبي النجم المسافر بن محمد الخيارجي القزويني الذي روى عن القاضي حديثه عن أبي جعفر أحمد بن عُبَيد بهمَذان،

وهذا الحديث كسابقه في عدم وروده في النسخ الخطية التي بين أيدينا.

٥١- ونقرأ الحديث المفقود العاشر من «الأمالي» في ترجمة أبي الفرج المُظفَّر بن علي الحمداني القزويني الإمامي الذي سمع عن عبد الجبَّار كثيرًا من أماليه، ومنها هذا الحديث الذي رواه القاضي عن سهل بن عبد اللَّه الخيَّاط التُستُري الذي هو سادس من انفرد هذا الكتاب بذكر مرويَّات القاضي عنهم.

٥٢- ويأتي الحديث الحادي عشر المفقود في ترجمة معقل بن عبد الجبَّار بن معقل الذي سمع من أمالي القاضي حديثًا رواه عن أبي جعفر أحمد بن جعفر.

٥٣- وكذلك يروي عبد الجبَّار في إملاء له عن أحمد بن جعفر حديثًا رواه عنه منصور بن حيدر، وهذا هو الحديث المفقود الثاني عشر.

٥٤- ونعرف من ترجمة أبي عنان ناجية بن علي الضَّبِّي القزويني أنه سمع عبد الجبار في قزوين.

٥٥- ونطالع الحديث المفقود الثالث عشر في ترجمة أبي الحسن نوح بن إسماعيل القاضي القزويني الذي سمع من القاضي الكثيرَ من أماليه، ومنها حديث رواه عن أحمد بن زكريَّا الساجي.

٥٦- وأخيرًا في ترجمة أبي القاسم هبة اللَّه بن عبد اللَّه الكموني الأردبيلي (ت. ٤٧٢هـ) أنه سمع القاضي يحدِّث عن أبي محمد عبد اللَّه بن جعفر بحديث هو نفسه نصُّ الحديث رقم ٢٢٦ من نشرتنا الذي ورد ذكره من قبل.

وبعد هذه الرحلة الطويلة مع كتاب «التدوين» للرافعي فيما يتعلَّق بالقاضي عبد الجبَّار- نأتي إلى مصدر جديد من مصادر القرن السابع الهجري هو «إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب» المعروف بـ «معجم

الأدباء»[1] لياقوت بن عبد اللَّه الحَمَوي (ت. ٦٢٦هـ) الذي -وإن كان ذكر القاضي فيه عارضًا في جميع المواضع المذكور فيها- انفرد بنقول عن كتب قد لا توجَد في مطبوعها، أو إذا وُجِدت فهي تُصحِّح النَّصَّ المطبوع عند مُقابَلته به، وهو لا يخلو من فوائد.

وأول موضع ذُكر فيه القاضي في هذا الكتاب هو في ترجمة أبي العبَّاس أحمد بن إبراهيم الضَّبِّي (ت. ٣٩٩هـ) الوزير الذي تولَّى بعد الصاحب بن عبَّاد، فقد نقل فيها ياقوت عن هلال بن المحسن الصابئ السابق ذكره نقلًا لا يوجد في المطبوع من تاريخه الذي طُبع بذيل «تجارب الأمم» لمسكويه- يتعلَّق بوفاة الصاحب ابن عبَّاد وتولِّي الضَّبِّي مكانه، وفي هذا النقل أن القاضي قال عن الصاحب إنه لا يرى الرحمة عليه لمماته من غير توبة ظهرت منه؛ فطُعِن عليه بذلك، ونُسب إلى قِلَّة الرعاية فيه -أي: نُكران الجميل- وقبض فخر الدولة على القاضي وأهله وخدمه وقرَّر أمرهم على ٣ ملايين درهم؛ فأدَّوا ذلك ورِقًا وعَينًا وقيمةَ عقار سلَّموه، وباع في جملة ما باع ألف طيلسان مُحشًّى وألف ثوب مصري، وقلَّد فخر الدولة عليَّ بن عبد العزيز الجُرجاني قضاء القضاة بدلًا من عبد الجبار.

وفي ترجمة الصاحب من هذا الكتاب يذكر ياقوت عن أبي حيَّان التوحيدي النقل الأوَّل الذي ذكر فيه القاضي في «أخلاق الوزيرَين» فانظره في موضعه.

---

(١) ١/ ١٧٩ (حرف الألف: الترجمة ٥٠) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ٢/ ٦٧٠ باسم «القاضي أبو الحسن الهمَذاني من قرية يُقال لها «أسدآباذ»، ٦٩٥ باسم «القاضي عبد الجبَّار»، ٦٩٧ باسمَي «قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الأسدآباذي» و «عبد الجبَّار بن أحمد»، ٧١٣ باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد» (الحرف نفسه: الترجمة ٢٤٢)؛ ٤/ ١٧٢٨ (حرف العين: الترجمة ٧٤٨) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ١٧٩٧ باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد».

ثم نقل عن ابن الجوزي في «المنتظم» حكاية إملاء الصاحب للحديث بعد توبته، وكتابة الناس عنه حتى القاضي عبد الجبَّار.

وانفرد ياقوت بعد ذلك بالنقل عن أبي الحسن علي بن زيد البيهقي (ت. ٥٦٥هـ) في كتاب له لم يظهر بعد يُسمَّى «مشاربِ التَّجارُب» ترجم فيه للصاحب، وذكر أن القاضي كان مِمَّن ببابه، وقد فوَّض إليه قضاء هَمَذان والجبال، وأنه استقبل الصاحب فلم يترجَّل له قائلًا له: «أيُّها الصاحب، أريد أن أترجَّل للخدمة، ولكن العلم يأبى ذلك» كما يذكر عن القاضي أيضًا أنه كان يكتب في عنوان كتابه «إلى الصاحب: داعيه عبد الجبار بن أحمد»، ثم كتب «وليُّه عبد الجبَّار بن أحمد»، ثم كتب « عبد الجبَّار بن أحمد» فقال الصاحب لنُدمائه: «أظنه يؤول أمره إلى أن يكتبِ: الجبَّار!» وقد يدُلُّ ذلك على شعور القاضي برفعة منصبه وقيمة شخصيته العلمية، وقد سمح له إجلال الصاحب على أن يتَّخِذ هذه المواقف التي أوَّلوها تلاميذه ومُحِبُّوه بأنه كان مُتكبِّرًا مع العوامِّ وأصحاب السُّلطان.

وأخيرًا يذكر ياقوت في ترجمة الصاحب الطويلة عن غرس النِّعمة محمد ابن هلال الصابئ (ت. ٤٨٠هـ) موقف القاضي من الصاحب بعد مماته، وقبض فخر الدولة عليه وتغريمَه له، وعزله إياه عن القضاء موليًّا مكانه عليَّ ابن عبد العزيز الجُرجاني، ويقول ياقوت بعد ذلك: «فقيل: إن عبد الجبَّار باع ألف طيلسان مصري في مُصادرَته! وهو شيخ طائفتهم (أي: المُعتزِلة) يزعم أن المُسلم يُخلَّد في النار على ربع دينار! وجميع هذا المال من قضاء الظُّلمة -بل الكَفَرة- عنده وعلى مذهبه! وإنَّما ذكرتُ هذا للاعتبار» وهذه عبارة من ياقوت لها مدلولاتها واعتبارها.

وينقل ياقوت بعد ذلك عن أبي جعفر الطوسي (ت. ٤٦٠هـ) في ترجمة الشريف المرتضى أسماء كتبه، وذكر منها «كتاب الشافي في الإمامة» الذي

أَلَّفه مؤلِّفه نقضًا لكتاب «المُغني» للقاضي، ويقول عنه الطوسي: «وهو كتاب لم يُصنَّف مثله في الإمامة» وهذا الكتاب لم يظهر بعد.

وكان آخر موضع ذكر فيه ياقوتُ القاضيَ في ترجمة عليِّ بن عبد العزيز الجُرجاني، حيث ذكر عن الحاكم (ت. ٤٠٥هـ) في كتابه الذي لم يظهر بعد «تاريخ نيسابور» أن عبد الجبَّار صلَّى عليه الجنازة بعد مماته -أي: أمَّ المُصلِّين عليه فيها- وقد يدُلُّ ذلك على سماحة نفس القاضي ناحية تلميذه الذي تولَّى القضاء بعده.

ومن ياقوت ومعجم أُدبائه إلى عز الدين علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير (ت. ٦٣٠هـ) وكتابه «**الكامل في التاريخ**»(١) الذي ذكر فيه القاضي ذكرًا عابرًا في كتابه لم يخلُ من فائدة؛ فذكر في أحداث ٣٦٧هـ تولِّيه قضاء الرَّيِّ وما تحت حكم مؤيَّد الدولة البويهي من البلاد، ويعرِّفه بأنه من أئمَّة المعتزِلة، ويلفت نظر القارئين إلى أن ما يرِد في تراجمه بأنه «قاضي القُضاة» يعنى أنه قاضي قُضاة أعمال الرَّيِّ، أن بعض مَن لا يعلم ذلك يظنُّه قاضي قضاة الدولة البوَيهية كلها أو الدولة العبَّاسية، وليس الأمر كذلك.

وعند ذكره لوفاة الصاحب ابن عبَّاد يذكر ابنُ الأثير القاضيَ في عدم رؤيته للتَّرحُّم عليه لموته من غير توبة ظهرت منه، وقبض فخر الدولة على عبد الجبَّار ومصادرته له، وأنه باع وفاءً لتلك المصادرة ألف طيلسان وألف ثوب

---

(١) ٨/ ٥١٠، ٥١١ (ثم دخلت سنة سبع وسِتِّين وثلاث مئة: ذكر عِدَّة حوادث) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ٩/ ٧٧ (ثم دخلت سنة خمس وثمانين وثلاث مئة: ذكر وفاة الصاحب ابن عبَّاد) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد المُعتزلي»، ٢٣٥ (ثم دخلت سنة أربع عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد المُعتزلي الرازي»؛ ١٠/ ٩٥ (ثم دخلت سنة ثمانٍ وسبعين وأربع مئة: ذكر عدَّة حوادث) باسم «عبد الجبَّار الهمذاني القاضي».

صوف رفيع- معلِّقًا على ذلك بقوله: «فلم لا ينظر لنفسه، وتاب عن أخذ مثل هذا وإدخاره من غير حِلّه؟!» وهي عبارة تُفيد اتّهام القاضي بالتربُّح غير المشروع من منصبه.

وغالب الظنّ أن ابن الأثير اعتمد في ذكر القاضي هاتَين المرَّتَين على تاريخ هلال الصابئ -وقد اطلع على ما لم يصل إلينا منه- وذيل أبي شُجاع على التجارُب -مع الاختصار والتَّصرُّف.

* * *

الترجمة الأصيلة الخامسة للقاضي- ترجمة ابن الأثير في «الكامل في التاريخ»:

وفي ذكر أحداث ٤١٤هـ ذكر ابن الأثير وفاة القاضي -وهو أول شخص يذكر وفاته في هذه السنة؛ إذ اتفق الخطيب البغدادي والرافعي على وفاته في ٤١٥هـ، وشكَّ الحاكم الجُشمي في وفاته بين السنة المذكورة والتي بعدها- وقال عنه بأنه «صاحب التصانيف المشهور في الكلام وغيره، وكان موته بمدينة الرَّيِّ وقد جاوز التِّسعين سنة» وهو بذلك أيضًا يكون أوَّل من حدَّد عمر القاضي عند مماته؛ ولعلَّه اعتمد في ذلك على ما كتبه هلال الصابئ مما لم يصل إلينا من تاريخه.

وأخيرًا في أحداث ٤٧٨هـ ينفرد ابن الأثير بذكر وفاة تلميذ للقاضي في شهر ذي الحجة منها لم يرد اسمه في أيٍّ من المصادر السابقة، وهو أبو علي محمد بن أحمد بن الوليد المتكلِّم الذي وصفه بأنه «أحد رؤساء المعتزلة وأئمَّتهم، ولزم بيته خمسين سنة لم يقدر على أن يخرج منه من عامَّة بغداد، وأخذ الكلام عن أبي الحسين البصري وعبد الجبَّار الهمَذاني القاضي».

وفي كتاب آخر لابن الأثير هو «اللُّباب في تهذيب الأنساب»[(١)] يذكر

(١) ٣/ ٢٩٨ (حرف النون: باب النون والجيم) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد =

القاضي عبد الوهَّاب النَّجَّاري الذي يذكر أنه روى عن القاضي، وبدلًا من أن ينسب القاضي إلى أسدآباذ -كما فعل السمعاني- قام بنسبته إلى أستراباذ؛ فقال: «الاستراباذي»! ولعلَّ هذا الخطأ من النسخة التي اعتمد عليها من «الأنساب» ومن هنا تسرَّبت هذه النسبة الخاطئة إلى بعض الكتب التي ستأتي بعد «اللُّباب» وبعد صاحبه.

وننتقل إلى أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الصريفيني (ت. ٦٤١هـ) وكتابه **«المُنتخَب من السِّياق لتاريخ نيسابور»**[١]؛ فقد ذكر في ترجمته لرأس الكرَّامية في عصره عبد السلام بن محمد بن الهيصم (ت. ٤٧٢هـ) أنه ناظر القاضي في الرَّيِّ -وهذه معلومة مُهِمَّة.

وإذا ذُكِر «المنتخَب من السياق» فلا بُدَّ من ذكر **«المختصَر من السِّياق لتاريخ نيسابور»**[٢] الذي لم يُعرَف صانعه، لكنه يضبط بعض ما تحرَّف لدى الصريفيني في منتخبه؛ ففي ترجمة ابن الهيصم وصف القاضي بأنه «صاحب «المُغني»» بينما هي في المنتخَب «صاحب المفتي»! وتوجد كلمتان لم يكتبهما الصريفيني بعد اسم القاضي هما «وأهل المذهب»، والعبارة هي في المختصَر «وناظر بالريِّ صاحب «المُغني» القاضي عبد الجبَّار الهمذاني، وأهل المذهب» ولعلَّه يقصد هنا مذهب الأشاعرة- كما انفرد هذا المختصر

= الاستراباذي المعتزلي».

(١) الورقة ١٠٥/ و من النسخة المحفوظة في مكتبة كوبريلي التركية تحت رقم ١١٥٢ وهذا المُنتخَب هو الرسالة الأولى من مجموع كله بخط الصريفيني (ذكر مَن اسمه مفتتح بـ «عبد» من الأسامي المُتفرّقة مِمَّن لا يوجد منهم إلَّا اثنان أو ثلاثة أو واحد من الطبقات الثلاث: الطبقة الثانية) باسم «القاضي عبد الجبَّار الهمذاني».

(٢) ٢٥٥ (ومن الأسماء المتفرِّدة المبتدإ فيها بـ«عبد»: ومن الطبقة الثانية- برقم ٢٠٣٦) باسم «صاحب «المُغني» القاضي عبد الجبَّار الهمذاني».

بذكر تاريخ وفاة عبد السلام، بينما جعل الصريفيني بياضًا قبل كلمتَي «سبعين وأربع مئة».

وبالذهاب إلى «طبقات الفقهاء الشافعية»[١] التي جمعها تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري- المعروف بابن الصلاح (ت. ٦٤٣هـ) وهذَّبها ورتَّبها واستدرك عليها محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت. ٦٧٦هـ) وبيضها ونقحها أبو الحجَّاج يوسُف بن عبد الرحمن المِزِّي (ت. ٧٤٢هـ) نجد أن القاضي قد ذُكر فيها مرَّتَين: مرَّة بشكل عارض في ترجمة القاضي أبي الطَّيِّب طاهر بن عبد اللَّه الطبري (ت. ٤٥٠هـ) حيث ذكر ابن الصلاح في نهاية ترجمته المقصود بمصطلح «القاضي» عند العراقيِّين والخُراسانيِّين من الشافعية، والأشعرية والمعتزلة في الأُصول والكلام؛ فهو عند أبي إسحاق الشيرازي (ت. ٤٧٦هـ) وشبهه من العراقيِّين القاضي الطبري، وعند أبي المعالي الجُويني (ت. ٤٧٨هـ) وغيره من الخُراسانيِّين القاضي أبو علي حُسين بن محمد المروروذي (ت. ٤٦٢هـ)، وعند الأشعرية القاضي أبو بكر ابن الطيب الباقِلَّاني، وعند المعتزلة القاضي عبد الجبَّار.

* * *

(١) ١/ ٤٩٢ (باب الطاء- الترجمة ١٧٨) باسم «عبد الجبَّار الأسداباذي»، ٥٢٣، ٥٢٤ (باب العين- الترجمة ١٩١) باسم «عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد، أبو الحُسَين، القاضي، الأسداباذي»-الصفحتان ٢٤٥، ٢٦٦ من طبعة مكتبة الثقافة الدينية التي نسبت الكتاب للنووي، والمعروف أن كُنية القاضي هي «أبو الحسن» وهذا ما تقوله مصادر الترجمة التي حشدها محقِّقو الطبعتَين- إضافةً إلى نسختَين من الأربعة التي اعتمد عليها محقِّق طبعة دار البشائر الإسلامية في إخراج نص الكتاب الذي نسبه إلى ابن الصلاح.

الترجمة الأصيلة السادسة للقاضي- ترجمة ابن الصلاح في «طبقات الفقهاء الشافعية»:

والمرَّة الثانية التي يُذكر فيها في هذا الكتاب يُخصَّص له فيها ترجمة مستقاة من «تاريخ مدينة السلام» للخطيب البغدادي، ولا جديد فيها سوى ذكرِ أن عبد السَّيِّد بن محمد البغدادي -المعروف بابن الصَّبَّاغ- (ت. ٤٧٧هـ) ذكر في كتابه في أصول الفقه مسألة اختلف فيها أصحابه الشافعية، وذكر القاضي في جملتهم.

* * *

وفي «مِرآة الزَّمان في تواريخ الأعيان»(١) لشمس الدين أبي المُظفَّر يوسُف بن قزأوغلي المعروف بسبط ابن الجوزي (ت. ٦٥٤هـ) يُذكَر القاضي

(١) ٧/ ٨٠ (السنة الثانية والعشرون وثلاث مئة: وفيها توفي عُبَيد الله بن محمد . . . وكُنيته أبو محمد، ويُلقَّب بالمهدي- جد الخُلفاء المصريِّين) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار البصري»، ٢٣٣ (السنة الرابعة والثلاثون وثلاث مئة: فصل-وفيها توفي محمد بن عُبَيد الله صاحب المغرب، ويُلقَّب بالقائم بأمر الله) باسم «القاضي عبد الجبَّار»، ٤٣١ (السنة الثانية والستون وثلاث مئة: فصل- في دخول أبي تميم المُعزِّ مصر) باسم «القاضي عبد الجبَّار البصري»، ٤٨٣ (السنة الخامسة والستون وثلاث مئة: فصل- وفيها توفي مَعدُّ بن إسماعيل . . . أبو تميم، المُلقَّب بالمُعزِّ لدين الله صاحب مصر) بنفس الاسم؛ ١٨/ ٨١، ٨٣ (السنة الخامسة والثمانون وثلاث مئة: وفيها توفي إسماعيل بن عبَّاد . . . أبو القاسم، الصاحب، الطالقاني) باسم «القاضي عبد الجبَّار»؛ ١٩/ ٤٧١ (السنة الثامنة والثمانون بعد الأربع مئة: وفيها توفي عبد السلام بن محمد . . . ، أبو يوسُف، القزويني، شيخ المُعتزِلة في زمانه) باسم «عبد الجبَّار الهمذاني».

ويجدُر بالذكر أنه قد اكتُشِفت نسخة من «كشف الأسرار وهتك الأستار» محفوظة في مكتبة جار الله بإسطنبول تحت رقم ١٦٧٧- M ، وسيصدر قريبًا إن شاء الله، ولم نجد هذا الكلام الذي نقله سبط ابن الجوزي عنه في هذه المخطوطة.

أكثر من مرَّة؛ فيُنقَل من كتابه «تثبيت دلائل النُّبوَّة» خمس مرَّات بالمعنى من غير ذكر اسم الكتاب: مرَّة في ترجمة عُبَيد اللَّه المهدي (ت. ٣٢٢هـ)، وأخرى في ترجمة ابنه القائم محمد (ت. ٣٣٤هـ)، ومرَّتَين في ذكر دخول حفيد ابنه المُعزِّ مَعدِّ بن إسماعيل بن محمد (ت. ٣٦٥هـ) لمصر في ٣٦٢هـ، والمرة الأخيرة في ترجمة المعزِّ؛ وهذه النقولات تقابل الصفحات ٥٩٧-٦٠٢، ٦٠٤- ٦٠٦ مع الاختصار والتصرُّف.

وبعد الموضع الأوَّل الذي ذُكر فيه القاضي في هذا التاريخ-ترجمة المهديِّ- ينقل السبط عن أبي بكر الباقِلَّاني في «كشف أسرار الباطنية» في نفس الترجمة عن أصل هذا الرجل.

والغريب أن سبط ابن الجوزي ينسِب عبد الجبَّار إلى البصرة، وهذه نسبة ما سبقها أحد إليه، وقد تُستساغ عند العلم بإقامة عبد الجبَّار فيها فترة من الزمن لسماع الحديث وتعلُّم العلم، وفيها اعتنق الاعتزال وتعلَّمه وعلَّمه أيضًا.

ثم يذكره مرَّتَين في ترجمة الصاحب ابن عبَّاد التي نقلها عن تاريخ جدِّه «المنتظَم» فنقل عنه كتابته للحديث عن الصاحب، وموقفه من الصاحب بعد مماته الذي نقله من هلال الصابئ- غير أنه جعل مصادرة فخر الدولة للقاضي بسبب موقفه هذا.

وهذا غير صحيح؛ لأن فخر الدولة صادر أموال الصاحب وممتلكاته بعد وفاته، وليست مصادرته للقاضي بسبب موقفه من الصاحب، بل لأنه يُحسب من رجال الصاحب على الرغم مِمَّا قال في حقِّه، وكان شيئًا يشبه التقليد في الدولة البوَيهية أن مَن مات من الوزراء وهو في وزارته أو أُخرِج منها- أن تُصادَر أمواله وأموال مَن اتَّصلوا به واعتمد عليهم في حكمه.

وآخر مرَّة ذُكر فيها القاضي في هذا الكتاب كان في ترجمة عبد السلام بن محمد القزويني، حيث ذكر المؤلِّف أنه سمع الحديث وقرأ الكلام عليه.

ويأتي كمال الدين عُمر بن هبة اللَّه العُقَيلي الحلبي المعروف بابن العديم (ت. ٦٦٠هـ) في كتابه «**بُغية الطلب في تاريخ حلب**»(١) فيذكر القاضي بشكل عارض في ترجمة أستاذه الزُّبير بن عبد الواحد الأسداباذي ضمن مَن رووا عنه.

ويأخذ شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدِّمشقي- المعروف بأبي شامة (ت. ٦٦٥هـ) في «**كتاب الرَّوضَتَين في أخبار الدَّولتين**»(٢) ما كتبه سبط ابن الجوزي في تاريخه مما نقله من «تثبيت دلائل النُّبوَّة» للقاضي الذي نسبه إلى البصرة كما فعل السبط من قبل -ولكن باختصار وتلخيص أزيد، ولم يذكر أنه نقله من «مرآة الزَّمان»- وهذا في الفصل الذي عقده في أحداث ٥٦٧هـ للتحدُّث عن العُبَيديِّين وأصلهم، وقد قال عنه وعن أبي بكر الباقِلَّاني -بعد أن ذكر كلامَه عنهم في «كشف أسرار الباطنية» -: «وهذان إمامان كبيران من أئمَّة أصول دين الإسلام».

وأخيرًا يذكر تاج الدين عليُّ بن أنجب- المعروف بابن الساعي (ت. ٦٧٤هـ) في كتابه «**الدُّر الثمين في أسماء المُصنِّفين**»(٣) القاضي بشكل عارض في ترجمته للصاحب ابن عبَّاد التي يبدو أنه أخذها من «معجم الأُدباء» لياقوت -مع الاختصار، وقد ذكر عدم ترجُّل القاضي للصاحب، وتدرُّجَه في الكتابة إليه مما قد ذكرناه في الحديث عن «معجم الأُدباء».

* * *

(١) ٨/٣١٨ باسم «قاضي القضاة عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني»، ٣٢١، ٣٢٢ باسم «قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني» (حرف الزاي: ذكر مَن اسمه زُبير)

(٢) ٢/٢١٧ باسم «القاضي عبد الجبَّار البصري»، ٢١٨ باسم «عبد الجبَّار القاضي» (ثم دخلت سنة سبع وستِّين: فصل).

(٣) ٣٠٩ باسم «قاضي القضاة عبد الجبَّار بن أحمد الأسد آباذي».

القرن الثامن الهجري

كان هذا القرن حافلًا بمصادر ترجمة القاضي الأصيلة والعارضة لحفالته بكتب التاريخ والتراجم -سواء المُطوَّلات التاريخية، أو التراجم العامَّة، أو تراجم طبقات الشافعية.

وقد شذَّ مصدرنا الأوَّل في هذا القرن عن أن يكون ضمن هذه الفئات الثلاثة، وهو «عيون المُناظَرات»[(١)] لأبي علي عمر بن محمد السَّكوني الإشبيلي التونسي (ت. ٧١٧هـ)، ولكننا لا نعدم فيه بعض بُغيتنا فيما يتعلَّق بالقاضي عبد الجبَّار- حتَّى وإن ذكره مرَّتين بشكل عارض.

ففي ختام المناظرة التاسعة بعد المئة من الكتاب التي ذكر فيها السَّكوني مناظرة بين أبي بكر محمد بن الطَّيِّب الباقِلَّاني والمعتزلة علا كعبه فيها عليهم-كما نقل عن أبي عبد اللّٰه الحُسَين بن حاتم الأذري (ت. ٤٢٣هـ) في كتابه الذي جعله في مناقب الباقِلَّاني- يذكر بعض مؤلَّفاته نقلًا عنه، ومنها ما سمَّاه «النقض الكبير على الهمَذاني» وليس هناك همَذاني مشهور بعلم الكلام في عهد القاضي سوى صاحبنا القاضي عبد الجبَّار، ولعلَّ هذا الكتاب هو «نقض نقض اللُّمع» الذي ألَّفه الباقِلَّاني ردًّا على عبد الجبَّار الذي كتب كتابًا في نقض «اللُّمع» لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت. ٣٢٤هـ).

وفي المناظرة التاسعة عشرة بعد المئة أن أبا إسحاق إبراهيم بن محمد الإسفراييني (ت. ٤١٨هـ) حضر في دار الصاحب ابن عبَّاد، فدخل القاضي عبد الجبَّار، فلمَّا رأى أبا إسحاق قال: «سُبحان مَن تنزَّه عن الفحشاء!»

(١) ٢٤٣ (المُناظرة التاسعة ومئة: الفقرة ٣٣٧) باسم «الهمَذاني»، ٢٥٥، ٢٥٦ (المناظرة التاسعة عشرة ومئة: الفقرة ٣٥٢) باسمَي «القاضي عبد الجبَّار الهمداني (كذا؛ وإنما هي بالذال)» و «القدري».

وقال أبو إسحاق في الحال ردًا عليه: «سُبحان مَن لا يجري في مُلكه إلَّا ما يشاء» ودارت بينهما مُناظَرة انتهت بانتصاف الإسفراييني من عبد الجبَّار كما قال السَّكوني الذي سمَّى الأخير بالقدري.

* * *

الترجمة الأصيلة السابعة للقاضي- ترجمة أبي الفداء في «المُختصَر في أخبار البشر»:

وفي كتاب «**المُختصَر في أخبار البشر**»[1] للمؤيَّد أبي الفدا عماد الدين إسماعيل بن عليّ الأيُّوبي (ت. ٧٣٢هـ) ذكر وفاة القاضي ضمن أحداث ٤١٤هـ، وترجم له نقلًا عن «الكامل» لابن الأثير، والعِبارات تكاد تكون متطابقة مع تقديم وتأخير بسيطَين.

* * *

ونأتي الآن إلى أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت. ٧٤٨هـ) هذا المؤرِّخ العظيم الذي تعدَّدت مؤلَّفاته في التاريخ الإسلامي وتراجم الرِّجال؛ فقد ترجم للقاضي أكثر من مرَّة في كتبه تراجم أصيلة وعارضة، وأول كتاب نبدأ به هو عُمدة مؤلَّفاته في التاريخ والتراجم «**تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**»[2] فقد نقل في حوادث ٣٢٢هـ عندما

(١) ٢/ ١٥٥ (ثم دخلت سنة أربع عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

(٢) ٧/ ٤١١ (الطبقة الثالثة والثلاثون: الحوادث- سنة اثنتَين وعشرين وثلاث مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار البصري»، ٦٣٥ (الطبقة الرابعة والثلاثون: الحوادث- سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار»، ٧٧٣ (الطبقة الخامسة والثلاثون: الوفيات- سنة إحدى وأربعين وثلاث مئة- الترجمة ٣٣) باسم «عبد الجبار بن أحمد الاسترابادي»، ٧٧٨ (الطبقة الخامسة والثلاثون: الوفيات- سنة اثنتَين وأربعين وثلاث مئة- الترجمة ٤٧) باسم «القاضي عبد الجبَّار =

ذكر وفاة عُبَيد اللَّه المهديّ- كلام عبد الجبَّار في «تثبيت دلائل النبوة» والباقِلَّاني في «كشف الأسرار وهتك الأسرار» عن أصل هذا الرجل من «مِرآة الزمان» لسبط ابن الجوزي- مع الاختصار والتلخيص.

وقد أخطأ نفس خطإ السبط عندما نسب القاضيَ إلى البصرة، كما أنه لم يذكر اسمَي الكتابَين، وهذا بداعي الاختصار الذي اعتمده بكتابه في ذكر الحوادث والوفيات.

= المُتكلِّم»، ٧٨٢ (الطبقة الخامسة والثلاثون: الوفيات- سنة اثنتَين وأربعين وثلاث مئة- الترجمة ٦١) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد المُعتزلي»، ٨٥١ (الطبقة الخامسة والثلاثون: الوفيات- سنة سبع وأربعين وثلاث مئة- الترجمة ٢٥٤) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الهمذاني»، ٨٥٩ (الطبقة الخامسة والثلاثون: الوفيات- سنة سبع وأربعين وثلاث مئة- الترجمة ٢٨٠)، ٩٠٩ (الطبقة الخامسة والثلاثون: الوفيات- المتوفَون في هذه الحدود تقريبًا- الترجمة ٤٣٢) باسم «القاضي عبد الجبَّار»؛ ٨/ ٥٧٢ (الطبقة التاسعة والثلاثون: الوفيات- سنة خمس وثمانين وثلاث مئة- الترجمة ١٦٢) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٧١٧ (الطبقة الأربعون: الوفيات- سنة اثنتين وتسعين وثلاث مئة- الترجمة ٦٠) بنفس الاسم؛ ٩/ ١٧٢ (الطبقة الحادية والأربعون: الوفيات- المتوفَون بعد الأربع مئة ظنًّا- الترجمة ٤٠٢) باسم «القاضي عبد الجبَّار»، ٢٣٦ (الطبقة الثانية والأربعون: الوفيات- سنة أربع عشرة وأربع مئة- الترجمة ١٣٩) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد الهمذاني القاضي»، ٢٥٤ (الطبقة الثانية والأربعون: الوفيات- سنة خمس عشرة وأربع مئة- الترجمة ١٩٣) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل، القاضي أبو الحسن الهمَذاني الأسدآباذي»؛ ١٠/ ٥٣٦ (الطبقة التاسعة والأربعون: الوفيات- سنة أربع وثمانين وأربع مئة- الترجمة ١٢٨) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد المُتكلِّم»، ٥٥٨ (الطبقة التاسعة والأربعون: الوفيات- سنة سِتٍّ وثمانين وأربع مئة- الترجمة ١٧٥) باسم «القاضي عبد الجبَّار»، ٥٩٩، ٦٠٠ (الطبقة التاسعة والأربعون: الوفيات- سنة ثمانٍ وثمانين وأربع مئة- الترجمة ٢٧٢) باسمَي «عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني القاضي المُعتزلي» و «القاضي عبد الجبَّار»، ٦٧٦ (الطبقة الخمسون: الحوادث- سنة أربع وتسعين وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار»؛ ١٢/ ٣٦٩ (الطبقة السابعة والخمسون: الوفيات- سنة سبع وسِتِّين وخمس مئة- الترجمة ٢٥٢) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد».

وكذلك نقل الذهبي عن السبط في أحداث ٣٣٤هـ عند ذكر وفاة القاسم ابن المهدي المذكور ما قاله عبد الجبَّار عنه في التثبيت.

ثم يُذكَر القاضي في تراجم محمد بن عبد الواحد البزَّاز، وأحمد بن عُبَيد الأسدي، وعبد الرحمن بن حمدان الجلَّاب، ومحمد بن أبي زكريَّا، وعلي ابن أحمد التَّمَّار- الهمذانيِّين، والزُّبَير بن عبد الواحد الأسداباذي ضمن الراوين عنهم.

ويُذكَر ضمن ترجمة الصاحب ابن عبَّاد عندما نقل عن «معجم الأدباء» لياقوت مَوقف جلوسه للإملاء بعد توبته وأخذه خطوط الفقهاء بصحَّتها، وحضور جمع كثير لهذا الإملاء ومنهم القاضي عبد الجبَّار.

وكذلك يُذكر ضمن ترجمة القاضي أبي الحسن عليِّ بن عبد العزيز الجُرجاني أن القاضيَ صلَّى عليه.

وأيضًا في ترجمة أبي عبد اللّه محمد بن الهيصم رأس الكرَّامية في عصره -الذي ترجمه الذهبي في وفيات الطبقة الحادية والأربعين ضمن المتوفَين بعد الأربع مئة ظنًّا- حيث قال الذهبي عنه «كما أن القاضي في هذا العصر رأس المُعتزِلة، وأبا إسحاق الإسفراييني رأس الأشعرية . . .» وذكر بعض الأعلام الذين كانوا رؤوس طوائفهم.

ونأتي إلى وفيات الطبقة الثانية والأربعين من الكتاب، حيث ترجم الذهبي للقاضي عبد الجبَّار بترجمتَين:

* * *

الترجمتان الأصيلتان الثامنة والتاسعة للقاضي- ترجمتا الذهبي في «تاريخ الإسلام»:

الترجمة الأولى جعلها الذهبي في وفيات ٤١٤هـ، وقد وصفه فيها بأنه شيخ المعتزلة، وقال بأنه توفي بالريِّ في ربيع الآخر.

ونفهم أن يوافق الذهبي ابن الأثير في وفاة القاضي بهذه السنة، لكنَّا لا نعرف من أين أتى بتحديد الشهر الذي توفي فيه بها، وليس هذا لدى ابن الأثير ولا أبي الفدا في تاريخَيهما؛ وليس هذا بغريب على الذهبي الذي طالع مئات الكتب في التاريخ والتراجم وصاغ منها هذا الكتاب الجليل.

أمَّا الترجمة الثانية التي كانت في وفيات ٤١٥هـ فقد كانت أكثرَ تفصيلًا؛ حيث وصفه بعد مشيخته للمُعتزِلة بأنه صاحب التصانيف، وقال بأنه عاش دهرًا طويلًا، وكان فقيهًا شافعيَّ المذهب، وأنه سمع من أبي الحسن القطَّان، وعبد الرحمن بن حمدان الجلَّاب، وعبد اللَّه بن جعفر، والزُّبَير بن عبد الواحد الأسدآباذي.

كما أنه روى عنه علي بن المحسِّن التَّنُّوخي، والحُسَين بن علي الصيمري -الذي ورد اسمه في الترجمة «الحسن» ولعلَّ هذا خطأ مطبعي- وعبد السلام ابن محمد القزويني، وآخرين.

كما أخبر في الترجمة بأنه ولي قضاء الرَّيِّ وبلادها، ورحلت إليه الطلبة، وسار ذكره -وأرفق كلامه هذا بدعاء في باطنه اعتراض على ذلك بسبب اعتزاله؛ فقال: «رحم اللَّه المسلمين!»- وأن له تصانيف مشهورة.

وختم ترجمته بأنه توفي في ذي القعدة، وقد شاخ.

وهذه الترجمة مقتبسة من «تاريخ مدينة السلام» للخطيب -مع اختصار- وقد صاغها بأسلوبه الخاصِّ المُميِّز له.

* * *

وفي وفيات الطبقة التاسعة والأربعين يذكر القاضي تراجم ثلاثة سمعوا عن القاضي أو تتلمذوا عليه، وهم:

أ- محمد بن الحسين القزويني، أبو منصور المُقَومي (ت. ٤٨٤هـ).

ب- الحسن بن عنبَس الشيعي، أبو محمد الرَّافقي (ت. ٤٨٦هـ) ولم نرَ اسم هذا التلميذ في أي مصدر قبل هذا الكتاب، وقد نقل الذهبي ترجمتَه عن أبي الفتح محمد بن علي الكراجكي (ت. ٤٤٩هـ) الذي اجتمع به ببلده الرافقة -وهي مدينة قديمة بُنيت في العصر العبَّاسي بجانب مدينة الرَّقَّة السوريَّة، وهي الآن ضمن حدود المدينة كما في موقع «مرصد التراث الثقافي السوري» - فذكر الرافقي له أنه قرأ على المفيد محمد بن محمد شيخ الإمامية الكبير (ت. ٤١٣هـ) ولقي القاضي عبد الجبَّار.

ج- عبد السلام بنِ محمد المعتزلي، أبو يوسُف القزويني: وقد ترجمه الذهبي في وفيات ٤٨٨هـ، وذكر في ترجمته أنه سمع من القاضي، ودرس عليه الكلامَ بالرَّيِّ.

ونقل عن مُحِبِّ الدين محمد بن محمود البغدادي- المعروف بابن النَّجَّار (ت. ٦٤٣هـ) في ذيله على «تاريخ مدينة السلام» للخطيب الذي ترجم فيه لعبد السلام -وهذه الترجمة لم تصل إلينا ضمن المفقود من الكتاب- أنه أهدى للوزير نظام المُلك أربعة أشياء لم توجَد لأحد غيره، ومنها عهد القاضي عبد الجبَّار بتوليته قضاء القُضاة -ولا ندري أهو العهد الأول أم الثاني- بخط الصاحب نفسه، وقد وصفه مهديه بأنه «كان سبع مئة سطر، كل سطر في ورقة سمرقندي، وله غلاف آبنوس يُطبَّق كالأسطوانة الغليظة».

كما ينقل أيضًا عن أبي عليٍّ الحُسَين بن محمد الصَّدفي (ت. ٥١٤هـ) أن أبا يوسُفَ كان لديه جزء ضخم من حديث محمد بن عبد اللَّه الأنصاري (ت. ٢١٥هـ) رواه عنه أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي الحنظلي (ت. ٢٧٧هـ) وقد روى القاضي هذا الجزء عن طريق رجُل مجهول[1] عن أبي حاتم، ويرويه

---

(١) لعلَّ هذا الرجل المجهول هو أبو الحسن علي بن إبراهيم القطَّان، وانظر «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني»: ٢/ ٦٦٧.

أبو يوسُف عن القاضي، وقرأ الصدفي بعض هذا الجزء عليه، ويقول في ذلك: «كنتُ أوَدُّ أن يكون عند غيره بما يشُقُّ عليَّ!» وما قال الصدفي ذلك إلَّا لاعتزال عبد السلام ولسانه الحادِّ.

وفي أحداث ٤٩٤هـ عندما تحدَّث الذهبي عن ظهور الباطنية الحشَّاشين وكثرتهم- قال في نهاية حديثه: «وللغزالي ﷺ كتاب «فضائح الباطنية»، ولابن الباقِلَّاني والقاضي عبد الجبَّار وجماعة: الرَّدُّ على الباطنية» وناقش الذهبي في هذه المعلومة بأنه لا يعلم وجود كتاب مُستقِلٍّ للقاضي في الرَّد عليهم كالأولَين، وإنَّما ردَ عليهم في فصول جعلها لهم في آخر كتابه «تثبيت دلائل النُّبوَّة».

وكان آخر مرَّة ذكر فيها الذهبي عبد الجبَّار في هذا الكتاب- في ترجمة العاضد لدين اللَّه عبد اللَّه بن يوسف آخر الخُلفاء الفاطميِّين (ت. ٥٦٧هـ) فقد اختصر ما كتبه أبو شامة المقدسي في «كتاب الرَّوضتَين» مما نقله عن سبط ابن الجوزي في «مرآة الزَّمان» دون العزو إليه- في بطلان نسبهم إلى علي بن أبي طالب ﷺ، بينما ذكر الذهبي أنه نقل ذلك عن أبي شامة.

وثاني كتاب للذهبي نتكلَّم عنه هو درَّة مؤلَّفاته في التراجم «سِيَر أعلام النُّبلاء»(١) الذي أخذه من «تاريخ الإسلام» وزاد فيه أشياء كثيرة في تراجمه؛

(١) ٥/ ١٥٢ (الترجمة ٦٦- تابع الطبقة الثامنة عشرة) باسم «القاضي عبد الجبَّار المُتكلِّم»، ٢٠٧ (الترجمة ٧٨- تابع نفس الطبقة) باسم «القاضي عبد الجبَّار المُعتزلي»، ٤٧٧ (الترجمة ٢٦٩- الطبعة التاسعة عشرة) باسم «القاضي عبد الجبَّار ابن أحمد»، ٥٧١ (الترجمة ٣٤٥- الطبقة العشرون) باسم «القاضي عبد الجبَّار المُعتزلي»؛ ١٧/ ٢٤٤، ٢٤٥ (الترجمة ١٥٠- الطبقة الثانية والعشرون) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن خليل... أبو الحسن الهمَذاني»، ٣٣٠ (الترجمة ٢٠١- نفس الطبقة) باسم «القاضي عبد الجبَّار شيخ =

فقد ذكر القاضي أكثر من مرَّة عرضًا، كما ترجمه ترجمة أصيلة.

فذكره عرضًا في ترجمة القائم بأمر اللَّه بالطبقة الثامنة عشرة؛ حيث اختصر عن التاريخ ما قاله عند ذكر وفاته في أحداث ٣٣٤هـ.

وكذلك في ترجمة العاضد بنفس الطبقة ذكره مع أبي بكر الباقِلَّاني كمصنِّفَين في الرَّد على الباطنية وبُطلانِ انتسابهم إلى عليٍّ ﷺ.

وذكره ضمن الرواة عن عبد الرحمن بن حمدان الجلَّاب، والزُّبَير بن عبد الواحد الأسدآباذي- في ترجمة الأوَّل بالطبقة التاسعة عشرة، والأخير بالطبقة العشرين.

* * *

الترجمة الأصيلة العاشرة للقاضي- ترجمة الذهبي في «سير أعلام النبلاء»

وتأتي في الطبقة الثانية والعشرينِ ترجمة الذهبي لعبد الجبَّار، وليس فيها جديد على ترجمته في «تاريخ الإسلام» سوى قوله عن القاضي أنه من كبار عُلماء الشافعية، ولعلَّه يكون خاتمة أصحاب عليِّ بن إبراهيم القطَّان، وتصانيفه كثيرة، وينقد اعتزاليَّته ومَن تعلَّموها منه فقال: «وتخرَّج به خلق في الرأي الممقوت!» وختم الترجمة بأنه من أبناء التسعين، ونرى أنه قد أخذ هذه المعلومة من ابن الأثير.

* * *

وفي ترجمة أبي العبَّاس أحمد بن محمد- المعروف بابن الحاجِّ الإشبيلي نزيل مصر (ت. ٤١٥هـ) بنفس الطبقة- ذكر الذهبي في نهاية ترجمته بعض

= المعتزلة»؛ ١٨/ ٥٣١ (الترجمة ٢٧١- الطبقة الخامسة والعشرون) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد القاضي، شيخ المُعتزِلة»، ٦١٦ (الترجمة ٣٢٦- نفس الطبقة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ١٩/٤٠٣ (الترجمة ٢٣٦- الطبقة السابعة والعشرون) باسم «عبد الجبَّار المعتزلي».

أسماء الأعلام الذين توفوا في هذه السنة، وذكر مِن جُملتهم صاحبنا عبد الجبَّار الذي وصفه بالقاضي وشيخ المعتزِلة.

وفي الطبقة الخامسة والعشرين ذكر الذهبي القاضيَ ضمن المسموع عنهم في ترجمتَي أبي منصور المقوِّمي وأبي يوسُف القزويني -مع زيادة أخذ الأخير عنه الاعتزال، وإهدائه عهد تولِّيه القضاء الذي بخطِّ الصاحب لنظام المُلك.

وأخيرًا في ترجمة المُستظهر باللَّه أحمد بن عبد اللَّه العبَّاسي (ت. ٥١٢هـ) بالطبقة السابعة والعشرين- ذكر الذهبي باختصار الأحداث التي وقعت أثناء حكمه الذي بدأ من ٤٨٧هـ إلى وفاته، وفي نهاية كلامه عن خروج الباطنية الحشَّاشين ذكر أن للباقِلَّاني والغزالي وعبد الجبَّار كتبًا في فضائحهم؛ ويُناقش الذهبي هنا بما ناقشناه هناك في «تاريخ الإسلام» الذي نقل هذا الكلام منه.

* * *

الترجمة الأصلية الحادية عشرة- ترجمة الذهبي في «العبر»

وثالث كتاب للذهبي ترجم فيه للقاضي هو تاريخه الأوسط «العِبر في خبر مَن عبر»[1] فقد ذكره ضمن وفيات ٤١٥هـ، وترجم له ترجمة موجزة جدًّا مقارنة بمثيلتَيها في الكتابَين السابقَين، وقال عنه فيها بأنه «صاحب التصانيف، عمَّر دهرًا في غير السنة!» وذكر أنه روى عن القطَّان، والجلَّاب، وعبد اللَّه بن جعفر.

* * *

(١) ٣/ ١٢١ (سنة خمس عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد أبو الحسن الهمَذاني الأسدآباذي المُعتزِلي»، ٣٢٣ (سنة ثمانٍ وثمانين وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

كما ذكره أيضًا في ترجمة عبد السلام بن محمد القزويني؛ فقال بأن مترجمَه درس الكلام على القاضي وسمع منه.

* * *

الترجمة الأصلية الثانية عشرة- ترجمة الذهبي في «دول الإسلام»:

ورابع هذه الكتب هو تاريخه الصغير «**دُوَل الإسلام**»[1] الذي ذكر فيه القاضي ضمن وفيات ٤١٥هـ، ولم يخرُج وصفه له عمًّا وصفه في التراجم الثلاث السابقة من أنه شيخ المُعتزِلة وصاحب التصانيف.

* * *

وفي كتابَيه الصغيرَين «**الإشارة إلى وفيات الأعيان المُنتقى من تاريخ الإسلام**»[2] و «**الإعلام بوفيات الأعلام**»[3] ذكر القاضيَ ضمن وفيات ٤١٤هـ كما قال ابن الأثير في كامله- مع فارق أن الذهبيَّ في الكتاب الأول قال إن وفاته كانت بالرَّيِّ.

فإذا انتقلنا إلى مؤلَّفات الذهبي التي خصَّصها لتراجم رواة الحديث؛ فإننا نجده قد ذكر القاضي بشكل عارض في «**تذكرة الحُفَّاظ**»[4] في ترجمة أستاذه الزُّبَير بن عبد الواحد الأسدآباذي ضمن مَن حدَّثوا عنه.

* * *

الترجمة الأصيلة الثالثة عشرة- ترجمة الذهبي في «ميزان الاعتدال»:

وترجمه ترجمة أصيلة في «**ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال**»[5] قال فيها

---

(١) ١/ ٣٦٣ (سنة خمس عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني».

(٢) ٢٠٨ (سنة أربع عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني».

(٣) ٧٣ (سنة أربع عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

(٤) ٣/ ٩٠١ (الطبقة الثانية عشرة: الترجمة ٨٦٧) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد المُعتزلي».

(٥) ٢/ ٤٧٣ (حرف العين: الترجمة ٤٤٩٣) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني =

بأنه «روى عن أبي الحسن القطّان، ولعلّه آخر مَن حدَّث عنه، له تصانيف، وكان من غُلاة المعتزِلة» ولم يُخبِر بتاريخ وفاته على التحقيق؛ فقال: «بعد الأربع مئة».

* * *

الترجمة الأصيلة الرابعةَ عشرة- ترجمة الذهبي في «المُغني»

كما ترجمه بترجمة أصيلة أيضًا في **«المُغني في الضُّعَفاء»**[1] لم تختلف كثيرًا عن سابقتها، وقال عنه فيها: «لكنه من رؤوس الاعتزال، نسأل اللّه السلامة!».

وهنا يتَّضِح رأي الذهبي في الرواية عن عبد الجبَّار من حيث إنها لا تصِحُّ لكونه من رؤوس الاعتزال، ومن غُلاة المُعتزلة في نظره.

* * *

الترجمة الأصيلة الخامسةَ عشرة- ترجمة الذهبي في «ديوان الضُّعفاء والمتروكين»:

وكذلك أورد له ترجمة في «**ديوان الضُّعفاء والمتروكين، وخلق من المجهولين، وأُناس ثقات فيهم لين**»[2] وصفه فيها بأنه «رأس في الاعتزال، وكان مُسنِدًا» والعبارة الأخيرة مُهِمَّة في إفادتها لعُلوّ أسانيد القاضي وكثرة مرويَّاته.

الترجمة الأصيلة السادسةَ عشرة- ترجمة ابن الوردي في «تتمَّة المختصَر»:

ويذكر زَين الدين عمر بن مُظفَّر- الشهير بابن الوردي (ت. ٧٤٩هـ)

= القاضي المُتكلِّم».

(١) ١/ ٥٢٢ (حرف العين: الترجمة ٣٤٥٦) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني القاضي».

(٢) ١/ ٦٢٢ (حرف العين: الترجمة ٢٥٧٢) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد الهمَذاني».

القاضي ضمن أحداث ٤١٤هـ من كتابه «**تتمَّة المختصر في أخبار البشر**»[١] فترجمه في خمس كلمات فقط: وصفه بأنه «المُتكلِّم المعتزلي»، وأخبر بأنه «قد تجاوزَ التسعين».

* * *

وننتقل إلى تلميذ الذهبي النجيب صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي وكتابه الماتع «**الوافي بالوفيات**»[٢] ففي مُقدِّمته التي عقدها بين يدَي الكتاب ذكر في الفصل الذي جعله لذكر شيء من أسماء كتب التواريخ المؤلَّفة لِمَن تقدَّم من أرباب فنِّ التاريخ «طبقات المعتزلة» للقاضي عبد الجبَّار ضمن التواريخ المختلفة التي لا تخضع لعنوان من العناوين التي وضعها للكتب، وهي: تاريخ المشرق وبلاده، تاريخ مصر، تاريخ المغرب وبلاده، تاريخ اليمن والحِجاز، التواريخ الجامعة، تواريخ الخُلفاء، تواريخ المُلوك، تواريخ الوزراء والعمَّال، تواريخ القُضاة، تواريخ القُرَّاء، تواريخ العُلماء، تواريخ الشُّعراء.

ويُلاحَظ أنه ذكر نسبة «طبقات المُعتزِلة» إلى القاضي على الظَّنِّ لا القطع، ولعلَّه لم يكن متأكِّدًا من هذه النسبة.

ثم ذكره في ترجمة محمد بن الهيصم الكرَّامي - حيث نقل النصَّ الذي أورده

(١) ١/ ٣٣٦ (ثم دخلت سنة أربع عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

(٢) ١/ ٥٥ (المقدِّمة: الفصل الحادي عشر - في ذكر شيء من أسماء كتب التواريخ المؤلَّفة لمَن تقدَّم من أرباب هذا الفنِّ - تواريخ مختلفة) باسم «القاضي عبد الجبَّار»؛ ٥/ ١٧١ (الترجمة ٢٢٠٦) بنفس الاسم؛ ٩/ ١٢٨ بالاسم نفسه، ١٣٢ باسم «عبد الجبَّار الأسدآباذي» و «عبد الجبَّار بن أحمد» (الترجمة ٤٠٤٢)؛ ١٨(الترجمة ٢٦ منه)/ ٣١- ٣٤ باسم «عبد الجبَّار بن أحمد، القاضي أبو الحسن الهمْداني (كذا، وإنما هي بالميم المفتوحة مع الذال المُعجَمة) المُعتزلي»؛ ١٩ (الترجمة ٣٤٠ منه)/ ٣٦٦، ٣٦٧ باسم «القاضي عبد الجبار».

الذهبي، في ترجمته من أنه كان في زمانه رأس طائفته -وذكر بعض الأعلام في عصره كانوا رؤوسًا لطوائفهم منهم عبد الجبَّار بالنسبة للمُعتزِلة.

وفي ترجمته للصاحب ابن عبَّاد التي استقاها من عدد من المصادر -ومنها «مُعجم الأدباء» مع تلخيص- يذكر كتابة عبد الجبَّار -وهو قاضي القضاة بالرَّي- عن الصاحب عندما جلس للإملاء، كما ذكر أيضًا موقفَي عدم ترجُّل القاضي للصاحب بدعوى توقير العلم، وتدرُّج القاضي في مكاتبته للصاحب- مِمَّا ذكرناه تفصيلًا عند تحليل معلومات المُعجم عن القاضي.

* * *

الترجمة الأصيلة السابعةَ عشرة- ترجمة الصَّفَدي في «الوافي بالوفيات»:

ونأتي إلى ترجمة القاضي عبد الجبَّار في هذا الكتاب؛ فقد انفرد فيها الصفدي بذكر أمور لم عن القاضي لم تُذكر في أي مصدر سبق ذكره هنا في هذا الفصل.

فبعد أن وصفه بأنه «قاضي قُضاة الرَّيِّ، شيخ الاعتزال» وذكر الخلاف في سنة وفاته بين ٤١٤ و ٤١٥هـ وقد زاد سنُّه على التسعين- ذكر أنه كان كثيرَ المال والعقار، وأنه تولَّى قضاءَ القُضاة بالريِّ وأعمالها بعد امتناعٍ منه وإلحاح من الصاحب.

وبعد أن ذكر أنه «صاحب التصانيف المشهورة في الاعتزال وتفسير القرآن، وكان مع ذلك شافعيَّ المذهب» ذكر معرفة الصاحب به عن طريق أُستاذهما في الاعتزال أبي عبد اللَّه البصري؛ فقد أنفذ الصاحب إليه يسأله اختيار رجل يدعو الناس بعمله وعلمه إلى مذهب الاعتزال؛ فاختار البصريُّ له أبا إسحاق النَّصيبيَّ -الذي ذكر اسمه من قبل أبو حيَّان التوحيدي في «أخلاق الوزيرَين»- وكان حسنَ اللفظ والخطِّ غير أنه كان شرسَ الأخلاق،

واحتشم الصاحب أن يجزيَه بما يكره إلى أن حدث بينهما موقف ردَّ فيه النصيبي على الصاحب بكلمة ساءته؛ فبعث إليه بمال وثياب ورحلٍ وأمَره بالانصراف عنه، وكتب إلى البصري «أريد أن تبعثَ لي رجُلًا يدعو الناس بعقله أكثر مِمَّا يدعوهم بعلمه وعملِه» فأنفذ إليه عبدَ الجبَّار، فرأى منه جبلَ علمٍ وأخلاقًا مُهذَّبة؛ فنفق عليه.

ثم ذكر الصفدي موقفًا رواه القاضي لتلاميذه دار بينه وبين الصاحب دلَّ على سِعَة علم القاضي، وتقدير الصاحب له ومراعاته لخاطره.

ويذكر الصفدي أيضًا عن القاضي أنه كان قبل اتِّصاله بالصاحب على حظِّه من الفقه، وكان له زوجة وولد -وأظنُّ أنه يعني هنا بالولد الذُّرِّية لا ولدًا واحدًا- وأنه ابتاع ليلة من الليالي دِهنًا ليداويَ به جَرَبًا كان عليه، فلمَّا أظلم اللَّيل تفكَّر: هل يطلي الجَرَب بالدُّهن، أم يشعل به السِّراج ولا تفوته مطالَعة الكتب؟ فرجح عنده الاشعال للمُطالَعة -وهي قِصَّة تدُل على هِمَّته العالية وجلده في طلب العِلم- فما بُعَد أن أرسل الصاحب وراءه وولاه القضاءَ فملكَ الأموال.

وفي ختام الترجمة يعيب الصفدي على القاضي قلَّة الرعاية للحقوق -أو ما نُسمِّيه نحنُ في أيَّامنا بنُكران الجميل- فيذكر موقفَي تدرُّجه في الكتابة للصاحب للدرجة التي تجعل الصاحب يقول لجُلسائه: «إن تطاول مقام القاضي عندنا عنونَ كُتبَه إلينا الجبَّار وترك ما سِواه من اسمه!» وعدم ترحُّمه عليه لعدم إظهار توبته -كما يزعُم- ويجعل عاقبةَ ذلك قبض فخر الدولة عليه ومصادرتِه له وعزلَه عن قضاء الرَّيِّ وتولية القاضي عليٍّ بن عبد العزيز الجُرجاني مكانه، وأنَّ عبد الجبَّار باع في مُصادرَته ألف طيلسان مصري، ويعلِّق الصفدي على ذلك كما علَّق ياقوت مع زيادة أنه يعتبر هذا المال الذي

جمعه القاضي -وتمَّت مصادرَته منه- من القضاء والحكم بالظلم والرِّشا - مُفرَد «رِشوة»!

* * *

وكان الموضع الأخير الذي ذُكِر فيه القاضي بهذا الكتاب هو في ترجمة عُبَيد اللَّه المهدي؛ حيث نقل الصفدي عن الذهبي ما اختصره عن «كتاب الروضتَين» لأبي شامة مِما أوردناه في آخر حديثنا عن «تاريخ الإسلام» من أن القاضي استقصى الكلام في آخر كتابه «تثبيت دلائل النبوة» عن نسب المهدي.

* * *

الترجمة الأصيلة الثامنةَ عشرة- ترجمة اليافعي في «مِرآة الجنان»:

وبالإطلاع على أحداث ٤١٤هـ من كتاب «**مِرآة الجِنان وعِبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، وتقليب أحوال الإنسان، وتاريخ موت بعض المشهورين من الأعيان**»[(١)] لأبي محمد عبد اللَّه بن أسعد اليافعي اليمني المكِّي (ت. ٧٦٨هـ) نجده قد ترجم للقاضي؛ فقال بأنه «من رؤوس أئمَّة المُعتزِلة وشيوخهم، صاحب التصانيف والخِلاف العنيف».

* * *

وفي ترجمة القاضي حُسَين بن محمد المروزي ضمن أحداث ٤٦٢هـ ذكر اليافعي أنه إذا أطلق أهل السُّنَّة كلمة «القاضي» في الأُصول- كان المرادُ به

(١) ٣/ ٢٢، ٢٣ (سنة أربع عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»، ٦٦ (سنة اثنتَين وسِتِّين وأربع مئة)، ١١٢ (سنة ثمانٍ وثمانين وأربع مئة).
وهذا العنوان الطويل الذي وضعناه لهذا الكتاب هو من مقدِّمته؛ لأن العنوان الذي يضعه المؤلِّف لكتابه في المقدِّمة هو أصحُّ العناوين للكتاب غالبًا.

أبا بكر الباقِلّاني، وإذا قالوا «القاضيان» كان المُراد به هو وعبد الجبَّار.

وفي أحداث ٤٨٨هـ يترجِم اليافعي لأبي يوسُف القزويني يذكر اليافعي دراستَه الكلامَ على القاضي عبد الجبَّار بالرَّيِّ، وسماعَه منه.

ونقف أمام «**طبقات الشافعية الكبرى**»(١) لتاج الدين أبي نصر عبد الوهَّاب بن عليِّ السُّبكي (ت. ٧٧١هـ) تلك الموسوعة الواسعة في تراجم المُنتسبين إلى المذهب الشافعي إلى عصر مؤلِّفها، والتي يذُكر فيها القاضي عبد الجبَّار أكثر من مرَّة عرضًا، كما ترجم له بترجمة أصيلة.

ففي المُقدِّمة الواسعة لهذا الكتاب يذكر السبكي القاضي عند عرضه للمذاهب فيما يشتمله الإيمان غير أعمال القلب والجوارح وما تركَّب مِنهما -وذكر سِتَّة مذاهب كان المذهب الرابع منها أنه يشمل كلَّ طاعة فرضًا كانت أم نفلًا، والذي ذهب إليه الخوارج وطائفة من المُعتزِلة منهم القاضي- فقال عنه: «الذي يُلقِّبونه قاضيَ القُضاة، وكان رجلًا محقِّقًا واسعَ النظر» ولا ندري: هل كان الحكم الذي أصدره السُّبكي على القاضي كان عن قراءة لبعض نتاجه العِلمي، أم عمَّا عرفه من كتب التراجم؟

ويتعجَّب المرء من السُّبكي بعضِ الشيء عندما يقارن بين كلامه عن القاضي، وبين كلامه عن شيخَي المُعتزِلة -خصوصًا القاضي- أبي عليٍّ وأبي هاشم الجبَّائيَّين، وهما يريان المذهب الخامس أن الإيمان يشمل أيضًا

(١) ١/ ٩٥ (المُقدِّمة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد»؛ ٤/ ٢٦١ باسمَي «القاضي عبد الجبَّار المُعتزِلي» و «عبد الجبَّار»، ٢٦٢ بالاسم الأخير (الطبقة الرابعة- فيمن توفي بين الأربع مئة والخمس مئة: الترجمة ٣٥٨)؛ ٥/ ١٥ (تابع- الطبقة الرابعة: الترجمة ٤٢٣) باسم «عبد الجبَّار الأسدآباذي»، ٩٧ والتي بعدها (الطبقة نفسها: الترجمة ٤٤٤) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل بن عبد اللّٰه، القاضي أبو الحسن، الهمَذاني، الأسدآباذي»، ١٢١ باسم «القاضي عبد الجبَّار المُعتزِلي»، ١٢٢ باسم «القاضي عبد الجبار» (نفس الطبقة: الترجمة ٤٦٤).

الطاعة المفروضة دون النافلة؛ فقد قال عنهما «وكانا من أساطين الاعتزال، ولهما الطامَّات الكبرى، والفضائح في المذاهب السافلة!» ولا ندري هل كانت شافعيَّة عبد الجبَّار شافعةً له عند السُّبكي في عدم التعصُّب عليه، أم أن الأمر غير ذلك؟

وفي ترجمة أبي إسحاق الإسفراييني يذكر التاج مُناظَرتَه مع عبد الجبَّار التي انتهت بانتصافه منه؛ ولا ندري هل نقلها من كتاب «عيون المُناظَرات» للسَّكوني، أم أنهما اشتركا في النقل من مصدر واحد؟ فالعِبارات في الكتابَين واحدة مع اختلاف يسير.

وفي ترجمة أبي الطَّيِّب الطبري يذكر السُّبكي كلام ابن الصلاح في «طبقات الفقهاء الشافعية» من أن لفظ «القاضي» عند العِراقيِّين مقصود به القاضي الطبري، وعند الخُراسانيِّين هو القاضي حُسَين، وعند الأشعرية هو القاضي الباقِلَّاني، وعند المُعتزِلة هو القاضي عبد الجبَّار.

* * *

الترجمة الأصيلة التاسعةَ عشرة- ترجمة السُّبكي في «طبقات الشافعية الكُبرى»:

ويفرِد السُّبكي القاضيَ بترجمة أخذها من «الأنساب» للسمعاني في شهر وسنة وفاته -ذي القعدة ٤١٥هـ- ومكان دفنه -داره بالرَّيِّ، و «تاريخ الإسلام» لأستاذه الذهبي في مَن روى عنهم وعنه -مع صياغتها بأسلوبه الخاصّ- قال عنه فيها إنه «هو الذي تُلقِّبه المُعتزلة قاضيَ القضاة ولا يُطلقون هذا اللقبَ على سواه، ولا يعنون به عند الإطلاق غَيرَه.

كان إمام أهل الاعتزال في زمانه، وكان ينتحل مذهبَ الشافعيِّ في الفروع، وله التصانيف السائرة والذكر الشائع بين الأُصوليِّين.

عُمِّر دهرًا طويلًا حتَّى ظهر له الأصحاب، وبَعُد صيته، ورحلت إليه الطُّلَّاب، ووليَ قضاء الرَّيِّ وأعمالها.

وبعد ذكر مَن سمع عنهم وسمعوا عنه، وزمن وفاته ومكان دفنه- حكى أن أبا إسحاق الإسفراييني نزل به ضيفًا، فقال له: «سُبحان مَن لا يريد المكروهَ من الفُجَّار! وردَّ عليه أبو إسحاق: «سُبحان مَن لا يقع في مُلكه إلَّا ما يختار!»، وقال السبكي تعليقًا على ذلك: «وهذا جواب حاضر!» وذكَّره ذلك بحديث بين رافضيٍّ وسُنِّي يُنظَر في مكانه.

* * *

وفي ترجمة عبد السلام بن محمد القزويني التي استقاها من «تاريخ الإسلام» للذهبي- ذكر السبكي أخذه عن القاضي، وإهداءه إلى نظام المُلك عهد القاضي بخطِّ الصاحب وإنشائه.

* * *

الترجمة الأصيلة العشرون- ترجمة السُّبكي في «طبقات الشافعية الوسطى»:

ولا تختلف ترجمة السبكي للقاضي في «طبقات الشافعية الوسطى»[1] عن سابقتها في معلوماتها، بل تكاد تكون صورةً مُطابِقةً لها.

* * *

الترجمة الأصيلة الحادية والعشرون- ترجمة السُّبكي في «طبقات الشافعية الصُّغرى»:

---

(١) الورقة ١٧٧/ ظ من نسخة بخطِّ ابن قاضي شهبة صاحب الطبقات (ت. ٨٥١هـ) محفوظة بمكتبة اتشِسْتِر بيتّي Chester Beatty بأيرلندا تحت رقم ٤٩٢٢ (حرف العين) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل بن عبد اللّٰه الأسدآباذي... قاضي القضاة أبو الحسن الهمَذاني».

وتكون الترجمة أشدَّ اختصارًا في «طبقات الشافعية الصُّغرى»(١) حيثُ لخَّصها السُّبكي من «تاريخ الإسلام» للذهبي.

* * *

الترجمة الأصيلة الثانية والعشرون- ترجمة الأسنوي في «طبقات الشافعية»:

ويترجِم جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (ت. ٧٧٢هـ) في «طبقات الشافعية»(٢) للقاضي ترجمةً أخذها من «طبقات الفقهاء الشافعية» لابن الصلاح-مع اختصار وزيادة بسيطة- غير أنه يقول في نسبته «الاستراباذي» -وهي نسبة أثبتنا خطئها، ولعلَّها موجودة في نسخته من طبقات ابن الصلاح- وقال عنه في الترجمة إنه «إمام المعتزلة»، كما أخبر أنه عندما ورد بغدادَ حاجًّا حدَّث بها عن جماعة كثيرين -ولعلَّه اطلع على ترجمته في «التدوين» للرافعي، وإلَّا لَما قال ذلك.

* * *

ولا ننسى -قبل أن نُغادِر هذا القرن- عماد الدين إسماعيل بن عمر- المعروف بابن كثير (ت. ٧٧٤هـ) إذ ذكر القاضيَ أكثر من مرَّة في تاريخه «البداية والنهاية»(٣) بشكل عارضٍ؛ فذكر في أحداث ٣٦٧هـ توليه قضاء

(١) الورقة ٨٤/ ظ من نسخة منقولة من نسخة السبكي ومقابلة عليها -وعليها خطُّه بصحة ذلك- محفوظة بجامعة الملك سعود تحت رقم ٦٧٧ (حرف العين) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله الأسدآباذي، قاضي القضاة أبو الحسن الهمَذاني».

(٢) ١/ ٣٥٤، ٣٥٥ (باب الجيم: الفصل الثاني- في الأسماء الزائدة على الكتابَين- الترجمة ٣١٩) باسمَي «القاضي عبد الجبَّار المُعتزِلي» و «القاضي أبو الحسن عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار الاستراباذي».

(٣) ٢/ ٢٩٤ (ثم دخلت سنة سبع وسِتِّين وثلاث مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن =

قُضاة الرَّيِّ وما تحت حكم مؤيَّد الدولة البويهي، وذكر ابن كثير أن له مصنَّفاتٍ حسنة منها «دلائل النُّبوَّة» -أي: «تثبيت دلائل النُّبوَّة»- و «عُمَد الأدِلَّة» -مؤلَّفه في أصول الفقه- وغيرها.

ويذكر في أحداث ٣٨٥هـ القبض عليه ومُصادرَته بأموال جزيلة من قبل فخر الدولة -في الطبعة التي رجعنا إليها «بهاء الدولة» وهو خطأ، كما يذكر في ترجمة الصاحب ابن عبَّاد كتابة القاضي عبد الجبَّار منه في المجلس الذي عقده الصاحب للإملاء.

وأخيرًا يُذكر في ترجمة أبي يوسُف القزويني ضمن وفيات ٤٨٨هـ أنه قرأ على صاحبنا عبد الجبَّار.

فإذا انتقلنا إلى كتابه الآخر «**طبقات الشافعية**»[1] نجده قد ذكر القاضي في ترجمة أستاذه محمد بن يحيى الهمَذاني الذي نقلها بنصِّها وفصِّها من «تاريخ الإسلام» للذهبي.

وفي ترجمة القاضي علي بن عبد العزيز الجُرجاني ذكر أن القاضي صلَّى عليه الجِنازةَ.

= أحمد المُعتزلي»، ٣٣٦ باسم «القاضي عبد الجبَّار»، ٣٣٧ باسم «عبد الجبَّار الهمَذاني» (ثم دخلت سنة خمسٍ وثمانين وثلاث مئة)؛ ١٣/ ٢٥٢ (ثم دخلت سنة ثمانٍ وثمانين وأربع مئة) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد الهمذاني».

(١) ١/ ٢٥٩ (المرتبة الثانية من الطبقة الثالثة من أصحاب الشافعيِّ من أول سنة سِتٍّ وعشرين إلى آخر سنة خمسين) باسم «القاضي عبد الجبَّار المُتكلِّم»، ٣٠٨ (المرتبة الثانية من الطبقة الرابعة من أصحاب الشافعي: فيها من سنة إحدى وسبعين وثلاث مئة إلى سنة أربع مئة) باسم «عبد الجبار بن أحمد»، ٣٥٧ (المرتبة الثانية من الطبقة الخامسة من أصحاب الشافعي: فيها من أوَّل سنة إحدى عشرة وأربع مئة إلى آخر سنة عشرين) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل، القاضي أبو الحسن الهمَذاني الأسدآباذي»، ٤١٤ (المرتبة الثانية من الطبقة السادسة من أصحاب الشافعي: فيها من سنة سِتِّين وأربع مئة إلى سنة سبعين) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

الترجمة الأصيلة الثالثة والعشرون- ترجمة ابن كثير في «طبقات الشافعية»:

ويُترجِم ابن كثير في طبقاته للقاضي ترجمة وصفه فيها بأنه «شيخ الاعتزال» وقال بأن له المُصنَّفات الكثيرة في طريقتهم -أي: المعتزلة- وفي أصول الفقه، ويصف كتابه «تثبيت دلائل النُّبوَّة» فيقول بأنه في مجلدين، وهو من أجلِّ مصنَّفاته وأعظمها، وقد أبان فيه عن علم وبصيرة جيِّدة.

وبعد أن ذكر مَن روى عنهم ورووا عنه ممَّن ورد ذكرهم في التراجم السابقة- قال: «وقد طال عمر القاضي عبد الجبَّار، ورحل الناس إليه من الأقطار واستفادوا به» كما ذكر أن وفاته كانت في ذي القِعدة ٤١٥هـ.

وفي ترجمة القاضي حُسَين يناقش ابن كثير ما قاله النووي في «تهذيب الأسماء واللُّغات» (١/ ١٦٤) من أن «القاضي» متى أُطلِق في كتب المُعتزِلة كان المراد به القاضي الجبائي! فقال تعليقًا على ذلك: «كذا قال، ولعلَّه أراد القاضيَ عبد الجبَّار».

ونزيد على ما قاله ابن كثير بأنه لم يثبت تولِّي أبي عليٍّ الجُبَّائي أو ابنه أبي هاشم للقضاء، ولو كان لثَبَتَ في المصادر التي بين أيدينا، فضلًا عن أنه لم يشتهر من المعتزلة ممَّن تولَّى القضاء وصار وصف «القاضي» علمًا عليه وسار ذكره في كُتُبهم سوى صاحبنا القاضي عبد الجبَّار.

* * *

القرن التاسع الهِجري

كانت تراجم هذا القرن للقاضي مُجرَّد صدًى لِما سبقها من تراجم له في القرن السابق، ولكن قد أتانا مصدران بجديد، وفيما يلي تفصيل ذلك:

الترجمة الأصيلة الرابعة والعشرون- ترجمة ابن المُلقِّن في «العِقد المُذهَب»

ترجم سراج الدين عُمر بن عليٍّ- المعروف بابن المُلقِّن (ت. ٨٠٤هـ) في

طبقاته التي جعلها في تراجم الشافعية «**العِقد المُذهَب في طبقات حملة المذهب**»[1] للقاضي ضمن الطبقة الثامنة من الطبقة الأولى التي جعلها لأصحاب الوجوه ومَن داناهم، وهي ترجمة موجزة ليس فيها جديد، فقال بأنه «قاضي الرَّيِّ، المُعتزِلي، صاحب «دلائل النبوة» وغيره» وأخبر بأنه توفي في ٤١٥هـ.

* * *

غير أن ما يُفيدنا فيه هذا المصدر هو معرفة شيء عن علي بن محمد الساوي الذي روى عنه عبد الجبَّار في أماليه، وذكره الرافعي في تاريخه عارضًا، وترجمه ابن الملقِّن في الطبقة الرابعة والثلاثين من الطبقة الأولى؛ فقد رأى بخطِّ الشيخ تقيِّ الدين ابن الصلاح على نسخة من الشرح الكبير للرافعي في الباب الثاني من اللُّقَطة: «في أمالي القاضي عبد الجبَّار بن أحمد: «حدَّثنا أبو الطَّيِّب علي بن محمد بن موسى الفقيه بالرَّيِّ» وهذا يفيد إطلاع ابن الصلاح على نسخة من الأمالي، وقال ابن المُلقِّن عن الساوي أنه أحد الأئمَّة، وهو راوي الزيادات على الشرح عن أبي إسحاق المروزي (ت. ٣٤٠هـ)، وذكره العبَّادي (ت. ٤٥٨هـ) في طبقة القفَّال الشاشي (ت. ٣٦٥هـ) ومُعاصريه.

وننتقل إلى «**توضيح المُشتبه**» لشمس الدين محمد بن عبد اللَّه القيسي- المعروف بابن ناصر الدين الدمشقي (ت. ٨٤٢هـ)[2] فذكر اسم القاضي من

(١) ٧٧ (الطبقة الأولى- أصحاب الوجوه ومَن داناهم: الطبقة الثامنة) باسم «عبد الجبَّار ابن أحمد بن عبد الجبَّار، القاضي أبو الحسن الهمَذاني»، ١٨٩ (نفس الطبقة: فصل في كُنى جماعة من أصحاب تقدَّم غالبهم، وذكرناهم بها لاشتهارهم بها ومن أسمائهم، وهم الطبقة الرابعة والثلاثون، ورتَّبهم على حروف المُعجَم أيضًا).

(٢) ١/ ٣٨٤ (باب الباء: البُخاري، والنَّجَّاري، والتُّخاري) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد الاستراباذي».

حيث إن القاضي عبد الوهَّاب النجَّاري المُعتزِلي روى عنه، وقد نقل ذلك عن ابن الأثير في «اللُّباب» نصًا- بدليل نقله النسبة الخاطئة للقاضي «الاستراباذي».

* * *

الترجمة الأصيلة الخامسة والعشرون- ترجمة ابن قاضي شهبة في «طبقات الشافعية»

وينقل تقيُّ الدين أبو بكر بن أحمد الأسدي- الشهير بابن قاضي شَهبة (ت. ٨٥١هـ) في كتابه «**طبقات الشافعية**»(١) ترجمة القاضي عبد الجبَّار من «طبقات الشافعية» لابن كثير بنصِّها وفصِّها، وتصحَّفت في الكتاب نسبة «الهمَذاني» إلى «الهمداني» (بالدال المُهمَلة) وقد يكون ذلك خطأً طباعيًّا.

* * *

ويأتي شهاب الدين أحمد بن عليٍّ العسقلاني- المعروف بابن حجر (ت. ٨٥٢هـ) في كتابه «**لِسان الميزان**»(٢) فيذكر القاضي أكثر من مرَّة في

---

(١) ١/ ١٧٦، ١٧٧ (الطبقة الثامنة، وهم الذين كانوا في العشرين الأولى من السنة الخامسة) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل، القاضي أبو الحسن الهمَذاني».

(٢) ١/ ٢٩٦ (حرف الألِف: الترجمة ١٦٠) باسم «عبد الجبَّار المعتزلي»؛ ٢/ ١٤١ (نفس الحرف: الترجمة ١١٨٦) باسم «عبد الجبَّار القاضي»؛ ٣/ ١٠٠ (تابع حرف الحاء: الترجمة ٢٣٦٠) باسم «القاضي عبد الجبَّار»؛ ٤/ ٧٤ (حرف السين المهملة: الترجمة ٣٤٨١) بنفس الاسم؛ ٥/ ٥٣، ٥٤ (تابع حرف العين: الترجمة ٤٥٤١) باسمَي «عبد الجبار بن أحمد الهمَذاني، القاضي، المُتكلِّم» و «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل الأسدآباذي»، ١٢١ (تابع نفس الحرف: الترجمة ٤٦٧٣) باسم «عبد الجبَّار الهمَذاني»، ١٦٩ باسم «عبد الجبار بن أحمد القاضي المُعتزِلي إمام الاعتزال»، ١٧١ باسم «القاضي عبد الجبار» (تابع الحرف نفسه: =

كتابه، كما يُترجِم له بترجمة أصيلة في ثنايا هذا الكتاب المُهمِّ.

فنجده ينقل عن «فضل الاعتزال وطبقات المُعتزلة» للقاضي (ص ٢٦٤- الطبقة السادسة) في ترجمة أبي إسحاق إبراهيم بن سيَّار النَّظَّام (ت. قبل ٢٣٠هـ) أنه كان أُميًّا لا يكتب -ولفظ القاضي في الكتاب: «وذُكر أنه كان لا يكتب ولا يقرأ»- وهذا يدُلُّ على أن ابن حجر قد طالع هذه الطبقات واستفاد منها.

وذُكِر القاضي بالطبع في ترجمة الصاحب ابن عبَّاد من الكتاب؛ فينقل ابن حجر عن يحيى بن أبي طيٍّ الغسَّاني الشيعي (ت. ٦٣٠هـ) أن الصاحب كان إماميًّا، ومَن قال باعتزاله خاطئ، وينسب الأخير إلى عبد الجبَّار أنه قال لما تقدَّم للصلاة عليه «ما أدري كيف أُصلي على هذا الرافضي؟!» وأن هذه الكلمة منه وضعت من قدره لدى من حوله لكونه كان غرس نعمة الصاحب.

ويعلِّق على ذلك بأنه من مُطالَعة أعمال الصاحب ابن عبَّاد الأدبية والتراجم التي كُتِبت عنه؛ يتَّضِح أن الرجل مُعتزِلي شيعي، وهو في شيعيته أقرب إلى الزَّيدية منه إلى الإمامية.

وبالنسبة لهذا الموقف من القاضي تِجاه الصاحب؛ فقد اتفقت المصادر السابقة قبل هذا المصدر على أن القاضي قال بأنه لا يترحَّم عليه لعدم ثبوت توبته مما كان يفعله، ولا يُظَنُّ امتناعه عن الصلاة على الصاحب؛ فليس في مذهبه العقدي ولا الفقهي ما يحتجُّ به على ذلك.

ورُبَّما يُفسَّر عدم ترحُّم القاضي على الصاحب بأن ذلك كان مُحاوَلةً منه لكسب ثقة فخر الدولة البوَيهي حتَّى يُحافظ على منصبه كقاضٍ لقُضاة الريِّ وأعمالها وجُرجان وطبرستان- غير أن ذلك لم يكُن مجديًا، ولم يمنع فخر الدولة من عزله ومُصادَرة أملاكه.

= الترجمة ٤٧٥٤)؛ ٦/ ٢٣٥ (تابع الحرف ذاته: الترجمة ٥٨٦٢) بنفس الاسم؛ ٨/ ٩٥ (تابع حرف الميم: الترجمة ٧٧٩٣) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

ويذكر في ترجمة أبي محمد الحسن بن عنبَس الرافقي الشيعي أنه لقي صاحبنا القاضي.

وكذلك في ترجمة سعيد بن محمد النَّيسابوري يذكر ابن حجر نقلًا عن عليّ بن عُبَيد اللَّه - المعروف بابن بابوَيه (ت. بعد ٦٠٠هـ) وليس ابن بانوَيه كما في هذه الطبعة- في كتابه المفقود «تاريخ الرَّيّ» أنه أخذ عن القاضي.

وجدير بالذكر أن هذه التراجم التي ذُكر فيها القاضي قد زادها ابن حجر على «ميزان الاعتدال».

* * *

الترجمة الأصيلة السادسة والعشرون- ترجمة ابن حجر في «لسان الميزان»

وتأتي ترجمة ابن حجر للقاضي عبد الجبَّار في هذا الكتاب؛ فيذكر ترجمة الذهبي له في «الميزان» للدلالة على أنه لم ينفرد بهذه الترجمة عنه.

ثم ذكر ترجمته مختصرة من «تاريخ الإسلام» للذهبي، ونقل عنه نقلًا لم نجده في أي كتاب من كتبه التي بأيدينا- قال فيه عنه: «صنَّف في مذهبه، وذبَّ عنه، ودعا إليه، وله مقالة محكية في كتب الأصول، وصنَّف «دلائل النُّبوَّة» فأجاد فيه وبرز، وقيل: لم يكن محمودًا في القضاء».

وقال ابن حجر أنه رأى حديثًا في «فوائد» هنَّاد النَّسفي (ت. ٤٦٥هـ) رواه عبد الجبار عن شيخه الزُّبَير بن عبد الواحد، وقال هنَّاد في روايته لهذا الحديث: «أخبرنا عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار -مع البراءة من عُهدته- حدَّثنا الزُّبَير بن عبد الواحد، قال: حدَّثنا محمد بن الحسن بن قُتَيبة، ويعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن حجر، ومحمد بن عُمَر الدِّيماسي - العسقلانيُّون- قالوا: حدَّثنا عمرو بن خُلَيف» وهذا الحديث ذكره ابن حجر في ترجمة عمرٍو هذا بكتابه وقال عنه أنه حديثٌ كَذِب؛ وهذا الحديث لم يرد

في أصل الأمالي، ولا نُسختَي الترتيب، ولا حتَّى في المصادر السابقة على «لسان الميزان».

وذكر أنه قرأ في «الإمتاع والمؤانَسة» للتوحيدي عنه، ونقل بعض النصّ الذي ذكرناه عن القاضي في هذا الكتاب، ويُلاحظ اختلاف ما نقله ابن حجر بعض الشيء عمَّا ذكرناه -ربَّما لاختلاف نسخته عن النسخ المُعتمدة في المطبوع، وصوغه مضمونها بأسلوبه- فقد ذكر أن والد عبد الجبَّار كان حلَّاجًا، بينما في المطبوع من «الإمتاع والمؤانَسة» أنه كان فلَّاحًا، وشتان ما بين المهنتَين! وقد يكون ما قاله ابن حجر صحيحًا إذا عرفنا صحَّة نسخته من «الإمتاع والمؤانَسة» التي نقل منها.

وبعد ذلك نقل عن الرافعي في «التدوين» بعضًا من ترجمته للقاضي بأسلوبه، وهنا يبدو أن نسخة «التدوين» التي اطلع عليها ابن حجر بها خرم؛ فالذي نقله مخلَّصًا من الرافعي: «ولي قضاء الرَّيِّ وقزوين وغيرهما من الأعمال التي كانت لفخر الدولة ابن بوَيه، وأنشأ الصاحب له تقليدًا أطنب فيه كعادته، وذاك في سنة ٤٠٩» فجعل تاريخ توليه للقضاء في السنة المذكورة -لا ٣٦٧هـ كما عرفنا من «التدوين»- بينما هذه السنة هي تاريخ إسماع القاضي لأماليه بالريِّ وقزوين.

ونقل ابن حجر من الرافعي كذلك رأي الخليل القزويني في الرواية عن القاضي، وأنه ثقة في حديثه- لكن لا تَحِل الرواية عنه لدعوته إلى الاعتزال الذي يسمِّيه «البدعة».

ويختم ابن حجر ترجمته للقاضي بنقله عن تاريخ هلال الصابئ -أو رُبَّما من «معجَم الأدباء» لياقوت- حكاية إعلان عبد الجبَّار عدم ترحُّمه على الصاحب، وقبض فخر الدولة عليه ومُصادرة أمواله.

وكذلك ينبغي مقابلة النصّ الذي أورده ابن حجر على النص الوارد في معجم ياقوت نظرًا لورود بعض الاختلافات -حتَّى مع اختصار الأوَّل له.

فعندما ينقل ابن حجر أن فخر الدولة قبض على عبد الجبَّار واستتابه- ينقل ياقوت أنه قبض عليه وعلى أسبابه[١].

وعندما ينقل اللاحق أنَّه ممَّا تمَّ بيعه للوفاء بالمال المفروض ألف طيلسان موشًّى- ينقل ياقوت أن من المبيع ألف طيلسان محشًّى، وشتَّان ما بين الصِّفتَين!

ويخطئ ابن حجر في اسم القاضي الجرجاني فيجعله «عليَّ بن عبد الجبَّار» بدلًا من «عليِّ بن عبد العزيز».

* * *

ويذكر صاحب «اللسان» القاضي وطبقاته للمعتزلة ثانيةً (٢٦٧، ٢٦٨- الطبقة السادسة) في ترجمته لأبي بكر عبد الرحمن بن كَيسان الأصمِّ المعتزلي (ت. قبل ٢٢٥هـ).

وبالطبع يُذكر القاضي في ترجمة أبي يوسُف عبد السلام القزويني من حيثُ سماع الأخير عنه وأخذه عنه الكلام، وإهدائه إلى نظام المُلك عهد القاضي بالقضاء بخطِّ الصاحب وإنشائه، وروايته للجزء الذي فيه حديث محمد بن عبد اللَّه الأنصاري عن عبد الجبَّار -الذي يرويه عن رجُل- عن أبي حاتم الرازي، عن الأنصاري صاحب الأحاديث.

وفي ترجمة أبي محمد عُمَير بن عليِّ الرازي المُعتزلي ينقل ابن حجر عن «التدوين» للرافعي أن له أسئلة أجابه عنها القاضي في مُجلَّدة سمَّاها «المسائل العُمَيرية».

---

(١) وهي كما في «تكملة المعاجم العربية» (٦/ ١٦- حرف السين «سبّ») حاشية الشخص ومَن يعيش معه.

وأيضًا يذكر عن «التدوين» في ترجمة أبي الفرج المُظفَّر بن عليٍّ القزويني الإمامي أنه سمع من المفيد وعبد الجبَّار وغيرهما.

وأخيرًا يُذكر القاضي عبد الجبَّار بشكل عارض أكثر من مرة في «**النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**»[1] لجمال الدين أبي المحاسن يوسُف بن تغري بردي (ت. ٨٧٤هـ)؛ فتجده مذكورًا في الحديث عن القائم بن المهدي -الذي ورد ذكره ضمن وفيات ٣٣٤هـ- حيث ينقل الجمال عن الذهبي في «تاريخ الإسلام» بالنصِّ -مع اختلاف بينهما بعض الشيء- ما لخَّصه من سبط ابن الجوزي في «مرآة الزمان» الذي ذكر كلام عبد الجبَّار عن القائم في «تثبيت دلائل النبوة» ملخَّصًا[2].

وعند الحديث عن ولاية المُعزِّ لدين اللَّه على مصر ينقل ابن تغري بردي عن «مرآة الزمان» لسبط ابن الجوزي ما لخَّصه من «تثبيت دلائل النبوة» للقاضي[3].

ويُلاحظ على ما نقله ابن تغري بردي في هذا الموضوع ملاحظتان:

أ- عند مقابلة المنقول من المرآة بالمطبوع منها (طبعة الرسالة) نجد أن المنقول عند ابن تغري بردي يزيد قليلًا على مثيله المطبوع، ولأن صاحب «النجوم الزاهرة» ينقل غالبًا بالنصِّ عن مصادره؛ فهذا يوحي باحتمالية اعتماد مَن حقَّقوا المطبوع -دون علمهم- على مُختصَر للمرآة بدلًا من نُسخة للأصل.

ب- ينقل ابن تغري بردي بعد ذلك تعليقًا من الذهبي على ما اختصره

---

(١) ٣/ ٢٨٧ (ذكر ولاية محمد بن طغج الإخشيذ ثانية على مصر: السنة الثانية عشرة... وهي سنة أربعٍ وثلاثين وثلاث مئة) باسم «القاضي عبد الجبَّار»؛ ٤/ ٧٢ (ذكر ولاية المُعِزِّ العُبَيديِّ على مصر) باسم «عبد الجبَّار البصري»، ٧٥ (ذكر ما قيل في نسب المُعِزِّ وآبائه) باسم «القاضي عبد الجبَّار البصري»؛ ٥/ ٣٤١ (ذكر ولاية العاضد بالله على مصر) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد».

(٢) ٢/ ٦٠١.

(٣) ٢/ ٦٠٤، ٦٠٥.

السبط من القاضي يقول فيه: «وهذا قول منكر، بل أُخرج الحسن بن عُبيد اللَّه من مصر وبايع للمعز، ثم قَدِم بعد ذلك، ووقعت الوحشة بينهما» أي: بين المعز لدين اللَّه، والحسن بن عبيد اللَّه الإخشيدي (ت. ٣٧١هـ).

وبالبحث عن مصدر تلك العبارة في كُتب الذهبي وجدناها في «تاريخ الإسلام»[1] ولكن بهذه الصيغة: «وهذا قول منكر، بل أُخرج عُبيد اللَّه وبايع الناس له، ثم نَدم، ووقعت الوحشة بينهما» أي: بين عُبيد اللَّه المهدي، وأبي عبد اللَّه الشيعي (ت. ٢٩٨هـ).

ولا ندري سِرَّ هذا التغيُّر بين ما نقله ابن تغري بردي عن الذهبي وبين ما هو موجود في المطبوع من «تاريخ الإسلام» الذي اعتمد فيه محقِّقه فيما لم يصل إليه بخطِّ المؤلِّف على نسخ -وليست نسخة واحدة- منقولة من خطه؛ فرُبَّما يكون الخطأ من النسخة التي اعتمد عليها ابن تغري بردي في نقله هذا، أو يكون في نسخ «النجوم الزاهرة» نفسها -وهذا احتمال ضعيف.

وبعد هذه العبارة التي نُسبت إلى الذهبي أكمل ابن تغري بردي النقل من «مرآة الزمان» فيما اختصره السبط من «تثبيت دلائل النبوة» للقاضي: ٢/ ٦٠٦، ويلاحظ أنه فعل مثل السبط عندما ذكر القاضي باسم «عبد الجبَّار البصري» وانظر حديثنا عن توجيه هذه النسبة في الحديث عن «مرآة الزمان».

وعند الحديث عن ذكر ما قيل في نسب المُعزِّ وآبائه ينقل ابن تغري بردي -دون ذكر مصدره- ما اختصره الذهبي في «تاريخ الإسلام» مما ذكره سبط ابن الجَوزي في «مرآة الزمان» مختصرًا عن «تثبيت دلائل النبوة»: ٢/ ٥٩٧، ٥٩٨؛ كما ينقل من نفس الطريق ما قاله أبو بكر الباقِلَّاني عن ذلك في كتابه «كشف أسرار الباطنية» مِمَّا لم نجده في المخطوطة الوحيدة للكتاب -حتى الآن- التي اعتمدنا عليها في إخراج نصه الذي سيخرج قريبًا بعون اللَّه.

(١) ٧/ ٤١٣.

وكان الموضع الأخير الذي ذُكر فيه القاضي في هذا الكتاب عند الحديث عن ذكر ولاية العاضد باللَّه على مصر؛ حيث ينقل ابن تغري بردي -بالنصِّ مع بعض الاختلاف- عن الذهبي في ترجمته للعاضد في «تاريخ الإسلام» مما اختصره من «كتاب الروضتَين» لأبي شامة عند حديثه عن بُطلان أصل الفاطميِّين، وقد اختصر أبو شامة ذلك من «مرآة الزمان» دون الإشارة إلى ذلك كما قُلنا عند الحديث عن «كتاب الروضتَين».

* * *

القرن العاشر الهجري

نستطيع أن نقول بحقٍّ عن هذا القرن: إنه لا يوجد جديد في مصادر ترجمة القاضي فيه، وإنها مُجرَّد صدًى لِما كان شائعًا في القرون السابقة.

وأول المصادر التي نبدأ بها **«تاريخ الخُلفاء»**(١) لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت. ٩١١هـ) حيث أورد في خطبة كتابه هذا أنه لم يورد أحدًا من الخُلفاء الفاطميِّين -الذين يُسمِّيهم بالعُبَيديِّين- لأمور يترتَّب عليها عدم صحة إمامتهم أولها عدم قُرَشيتهم، ونصُّ عبارته في ذلك: «وإنَّما يُسمِّيهم بالفاطميِّين جهلةُ العوامِّ، وإلا فجدُّهم مجوسيٌّ» واستشهد بما نقله عن «تاريخ الإسلام» للذهبي(٢) من حديث عبد الجبَّار والباقِلَّاني عنهم، ويُلاحظ أنه نسب القاضيَ إلى البصرة كما فعل الذهبي من قبله عندما ذكره في هذا الموضع.

كما ذكر السيوطي القاضيَ في حديثه عن خلافة القادر باللَّه العبَّاسي

(١) ٦٦ (خطبة الكتاب) باسم «عبد الجبَّار البصري»، ٦٤٠ (خلافة القادر بالله) باسمَي «عبد الجبَّار المُعتزلي»، و«القاضي عبد الجبَّار».

(٢) ٧/ ٤١١، ٤١٢.

(ت. ٤٢٢هـ) ضمن مَن مات في أيَّامه من الأعلام، ونقل عن الذهبي في «تاريخ الإسلام»[١] أنه كان رأس المعتزلة في عصر القادر باللَّه.

* * *

الترجمة الأصيلة السابعة والعشرون- ترجمة السيوطي في «طبقات المُفسِّرين»

ويُفرد السيوطي للقاضي ترجمة في «طبقات المُفسِّرين»[٢] اختصرها من ترجمة الذهبي الثانية في «تاريخ الإسلام» وقد أمدَّنا هذه الترجمة بمعلومة مُهِمَّة جدًّا هي أنه رأى تفسير القاضي عبد الجبَّار لطيفَ الحجم.

* * *

كما ذكره عرضًا في ترجمة تلميذه عبد السلام القزويني من حيث إنه أخذ العلم عنه، وقد اختصر هذه الترجمة -فيما أُظُنُّ- من ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي كذلك

* * *

الترجمة الأصيلة الثامنة والعشرون- ترجمة الداودي في «طبقات المُفسِّرين»

ويأتي شمس الدين محمد بن عليّ الداودي (ت. ٩٤٥هـ) في كتابه الذي جعله أيضًا في «طبقات المُفسِّرين»[٣] وقد بناه على كتاب أُستاذه السيوطي

---

(١) ٩/ ٤١٢.

(٢) ٥٩، ٦٠ (الترجمة ٤٧) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل، القاضي أبو الحسن الهمَذاني الأسدآباذي»، ٦٧ (الترجمة ٥٧) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

(٣) ١/ ٢٥٦- ٢٥٨ (حرف العين المهملة: من اسمه عبد الجبار- الترجمة ٢٤٨) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل، القاضي أبو الحسن الهمَذاني الأسدآباذي»، ٢٦٩ (الترجمة ٢٥٨) باسم «عبد الجبَّار الهمذاني»، ٣٠٢ (ذكر =

وزاد عليه كثيرًا حتَّى صار جامعًا في بابه؛ فأفرد للقاضي ترجمة أخذها بنصِّها وفصِّها من «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي.

* * *

كما ذكره في ترجمة عبد الرحمن بن كَيسان الأصمّ المعتزلي الذي أخذ الداودي ترجمته بنصِّها من «لسان الميزان» لابن حجر؛ حيثُ إن عبد الجبار ذكر الأصمَّ في طبقاته كما أسلفنا.

وكذلك ذكره في ترجمة عبد السلام القزويني التي أخذها بالنص من ترجمة أستاذه السيوطي في «طبقات المفسِّرين» وزاد عليها بعض الأبيات المنسوبة إليه نقلها عن ترجمة الرافعي له بـ «التدوين».

ونختم مصادر هذا القرن بكتاب **«قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر»**(١) لأبي محمدٍ الطَّيِّب بن عبد اللَّه بامخرمة الحضرمي(ت. ٩٤٧هـ) الذي جعل وفاة القاضي في حوادث ٤١٤هـ معتمِدًا في ذلك على ما ورد في «مرآة الزمان» لليافعي الذي اعتمد عليه أيضًا في ترجمة القاضي حُسين من حيثُ إطلاق لفظ «القاضيَين» في علم الأصول على عبد الجبَّار والباقِلّاني، وفي ترجمة أبي يوسُف القزويني من حيثُ قراءتُه بالري على القاضي وسماعه منه.

* * *

= مَن اسمُه عبد الرحيم وما بعده- الترجمة ٢٨٢) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

(١) ٣/ ٣٥١ (طبقات المئة الخامسة: العشرون الأولى من المئة الخامسة- الحوادث- السنة الرابعة عشرة) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد»، ٤٤٦ (العشرون الرابعة من المئة الخامسة: الترجمة ١٩٥٢) باسم «عبد الجبَّار المُعتزلي»، ٥١٦ (العشرون الخامسة من المئة الخامسة: الترجمة ٢٠٧١) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد الهمذاني».

القرن الحادي عشر الهجري

نبدأ مصادر هذا القرن بـ «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون»(١) لمصطفى بن عبد اللَّه القُسطنطيني الشهير بحاجي خليفة (ت. ١٠٦٧هـ) فقد ذكر من كتب القاضي «الأمالي» كتابَنا هذا، و «طبقات المعتزلة» كما ذكر اسمه ضمن مَن صنَّفوا في الرَّدِّ على النصارى، ولعلَّه يقصد ما كتبه في «تثبيت دلائل النُّبوَّة» عن هذا الموضوع، ولا يُعلَم أن القاضي أفرد كتابًا في ذلك؛ فلعلَّ حاجي خليفة رأى ما كتبه القاضي في ذلك منفردًا عن بقية الكتاب.

ويُلاحظ أنه ذكر القاضي في إحدى المرات بأنه «الهمداني الاسترابادي» بالدال المهملة في كليهما، والأولى خاطئة لأن النسبة الصحيحة بالذال المعجمة وتحريك الميم، والثانية أثبتنا خطئها من قبل في أكثر من موضع.

* * *

الترجمة الأصيلة التاسعة والعشرون- ترجمة حاجي خليفة في «سُلَّم الوصول»

وننتقل إلى كتابه الآخر «سُلَّم الوصول إلى طبقات الفحول»(٢) فقد ترجم في قسمه الأول -الذي جعله لتراجم الرجال على ترتيب الحروف- للقاضي ترجمة اقتبسها من «طبقات الشافعية الكُبرى» للسُّبكي -مع بعض الاختصار.

* * *

---

(١) ١/ ١٦٥ (باب الألف: الأمالي) باسم «القاضي عبد الجبار»، ٨٣٨ (باب الراء المُهمَلة) باسم «عبد الجبَّار المُعتزلي»؛ ١١٠٧ (باب الطاء المهملة: علم الطبقات) باسم «القاضي عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار الهمداني الاسترابادي».

(٢) ٢/ ٢٤١ (القسم الأول من الكتاب- في تراجم الرجال على ترتيب الحروف مشتملًا على أبواب -لكل حرف باب- وكذلك القسم الثاني: باب العين المهملة- الترجمة ٢٤٥٢) باسم «القاضي أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل بن عبد اللَّه الأسدآبادي الهمَداني الشافعي»؛ ٣/ ٢٨٦ (الترجمة ٤٧٥٢) =

كما ذكر اسمه في ترجمة أُستاذه أبي بكر محمد بن يحيى التي أخذها عن السبكي في «الطبقات» والذي أخذها بدوره عن «تاريخ الإسلام» للذهبي.

وفي القسم الثاني من كتابه الذي خصَّصه للأنساب والكُنى والألقاب ذكر المؤلِّف عبدَ الجبَّار في نسبتَي «القاضي» و «المعتزلي»، كما ذكر اسمه في الخاتمة التي أورد فيها فوائد متفرقة منها ما عنونه بـ «فضل الملوك والوزراء» ذكر تحته قصةَ جلوس الصاحب ابن عبَّاد للإملاء وكتابة القاضي عنه.

وبعد ذلك يأتي عبد اللطيف بن محمد الرومي- المعروف برياضي زاده (ت. ١٠٧٨هـ) في كتابه «أسماء الكتب»[(١)] فيذكر للقاضي كتابًا بعنوان «فوائد القرآن» ولم يذكر الجُشمي في ترجمته للقاضي كتابًا بهذا الاسم، وهذه فائدة لها قيمتها عند ذكر مؤلَّفات القاضي.

* * *

الترجمة الأصيلة الثلاثون- ترجمة ابن العماد في «شذرات الذهب»

وننتقل إلى شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحيِّ بن أحمد الحنبلي- المعروف بابن العماد الدمشقي (ت. ١٠٨٩هـ) وكتابه **«شذرات الذهب في أخبار من ذهب»**[(٢)] حيث أفرد للقاضي ترجمة أخذها بنصِّها وفصِّها من «العِبر» للذهبي،

= باسم «القاضي عبد الجبَّار المتكلِّم»؛ ٥/ ١٩٩ (القسم الثاني- في ترتيب الأنساب والكُنى والألقاب، وهذا قسم. . . وهو أيضًا على الحروف -لكل حرف باب: باب القاف) باسم «عبد الجبَّار الأسدابادي»، ٣١٢ (باب الميم) باسم «القاضي عبد الجبَّار»، ٤٥٢ (الخاتمة- في فوائد متفرقة) باسم «القاضي عبد الجبَّار الهمداني».

(١) ٢٤٧ (حرف الفاء) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

(٢) ٥/ ٧٨ (سنة خمس عشرة وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبار بن أحمد أبو الحسن الهمذاني الأسداباذي المُعتزلي»، ١١١ (سنة اثنَتين وعشرين وأربع مئة) باسم «القاضي عبد الجبار»، ٣٨١ (سنة ثمانٍ وثمانين وأربع مئة) بنفس الاسم.

و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة؛ فلم يأتِ فيها بجديد يُذكَر.

* * *

وذُكِر القاضي أيضًا باسمه في ترجمة القادر باللَّه العبَّاسي (ت. ٤٢٢هـ) حيث نقل ابن العماد عن «تاريخ الخلفاء» للسيوطي النصَّ الذي أورده من «تاريخ الإسلام» للذهبي من أنه كان في عصر القادر رؤوس -أي: أشخاص مبَرَّزون- وذكر فيهم عبد الجبَّار كرأس للمعتزلة.

كما ذكره أيضًا في ترجمة تلميذه أبي يوسف القزويني التي أخذها بنصِّها وفصِّها من «العِبر».

* * *

الترجمة الأصيلة الحادية والثلاثون- ترجمة الأدنه وي في «طبقات المفسرين»:

ويفرد أحمد بن محمد الأدنه وي (ت. ١٠٩٥هـ) في كتابه «طبقات المفسرين»[١] ترجمة للقاضي اقتبسها من «طبقات المفسرين» للسيوطي- غير أنه نسب رؤية تفسير القاضي إلى البيضاوي صاحب التفسير (ت. ٦٩١هـ) زاعمًا أن له طبقات، وهذا خطأ؛ فالسيوطي هو صاحب الطبقات - بدليل أن الترجمة مستقاة منه- ولا يُعلم للبيضاوي مؤلَّف في الطبقات، وانظر في ذلك على سبيل المثال «هدية العارفين» للبغدادي[٢].

* * *

(١) ١٠٤، ١٠٥ (فصل في ذكر المفسِّرين من الأئمَّة والمشايخ ممن كانوا في المئة الرابعة: الترجمة ١٣٧) باسم «عبد الجبَّار بن أحمد بن عبد الجبَّار بن أحمد بن الخليل، القاضي أبو الحسن الهمَذاني الأسدآباذي»، ١٣٩ (الفصل نفسه: الترجمة ١٧٥) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

(٢) ١/ ٤٦٢-٤٦٣ (باب العين: البيضاوي).

القرن الثاني عشر الهجري

وأخيرًا في نهاية هذا الفصل نجد للقاضي ذكرًا في كتاب «**سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي**»[(١)] لعبد الملك بن حسين الشافعي المكِّي (ت. ١١١١هـ) فقد ذكر في حديثه عن خلافة القادر بالله نصَّ الذهبي في «تاريخ الإسلام» عن الرؤوس المُبرَّزين بعهده، ومنهم صاحبنا عبد الجبَّار في المعتزلة.

وكذلك ذكره شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن الدمشقي- المعروف بابن الغزِّي (ت. ١١٦٧هـ) في كتابه «**ديوان الإسلام**»[(٢)] ضمن مَن تبدأ أسمائهم بحرف العين.

(١) ٣/ ٤٩٧ (الباب الثاني- في الدولة العبَّاسيَّة: خلافة القادر بالله) باسم «القاضي عبد الجبَّار».
(٢) ٣/ ٢٨١ (حرف العين في الأسماء: برقم ١٤٣٣) باسم «القاضي عبد الجبَّار».

المدخل إلى كتاب «الأمالي»

المبحثُ الأوَّل

المعتزلة وموقِفُهم من السُّنَّة والنَّبويَّة الشَّريفة

لمَّا كان مؤلِّف هذا الكتاب عَلَمًا من أعلام المعتزلة، وجب التعريف بهذه الفرقة وبموقف رجالها من السُّنَّة النبوية تعريفًا موجزًا؛ فالمعتزلة(١) من أشهر الفرق الإسلامية على مدار التاريخ، ظهرت في بداية القرن الثاني الهجري، وازدهرت في العصر العباسي، ولعبت دورًا رئيسًا على المستوى الديني والسياسي،

---

(١) ويرى الأستاذ زهدي جار الله أن المعتزلة مدرسة من مدارس الفكر والكلام، وليسوا فرقة ذات أنظمة دينية خاصة تُعرَف بها، ولا مفترقين عن أهل السُّنَّة والجماعة. «المعتزلة»: ١، ويؤكد في المصدر نفسه: ٢٤١-٢٤٢، على أن المعتزلة ظلوا -إلى أن انضموا للرافضة (الشيعة)- مدرسة فكرية تعيش بين أهل السُّنَّة، ولم يكونوا في يوم من الأيام فرقة مستقلة معادية لهم، بل كانوا متحمسين للسُّنَّة، غيورين عليها، مدافعين عنها، وإذا كانوا قد تطرفوا في جملة من أقوالهم، فإن ذلك لم يقع منهم إلا عن حُسن نية، وسلامة طويَّة، ولم يكن إلا نتيجة لازمة لتعمقهم في درس الفلسفة، وإباحتهم لحرية الرأي.

ويؤيد هذا الرأي في ثنايا كتابه: ٢٤٣، بالنقل عن «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم» للمقدسي: ٣٧، حيث يقول في معرض حديثه عن المذاهب: «وأما الممتدحة: فأهل السُّنَّة والجماعة، وأهل العدل والتوحيد، والمؤمنون، وأصحاب الهُدى».

على أن المعتزلة أنفسهم لم يزعجهم مسمَّى «الفِرقة»؛ فهذا القاضي عبد الجَبَّار يقول في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ١١٩: «ومعلوم أن فِرَق الأمَّة في الجملة: المعتزلة، والخوارج، والمرجئة، والشيعة، والنوابت».

(٢) قسَّم القاضي عبد الجَبَّار (ت. ٤١٥هـ) في كتابه «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة» المعتزلة إلى عشر طبقات، ثم تلاه الحاكم الجشمي (ت. ٤٩٤هـ) -وقد توهمت المستشرقة سوسنه ديفلد ملزر- Susinuh Dayafalid Malzir في مقدمة «طبقات المعتزلة» لابن المرتضى: ١١، أنَّ المراد منه هو المُحدِّث المشهور محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري صاحب المستدرك (المتوفى ٤٠٥هـ)- فأضاف طبقتين في كتابه =

وهم طبقات[(١)]، ومدارس[(٢)]، ولهم أصول خمسة يدينون بها، وهي:

١- التوحيد.

٢- العدل.

٣- الوعد والوعيد.

٤- المنزلة بين المنزلتين.

٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[(٣)].

= «شرح العيون» فصارت اثنتي عشرة طبقة، وقام ابن المرتضى (ت. ٨٤٠ هـ) بجمع جميع الطبقات في كتابه «طبقات المعتزلة»، وهو على الحقيقة جزء من كتابه «المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل».

وقد روعي في هذا الطبقات الترتيب التاريخي، بما يتيح معرفة الاستاذ وتلاميذه الآخذين عنه.

(١) ترجع مدارس المعتزلة إلى مدرستين؛ هما: معتزلة البصرة، وهي مهد الاعتزال ومغرسه، وفيها برز واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، وأبو الهُذَيل العلَّاف وإبراهيم ابن سيَّار النَّظَّام، وغيرهم.

ومعتزلة بغداد، وهم مُتشيِّعة المعتزلة، وفيها برز بشر بن المعتمر، وثُمامة بن أشرس، وابن أبي دؤاد، وغيرهم.

وقد أثار التَّعدُّد والبعد المكاني خلافات بين خرِّيجي المدرستين في كثيرٍ من المسائل الفرعيَّة، بعد اتفاقهم على المسائل الرئيسيَّة. انظر: «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» لأبي الحسين الملطي: ٣٨.

(٢) هذه هي الأصول الخمسة التي استقرَّ عليها المعتزلة، ووضع لها القاضي عبد الجَبَّار تصنيفًا صغيرًا بهذا الاسم: «الاصول الخمسة» وقد كان القاضي عبد الجَبَّار أرجعها في «المغني» إلى أصلين اثنين، وهما: (التوحيد، والعدل) وجعلها في «مختصر الحسنى» أربعة أصول، وهي: (التوحيد، والعدل، والنبوات، والشرائع) وجعل ما عدا ذلك من الأصول داخلًا في الشرائع. انظر: «شرح الأصول الخمسة» لابن أبي هاشم: ١٢٢-١٢٣، واختار منها ما في «المغني» وأن النبوات والشرائع وغيرها من الأصول داخل في العدل.

وقد مشى القاضي على ذلك في «فضل الاعتزال» فاقتصر على الأصلين =

وأما مرادهم بهذه الأصول من لسانهم؛ فالتوحيد: «هو العلم بأن اللَّه عز وجل واحد لا ثاني في الأزل، وتفرَّد بذلك»[(١)].

و«العلم بما تفرَّد اللَّه عزَّ وجلَّ به من الصفات التي لا يشاركه فيها أحدٌ من المخلوقين»[(٢)].

والعدل: «هو العلم بتنزيه اللَّه عز وجل عن كل قبيح، وأن أفعاله كلها حسنة، وأن أفعال العباد من الظلم والجور لا يجوز أن تكون من خَلْقه»[(٣)].

والوعد والوعيد: «هو العلم بأن كل ما وَعَدَ اللَّه به من الثواب لمن أطاعه، وتوعَّدَه من العقاب لمن عصاه، فسيفعله لا محالة، لا يُبدَّل القول لديه، ولا يجوز عليه الخُلْف في وعده ووعيده»[(٤)(٥)].

= الجامعين لغيرهما (التوحيد، والعدل) وعليهما مشى في «الأمالي» ولهذا رأيناه يعلق على الحديث رقم (١٠٢) بقوله: «هذا الخبرُ يَظُنُّ الكثيرُ مِن أصحابِ الحديثِ مِنَ المُخالِفِينَ أنَّه يُبطِلُ قولَنا في العدلِ والتَّوحيدِ، وليس الأمرُ كما ظنُّوه...».

(١) «الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجَبَّار: ٦٧.

(٢) م.ن: ٦٨.

(٣) «الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجَبَّار: ٦٩.

وجواب أهل السُّنَّة عن ذلك باختصار: أن أفعال العباد من الظلم والجور خلقٌ من اللَّه، وكسبٌ من العباد؛ لقوله تعالى في شأن الخلق: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] وقوله: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢].

وقوله في أمر الكسب: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٠].

فما يتصف به الحق لا يتصف به الخلق، وما يتصف به الخلق لا يتصف به الحق، وكما لا يقال لله تعالى إنه مكتسب، كذلك لا يقال للعبد إنه خالق.

وانظر تقرير معتقد أهل السنة والجماعة في «أفعال العباد» في: «خلق أفعال العباد» للإمام البخاري، و«الإنصاف» للباقلاني: ٤١-٤٤.

(٤) «الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجَبَّار: ٧٠.

(٥) من بليغ ما يروى في نقض هذا الأصل، ما أخرجه الطحاوي في «بيان مُشكِل حديث =

. . . .

= النبي»: ١٠/ ٢٤٣، والزجاجي في «مجالس العلماء»: ٦٢، وابن عدي في «الكامل» (١١٩٦٢) وابن بطة في «الإبانة» (١٩٦٦) والدارقطني في «أخبار عمرو بن عُبَيد» (١٦) وابن أبي زمنين في «أصول السُّنَّة» (١٨٢) والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٤) و«شُعَب الإيمان» (٢٩٤) والخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٤/ ٧٤، وقَوَّام السُّنَّة الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة»: ٢/ ٧٢-٧٣، من طريق الأصمعي قال جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء فقال: يا أبا عمرو أيخلف اللَّه وعده؟ قال: لا. قال: أفرأيت من وعده اللَّه على عملٍ عقابًا أيخلف وعده فيه؟ فقال أبو عمرو: من العُجْمَة أُتِيتَ أبا عثمان؛ إن الوعدَ غير الوعيد، إن العرب لا تعد عارًا ولا خُلْفًا، واللَّه جلَّ وعزَّ إذا وعد وَفَى، وإذا أوعد ثم لم يفعل كان ذلك كرمًا وتفضُّلًا، وإنما الخلف أن تعد خيرًا ثم لا تفعله. قال: فأوجدني هذا في كلام العرب. قال: نعم، أما سمعت قول الأول:

ولا يُرْهَبُ ابنُ العمِّ ما عِشْتُ صَوْلَتِي ... ولا أَخْتَبِي مِن صَوْلَةِ المُتَهَدِّدِ

وإنّي وإنْ أوْعَدْتُه أو وَعَدْتُه ... لمُخْلِفُ إيعادي ومُنْجِزُ موعدي

ولم يتوقف المعتزلة عند هذا الحد، بل تلمَّسوا جوابًا عن هذه الحُجَّة؛ فذكر القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٢٩٣-٢٩٤، وابن المرتضى في «طبقات المعتزلة»: ٨٣-٨٤، أن أبا عليٍّ الجُبَّائي ناظر في الإرجاء وأبو خليفة الفضل بن الحُبَاب حاضر، فذكر أبو خليفة محاورة أبي عمرو بن العلاء وعمرو ابن عبيد، فقال الجُبَّائي لأبي خليفة: إن أبا عثمان -يعني عمرو بن عبيد- أجابه بالمُسكِت، قال له: إن الشاعر قد يَكذِب ويصدق، ولكن حدِّثني عن قول اللَّه ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] إن ملأها فتقول صدق؟ قال: نعم. قال: فإن لم يملأها فتقول صدق؟ فسكت أبو خليفة.

ويقال: إن عمرو بن عُبَيد قال لأبي عمرو: شغلك الإعراب عن معرفة الصواب، إن اللَّه يتعالى عن الخُلْف، والشاعر يقول الشيء وخلافه، فهلّا قلت في إنجاز الوعيد ما قال الشاعر:

إن أبا ثابتٍ لمجتمع الـ ... رأي شريفِ الاباء والبيت

لا يخلف الوعد والوعيد ولا ... يبيت من ثاره على فوت

فسكت أبو عمرو. =

والمنزلة بين المنزلتين: «هو العلم بأن من قتل[(١)]، أو زنى، أو ارتكب

= هذا سياق المناظرة عند القاضي عبد الجَبَّار، وهناك جواب ثالث لعمرو بن عبيد ذكره أبو علي السكوني في «عيون المناظرات»: ١٩٨، أنه قال لأبي عمرو: «فيلزمك أن يُسَمَّى ربك مُخلِفًا، وهو لا يجوز».

وقد أجاب السكوني على هذا بقوله: «ليس كما توهمته القدرية، لضعف طبقتهم في العلوم والحقائق؛ لأن أبا عمرو بن العلاء إنما تكلَّم عن الحقيقة المعنوية، فعَدَلَ عمرو بن عبيد إلى مجرَّد التسمية في حق اللَّه تعالى بالقياس والاشتقاق، وذلك باطل عند أهل الحق، وتلك منه حيدة تشهد بانقطاعه».

وأما جواب عمرو بن عبيد الذي قبله، واستشهاده بأبيات من الشعر، فقد ردَّ عليه القاضي أبي بكر الباقِلَّاني في كتاب «الهداية» كما في «عيون المناظرات»: ١٩٨-١٩٩، فذكر أن جميع أهل اللسان وأهل العقول يستحسنون العفو، وأن كعب بن زهير مدح رسول اللَّه ﷺ بالعفو في قوله:

نبئت أنَّ رَسُولَ اللَّهِ أوعدني والعَفْو عِندَ رَسُولِ اللَّهِ مبذول

وقال: «البيت الذي استشهد بن عمرو بن عبيد مجهول غير معروف من قول جاهلي ولا إسلامي، ولا في شيء من دواوين من يُحتَجُّ بشعر مثله. . .، ولو صحَّ البيت ممن يُعتَد بشعره لكان معناه أن الممدوح قادر على الوفاء بالوعد والوعيد، لا يخاف العجز عن ذلك».

وقد ذكر أبو الحسين العمراني في «الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار»: ٣/ ٦٧٧، نحو هذا الجواب مختصرًا، لكن نسبه لأبي عمرو بن العلاء.

وأما جواب عمرو واستشهاده بقوله تعالى ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩]، فالجواب عنه أنه وعيد لأهل الكفر، ووعيد أهل الكفر ليس كوعيد أهل المعاصي، وأبو عمرو بن العلاء لم ينازعه في امتلاء جهنم أصلًا، وإنما نازعه في إيجاب نفوذ الوعيد، ولو فهم عمرو بن عبيد قوله ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ على عمومه، فتُرى من الناجي عمرو بن عبيد أم خصومه؟!

(١) من طريف ما يروى في نقض هذا الأصل؛ ما أخرجه ابن قُتَيبة في «تأويل مختلف الحديث»: ١٣٨، ١٨٥، والعقيلي في «الضعفاء»: ٤/ ٣٢٦، والدارقطني في «أخبار عمرو بن عبيد» (١) والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٥) والخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٤/ ٨٢-٨٣، من طريق قُرَيش بنِ أنسٍ قال: سمعت عمرو بن عبيد يقول: يُؤتَى بي =

كبيرة فهو فاسق ليس بمؤمن، ولا حكمه حكم المؤمن في التعظيم والمدح، وليس بكافر، ولا حكمه حكم الكافر في أنه لا يُصلَّى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين؛ فله منزلة بين المنزلتين»[١].

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «الأمر بالمعروف على ضربين: أحدهما واجب: وهو الأمر بالفرائض إذا ضيَّعها المرء. والآخر نافلة: وهو الأمر بالنوافل إذا تركها المرء. فأما النهي عن المنكر فكله واجب؛ لأن المنكر كله قبيح»[٢].

ولهم في ذلك فروع وتفاصيل كثيرة، كَثُر النِّقاش والخلاف حولها مع طائفة[٣] أهل السُّنَّة تارة، ومع غيرها من الطوائف تارة أخرى.

وقد تأثَّر بهم الناس قديمًا وحديثًا ما بين محبٍّ لهم؛ لما يتمتع به منهجهم من طابع عقلي اجتهادي، وحريةٍ للفكر، وخروجٍ عن المألوف في فهم النصوص.

وكرههم آخرون؛ لما يرون عندهم من جرأة شديدة -حسب نظرهم- على النصوص ورواتها.

فهم «أصحاب مدرسة عقلية تُمجِّد العقل[٤]، وتعتمد عليه، وتغذيه

= يوم القيامة، فأُقَام بين يدي الله، فيقول لي: لم قلت: إن القاتل في النار، فأقول: أنت قلته. ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] حتى فرغ من الآية، فقلت له وما في البيت أصغر مني: أرأيت إن قال لك: فإني قد قلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] من أين علمت أني لا أغفر لهذا؟ فما رد عليَّ شيئًا.

(١) «الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجَبَّار: ٧١.

(٢) م.ن: ٧١.

(٣) وصفها بالطائفة مأخوذ من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين، حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون» أخرجه البخاري (٧٣١١) واللفظ له، ومسلم (١٩٢١) من حديث المغيرة بن شُعبة ﷺ.

(٤) وإن لم يسرفوا في ذلك إسراف الإسماعيلية.

بالفلسفات المختلفة، وتجول به بين الديانات والعقائد المتنوعة، مستعينة بنشاط العصر في الترجمة، مستعملة المنطق، ومتأدبة بآداب الجدل والمناظرة، وملتزمة قوانينا.

وبهذا كان التكوين الثقافي للمعتزلة غريبًا عمَّا أَلِفَه علماء الحديث والفقه، مما نَتَجَ عنه اختلاف في المنهج عند تناول قضايا العقيدة، أو مسائل الفروع، وباعد هذا الاختلاف في المنهج بين الطرفين[(١)]، وحال دون التقاء الاتجاهين، فتبادلا الاتهامات، وبالغ كلٌّ من الطرفين في الانتقاص من الطرف الآخر، والتشهير به، وألَّفوا في ذلك كتبًا»[(٢)].

ولم يكتفِ المعتزلة بذلك حتى استبقوا الزمن، واستعجلوا الأمور؛ فأرادوا في زمن دولتهم أن يحقِّقوا بالإكراه ما لا يتحقق إلَّا بالإقناع، وأن ينجزوا في زمن يسير ما يتطلَّب قرونًا؛ فارتكبوا غلطة فاحشة بإعلان المحنة، واضطهاد علماء الأُمَّة، فهدموا بأيديهم في بضع سنين ما بنوه في قرون من الزمان[(٣)].

---

(١) ومما يؤكد هذا المعنى ما ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال»: ٣/ ١٤٤، في ترجمة أبي الحسن على بن عبيد الله بن الزاغونى الفقيه الحنبلي حيث نصر بعض بحوث المعتزلة، فقال: «قلَّ من أمعن النظر في علم الكلام إلَّا وأدَّاه اجتهاده إلى القول بما يخالف محض السنة، ولهذا ذم علماء السلف النظر في علم الأوائل؛ فإن علم الكلام مولَّد من علم الحكماء الدَّهريَّة، فمن رام الجمع بين علم الأنبياء عليهم السلام وبين علم الفلاسفة بذكائه لا بُدَّ وأن يخالف هؤلاء وهؤلاء، ومن كفَّ، ومشى خلف ما جاءت به الرسل من إطلاق ما أطلقوا، ولم يتحذلق ولا عمَّق -فإنهم صلوات الله عليهم أطلقوا وما عمقوا- فقد سلك طريق السلف الصالح، وسلم له دينه ويقينه».

فرأوا عدم الخوض في هذه العلوم، بينما رأى المعتزلة ومن سار سيرهم بعد الانفتاح على الفلسفة اليونانية، وتأثُّر المسلمين بالأفكار والعقائد الوافدة عليهم - ضرورة التصدي لتلك الأفكار بالدراسة والتحليل.

(٢) «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري» للدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد: ٩٣-٩٤.

(٣) انظر: «المعتزلة» لزهدي جار الله: ٢٥٢.

وقد أشاع هذا جوًّا من الكراهية أحاط بهم، فلما دالت الدَّولة لخصومهم صنعوا بهم ما لا يقل عن صنيعهم، وأصبح تكفير المعتزلة هو القول الشائع السائد.

وأما سبب الخلاف بين المعتزلة وخصومهم «فيجدر بنا أن نستخرجه من نشأة المعتزلة الذين أدَّوا دورًا هامًّا في الفكر الإسلامي، والذين كانوا من مظاهر الصحة له في النصف الأول من القرن الثاني، حيث هالهم هذا الحشو الكبير الذي دخل في الحديث، مما كان التسليم به يشوّه جوهر الإسلام، بل كان فيما دخل في الحديث دعوة صريحة إلى التجسيم والحلول والثنوية، وغيرها من الأفكار الدخيلة، التي تتسرَّب بسرعة إلى العامَّة، وتجد لها في صفوف المحدثين وبعض المشهورين في العلم أئمة يدعون إليها كمقاتل بن سليمان[١]، ومن ثَمَّ أخذ أوائل المعتزلة يحاربون هذه الأحاديث لا عن طريق السند فقط، بل عن طريق العقل أيضًا»[٢].

ومن الطبيعي جدًّا أن يعتري العقل البشري ما يعتري البشر من الإصابة مرة، والخطأ مرة أخرى، والتوفيق تارة، والإخفاق تارة أخرى، وإذا نظرنا إلى تطبيقات المعتزلة في نقد المرويات الحديثية، سواء ما حكوه في كتبهم[٣]، أو حكاه أهل السُّنَّة عنهم في كتبهم[٤] نجد أن جلَّ اعتمادهم على

---

(١) وهو على إمامته في التفسير من المشبِّهين، فقد ذُكِر عند أبي حنيفة جهم ومقاتل فقال: «كلاهما مفرط، أفرط جهم في نفي الشبيه، حتى قال: إنه ليس بشيء، وأفرط مقاتل ابن سليمان، حتى جعل الله مثل خلقه». «تاريخ بغداد» للخطيب: ١٥/ ٢١٥.
وقال ابن حبان في «المجروحين»: ٣/ ١٤: «كان يشبه الرب بالمخلوقين، وكان يكذب مع ذلك في الحديث».

(٢) «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري» للدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد: ١٠٢.

(٣) كأبي القاسم البلخي في كتابه «قَبُول الأخبار ومعرفة الرجال».

(٤) كابن قُتَيبة في كتابه «تأويل مختلف الحديث».

النقد العقلي لمنون المرويات، ولا يتلمَّسون -غالبًا- عِلَّة في أسانيدها، وبالنظر في هذه الأسانيد والتفتيش عن أحوال رواتها نقف على سبب ضعفها فنتأكد -بعد التَّحقُّق- من نكارة المتن، أو نقف على سلامة الإسناد من الضعف، ونُعمِل العقل في المتن فنجد أن ما استنكر فيه يمكن توجيهه، ورد الإشكالات الواردة عليه، وفي هذا وذاك دار السِّجال بين أهل السُّنَّة والمعتزلة، وخلَّفوا لنا تراثًا يشهد بأن المسلمين الأوائل اعتنوا بالنقد الداخلي لمتون الأخبار أخذًا وردًّا، كما اعتنوا بنقد الأسانيد أخذًا وردًّا.

وإذا كنا نأخذ على المعتزلة تقصيرهم في علم السمع، فإننا نأخذ على بعض خصومهم تقصيرهم في استيعاب حجج العقل ظنًّا منهم أن العلوم العقلية معارضة لما عرفوه من علوم السمع؛ وفي هذا يقول حجة الإسلام الغزالي(١): «أما العلوم الدينية فهي المأخوذة بطريق التقليد من الأنبياء صلوات اللَّه عليهم وسلامه، وذلك يحصل بالتَّعلُّم لكتاب اللَّه تعالى وسُنَّة رسوله ﷺ، وفهم معانيهما بعد السماع، وبه كمال صفة القلب وسلامته عن الأدواء والأمراض، فالعلوم العقلية غير كافية في سلامة القلب، وإن كان محتاجًا إليها، كما أن العقل غير كاف في استدامة صحة أسباب البدن، بل يحتاج إلى معرفة خواص الأدوية والعقاقير بطريق التعلم من الأطباء؛ إذ مجرد العقل لا يهتدي إليه، ولكن لا يمكن فهمه بعد سماعه إلا بالعقل، فلا غنى بالعقل عن السماع، ولا غنى بالسماع عن العقل، فالداعي إلى محض التقليد مع عزل العقل بالكلية جاهل، والمكتفي بمجرد العقل عن أنوار القرآن والسنة مغرور، فإياك أن تكون من أحد الفريقين وكن جامعًا بين الأصلين».

وليس الغرض هنا أن نترك للقلم العنان ونتحدَّث عن المعتزلة من منظور مخالفيهم وخصومهم، وإنما غرضنا أن نوضح فكرتهم من منظورهم، مع

(١) في «إحياء علوم الدين»: ٣/ ١٧.

التركيز على عبارات القاضي عبد الجَبَّار بصفة خاصة، لا سيما ونحن نرى أن آراء المعتزلة رجعت إلى كثير من الاعتدال الذي لا نراه عند المعتزلة الأوائل، حتى قال عمرو بن عُبَيد من رؤوسهم لمَّا سمع حديث الأعمش، عن زيد بن وهب، قال عبد اللَّه بن مسعود ﷺ: حدثنا رسول اللَّه ﷺ وهو الصادق المصدوق، قال: «**إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث اللَّه ملكًا فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع، فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة**»(١).

فقال عمرو بن عُبَيد وبئس ما قال: «لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبته، ولو سمعت زيد بن وهب يقول هذا ما أحببته، ولو سمعت عبد اللَّه ابن مسعود يقول هذا ما قَبِلته، ولو سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول هذا لرددته، ولو سمعت اللَّه تعالى يقول هذا لقلت له: ليس على هذا أخذت ميثاقنا»(٢).

وهذا إن ثَبَتَ عنه في غاية القُبْح، وكان يكفيه أن يتكلَّم عن رواته، أو يتأوَّل لفظه، ويمسك لسانه عن الجرأة على اللَّه عزَّ وجلَّ ورسوله ﷺ وصحابته رضوان اللَّه عليهم أجمعين.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٤/ ٦٩-٧٠، قال: أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: سمعت أبا عامر عبد الوهاب بن محمد بن أحمد بن إبراهيم العسال، يقول: سمعت أبي يقول: سمعت مسبح بن حاتم البصري يقول: سمعت عبيد اللَّه بن معاذ العنبري، يقول: سمعت أبي يقول: سمعت عمرو بن عبيد... فذكره.

ورواته ثقات مشاهير، سوى عبد الوهاب العَسَّال؛ فلم نقف له على ذِكر إلا في هذه الرواية.

هذا؛ وعندنا هنا عبارات للقاضي عبد الجَبَّار، تُظهِر موقفه وموقف المعتزلة من العقل من جهة، وموقفهم من السُّنَّة النبوية من جهة أخرى.

أما موقفه من العقل: فيقول في معرض حديثه عن الأدلة[١]: «أولها دلالة العقل؛ لأن به يُميَّز بين الحُسْن والقُبْح؛ ولأن به يُعرَف أن الكتاب حُجَّة، وكذلك السُّنَّة والإجماع، وربَّما تعجَّب من هذا الترتيب بعضهم، فيظن أن الأدلة هي الكتاب والسنة والإجماع فقط، أو يظنُّ أن العقل إذا كان يدلُّ على أمورٍ فهو مؤخَّر، وليس الأمر كذلك؛ لأن اللَّه تعالى لم يخاطِب إلا أهل العقل؛ ولأن به يُعرَف أن الكتاب حُجَّة، وكذلك السُّنَّة والإجماع، فهو الأصل في هذا الباب.

وإن كنا نقول: إن الكتاب هو الأصل، من حيث إن فيه التنبيه على ما في العقول، كما أن فيه الأدلة على الأحكام، وبالعقل يُميَّز بين أحكام الأفعال وبيان أحكام الفاعلين، ولولاه لما عرفنا من يؤاخَذ بما يتركه أو بما يأتيه، ومن يُحمَد ومن يُذَم، ولذلك تزول المؤاخذة عمن لا عقل له، ومتى عرفنا بالعقل إلهًا مُنفَرِدًا بالإلهية وعرفناه حكيمًا، يُعرَف في كتابه أنه دلالة.

ومتى عرفناه مُرسِلًا للرسول ومُمَيِّزًا له -بالأعلام المُعجِزة- من الكذابين، علمنا أن قول الرسول حُجَّة.

وإذا قال ﷺ: **«لا تجتمع أُمَّتي على خطأ، وعليكم بالجماعة[٢]»** علمنا أن الإجماع حُجَّة».

---

(١) في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ١٣٩.

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢ح١٣٦٢٣) واللفظ له، من حديث عبد اللَّه بن عمر ﵄، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لن تجتمع أمتي على الضلالة أبدًا، فعليكم بالجماعة؛ فإن يد اللَّه على الجماعة».

ونلحَظُ في هذا النصِّ أنه يُصرِّح بحُجِّيَّة الكتاب والسُّنَّة والإجماع، غير أنه يُقدِّم العقل عليها كلها.

وقد بلغ بهم تقديم العقل على النقل إلى درجة أن يقول النَّظَّام: «حجة العقل قد تنسخ الأخبار»[١].

فلعله يقصد بهذا حجج العقول القطعية، على أن القاضي عبد الجَبَّار قال[٢]: «إن النسخ قد يقع بأدلة العقول عندنا، وإنما لا يسمى نسخًا إذا كان نسخًا بالإسقاط والإزالة، فأما إذا كان بحكم شرعي مُضادٍ للحكم الأول فإنما لا يقع بأدلة العقول؛ لأنها لا تدل على ما هذا حاله».

ويقول القاضي عبد الجَبَّار أيضًا[٣]: «إذا ورد في القرآن آيات تقتضي بظاهرها التشبيه، وجب تأويلها؛ لأن الألفاظ معرضة للاحتمال، ودليل العقل بعيدٌ عن الاحتمال».

ومن مواقفهم في التعامل مع السُّنَّة من منطلق العقل؛ ما نقله جمع[٤] منهم عن التَّرِكانيِّ أنه سأل أبا علي الجُبَّائيَّ فقال: ما تقول في حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا تُنكَح المرأة على عمَّتها، ولا على خالتها**[٥]»؟ فقال أبو علي: هو صحيح، قال البركاني: فبهذا الاسناد نقل حديث: «**حجَّ آدمُ موسَى**[٦]»؟ فقال أبو علي: هذا الخبر باطل!

---

(١) انظر: «تأويل مختلف الحديث» لابن قُتَيبة: ٤٢.

(٢) في «المغني» ١٧/ ٩٠.

(٣) في «المجموع في المحيط بالتكليف»: ٢٠٠.

(٤) منهم القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٢٨٨-٢٨٩، وابن المرتضى في «طبقات المعتزلة»: ٨١، وقد مزجت بين السياقين.

(٥) أخرجه البخاري (٥١١٠) ومسلم (١٤٠٨) واللفظ له، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٦) أخرجه البخاري (٣٤٠٩) ومسلم (٢٦٥٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

فقال التَّركانيُّ: حديثان بإسناد واحد صحَّحت أحدهما، وأبطلت الآخر!

قال أبو علي: ما صحَّحت هذا لإسناده وأبطلت ذلك لإسناده، وإنما صحَّحت هذا لوقوع الإجماع عليه، وإنما أبو هريرة رجل من المسلمين[1]، وأبطلت هذا لأنَّ القرآن يدلُّ على بطلانه، وإجماع المسلمين، ودليل العقل.

فقال: كيف ذلك؟

قال أبو علي: أليس في الحديث أن موسى لقي آدم في الجَنَّة فقال: «يا آدم أنت أبو البشر، خلقك اللّه بيده، وأسكنك جَنَّته، وأسجد لك ملائكته، أفعصيته؟ فقال آدم: «يا موسى أ ترى هذه المعصية فعلتها أنا أم كتبها اللّه عليَّ قبل أن أُخلق بألفي عام؟» قال موسى: «بل شيء كان كُتِب عليك»، قال: «فكيف تلومني على شيء كان كتب عليَّ؟» قال: «**فحجَّ آدمُ موسى**».

قال أبو علي للتَّركانيِّ: أليس هذا الحديث هكذا؟ قال: بلى، قال أبو علي: أليس إذا كان عذرًا لآدم يكون عذرًا لكلِّ كافرٍ وعاصٍ من ذُرِّيته؟ وأن يكون من لامهم محجوجًا؟ فسكت التَّركانيُّ[2].

---

(١) نلاحظ هنا أنه لم يعلق ردَّ الرواية على طعنٍ في أبي هريرة رضي اللَّه عنه، على أن أبا القاسم البلخي أورد في كتابه «قبول الأخبار ومعرفة الرجال»: ١/ ١٧٢، عدَّة طعون على أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي اللَّه عنهم، وعنون لها قائلًا: «باب في طعنهم بالجهل منهم على جماعة من الصحابة، وجماعة من التابعين بإحسان، وعلى سلطانهم، وأئمتهم، وإقرارهم بغلط المشهورين منهم، ومن سلفهم، وتخليط ثقاتهم، ومن عليه يعتمدون»، وهذا طعن منه في أهل الحديث بما هم منه براء؛ فأهل الحديث لم يقبلوا حديث من ثبت فيه طعن راجح، ولم يسكتوا على طعن مرجوع، فانتزاع هذه النقول من سياقها، وعدم ذكر موقف أهل الحديث منها مسلكٌ غير مرضيٍّ.

(٢) وقد أجاب عن هذه الشبهة الإمام الخطَّابي في «معالم السنن»: ٤/ ٣٢٢-٣٢٣، فقال: «قد يحسب كثير من الناس أن معنى القدر من اللَّه والقضاء منه معنى الإجبار والقهر للعبد على ما قضاه وقدَّره، ويتوهم أن فلج آدم في الحجة على موسى إنما كان من هذا الوجه، وليس الأمر في ذلك على ما يتوهمونه، وإنما معناه: الإخبار عن =

. . . .

= تَقَدُّم علم اللّٰه سبحانه بما يكون من أفعال العباد وأكسابهم وصدورها عن تقدير منه وخَلْقٍ لها خيرها وشرها، والقدر اسم لما صدر مُقَدَّرًا عن فعل القادر كما الهدم والقبض والنشر أسماء لما صدر عن فعل الهادم والقابض والناشر، يقال قَدَرْت الشيء وقَدَّرْت خفيفة وثقيلة بمعنًى واحد، والقضاء في هذا معناه الخلق كقوله عز وجل: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢] أي: خلقهن.

وإذا كان الأمر كذلك فقد بقي عليهم من وراء علم اللّٰه فيهم أفعالهم وأكسابهم ومباشرتهم تلك الأمور وملابستهم إياها عن قصد وتعمُّد وتقديم إرادة واختيار، فالحجة إنما تلزمهم بها واللائمة تلحقهم عليها.

وجماع القول في هذا الباب أنهما أمران لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس، والآخر بمنزلة البناء، فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه، وإنما كان موضع الحجة لآدم على موسى صلوات اللّٰه عليهما أن اللّٰه سبحانه إذ كان قد علم من آدم أنه يتناول الشجرة ويأكل منها فكيف يمكنه أن يرد علم اللّٰه فيه وأن يبطله بعد ذلك؟

وبيان هذا في قول اللّٰه سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] فأخبر قبل كون آدم أنه إنما خلقه للأرض، وأنه لا يتركه في الجنة حتى ينقله عنها إليها، وإنما كان تناول الشجرة سببًا لوقوعه إلى الأرض التي خلق لها وللكون فيها خليفة وواليًا على من فيها، فإنما أدلى آدم عليه السلام بالحجة على هذا المعنى، ودفع لائمة موسى عن نفسه على هذا الوجه ولذلك قال: أتلومني على أمر قدره اللّٰه عليَّ قبل أن يخلقني.

فإن قيل: فعلى هذا يجب أن يسقط عنه اللوم أصلًا، قيل: اللوم ساقط من قِبَل موسى؛ إذ ليس لأحد أن يعير أحدًا بذنب كان منه؛ لأن الخلق كلهم تحت العبودية أكفاء سواء، وقد روي: «لا تنظروا إلى ذنوب العباد كأنكم أرباب، وانظروا إليها كأنكم عبيد»، ولكن اللوم لازم لآدم من قِبَل اللّٰه سبحانه؛ إذ كان قد أمره ونهاه، فخرج إلى معصيته، وباشر المنهي عنه، وللّٰه الحجة البالغة سبحانه لا شريك له.

وقول موسى ﷺ وإن كان منه في النفوس شبهة، وفي ظاهره متعلق لاحتجاجه بالسبب الذي قد جعل أمارة لخروجه من الجنة، فقول آدم في تعلقه بالسبب الذي هو بمنزلة الأصل أرجح وأقوى، والفلج قد يقع مع المعارضة بالترجيح، كما يقع بالبرهان الذي لا معارض له. واللّٰه أعلم».

وقد علَّق ابن المرتضى[١] على هذه المناظرة قائلًا: «ولعله يُحمَل الحديث الذي قطع ببطلانه -وإن كان راويه عدلًا- على أنه حُذف في سنده أول الرُّواة إرسالًا أو تدليسًا، كما في كثيرٍ من الأخبار، وهو غيرُ عَدلٍ، وإن ظَنَّ عدالتَه الراوي عنه، فلا يَقدَح رواية الخبر في عدالة المذكورين؛ إذ الخلل إنما جاء من جهة الراوي المحذوف اسمه، والارسال مع ظنِّ العدالة جائزٌ».

وأما موقفه من السُّنَّة: فنلحظ أنه موقف معتدل إذا قورن بمواقف المعتزلة من قبله، فمن الإنصاف أن نشير إلى أن النزعة الاعتزالية الأولى إزاء الأحاديث، والتي بلغت أوجها -فيما يبدو- على يد النَّظَّام، قد مالت إلى الاعتدال بعد ذلك -ولو من الناحية النظرية- على يد القاضي عبد الجَبَّار وتلاميذه الذين حاولوا العودة إلى الاعتداد بالدلائل الأربعة (العقل، الكتاب، السُّنَّة، الإجماع)[٢].

وأما عباراته التي ننطلق منها لفهم موقفه من السُّنَّة؛ فقد قال في «الأمالي» أثناء شرحه لحديث «**وَزُل مَعَ القُرآنِ حيثُ زَالَ**»: «يدخُلُ فيه التَّمسُّكُ بسائرِ الشَّرائعِ، ويدخُلُ فيه التَّمسُّكُ بالسُّنَنِ الَّتي هي بيانُ القرآنِ».

وهذا موقف لا يختلف عن نظرة أهل السنة والجماعة للسُّنَّة النبوية؛ فقد أبان الشافعي عن قضية بيان السنة للقرآن بيانًا شافيًا في «**رسالته**»[٣].

كما أنه تحدَّث عما يَحسُن طلبه من العلوم وما لا يحسن، بعد أن نقل عن شعبة والثوري كراعية الإكثار من الحديث[٤]: «فإن قيل: أتكرهون طلب الحديث؟

---

(١) في «طبقات المعتزلة»: ٨١-٨٢.

(٢) انظر: «المدخل إلى دراسة علم الكلام» للدكتور حسن الشافعي: ١٣٩-١٤٠.

(٣) صفحة: ٢١، وما بعدها.

(٤) في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ١٩٢-١٩٤.

قيل له: معاذَ اللَّه أن نقول ذلك، لكنَّا لا نوجب طلبه، كما لا نوجب طلب الأدلة القاطعة. . .، ونقول في طالبه: إنه يجب أن يُميِّز بين الذي يجوز أن يصح، ويصح تأويله إذا لم يصح ظاهرًا، وبين ما ليس هذا حاله.

وإذا كان ﷺ قد ثبت عنه كراهة قراءة القرآن من دون تأمُّل وتدبُّر؛ فالحديث بذلك أولى، وإنما يُحمَل ما روي عن شعبة وغيره من ذم أصحاب الحديث؛ لفساد طريقتهم، وقلة تمييزهم، لا لأمرٍ يَرجع إلى نفس الحديث.

وأما ظن من يظنُّ في أصحابنا أنهم ليسوا من أهل الحديث، فليس كما قاله، وذلك كظنِّ بعضهم أنهم ليسوا من أهل الفقه، وإنما أُتي هذا القائل من أجل أنهم لم يشهروا أنفسهم بالفقه، وتوفَّروا على ما هو عندهم أجدى في الدِّين من ذلك، وكذلك القول في طلبهم الحديث.

وقد ذكر الشيخ أبو علي ﷺ في جواب قول ابن الروندي في كتاب «الإمامة»: إن هذه الطائفة لا مدخل لها في الحديث. وبيَّن كثرة المُحدِّثين من أصحابنا، وكثرة المصنفين منهم، لكن الحديث بمنزلة سائر ما يجب أن يتحرَّز الإنسان فيه؛ لأن من حدَّث عن غيره بما لا يعلم أنه قد سمع منه، إما على جملة أو تفصيل، فهو مُقدِمٌ على قبيح لا يحل منه ذلك، كما لا يحل منه لو علمه كذبًا، فمن يشتد تحرزه يرى أن ذلك لو وجب لكان من فروض الكفايات، والسعيد فيه قد كُفِي بغيره».

وهذا الكلام نلمس فيه توقير الحديث النبوي الشريف، وإنما ينكر بعض مسالك المشتغلين به.

ومما يعنينا هنا بيان موقف المعتزلة من أخبار الآحاد، وخلاصة ذلك فيما قال أبو القاسم البلخي[1]: «أصول الكلام المجتمع عليها ليس يجب أن

(١) في «قَبُول الأخبار ومعرفة الرجال»: ١/ ١٧.

يُقبَل فيها إلَّا الأخبار المتواترة التي لا يُحتاج فيها إلى أسانيد، ولا إلى فلان عن فلان، وكذلك الأمر العام الذى يحتاج إليه الأكثر ليس يقبل فيه إلَّا خبر الجماعة وعمل الأمة؛ لأن ما يقوله النبي ﷺ فيه يجب أن يكون على حسب الحاجة إليه، وأن خبر الاثنين والثلاثة إذا رووه عن أمثالهم وظهرت عدالتهم، أو وقع حسن الظن بهم، وسلم خبرهم مما ذكرنا، وكان على الشرائط التي وصفنا، إنما يُقبَل في الفروع، وبأكثر الرأيِ، لا باليقين».

وقال القاضي عبد الجَبَّار[1]: «أما ما لا يعلم كونه صدقًا ولا كذبًا، فهو كأخبار الآحاد، وما هذه سبيله يجوز العمل به إذا ورد بشرائطه، فأما قَبُوله فيما طريقه الاعتقادات فلا، وفي هذه الجملة أيضًا خلاف؛ فإن في الناس من يُجَوِّز ورود التَّعبُّد بخبر الواحد، وفيهم من ينكر ثبوت التَّعبُّد به».

وتزداد هذه القضية وضوحًا في جوابه على سؤال ورد إليه، نصُّه: ما قولكم في الأخبار التي يروون؛ أتقبل كلها أم لا؟ فقال[2]: «أما إن ثبت بالأخبار المتواترة، وعلمنا أن رسول اللَّه ﷺ قال ذلك وعمل به- قلنا به.

وما رواه الواحد والاثنان ومن يجوز عليه الخلط- لا يقبل في الديانات، ويقبل في فروع الفقه إذا كان الراوي ثقة ضابطًا عدلًا، ولم يخالف ما رواه الكتاب، ولم يمنع من قوله مانع.

وما روي من مخالف الكتاب ودلالة العقل تأولناه على الوجه الصحيح كما نتأول كتاب اللَّه تعالى على ما يوافق دلالة العقل، لا على ما يخالفها».

ويقول أيضًا[3]: «أما ما يُنقَل من أخبار الآحاد فإن صح فيه شروط القبول

(١) في «شرح الأصول الخمسة»: ٧٦٩.

(٢) في «شرح الأصول الخمسة»: ٩٨.

(٣) في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ١٨٦.

يقال فيه: إنه سُنَّة على وجه التعارف؛ لأنا إذا لم نعلم ذلك القول أو ذلك الفعل فالقول بأنه سُنَّة يقبُح؛ لأنا لا نأمن أن نكون كاذبين في ذلك، وعلى هذا الوجه لا يجوز في العقل أن يقول في خبر الواحد: قال رسول اللَّه قطعًا، وإنما يجوز أن يقول: رُوِيَ عنه صلى اللَّه عليه ذلك».

فالظاهر أنه يرى حجية خبر الواحد في أمور التعبد إذا تحققت فيه شرائط القبول، ولا يرى حجيته في العقائد بإطلاق.

وبالنظر في مصادر المعتزلة الأولى نجد أن شرائط قبول خبر الواحد عندهم هي: أن يعضده ظاهر، أو عمل بعض الصحابة، أو اجتهاد، أو يكون منتشرًا[1].

والقاضي خالف في «أماليه» ما قرَّره من أن خبر الواحد لا يقال فيه: قال رسول اللَّه ﷺ بصيغة القطع والجزم، وإنما يقال: رُوِي ونحوها من صيغ التمريض؛ فنراه في مواضع من «الأمالي» يروي الحديث الموضوع أو الضعيف، ثم يسترسل في شرحه فيقول: «قوله ﷺ فيه دلالة على كذا وكذا»!

وفي مواضع أخرى يروي الحديث الصحيح المُخرَّج في الصحيحين مثلًا، ثم يأتي في شرحه ويقول: «أراد ﷺ -إن صح الخبر- كذا وكذا».

فإن قيل: كيف جوَّز القاضي عبد الجَبَّار لنفسه أن يروي في «أماليه» أخبار الآحاد في باب العقائد، وفيها ما لا يصح سنده، بل وما هو من قبيل المتروك والمكذوب؟!

قلنا: الجواب في هذا جوابه عن نفسه؛ حيث قال في سياق الدفاع عن أهل مذهبه: «غرضُ من ينسب هذه الطائفة (المعتزلة) إلى قِلَّة الحديث ظنهم أنهم لا يعملون على الأحاديث المروية عندهم، وهذا خطأ عظيم؛ لأنهم

(١) انظر: «المعتمد» لأبي الحسين البصري: ٢/ ١٣٨.

إنما لا يعملون عليها لأن العمل عندهم على أدلة العقول التي لا تحتمل، وعلى أدلة السُّنَّة القاطعة، والإجماع القاطع هو القاطع دون أخبار الآحاد التي قد يتعمد فيها الكذب، وقد يقع فيها السهو والنسيان والتغيير والتبديل، لا لأنهم لم يعرفوا ذلك، وعرفوا ما يصح فيه السند وما لا يصح؛ فإن الناظر في كتاب «القاضي بين المختلفة» لأبي جعفر الإسكافي، وفي كتاب «نقض الشيرجاني» لأبي القاسم البلخي يعلم أن الأمر كما قلناه.

وعلى أنهم رووا من جهة الآحاد ما يعارض ما أورده القوم (مخالفوهم) من جهة الآحاد أيضًا».

فكأني بالقاضي يخاطب المستشكل لإيرادهم هذا النوع من الأخبار بأن احتجاجهم واعتمادهم ليس على هذه الأخبار، وإنما على ما قام عندهم من قواطع الأدلة في نظرهم، على أن هذه الروايات كافية في معارضة من يحتج بمثلها في العقائد.

ولهذا نرى القاضي بعدما تحدَّث عن «الوعيد» من أصولهم، وأورد جملة من أخبار الآحاد في ذلك، يُعلِّق قائلًا[1]: «وإنما نذكر هذه الأخبار، وإن كان أكثرها أخبار آحاد، ليعرف من قرأ كتابنا أن التمسك بالسنة طريقتنا، وأن هؤلاء القوم إذا احتجُّوا بذلك فقد أخطأوا، وإلا فطريقتنا في هذا الجنس التَّعلُّق بأدلة قاطعة، نحو ما ذكرناه من القرآن، وكنحو إجماعهم على أن اللَّه تعالى صادق في أخباره ولا يُخلِف الميعاد، فلا يظن بعضهم أن ذلك قد خرج مما عليه السُّنَّة والجماعة[2]».

---

(١) في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ١٥٤-١٥٦.

(٢) لا شك أنه لا يعني المصطلح المعروف لأهل السنة والجماعة، الذي صار عَلَمًا عليهم، وإنما يعني أنهم لم يخرجوا بقولهم عن السُّنَّة النبوية وجماعة المسلمين.

وهذا المسلك نراه عند علماء القرنين الرابع والخامس؛ كأبي بكر بن فُورَك (المتوفى: ٤٠٦هـ) في «**تأويل مُشكِل الحديث**» من الأشاعرة، وأبي يعلى بن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ) في «**إبطال التأويلات**» من الحنابلة، وغيرهم؛ يحتجون بأخبار الآحاد التي يردوا مثلها على خصومهم في موضع آخر.

ومن دلائل عناية القاضي عبد الجَبَّار بالسُّنَّة النبوية في الجملة، ورفعة شأنها عنده قوله(١): «. . . نَسَبْنا من يقول: «إن الكتاب لا يُخصُّ بالسُّنَّة» إلى التجاهل، وأبطلنا تعلقه بأن السُّنَّة جعلت مُبيِّنة للقرآن فلا يصح أن تكون مُبيِّنة به، وبيَّنَّا أن ما أوجب كونها مُبيِّنة للقرآن يوجب كونها مُبيِّنة بالقرآن؛ لأن الطريقة واحدة، ولهذه الجملة يبعد ما ذهب إليه الشافعي وغيره في أن القرآن لا يُنسَخ بالسُّنَّة القاطعة؛ لأنها إذا كانت دلالة على حدِّ القطع فهي بمنزلة القرآن، فلا يجوز ألَّا تدل على النسخ، وهي دالة على سائر الأمور».

وقوله(٢): «ثبت بالدليل أن أفعال الرسول ﷺ تكون حجة كأقواله».

وتبقى عناية المعتزلة بالسُّنَّة وعلومها ضئيلة إذا ما قورنت بجهود أهل السُّنَّة، حتى رأينا من كبرائهم من لا يروي إلا الحديث الواحد؛ فقد ترجم الخطيب(٣) لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري (ت. ٤٣٦هـ) من كبار أئمة المعتزلة، فقال: «كان يروى حديثًا واحدًا، سألته عنه، فحدثنيه من حفظه».

ومع هذا فلهم بعض عنايةٍ بالسُّنَّة، ومما يؤكد هذا ما حكاه القاضي

---

(١) في «المغني» ١٧/ ٩٠.

(٢) في «المغني» ١٧/ ٩١.

(٣) في «تاريخ بغداد» ٤/ ١٦٨.

عبد الجَبَّار[١] في ترجمة أحمد بن الحسين البغدادي أبي مجالد الضرير أنه أملى من حفظه خمسة آلاف حديث، وكان يحفظ مئة ألف حديث.

وقال[٢] في ترجمة عمر بن أبي عثمان الشِّمَّزي: إن عبد الكريم بن روح الغفاري وكان في الفقه والحفظ للحديث بمكان[٣]، وأخذ الفقه عن عمر بن أبي عثمان، وكان يقول: أحفظ مئة ألف حديث، وأحفظ التفسيرين، ولا أعدُّ ما أحفظه صنفًا من أصناف عمر بن أبي عثمان.

وقال[٤] في ترجمة أبي سعيد أحمد بن سعيد الأسدي: قال أبو الحسن ابن فَرْزَوَيْه: كان أبو سعيد من أحف الناس للفقه والحديث والتفسير. . .، وله كتاب شرح الحديث.

وذكر الحاكم الجشمي[٥] في ترجمة أبي سهل محمد بن عبد اللَّه الزجاجي أنه لا نظير له بخراسان، وكان حافظًا للحديث، لا يستدل بحديث إلا ذكر إسناده وطرقه.

وقام أبو علي الجُبَّائي بشرح «مسند ابن أبي شيبة» كما قال الحاكم الجُشَمي[٦].

وصنَّف أبو القاسم الكعبي كتابه «قَبُول الأخبار ومعرفة الرجال»[٧] وهو

---

(١) في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٢٩٦.

(٢) في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٢٥٣.

(٣) انظر: «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٢٨٠.

(٤) في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٢٨٤-٢٨٥.

(٥) في «شرح العيون»: ٣٧٩.

(٦) كما في «تراجم رجال شرح الأزهار» للجنداري: ٣٥. ط. مطبعة التَّمدُّن بمصر: ١٣٣٢هـ.

(٧) طبع طبعة سقيمة بدار الكتب العلمية، ببيروت: ١٤٢١هـ، بعناية! الحسيني عمر عبد الرحيم، ولم نعتمد إلا في العزو، وكان اعتمادنا في النقل منه على المخطوط.

موسوعة هامة في قواعد قبول الأخبار، وبيان أحوال الرُّواة، ألّفه ردًّا على كتاب «**السنة والجماعة**» لحرب بن إسماعيل الكرماني، وقد اشتمل على عدَّة أبواب:

١- باب ما رووه في فساد كثير من حديثهم وتعمد جماعة منهم الكذب فيه.

٢- باب خوفهم من الحديث ومن الاستكثار منه.

٣- باب ما جاء عن النبي ﷺ وعن السلف في ترك قبول ما يخالف الكتاب والسنة وحجة العقل.

٤- باب مما رووه مما العمل على خلافه.

٥- باب مما رووه مما الغلط فيه ظاهرًا جدًّا لا يدفعونه ولا يشكون فيه.

٦- باب ما رووه عن كثير منهم من الركاكة والسخف وقلة المعرفة مما نحن براء من أكثره وهم الذين رووه.

٧- باب في طعنهم بالجهل منهم على جماعة من الصحابة، وجماعة من التابعين بإحسان، وعلى سلطانهم، وأئمتهم، وإقرارهم بغلط المشهورين منهم، ومن سلفهم، وتخليط ثقاتهم ومن عليه يعتمدون.

وتكلم تحته عن: ما قالوه في أبي هريرة، وأبي موسى الأشعري، وسمرة بن جندب، وأنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري، وعبد اللَّه بن عمرو بن العاص، وخلق كثير من التابعين وأتباعهم.

٨- باب القول في جماعة من المتقدمين.

٩- باب: ما قالوا في محدثي الشام.

١٠- باب: ما قيل في محدثي أهل البصرة.

١١- باب: ما قيل في محدثي أهل صنعاء.

١٢- باب: ما قالوا في محدثي أهل المدينة.
١٣- باب: ما قالوا في أهل مصر.
١٤- باب: ما قالوا في أهل العراق.
١٦- باب أسامي من ضعفوه وأسقطوه مع روايتهم عنه.
ورتَّب الرُّواة تحته على حروف المعجم.
١٧- باب الكُنَى والألقاب.
١٨- باب فيه ذكر من رموه، بأنه من أهل البدع وأصحاب الأهواء.
١٩- باب ذكر المدلسين، وما قيل في التدليس.
وصنَّف القاضي عبد الجَبَّار هذا الكتاب الذي بين أيدينا.
وصنَّف الزمخشري كتابه «**الفائق في غريب الحديث**»[(١)]، وله أيضًا «**جزء في الحديث**»[(٢)].

وإذا رجعنا إلى كتب السُّنَّة عند أهل السُّنَّة والجماعة نجد أن الكثيرين منهم اعتمدوا على المعتزلة، ورروا من طريقهم.

وهؤلاء بعض رواة المعتزلة المخرَّج حديثهم في كتب أهل السُّنَّة:

- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأَسْلَميُّ، وقد أخرج له ابن ماجه في «**السنن**»[(٣)].

---

(١) طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي بالقاهرة: ١٣٦٦هـ، بتحقيق: علي البجاوي (ت. ١٣٩٨هـ) ومحمد أبو الفضل إبراهيم (ت. ١٤٠١هـ).

(٢) من مرويات الحافظ ابن حجر كما في «المعجم المفهرس» (١٢٢٧) وله نسخة خطية بالمكتبة العبدلية الصادقية بتونس (١٠١٩٣/ ٢) ومنها نسخة بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة (١٢١٤).

(٣) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي: ٢/ ١٨٦.

ومن المعلوم أن الإمام الشافعي روى عنه كثيرًا واعتمده، مع معرفته ببدعته كما هو مسطور في «الكامل» لابن عدي (١/ ٤٩٨). =

- حمزة بن نَجِيح البَصْريُّ، وقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»[(١)].

- داود بن المُحَبَّر الطَّائيُّ، وقد أخرج له أبو داود في «القَدَر» وابن ماجه في «السنن»[(٢)].

- الرَّبِيع بن صَبِيح السَّعْديُّ، وقد أخرج له البخاري في «الصحيح» والترمذي في «الجامع» وابن ماجه في «السنن»[(٣)].

- سهل بن أبي الصَّلت العَيْشِيُّ، وقد أخرج له أبو داود في «القدر»[(٤)].

- شِبْل بن عَبَّاد المكيُّ القارئُ، وقد أخرج له البخاري في «الصحيح» وأبو داود في «السنن» والنسائي في «السنن» وابن ماجه في «التفسير»[(٥)].

- عبد اللَّه بن أبي نَجِيح الثَّقَفيُّ، وقد أخرج له الجماعة[(٦)].

- عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري، وقد أخرج له الجماعة[(٧)].

= وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٣٦، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي: ٧/ ٣٤١.
وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٤٢، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي: ٨/ ٤٤٥.

(٣) انظر: «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي: ٤/ ٣٤١.
وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٤٢، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

(٤) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي: ١٢/ ١٩٦.

(٥) انظر: «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي: ٦/ ٢٠٩.
وذكر أن القاضي عبد الجَبَّار ذكره في «طبقات المعتزلة».

(٦) انظر: «الضعفاء» للعقيلي: ٣/ ٣٦٥، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي: ٦/ ١٢٦.
وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٣٧، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

(٧) انظر: «سير أعلام النبلاء»: ٨/ ١٩٨، ٣٠٢. =

- عَمرُو بن عُبَيد بن بابٍ البَصْريُّ، وقد أخرج له أبو داود في «القَدَر» وابن ماجه في «التفسير» وقيل: أخرج له البخاري ولم يسمِّه(١).

- الفَضْل بن دَلْهَم الواسِطيُّ، وقد أخرج له أبو داود في «السنن» والترمذي في «الجامع» وابن ماجه في «السنن»(٢).

- الفَضْل بن عيسى بن أبان الرَّقاشيُّ، وقد أخرج له ابن ماجه في «السنن»(٣).

- محمد بن إسحاق بن يَسَار، وقد أخرج له الجماعة(٤).

= وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٢٥٢، ضمن أصحاب واصل.

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي: ١٢/ ١٢٣.

وفي «صحيح البخاري» (٧٠٨٣) قال: حدثنا عبد اللّٰه بن عبد الوهاب، حدثنا حماد، عن رجل لم يسمِّه، عن الحسن، قال: خرجت بسلاحي ليالي الفتنة، فاستقبلني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أريد نصرة ابن عم رسول اللّٰه ﷺ قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من أهل النار» قيل: فهذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه أراد قتل صاحبه».

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: ١٣/ ٣٢: «قوله: «عن رجل لم يسمه» هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة، وكان سيئ الضبط، هكذا جزم المزي في «التهذيب» بأنه المبهم في هذا الموضع، وجوَّز غيره -كمُغْلَطاي- أن يكون هو هشام بن حسان».

وقال الشمس البرماوي في «اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح»: ١٧/ ٣٢: «إنما ساق الحديث من طريقه؛ ليبين غلطه فيه».

ومن اللافت للنظر اعتماد ابن المنذر في «الأوسط»: ٢/ ١٥٠، ١١/ ٢٣٧، عليه في حكاية الخلاف عن الحسن البصري، فهو يعتمده راويًا من رواة فقه التابعين.

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي: ٢٣/ ٢٢١.

(٣) انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر: ٨/ ٢٨٤.

وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٤٢، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

(٤) انظر: «سؤالات البرذعي لأبي زرعة»: ١/ ٣٠٢.

وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٣٦، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

- محمد بن راشد المَكحُوليُّ، وقد أخرج له الجماعة(١).
- مَكْحُول الشامي، وقد أخرج له الجماعة سوى البخاري(٢).

وإذا رجعنا إلى كتب التراجم القديمة نجد توثيق كثير من الرُّواة مقرونًا بوصفهم بالاعتزال؛ ففي «تاريخ بغداد» على سبيل المثال، يذكر الخطيب(٣) في ترجمة محمد بن صالح بن جعفر المعروف بابن الرازي: «كتبت عنه، وكان صدوقًا، يسكن قريبًا من دار إسحاق، ويحكى عنه أنه كان يذهب إلى الاعتزال».

وفي ترجمة محمد بن أبي السري(٤) يقول: «كتبت عنه، وكان سماعه صحيحًا، وكان فيما ذُكِر لنا عنه يذهب إلى الاعتزال».

ونقل في ترجمة الحسن بن الحسين بن علي النوبختي الكاتب(٥) عن العتيقي أنه قال: «كان ثقة في الحديث، ويذهب إلى الاعتزال».

وقال في ترجمة أبي عمر عبد اللَّه بن علي بن زوران الكازروني(٦): «علقت عنه شيئًا يسيرًا، وكان صدوقًا يذهب إلى الاعتزال».

وأسند في ترجمة عبد العزيز بن عبد اللَّه الداركي(٧) عن ابن أبي الفوارس أنه قال: «ثقة في الحديث، وكان يُتَّهم بالاعتزال».

---

(١) انظر: «الضعفاء» للعقيلي: ٥/ ٢٥٦.
وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٣٩، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

(٢) انظر: «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي: ١١/ ٣٥٤.
وذكره القاضي عبد الجَبَّار في «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»: ٣٣٩، ضمن أهل الفقه والحديث من المعتزلة.

(٣) «تاريخ بغداد»: ٣/ ٣٤١.

(٤) «تاريخ بغداد»: ٤/ ٦٤.

(٥) «تاريخ بغداد»: ٨/ ٢٥٣.

(٦) «تاريخ بغداد»: ١١/ ١٨٥.

(٧) «تاريخ بغداد»: ١٢/ ٢٣٨.

وقال في ترجمة عمر بن رَوْح النهرواني[١]: «حدثنا عنه ابنه أحمد، وكان صدوقًا، يذهب إلى الاعتزال» وذكر أنه «كان يعتقد مذهب الحنبلية، حتى وقع إليه مصنَّف في الكلام لبعض المعتزلة، فنظر فيه، فاستصوبه، وانتقل عن اعتقاده إلى الاعتزال».

وذكر في ترجمة ابنه أحمد[٢] أنه «كان صدوقًا أديبًا، حسن المذاكرة، مليح المحاضرة، ينتحل مذهب المعتزلة».

وفي ترجمة أبو تمام علي بن محمد الواسطي[٣] يقول: «كان صدوقًا، وكان ينتحل الاعتزال».

ونقل في ترجمة أبي محمد الحسن بن الحسين النُّوبَخْتي الكاتب[٤] عن البرقاني أنه قال: «كان معتزليًا، وكان يتشيَّع، إلا أنه تبيَّن أنه صدوق»، وعن العتيقي قال: «كان ثقة في الحديث، ويذهب إلى الاعتزال».

ونقل في ترجمة أبي أحمد القاسم بن علي بن جعفر البزاز الدُّوري[٥] عن ابن أبي الفوارس أنه قال: «كان صالح الأمر في الحديث، وكان رديء المذهب معتزليًّا».

والناظر في كتب الطبقات يجد ذِكر المعتزلة حاضرًا في طبقات الفقهاء والنحاة والأدباء وغيرهم، والمتتبع لكتب التراجم يجد فيها كثيرًا من ثقات وعلماء المعتزلة.

فالوصف بالاعتزال لا يلزم منه اتهام الراوي في روايته؛ فوصفه بالثقة في الرواية أو الضعف وصفٌ زائد على صفة الاعتزال.

---

(١) «تاريخ بغداد»: ١٣/ ١٤٢.

(٢) «تاريخ بغداد»: ٥/ ٢٨٤.

(٣) «تاريخ بغداد»: ١٣/ ٥٨٨.

(٤) «تاريخ بغداد»: ٨/ ٢٥٣.

(٥) «تاريخ بغداد»: ١٤/ ٤٦١.

المبحثُ الثاني

الأمالي

نشاتها وتاريخها

الإملاء وظيفة من وظائف العلماء قديمًا، خصوصًا الحُفَّاظ من أهل الحديث، والأمالي الحديثية هي أحد أرفع أساليب المُحدِّثين في التَّحمُّل والأداء، وأحد أهم أسباب الاتصال والتعليم بين الراوي وشيخه.

وتشغل الأمالي حيِّزًا كبيرًا من النتاج العلمي لأهل الحديث قديمًا وحديثًا، حيث صرفوا أوقاتًا طويلة، وبذلوا جهودًا بالغةً، في الإعداد لها، وإملائها، وتدوينها، وقراءتها، وروايتها، وسماعها، وإسماعها، ونَسخها.

وتعدُّ كتب الأمالي من أُمَّهات المصادر الحديثية التي لا غنى لدارس السُّنَّة النبوية عنها، فهي -مع كونها صورة من صور التأليف عند المُحدِّثين الأوائل- تحمل صنوفًا من شتى العلوم الحديثية في الإسناد والمتن، كما عرضت قدرًا كبيرًا من أقوال العلماء النقدية المتعلقة بالراوي والمروي، واشتملت على مرويات في الاعتقاد والتفسير والأحكام والتاريخ والأدب، وغير ذلك، وجمعت في ثناياها بين الأحاديث والآثار، والحكايات والأخبار، وتضمَّنت المنثور والمنظوم.

وهذا الجانب من جهودهم جدير بالتَّتبُّع والدرس لتقديم صورة عما بذلوه في هذا الباب، والتعريف بإبداعهم العلمي في أداء السنة النبوية والتصنيف فيها.

وهذه دراسة وجيزة تهدف إلى التعريف بالأمالي، وبيان أركانها، وطرقها، ونشأتها، ومكانتها، وفوائدها.

التعريف بالأمالي:

الأمالي: جمع أُمْلِيَة، كأَحَاجِي: جمع أُحْجِيَة، وأَغَانِي: جمع أُغْنِيَة، وأَمَاسِي: جمع أُمْسِيَة[١].

وقيل: الأمالي: جمع إملاء، على غير قياس، كإنسان وأَنَاسِي[٢].

والفرق بين المعنيين: أن الأمالي على المعنى الأول: ناتجُ فعلِ الإملاء، وعلى المعنى الثاني: فعلُ الإملاء نفسُه.

قال ثعلب[٣]: «أمليتُ الكتابَ أُمليه إملاءً، وأمللتُ أُمِلُّ إملالًا، لغتان جيدتان جاء بهما القرآن»[٤].

وقال البخاري[٥]: «﴿تُمْلَىٰ عَلَيْهِ﴾ [الفرقان: ٥]: تُقرأ عليه، من أمليت وأمللت».

وأصل هذه المادة من الإطالة[٦]، وإعادة الشيء مرة بعد مرة[٧].

وهذه المعاني ملاحظة في أمالي العلماء على طُلَّابهم؛ فإنها تحتاج إلى إطالة وتكرير.

---

(١) انظر: «كنز العلوم واللغة» لمحمد فريد وجدي: ٨٠٨، ومقدمة «أمالي اليزيدي» للحبيب عبد الله بن أحمد العلوي (صفحة يا-يب) و«لسان المحدثين» لمحمد خلف سلامة: ٢/ ١٤٧، وأنكر ذلك أنستاس ماري الكرملي في «أغلاط اللغويين الأقدمين»: ١٩٧، لعدم ورود هذه اللفظة (أُمْلِيَة) في معاجم اللغة وكتب الأدب.

(٢) انظر: مقدمة «أمالي الزجاجي» لعبد السلام هارون: ١٤.

(٣) في «اختيار فصيح الكلام»: ٣١٧.

(٤) يعني في قوله تعالى: ﴿فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥]، وقوله: ﴿فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].
وأمليت: لغة تميم وقيس، وأمللت: لغة أهل الحجاز وبني أسد. انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري: ١٥/ ٢٥٤.

(٥) في «صحيحه»: ٦/ ١٠٩.

(٦) انظر: «أدب الكتَّاب» للصولي: ١٣٥.

(٧) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي: ٢/ ٦٥٣.

قال ابن فارس(١): «الميم واللام والحرف المعتل أصلٌ صحيحٍ، يدل على امتدادٍ في شيء، زمانٍ أو غيرِه. . .، ومن الباب: إملاء الكتابِ».

وقال ابن النحاس(٢): «فيكون معنى أمليتُ الكتاب على فلان: أطلت قراءتي عليه في الحروف حتى يفهمها ويكتبها».

وأما معنى الإملاء في لسان المحدِّثين وغيرهم؛ فيقول حاجي خليفة(٣): «هو: أن يقعد عالم، وحوله تلامذته بالمحابر، والقراطيس، فيتكلم العالم بما فتح اللّٰه سبحانه وتعالى عليه من العلم، ويكتبه التلامذة، فيصير كتابًا. ويسمونه: «**الإملاء**»، و«**الأمالي**». وكذلك كان السلف من الفقهاء، والمحدثين، وأهل العربية، وغيرها، في علومهم، فاندرست لذهاب العلم والعلماء، وإلى اللّٰه المصير. وعلماء الشافعية يسمون مثله: «**التعليق**». . .».

ولم أجد للمحدِّثين تعريفًا للإملاء، أو الأمالي، في عُرفهم الخاص، حيث كانوا يوردون خصائصَه، وآدابَه، دون تعريف، ولعل ذلك لظهور معنى هذا الاصطلاح عندهم، وعدم حاجته إلى تعريفٍ محدَّد، وإنما عرَّفه بعض المعاصرين(٤) بتعريفاتٍ متفاوتة، يَرِد على أكثرها الانتقاد.

---

(١) في «مقاييس اللغة»: ٥/ ٣٥٢.

(٢) في «عمدة الكُتَّاب»: ١٤٥.

(٣) في «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون»: ١/ ١٦٠.

(٤) انظر: «معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد» لمحمد ضياء الرحمن الأعظمي: ٥٧.

«معجم مصطلحات الحديث وعلومه وأشهر المصنفين فيه» لمحمد أبو الليث الخير آبادي: ٢٣.

«قاموس مصطلحات الحديث النبوي الشريف» لمحمد صديق المنشاوي: ٣٢.

«معجم المصطلحات الحديثية» لسيد عبد الماجد الغوري: ١٦٤.

«لسان المحدثين» لمحمد خلف سلامة: ٢/ ١٥١.

ويمكن أن يقال: «هو: أن يُسمِع الشيخُ الطلابَ من حفظه، أو من كتاب، من لفظه، أو بواسطة مستملي».

وللإملاء معنى آخر شائع عند الكُتَّاب ومدرسي اللغة العربية، يُعنى بأصول رسم وكتابة الحروف العربية، وهو فنٌّ لا يستغني عنه طالب أي علم من العلوم، وتزداد الحاجة إليه عند المشتغلين بمطالعة المخطوطات القديمة، أو بتحقيقها ونشرها.

أركان الإملاء:

من خلال الاطلاع على ما كتبه المتقدِّمون حول مجالس الإملاء، والقواعد التنظيمية التي رافقت هذا النمط التعليمي، نجد أن للإملاء أركانًا ستة، وهي:

١- المُمْلي.

٢- المُسْتَملي.

٣- الطالب.

٤- المكان.

٥- الزمان.

٦- المادة العلمية.

وسنتناول هذه الأركان بتعريف موجز، مع بيان المعايير المطلوب توافرها في كل ركنٍ منها.

أولًا: المُمْلي:

والمقصود به الشيخ الذي يُحدِّث الطلاب ويملي عليهم.

وهذه الوظيفة الجليلة لم يكن يتصدَّى لها قديمًا إلا كبار العلماء في كل فنٍّ الذين تتوفر فيهم شروط القيام بهذا العمل الجليل؛ فهم حملة أمانة العلم

ومبلِّغوها، وقد اتفق النقاد على رجوع هذه الشروط إلى أمرين رئيسين هما:

أ- العدالة:

والمقصود بها مراعاة الأوامر الدينية والقيم الأخلاقية، يقول الحافظ الحازمي(١): «صفات العدالة هي: اتباعُ أوامر اللّٰه تعالى، والانتهاءُ عن ارتكاب ما نَهَى عنه، وتجنُّبُ الفواحش المُسقِطة، وتحرِّي الحق، والتَّوقِّي في اللفظ مما يَثْلَمُ الدِّينَ والمُروءَةَ، وليس يكفيه في ذلك اجتنابُ الكبائر حتى يجتنب الإصرارَ على الصغائر، فمتى وُجِدَت هذه الصفات كان المُتحلِّي بها عدلًا مقبولَ الشهادة والرواية».

ب- الضبط:

والمقصود به أن يكون متمكِّنًا من تخصُّصِه.

والضبط نوعان: ضبط حفظ، وضبط كتاب(٢).

فضبط الحفظ: هو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكَّن من استحضاره متى شاء.

وضبط الكتاب: هو صيانته لديه منذ سمع فيه إلى أن يؤدِّي منه(٣).

ومن العلماء والمحدِّثين من جمعوا بين الضبطين؛ الحفظ والكتاب، ومنهم من اقتصر على أحدهما.

قال أبو عمرو بن الصلاح(٤): «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يُحتجُّ بروايته أن يكون عدلًا ضابطًا لما يرويه؛ وتفصيله: أن

(١) في «شروط الأئمة الخمسة»: ١٤٨.

(٢) ومن النصوص القديمة في إثبات هذا التقسيم ما أخرجه إبراهيم بن سعد في «نسخته» (١٠٩) قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ثبتان: ثبت حفظ، وثبت كتاب. قلت: يا أبا زكريا، فأيهما أحب إليك؟ قال: ثبت كتاب.

(٣) انظر: «نزهة النظر»: ٥٨-٥٩.

(٤) في «معرفة علوم الحديث»: ١٠٤-١٠٥.

يكون مسلمًا، بالغًا، عاقلًا، سالمًا من أسباب الفسق، وخوارم المروءة، مُتيقِّظًا غير مُغفَّل، حافظًا إن حدَّث من حفظه، ضابطًا لكتابه إن حدَّث من كتابه، وإن كان يُحدِّث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالمًا بما يُحيل المعاني».

كما اعتنى المُحدِّثون ببيان الآداب التي ينبغي على الشيخ أن يتحلَّى بها عمومًا، وفي مجلسه بين طلابه على وجه الخصوص؛ فتحدَّثوا عن: الإخلاص، وصيانةِ العلم، وتحقيقِ القُدوةِ، والصبرِ، والتَّعفُّفِ، واللِّينِ، والعدلِ.

كما اعتنوا أيضًا بالإجراءات التنظيمية التي ينبغي مراعاتها لإنجاح مجلس الإملاء؛ من تحديد موعِدٍ مُسبَقٍ للمجلس، وتجهيز المادة العلمية، والاهتمام بحسن السَّمت والمظهر، والجلوس في مكان بارز، وافتتاح المجلس بقراءة آيات من القرآن الكريم، وذِكرٍ ودعاءٍ يناسب المقام، ولا يَسرُد الحديث سردًا يمنع المتلقي من إدراك بعضه، ومراعاة حال الطالب، وختم المجلس بحكاية أو شِعر، وغيرها من الآداب الرفيعة(١).

ثانيًا: المُستَملي:

وهو المُنادِي الذي يقوم بإيصال صوت الشيخ إلى الطلاب إذا اتسع المجلس وتكاثرت الجموع، وكان هذا قبل اتخاذ مكبِّرات الأصوات في العصر الحديث.

وربما عَظُم المجلس فاتخذوا له أكثر من مستملٍ؛ قال الخطيب البغدادي(٢): «حدثنا بُشرَى بن عبد اللَّه الرومي، قال: سمعت أبا بكر أحمد

---

(١) يراجع تفصيل هذا والمزيد عليه في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي، و«أدب الإملاء والاستملاء» للسمعاني، وغيرهما من كتب علوم الحديث، مبحث «معرفة آداب المحدث».

(٢) في «تاريخ بغداد»: ٧/ ٣٦، وصححه الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: ١٣/ ٤٢٤.

ابن جعفر بن سلم، يقول: لما قَدِم علينا أبو مسلم الكَجِّي أملى الحديث في رحبة غسَّان، وكان في مجلسه سبعة مستملين يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه، وكتب الناس عنه قيامًا بأيديهم المحابر، ثم مسحت الرحبة، وحُسِب من حضر بمحبرة، فبلغ ذلك نيفًا وأربعين ألف محبرة سوى النظارة».

وقال الخطيب أيضًا(١): «أخبرنا أحمد بن محمد العتيقي، قال: بلغني عن شيخنا أبي حفص عمر بن محمد بن علي الزيات، أنه قال: لما ورد أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي إلى بغداد، استقبل بالطيارات والزبازب(٢)، ووعد له الناس إلى شارع المنار بباب الكوفة ليسمعوا منه، فاجتمع الناس، فحزر من حضر مجلسه لسماع الحديث، فقيل: نحو ثلاثين ألفا! وكان المستملون ثلاث مئة وستة عشر».

ويراعى في المستملي أمور:

أ- أن يكون له اشتغال بالعلم الذي يقوم باستملائه.

ب- أن يكون جهوري الصوت.

ت- أن يكون فصيحًا، واضح البيان، جيِّد الأداء.

ث- أن يكون مُتيقظًا.

قال أبو إسحاق الفزاري: «ما كانوا يقدِّمون للاستملاء إلا خيرَهم وأفضلَهم»(٣).

وأما الإجراءات التنظيمية التي يتخذها المستملي لإتمام عمله بالصورة المطلوبة؛ فمنها: أن يجلس على مكان مرتفع، أو من قيام، ويستنصت

---

(١) في «تاريخ بغداد»: ٨/ ١٠٢.

(٢) الطيارات: اسم من أسماء السفن السريعة الجري. «ديوان الأدب» لأبي إبراهيم الفارابي: ٣/ ٣٥٩. والزبازب: نوع من السفن أيضًا. «الصحاح» للجوهري: ١/ ١٤٢.

(٣) أخرجه السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ١٠٧.

الناس، ويُقبِل على المُمْلي، ويبلِّغ عنه من غير مخالفة للفظه، وإن شكَّ في شيء استفهمه.

وهنا مسألة مهمة ينبغي التنبيه عليها، وهي أن بعض المحدِّثين قد منعوا الرواية عن المحدِّث إلا لما سُمِع من لفظه، أما ما سُمِع من المستملي فلا، ومن هؤلاء خلف بن سالم المُخَرِّمي، ومحمد بن عبد اللَّه الموصلي، وزائدة ابن قدامة[١].

وخالفهم جمهور المحدثين فأجازوا الرواية بذلك، لا يرون أن هناك فرقًا بين العرض على الشيخ وبين سماع لفظ المُستَملي؛ فكلاهما لم يسمع لفظ الشيخ.

قال السخاوي[٢]: «هذا هو الذي عليه العمل بين أكابر المُحدِّثين الذين كان يعظم الجمع في مجالسهم جدًّا، ويجتمع فيها الفئام من الناس بحيث يبلغ عددهم ألوفًا مؤلَّفة، ويصعد المستملون على الأماكن المرتفعة، ويُبلِّغون عن المشايخ ما يملون، أن من سمع المُستَملي دون سماع لفظ المُمْلي جاز له أن يرويه عن المُمْلي، يعني بشرط أن يسمع المُمْلي لفظ المُستَملي، وإن أطلقه ابن الصلاح كالعرض سواء؛ لأن المُستَملي في حُكم القارئ على المُمْلي».

ومما يدل على جواز ذلك؛ ما أخرجه البخاري[٣] من حديث جابر بن سَمُرَة ﵄، قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: **«يكون اثنا عشر أميرًا»**، فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: **«كلهم من قُرَيش»**.

(١) انظر: «الكفاية» للخطيب: ١/ ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥.

(٢) في «فتح المغيث»: ٢/ ٢١١.

(٣) في «صحيحه»: (٧٢٢٢).

وقد أخرجه مسلم(١) من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: كتبت إلي جابر بن سَمُرَة مع غلامي نافع، أن أخبرني بشيء سمعته من رسول اللَّه ﷺ، قال: فكتب إليَّ سمعت رسول اللَّه ﷺ يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول: «**لا يزال الدين قائمًا حتى تقوم الساعة، أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة، كلهم من قُرَيش**».

فلم يفصل بين ما سمعه من النبي ﷺ مباشرة، وبين ما سمعه بتبليغ أبيه.

ثالثًا: الطالب:

وهو المُتلقِّي للعلم، والمُتحمِّل عن الشيخ ما يؤدِّيه.

وقد اعتنى المحدثون ببيان الآداب التي ينبغي على الطالب أن يتحلَّى بها عمومًا، وفي مجلس العلم خصوصًا؛ فذكروا آدابًا منها: الإخلاص، والاجتهاد، وإجلال الشيوخ، وأن يبدأ بسماع شيوخ بلده أصحاب العوالي، ثم يرحل إلى البلدان للتحصيل، وألا يتساهل في التَّحمُّل، ويستعمل ما يسمع من العلم، ويفيد إخوانه، إلى غير ذلك من الآداب.

وأما ما يستعمله من الآداب في مجلس الإملاء؛ فمنها: حسن الهيئة الخارجية، واصطحاب ما يحتاجه من أدوات، والحرص على موعد الإملاء بالتبكير إليه، والجلوس حيث ينتهي به المجلس، وعدم تخطِّي رقاب الناس، والجلوس متأدِّبًا، منصتًا، ولا يتحدث في مجلس الشيخ، ويُجلِّه، ويعظمه إذا خاطبه، ولا يقاطعه(٢).

---

(١) في «صحيحه»: (١٨٢٢/ ١٠).

(٢) يراجع تفصيل هذا والمزيد عليه في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي، و«أدب الإملاء والاستملاء» للسمعاني، وكتب علوم الحديث، مبحث «معرفة آداب طالب الحديث».

ومن هنا نجد أن الطالبَ محورٌ أساسيٌّ في إنجاح مجلس الإملاء، ولذا اتسع كلام العلماء في بحث المبادئ الأخلاقية والآداب المرعية التي تحف به، وتنظِّم له سيره في طريق العلم من بدايته إلى منتهاه؛ فتناولوها بداية من «تصحيح النيَّة» وانتهاءً بـ«أدوات الكتابة»، ولم يتركوا شيئًا يحتاج الطالب إلى بيانه إلا أوضحوه، وكثيرًا ما أفردوا الباب الواحد من آدابه بتصنيف مُستقلٍّ.

رابعًا: المكان:

لم تنحصر مجالس الإملاء في مكان معيَّن لا يُتجاوز إلى ما عداه؛ فقد تعددت الأماكن تبعًا للحاجة، وإن كان المستحب عقده في المساجد لشرفها.

وقد حظيت المساجد بالفعل على قَصَب السَّبق في استقطاب غالب مجالس الإملاء، والناظر في كتب التراجم والأثبات والسماعات المقيدة على الكتب والأجزاء يرى تصدُّر المساجد في الحركة العلمية على سائر الأماكن الأخرى، والتي منها:

- منازل الشيوخ.
- المدارس العلمية.
- مجالس الخلفاء والحُكَّام.
- الساحات العامة والأسواق.

خامسًا: الزمان:

كان المحدِّثون وغيرهم يعيِّنون يومًا ووقتًا للإملاء، والغرض من ذلك هو تنظيم الوقت الدراسي.

وكانوا يستحبون للمحدِّث أن لا يملي في الأسبوع إلا يومًا واحدًا، حتى لا يمل الطلاب، واستأنسوا في ذلك بما ثبت عن الصحابي الجليل عبد اللَّه ابن مسعود ﷺ أنه كان يُذكِّر الناس في كل خميس فقال له رجل: يا أبا

عبد الرحمن لوددت أنك ذكَّرتنا كل يوم؟ قال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أُمِلَّكُمْ، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها، مخافة السآمة علينا[١].

وعن محمد بن سيرين: عن أبي هريرة: أنه كان يقوم كل خميس فيحدثُهم[٢].

كما كرهوا إملال السامع وإضجاره بطول إملاء المُمْلي وإكثاره، بل يجعل الأمر متوسِّطًا؛ قال أبو العباس محمد بن يزيد المبرِّد: «من أطال الحديث وأكثر القول فقد عرَّض أصحابه للملال وسوء الاستماع، ولأن يدع من حديثه فَضْلةً يُعاد إليها أصلح من أن يَفضُل عنه ما يُلزِمُ الطالبَ استماعه من غير رغبة فيه ولا نشاط له»[٣].

وهذا يفسر ما تحفل به كتب الأمالي من المُلَح الطريفة والحكايات الظريفة؛ ولهذا كان الزهري إذا فرغ من حديثه قال: «هاتوا من أشعاركم، هاتوا من أحاديثكم؛ فإن الأذن مجَّاجةٌ، والنَّفسَ حمضة»[٤].

سادسًا: المادة العلمية:

تعدَّدت أغراض الإملاء بتنوع العلوم والمعارف؛ فمن أمالٍ في التفسير وعلوم القرآن، إلى أمالٍ في الحديث، واللغة، والأدب، والتاريخ، والفقه، والسيرة، وغيرها من الفنون.

(١) أخرجه البخاري (٧٠) ومسلم (٢٨٢١).

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»: ٢/ ٦٠.

(٣) أورده الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٣٧٩) والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ٨١، وهو في «التعازي» للمبرد: ٢٨٧، مختصرًا نقلًا عن أحد المتقدمين، وفي «الفاضل» له أيضًا: ٩٩، مختصرًا أيضًا نقلًا عن بعض الحكماء.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٦٥٥) والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٣٩٢) والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ٨٤.

والواقع يشهد أن الأمالي الحديثية نالت من الكثرة ما لم ينله فنٌّ آخر، ومنها أمالٍ مجرَّدة للحديث، وأخرى جمعت بين رواية الحديث، وشرح غريبه، أو التعليق عليه؛ كأمالي القاضي عبد الجَبَّار التي بين أيدينا.

وهذه التعليقات قد تكون حديثية؛ متعلقة بالرواة، والتصحيح والتضعيف، وقد تكون فقهية، وقد تكون اعتقادية، وقد تكون سلوكية، وقد تكون موزَّعة على مجموعة من العلوم، كما صنع القاضي عبد الجَبَّار في أماليه.

وهذه الأمالي بما اشتملت عليه من مادة وفيرة جسَّدت صورة الرُّقيِّ العلمي الذي بلغته حضارتنا الإسلامية، كما كانت سببًا من أسباب استقامة المسلمين والتزامهم بالسُّنَّة النبوية المُشرَّفة، ولها أثر بالغ في تصحيح اعتقاد الناس؛ فنرى من الأمالي الاعتقادية: «**مجلس إملاء أحاديث في رؤية الله**» لأبي عبد اللَّه الدقاق، و«**مجلس إملاء حديث البطاقة**» لحمزة الكناني، كما أن لها بالغ الأثر في تقويم السلوك، وترسيخ الأخلاق الحميدة، والآداب الرشيدة، بما يُتلى فيها من حديث النبي ﷺ، والحِكَم النافعة؛ فنرى في أمالي أبي القاسم بن عساكر مثلًا عناوين كثيرة تشهد لذلك؛ كـ «**مدح التواضع**»، و«**ذم من لا يعمل بعلمه**»، و«**ذم ذي الوجهين واللسانين**»، و«**ذم قرناء السوء**»، وغيرها، وإن كان الغالب على كتب الأمالي أنها تحمل اسم المُملي مثل: «**أمالي عبد الرزاق**» و«**أمالي ابن منده**»، لكن بعضها يحمل عنوان الحديث المُمْلَى مثل: «**حديث المتبايعين بالخيار**» للمنذري، أو الباب الذي أُمْلِيَ فيه مثل ما تقدم من أمالي ابن عساكر، أو البلد التي حصل فيه الإملاء مثل: «**الأمالي السَّلماسيَّة**» للسِّلفي، و«**الأمالي الحلبية**» لابن حجر، أو اليوم الذي وقع فيه الإملاء مثل: «**الأمالي الخميسية**» للشجري، ومنها ما لم يتقيد بشيء من ذلك مثل: «**الأمالي المطلقة**» للحافظ ابن حجر.

ومما ينبغي أن يُعلَم أن مجالس الإملاء لم يُقتصَر فيها علي رواية الأحاديث والآثار فحسب، فهناك إملاء الكتب من قِبَل أصحابها؛ كإملاء الطبري لكتابيه: «**تاريخ الرسل والملوك**»، و«**جامع البيان عن تأويل آي القرآن**»[(١)]، وإملاء الدارقطني لكتابه «**العلل**»[(٢)]، وإملاء القاضي عبد الجَبَّار لكتابه «**المغني في أبواب التوحيد والعدل**»[(٣)]، وإملاء المازري لكتابه «**المُعلِم بفوائد مسلم**»[(٤)]، وإملاء الغزالي لكتابه «**إحياء علوم الدين**»[(٥)]، وإملاء ابن الصلاح لكتابه «**معرفة علوم الحديث**»[(٦)]، وإملاء ابن حجر لكتبه «**فتح الباري بشرح البخاري**»[(٧)]، و«**نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار**»[(٨)]، و«**موافقة الخُبر الخَبر في تخريج أحاديث المختصر**»[(٩)]، وغير ذلك كثير.

أو إملاء الكتب من قِبَل رواتها بأسانيدهم إلى أصحابها؛ كإملاء أبي طاهر السلفي لـ«**الموطأ**» لمالك، و«**الاستذكار**» لابن عبد البر[(١٠)]، و«**معالم السنن**» للخطّابي[(١١)].

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٤/ ٢٧٤-٢٧٥.

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ٤٥٥.

(٣) انظر: «فضل الاعتزال» للقاضي عبد الجَبَّار: ٣١٥.

(٤) انظر مقدمة «المعلم»: ١/ ٢٦٩.

(٥) نص على ذلك الإمام الغزالي في كتابه «الإملاء على مشكِل الإحياء»: ٢١٥.

(٦) انظر: «نزهة النظر» لابن حجر: ٤٠.

(٧) انظر: «الجواهر والدرر» للسخاوي: ٢/ ٦٧٥.

(٨) «المصدر السابق»: ٢/ ٥٨٣.

(٩) «المصدر السابق»: ٢/ ٥٨٢.

(١٠) انظر: «مقدمة إملاء الاستذكار» للسِّلَفي: ٢٨، ٣٤.

(١١) انظر: «مقدمة إملاء معالم السنن» للسِّلَفي: ٤/ ٣٥٧.

طرق الإملاء:

هناك طريقتان مستعملتان في الإملاء على الطلاب، وهما:

أ- الإملاء من الحفظ.

ب- الإملاء من الكتاب.

- **أما الإملاء من الحفظ**؛ والاعتماد على الذاكرة فكان شائعًا أول الأمر؛ وذلك لما عُرِفوا به من قوة الذاكرة، وملكة الحفظ، مع ما توفَّر لهم من علو الإسناد، ومعايشة الرُّواة، مما سهَّل عليهم أمر الحفظ.

بل كان حفظ بعضهم أشد وثوقًا من كتابة غيره؛ كما رُوي عن حاشِدَ بنَ إسماعيل أنه قال: كان أبو عبد اللَّه محمد بن إسماعيل البخاري يختلف معنا إلى مشايخ البصرة وهو غلام، فلا يكتب، حتى أتى على ذلك أيام، فكنا نقول له: إنك تختلف معنا ولا تكتب فما تصنع؟! فقال لنا بعد ستة عشر يومًا: إنكما قد أكثرتما عليَّ وألححتما، فأعرضا عليَّ ما كتبتما. فأخرجنا ما كان عندنا، فزاد على خمسة عشر ألف حديث، فقرأها كلها عن ظهر قلب، حتى جعلنا نُحكِم كتبنا من حفظه. ثم قال: أترون أني أختلف هدرًا وأُضيِّع أيَّامي؟! فعرفنا أنه لا يتقدَّمه أحد[١].

ورُوي عن الدارقطني أنه حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفار، فجلس ينسخ جزءًا كان معه، وإسماعيل يُمْلي، فقال له بعض الحاضرين: لا يصح سماعك وأنت تنسخ، فقال: فهمي للإملاء خلاف فهمك، ثم قال: تحفظ كم أملى الشيخ من حديث إلى الآن؟ فقال: لا، فقال الدارقطني: أملى ثمانية عشر حديثًا، فعُدَّت الأحاديث فوجدت كما قال. ثم قال الدراقطني: الحديث الأول منها عن فلان، عن فلان، ومتنه كذا. والحديث

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد»: ٢/ ٣٣٤.

الثاني، عن فلان، عن فلان، ومتنه كذا، ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث، ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها، فتعجب الناس منه[(١)].

بل كان بعضهم يعيب الكتابة خشية أن يُتَّكل عليها ويُهمَل الحفظ..

وأنشد عبيد اللَّه بن أحمد الصيرفي:

ليس بعلم ما حوى القِمَطر ما العلم إلا ما حواه الصدر[(٢)]

ومما نقل عنهم من الأخبار في شدة حفظهم:

قال عبد الرزاق: «سمعت معمرًا يقول: اجتمعت أنا وشعبة والثوري وابن جريج، فقَدِم علينا شيخ، فأملي علينا أربعة آلاف حديث عن ظهر القلب، فما أخطأ إلا في موضعين، لم يكن الخطأ منا ولا منه»[(٣)].

وقال عبيد اللَّه بن عمر القواريري: «أملى عبد الرحمن بن مهدي عشرين ألف حديث حفظًا»[(٤)].

وقال أبو داود الخفَّاف: «أملى علينا إسحاق بن راهويه أحد عشر ألف حديث من حفظه، ثم قرأها علينا فما زاد حرفًا، ولا نقص حرفًا»[(٥)].

وقال إبراهيم بن أبي طالب: «أملى إسحاق بن راهويه «المسند» كله من حفظه، وقرأه أيضا من حفظه ثانيًا كله»[(٦)].

وقال ابن شاهين: «أملى علينا ابن أبي داود نحو العشرين سنة، ما رأيت

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٣/ ٤٨٧.

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٧٦٠) والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ١٦٦.

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل»: ١/ ١٢٧، وصححه الذهبي في «ميزان الاعتدال»: ٢/ ٣٤١.

(٤) أخرجه أبو نعيم في «حلية الاولياء»: ٩/ ٣.

(٥) أخرجه ابن عدي في «الكامل»: ١/ ٣١٢.

(٦) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد»: ٧/ ٣٧٤.

بيده كتابًا، إنما كان يملي حِفظًا . . .، يقعد على المنبر بعد ما عَمِي، وكان ابنه أبو معمر يقعد تحته بدرجة وبيده كتاب، يقول له: حديث كذا . . . فيقول من حفظه حتى يأتي على المجلس، وكان قرأ عليهم يومًا حديث «الفتون» من حفظه»[١].

وقال البرقاني: «كان الدارقطني يملي عليَّ «العلل» من حفظه»[٢].

على أنهم كانوا يطالعون كتبهم قبل الإملاء، ويراجعون محفوظهم قبل التحديث، يتحرسون بذلك من الوقوع في الخطأ.

قال وكيع: «كان سفيان يحفظ من كتابه ثم يجيء فيحدثنا»[٣].

وقال عفان بن مسلم: «كان أبو عوانة يتحفَّظ ويُملي علينا، ويخرج الحديث الطويل، فيقرؤه أو يمليه»[٤].

- **وأما الإملاء من الكتاب؛** فهو أشد احتياطًا للعلم، وأدعى لحفظه وصيانته من الغلط والسهو، لا سيما وقد كان الحُفَّاظ الأوائل يجمعون بينه وبين الحفظ.

وقد كان بعض طلاب العلم يأبون سماع المحدِّث من غير كِتابٍ أشد الإباء، على نحو ما جاء عن عبد الرزاق أنه قال ليحيى بن معين: «اكْتُبْ عَنِّي ولو حديثًا واحدًا من غير كتابٍ» فقال ابن معين: «لا، ولا حَرفًا»[٥].

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٢٩/ ٨٣، وحديث الفتون حديث طويل يأتي في سبع ورقات.

(٢) أورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ٤٥٥، وعلَّق عليه قائلًا: «إن كان كتاب «العلل» الموجود قد أملاه الدارقطني من حفظه كما دلَّت عليه هذه الحكاية، فهذا أمر عظيم، يقضى به للدارقطني أنه أحفظ أهل الدنيا».

(٣) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (٤٩٢).

(٤) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير»: ٩/ ٢٨٩.

(٥) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٠٢٩).

وقال علي بن المديني: «قال لي سيدي أحمد بن حنبل: لا تحدِّثني إلَّا من كتاب»(١).

وقال عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل: «ما رأيت أبي على حفظه حدَّث من غير كتاب إلا أقل من مئة حديث»(٢).

ويدخل في باب الرواية من الكتاب ما قدمنا ذكره من إملاء غير واحد من أهل العلم لتصانيفهم.

نشأة الإملاء من العهد النبوي: تاريخه ورجاله:

تاريخ نشأة الإملاء قديم، والذي يعنينا في هذا المقام إلقاء الضوء على الإملاء منذ عهد النبوة إلى زمن القاضي عبد الجَبَّار

وقد أملى النبي ﷺ على أصحابه، وكتبوا خلفه، وأملى الصحابة على تابعيهم، وهكذا عصرًا بعد عصرٍ.

ومن صور الإملاء (الأمالي القرآنية):

أخرج البخاري(٣)، عن سهل بن سعد الساعدي، أنه قال: رأيت مروان ابن الحكم جالسًا في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره: أن رسول اللَّه ﷺ أملى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]، قال: فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها عليَّ، فقال: يا رسول اللَّه، لو أستطيع الجهاد لجاهدت -وكان رجلًا أعمى-؛ فأنزل اللَّه تبارك وتعالى على رسوله ﷺ، وفخذه على

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٠٣٢).
(٢) أخرجه القاضي عياض في «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع»: ٢٢٥، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ٥٨.
(٣) في «صحيحه» (٢٨٣٢).

فخذي، فثقلت عليَّ حتى خفت أن ترض فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله عز وجل: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].

وأخرج أيضًا[١]، من طريق يوسف بن ماهك، قال: إني عند عائشة أم المؤمنين ﵂، إذ جاءها عراقي، فقال: أي الكفن خير؟ قالت: ويحك، وما يضرك؟ قال: يا أم المؤمنين، أريني مصحفك؟ قالت: لم؟ قال: لعلي أولِّف القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت: وما يضرك أيَّهُ قرأت قبل؟ إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبدًا، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبدًا، لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإني لجارية ألعب: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦] وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده، قال: فأخرجَت له المصحف، فأملت عليه آيَ السُّور.

وأما الأمالي الحديثية؛ فقد عقد الرَّامَهُرْمُزي في كتابه «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» فصلًا للإملاء[٢]، أخرج فيه بسنده عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: دعا رسول الله ﷺ بأديم، وعلي بن أبي طالب عنده، فلم يزل رسول الله ﷺ يملي وعليٌّ يكتب، حتى ملأ بطن الأديم وظهره وأكارعه[٣].

وأخرج أبو مسلم الكاتب في «الأمالي»[٤] بسنده عن عائشة ﵂ قالت:

---

(١) في «صحيحه» (٤٩٩٣).

(٢) صفحة: ٦٠١.

(٣) ومن طريقه أخرجه السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ١٢، وسنده ضعيف جدًّا، لكن للحديث طريق آخر عن عائشة رضي الله عنها بإسناد حسن، كما سيأتي.

(٤) حديث رقم (٩).

دعا رسول اللَّه ﷺ عَليًا ﷺ، فَأتاه بِدَواةٍ وأديم، فأملى عليه رسول اللَّه ﷺ، وكَتَبَ عَلِيٌّ ﷺ حتى ملأ الأدِيمَ وأكارِعَهُ[١].

ومن نماذج الإملاء المبكِّرة؛ ما أخرجه ابن عساكر[٢]، في خبرٍ طويل جاء فيه أن شداد بن أوس أملى على نفرٍ من أصحابه دعاءً عن النبي ﷺ.

وأخرج أحمد[٣]، من طريق أبي سبرة قال: كان عبيد اللَّه بن زياد يسأل عن الحوض، حوض محمد ﷺ، وكان يُكذِّب به، بعدما سأل أبا برزة والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو ورجلًا آخر، وكان يُكذِّب به، فقال أبو سبرة: أنا أُحدِّثك بحديث فيه شفاءُ هذا، إن أباكِ بعث معي بمال إلى معاوية، فلقيت عبد اللَّه بن عمرو فحدثني مما سمع من رسول اللَّه ﷺ، وأملى عليَّ، فكتبت بيدي، فلم أزد حرفًا، ولم أنقص حرفًا، حدثني أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إن اللَّه لا يحب الفحش أو يبغض الفاحش والمتفحش**»، قال: «**ولا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والتفاحش، وقطيعة الرحم، وسوء المجاورة، وحتى يؤتمن الخائن ويخون الأمين**»، وقال: «**ألا إن موعدكم حوضي، عرضه وطوله واحد، وهو كما بين أيلة ومكة، وهو مسيرة شهر، فيه مثل النجوم أباريق شرابه أشد بياضًا من الفضة، من شرب منه مشربًا، لم يظمأ بعده أبدًا**».

فقال عبيد اللَّه: ما سمعت في الحوض حديثًا أثبت من هذا؛ فصدق به، وأخذ الصحيفة فحبسها عنده.

وأخرج ابن أبي شيبة[٤]، من طريق عبد اللَّه بن حَنَش قال: رأيتهم عند

(١) لم نقف عليه عند غير أبي مسلم الكاتب، وإسناده حسن ليس فيه مغمز، وليس في متنه نكارة؛ وعليٌّ رضي اللَّه عنه معدود في كُتَّاب الوحي عند جماعة من العلماء.

(٢) في «تاريخ دمشق»: ٢٢/ ٤١٣.

(٣) في «المسند» (٦٥١٤).

(٤) في «المصنف» (٢٦٩٦٨).

البراء يكتبون على أكفهم بالقصب.

وأخرج ابن عدي[١] وغيره[٢]، من طريق معروف الخياط قال: رأيت واثلة بن الأسقع يملي على الناس الأحاديث، وهم يكتبونها بين يديه.

وأخرج الخطيب[٣]، من طريق حسان بن سنان أنه دخل ديوانًا فرأى شيخًا والناس حوله يكتبون عنه، فسأل عنه، فقيل له: أنس بن مالك.

ومما نقل في الإملاء بعد عصر الصحابة:

ما أخرجه ابن أبي الدنيا[٤]، من طريق إياس بن معاوية بن قرة، قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز فذكر عنده الحياء، فقالوا: الحياء من الدين، فقال عمر: بل هو الدين كله، قال إياس: فقلت: حدثني أبي، عن جدي قرة قال: كنت عند النبي ﷺ فذكر عنده الحياء، فقالوا: يا رسول اللَّه، الحياء من الدين؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**بل هو الدين كله**» ثم قال ﷺ: «**إن الحياء والعفاف والعي -عي اللسان لا عي القلب- والعفة من الإيمان؛ فإنهن يزدن في الآخرة، وينقصن من الدنيا، وإن الشح والعجز والبذاء من النفاق، وإنهن يزدن في الدنيا، وينقصن من الآخرة، وما ينقصن من الآخرة أكثر مما يزدن في الدنيا**» قال إياس: فأمرني عمر فأمليتها عليه، وكتبها بخطه ثم صلى بنا الظهر والعصر وإنها لفي كفِّه.

وأخرج الحميدي[٥]، من طريق ابن جريج، قال: أتيت نافعًا وطرح حقيبة، فجلست عليها، فأملى عليَّ في ألواحي، قال: سمعت عبد اللَّه بن

---

(١) في «الكامل»: ١/ ١٢٦.

(٢) كالخطيب في «الجامع»: ٢/ ٥٥، والسمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»: ١٩.

(٣) في «تاريخ بغداد»: ٩/ ١٧٢.

(٤) في «مكارم الأخلاق» (٨٧).

(٥) في «مسنده» (٦٦٩).

عمر، يقول: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يفترقا، أو يكون بيعهما على خيار**» قال: وكان ابن عمر إذا ابتاع البيع فأراد أن يجب له مشى قليلا ثم رجع.

وغيرهم كثير؛ قال الخطيب البغدادي(١): «وفي المتقدمين جماعة كانوا يعقدون المجالس للإملاء، منهم: شعبة بن الحجاج وأكرم به.

ومن الطبقة التي تليه: يزيد بن هارون الواسطي، وعاصم بن علي بن عاصم التميمي، وعمرو بن مرزوق الباهلي.

ومن الطبقة الثالثة: محمد بن إسماعيل البخاري، وأبو مسلم إبراهيم بن عبد اللَّه البصري، وجعفر بن محمد بن الحسن الفريابي...

وكان كافة من أدركناه من الشيوخ نقرأ عليهم الحديث قراءة، وبعضهم كان يجعل في كل أسبوع يومًا للإملاء خاصة، وبقية الأيام للقراءة، فمن شيوخنا الذين أدركناهم وحضرنا مجالسهم للأمالي...» وذكر جمعًا كبيرًا، مع بيان اليوم الذي اختاروه للإملاء.

مَسردٌ بكُتُب «الأمالي» مرَّتبة على التَّواريخ إلى عصر القاضي عبد الجَبَّار

١- «**الأمالي**» لأيمن بن نابل (من صغار التابعين)(٢).

٢- «**الأمالي في آثار الصحابة**» لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت. ٢١١هـ)(٣).

---

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»: ٢/ ٥٥، وما بعدها.

(٢) ذكره القزويني في «مشيخته»: ٤٣٧.

(٣) طبع بمكتبة القرآن بالقاهرة: ١٤٠٩هـ، بعناية: مجدي السيد إبراهيم، ثم طبع بدار البشائر الإسلامية ببيروت: ١٤٣٦هـ، بتحقيق: نبيل سعد الدين جرار، ضمن سلسلة «المجاميع العمرية».

٣- «الأمالي والقراءة» للحسن بن علي بن عفان العامري (ت. ٢٧٠هـ)[١].

٤- «الأمالي» لأحمد بن إبراهيم بن سليمان العسَّال (ت. ٢٨٢هـ)[٢].

٥- «الأمالي» لمحمد بن سليمان بن الحارث الباغندي (ت. ٢٨٣هـ)[٣].

٦- «الأمالي» لأبي العباس أحمد بن يحيى بن ثعلب (ت. ٢٩١هـ)[٤]، وهي أمالي أدبية.

٧- «مجلسان من الأمالي» لأحمد بن شعيب النسائي (ت. ٣٠٣هـ)[٥].

٨- «الأمالي» ليَمُوت بن المُزَرَّع العبدي (ت. ٣٠٤هـ)[٦]، وهي أمالي أدبية.

٩- «الأمالي» لإبراهيم بن عبد الرحمن الدمشقي (ت. ٣٠٣هـ)[٧].

١٠- «الفوائد والأمالي» لأبي بكر القاسم بن زكريا المطرز (ت. ٣٠٥هـ)[٨].

١١- «الأمالي» لمحمد بن العباس اليزيدي (ت. ٣١٠هـ)[٩]، وهي أمالي أدبية.

١٢- «الأمالي» ليحيى بن محمد بن صاعد البغدادي (ت. ٣١٨هـ)[١٠].

---

(١) طبع بمكتبة الصحابة بمصر: ١٤١٣هـ، بعناية: مسعد السعدني.

(٢) مخطوط بمكتبة كوبريلي بتركيا (٢٥٢/ ٥).

(٣) طبع بمؤسسة قرطبة بالقاهرة: ١٤١٧هـ، بتحقيق: شرف صلاح علي، ثم طبع بدار العبيكان بالرياض: ١٤٢٠هـ، بتحقيق: محمد زياد التُكلَة، ضمن مجموع «جمهرة الأجزاء الحديثية».

(٤) طبع بدار المعارف بمصر: ١٩٤٨م، ثم: ١٩٦٠م، بعنوان: «مجالس ثعلب»، بتحقيق: عبد السلام هارون (ت. ١٤٠٨هـ).

(٥) طبع بدار ابن الجوزي بالدَّمَّام: ١٤١٥هـ، بتحقيق: أبي إسحاق الحويني.

(٦) طبع بدار البشائر بدمشق: ١٤٢١هـ، بتحقيق: إبراهيم صالح.

(٧) مخطوط بالمكتبة الظاهرية (٩٤٠٠-عام).

(٨) طبع بدار الوطن بالرياض: ١٤٢١هـ، بتحقيق: ناصر المنيع.

(٩) طبع في مطبعة جمعية دائرة المعارف، حيدر آباد الدكن بالهند: ١٣٩٧هـ، بتحقيق: الحبيب عبد الله بن أحمد العلوي.

(١٠) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجاميع (٨٧، ٩٠).

١٣- «الأمالي» لأبي بكر محمد بن الحسن بن دُرَيد الأزدي (ت. ٣٢١هـ)[١]، وهي أمالي أدبية.

١٤- «الأمالي» لإبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي (ت. ٣٢٥هـ)[٢].

١٥- «الأمالي» لأبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري (ت. ٣٢٨هـ)[٣].

١٦- «الأمالي» لأبي بكر يوسف بن يعقوب بن البهلول الأنباري (ت. ٣٢٩هـ)[٤].

١٧- «الأمالي» للحسين بن إسماعيل المحاملي (ت. ٣٣٠هـ)[٥].

١٨- «الأمالي» لمحمد بن مَخْلَد بن حفص العطار الدوري (ت. ٣٣١هـ)[٦].

١٩- «الأمالي» لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت. ٣٣٧هـ)[٧]، وهي أمالي أدبية.

٢٠- «الأمالي» لمحمد بن عمرو البحتري (ت. ٣٣٩هـ)[٨].

---

(١) طبع «تعليق منه» بالمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بالكويت: ١٤٠١هـ، بتحقيق: السيد مصطفى السنوسي.

(٢) طبع بمكتبة الرشد الرياض: ١٤٢٠هـ، بتحقيق: عبد الرحيم القشقري.

(٣) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٨٨).

(٤) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٣٨).

(٥) طبع بالمكتبة الإسلامية بالأردن: ١٤١٢هـ، بتحقيق: إبراهيم القيس (برواية ابن البيع) وبدار النوادر بسوريا: ١٤٢٧هـ، بتحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي (برواية ابن الصلت، ورواية ابن مهدي).

(٦) طبع بدار البشائر ببيروت: ١٤٢٢هـ، بتحقيق: نبيل سعد الدين جرار، ضمن مجموع.

(٧) طبع بمطبعة السعادة بالقاهرة: ١٣٢٤هـ، بتصحيح: أحمد بن الأمين الشنقيطي (ت. ١٣٣١هـ) ثم طبع بالمؤسسة العربية الحديثة بالقاهرة: ١٣٨٢، بتحقيق: عبد السلام هارون (ت. ١٤٠٨هـ).

(٨) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٨٩) و(٣٤٨-حديث).

٢١- «الأمالي» لأبي عمر عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك الدَّقَّاق (ت. ٣٤٤هـ)[١].

٢٢- «الأمالي» لأبي العباس محمد بن يعقوب الأصم (ت. ٣٤٦هـ)[٢].

٢٣- «الأمالي» لأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد (ت. ٣٤٨هـ)[٣].

٢٤- «الأمالي» لأبي الحسن نعيم بن عبد الملك الإستراباذي (ت. ٣٥٤هـ)[٤].

٢٥- «الأمالي» لأبي علي إسماعيل بن القاسم القالي (ت. ٣٥٦هـ)[٥]، وهي أمالي أدبية.

٢٦- «الأمالي» لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت. ٣٦٠هـ)[٦].

٢٧- «الأمالي» لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد المُزَكِّي (ت. ٣٦٢هـ)[٧].

٢٨- «الأمالي» لأبي بكر أحمد بن محمد الملحمي (ت. ٣٦٤هـ)[٨].

٢٩- «الأمالي» لأبي عبد اللَّه أحمد بن عطاء الرُّوذْباري (ت. ٣٦٩هـ)[٩].

٣٠- «الأمالي» لأحمد بن محمد بن جعفر البَجِيري (ت. ٣٧٥هـ)[١٠].

---

(١) طبع بدار البشائر ببيروت: ١٤٢٥هـ، بتحقيق: نبيل سعد الدين جرار، ضمن مجموع.
(٢) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجاميع (٦١، ٩٤، ١٠٦).
(٣) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٤٦).
(٤) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٤٦).
(٥) طبع بدار الكتب المصرية بالقاهرة: ١٣٤٤هـ، بتصحيح: محمد عبد الجواد الأصمعي (ت. بعد ١٣٨٧هـ).
(٦) مخطوط بمكتبة كوبريلي بتركيا (٢٥٢/ ١٣).
(٧) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٥٤).
(٨) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٧٩).
(٩) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٢٦).
(١٠) مخطوط بمكتبة كوبريلي بتركيا (٢٥٢/ ١٠).

٣١- «الأمالي» لأبي بكر يوسف بن القاسم المَيَانِجي (ت. ٣٧٥هـ)[1].
٣٢- «الأمالي» لأبي أحمد محمد بن محمد الحاكم (ت. ٣٧٨هـ)[2].
٣٣- «الأمالي» لأحمد بن محمد بن يوسف بن دوست العَلَّاف (ت. ٣٨١هـ)[3].
٣٤- «الأمالي» لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت. ٣٨٥هـ)[4].
٣٥- «الأمالي» لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين (ت. ٣٨٥هـ)[5].
٣٦- «الأمالي» لأبي الحسن علي بن عمر الخُتُّلي (ت. ٣٨٦هـ)[6].
٣٧- «الأمالي» لمحمد بن أحمد بن سمعون الواعظ (ت. ٣٨٧هـ)[7].
٣٨- «الأمالي» للحسن بن أحمد بن محمد المَخْلَدي (ت. ٣٨٩هـ)[8].
٣٩- «الأمالي» لعيسى بن علي بن الجَرَّاح (ت. ٣٩١هـ)[9].
٤٠- «الأمالي» لأبي طاهر محمد بن عبد الرحمن المُخَلِّص (ت. ٣٩٣هـ)[10].
٤١- «الأمالي» لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن مَنْدَه (ت. ٣٩٥هـ)[11].
٤٢- «الأمالي» للحسين بن هارون الضبي (ت. ٣٩٨هـ)[12].

---

(١) طبع بدار جرير بالأردن: ١٤٢٥هـ، بتحقيق: بدري محمد فهد.
(٢) مخطوط بمكتبة كوبريلي بتركيا (٢٥٢/ ٩).
(٣) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجاميع (٥٥، ٦٧).
(٤) مخطوط بمكتبة جامعة ابن سعود بالرياض (٢٠٩٨).
(٥) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجاميع (١٠٣، ١٠٤).
(٦) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٥٥).
(٧) طبع بدار البشائر ببيروت: ١٤٢٥هـ، بتحقيق: عامر حسن صبري.
(٨) طبع بجامعة الملك سعود بالرياض: ١٤٣٣هـ، بتحقيق: محمد بن تركي التركي.
(٩) مخطوط بمكتبة تشستربتي بأيرلندا (٣٤٩٥/ ٤).
(١٠) طبع بدار الوطن بالرياض: ١٤١٩هـ، بتحقيق: غالب محمد الحامضي، ثم طبع بدار البشائر ببيروت: ١٤٢٥هـ، بعناية: محمد ناصر العجمي.
(١١) طبع بمكتبة العلوم والحكم بمصر: ١٤٣٤هـ، بتحقيق: محمود إسماعيل محمد.
(١٢) مخطوط له نسخة في جامعة ليدن (٢٤٩٥) والمكتبة الظاهرية مجاميع (٢٢، ٦٣).

٤٣- «الأمالي» لأبي مسلم محمد بن أحمد بن علي الكاتب (ت. ٣٩٩هـ)[١].
٤٤- «الأمالي» لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم الجرجاني (ت. ٤٠٨هـ)[٢].
٤٥- «الأمالي» لأبي بكر أحمد بن موسى بن مَرْدُويَه[٣] (ت. ٤١٠هـ)[٤].
٤٦- «الأمالي» لمحمد بن محمد بن مَخْمِش الزِّيَادي (ت. ٤١٠هـ)[٥].
٤٧- «الأمالي» لأحمد بن عبد الرحمن بن جعفر القاضي (ت. ٤١١هـ)[٦].
٤٨- «الأمالي» لأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن اليزدي (ت. ٤١١هـ)[٧].
٤٩- «الأمالي» لأبي العباس منير بن أحمد الخشَّاب المصري (ت. ٤١٢هـ)[٨].
٥٠- «الأمالي» لأبي سعيد محمد بن علي النَّقَّاش (ت. ٤١٤هـ)[٩].
٥١- «الأمالي» لأبي بكر محمد بن الحسين بن فنجويه (ت. ٤١٤هـ)[١٠].
٥٢- «الأمالي» لأبي الفرج أحمد بن محمد بن المسلمة البغدادي (ت. ٤١٥هـ)[١١].
٥٣- «الأمالي» لأبي الحسين علي بن محمد بن بِشْران (ت. ٤١٥هـ)[١٢].

هذه أهم وأشهر كتب الأمالي إلى عصر القاضي عبد الجَبَّار، ويبقى بعدها كثير من كتب الأمالي الهامة المتداولة؛ كالأمالي لأبي القاسم الحُرُفي

---

(١) طبع بدار الذخائر بالقاهرة: ١٤٣٩هـ، بتحقيق: صلاح الدين الشامي.
(٢) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٧٤).
(٣) ضبطناها هكذا جريًا على عادة المحدثين، وضبطها عند اللغويين «مَرْدَوَيْه».
(٤) طبع بدار علوم الحديث بالإمارات: ١٤١٠هـ، بتحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي.
(٥) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجاميع (٤١، ٦٣).
(٦) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (١٠٦) و(٣٥٧-حديث).
(٧) مخطوط بالمكتبة الظاهرية (١٠٦/ ١٢).
(٨) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (١١٣).
(٩) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٢٠).
(١٠) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (٨٥).
(١١) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجاميع (١، ١٠٤، ١١٨).
(١٢) مخطوط بالمكتبة الظاهرية مجموع (١٨).

(ت. ٤٢٣هـ)، ولأبي القاسم بن بِشْران (ت. ٤٣٠هـ)، ولأبي نعيم الأصبهاني (ت. ٤٣٠هـ)، وللشريف المرتضى (ت. ٤٣٦هـ)، ولأبي محمد الخَلَّال (ت. ٤٣٩هـ)، وللجوهري (ت. ٤٥٤هـ) ولأبي يعلى بن الفَرَّاء (ت. ٤٥٨هـ)، ولِطِراد الزَّيْنَبي (ت. ٤٩١هـ)، وللشجري (ت. ٤٩٩هـ)، ولقَوَّام السُّنَّة الأصبهاني (ت. ٥٣٥هـ)، ولأبي القاسم بن عساكر (ت. ٥٧١هـ)، وغيرها كثير، على مرِّ العصور، وكرِّ الدهور إلى أن نصل لأمالي العلامة المُسنِد محمد مرتضى الزبيدي (ت. ١٢٠٥هـ) تمر في ذلك حركة الأمالي بنهوض وخمول، ونشاط وفتور.

مكانة الإملاء:

يحتل الإملاء مكانة رفيعة بين طرق التَّحمُّل، إذ إنه يندرج تحت السماع من لفظ الشيخ الذي يُعَدُّ من أرفع أوجه التَّحمُّل، بل هو أرفعها عند جمهور المحدثين(١).

يقول السمعاني(٢): «أخذ الحديث عن المشايخ يكون على أنواع؛ منها: أن يُحدِّثك به المُحدِّث. ومنها: أن تقرأ عليه. ومنها: أن يُقرَأ عليه وأنت تسمع. ومنها: أن تعرض عليه وتستجيز منه روايته. ومنها: أن يكتب إليك ويأذن لك في الرواية، فتنقله من كتابه أو من فرع مقابل بأصله.

وأصح هذه الأنواع أن يملي عليك وتكتبه من لفظه؛ لأنك إذا قرأت عليه ربما تغفل، أو لا يستمع، وإن قرأ عليك فربما تشتغل بشيءٍ عن سماعه، وإن قُرِئ عليه وحضرت سماعه فكذلك. . . ، وإن عرضت وأذن لك، أو كتب

(١) انظر: «الكفاية» للخطيب: ٢/ ٢٦، وما بعدها، و«الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» للقاضي عياض: ٧٣، و«معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح: ١٣٢.
(٢) في «أدب الإملاء والاستملاء»: ١٤-١٧، باختصار.

إليك فهو دون هذه الأنواع. . . ، وأما إذا أملى عليك المُحدِّث وكتبت أنت من لفظه فلا يتطرق إليه نوع من الفساد؛ لأنه يعرف ما يُمْلي، وأنت تسمع وتفهم ما تكتب».

وقال الخطيب البغدادي[(١)]: «يستحب عقد المجالس لإملاء الحديث، لأن ذلك أعلى مراتب الراوين، ومن أحسن مذاهب المحدثين، مع ما فيه من جمال الدِّين، والاقتداء بسنن السلف الصالحين».

وأنشد أبو طاهر السِّلَفي:

واظب على كَتْب الأمالي جاهدًا   من ألسُن الحُفَّاظ والفضلاء

فأجلُّ أنواعِ العلوم بأسرها   ما يكتب الإنسان في الإملاء[(٢)]

وقال الفربري: «أملى البخاري يومًا عليَّ حديثًا كثيرًا، فخاف مِلالي، فقال: طِبْ نفسًا؛ فإن أهل الملاهي في ملاهيهم، وأهل الصناعات في صناعاتهم، والتجار في تجاراتهم، وأنت مع النبي ﷺ وأصحابه»[(٣)].

وكفى به شرفًا. .

فوائد الإملاء:

الحديث عن فوائد الإملاء يطول؛ فقد لعبت الأمالي دورًا فعَّالًا في تنشيط الحركة العلمية على مرِّ العصور، في العديد من الأمصار، وسأقتصر هنا على فوائد الأمالي من واقعِ هذا الكتاب الذي نقوم بخدمته وتقديمه للقُرَّاء[(٤)]:

وقبل الدخول في مضمون الكتاب لاستكشاف هذه الفوائد، يجدر بنا

(١) في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»: ٢/ ٥٣.

(٢) «أدب الإملاء والاستملاء» للسمعاني: ١٨.

(٣) «سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٢/ ٤٤٥.

(٤) وأما فوائد الأمالي عمومًا فينظر لها: «النكت على كتاب ابن الصلاح» للزركشي: ٣/ ٦٤٨، و«فتح المغيث» للسخاوي: ٢/ ٣٣٤.

إلقاء الضوء على ما كشفته لنا هذه الأمالي من جوانب كانت خفية في حياة القاضي عبد الجَبَّار؛ فقد تضمنت مروياته ذكر شيوخه باستيعاب لم نقف عليه في الكتب التي تناولته بالترجمة والتعريف؛ فصارت هذه الأمالي مصدرًا وثيقًا من مصادر ترجمته.

ويضاف إلى ذلك تحديده للبلدان التي رحل إليها، وسمع فيها، وتقييده لتواريخ هذا السماع في كثير من الأحيان، وهذا له بالغ الأثر في تتبع حياة هذا العَلَم، والوقوف على محطات حياته.

ولو لم يكن في هذا الكتاب إلا هذه الفوائد لكفى، فكيف وقد انضاف إليها الكثير من الفوائد الأخرى، ومنها:

- أنه يعد مصدرًا من مصادر الفكر المعتزلي الأصيلة.
- أنه يعد مصدرًا أصليًّا من مصادر السنة النبوية التي تروي بالإسناد.
- اشتماله على أخبار لم نقف عليها في مصادر السُّنَّة النبوية المتاحة بين أيدينا.
- انفراده بطرق زائدة على المصنفات الحديثية.
- روايته من طريق مصنفات هي الآن في حُكْم المفقود.
- وصفه لبعض الرُّواة بالفقه أو الحفظ بما يدلُّ على مكانتهم.
- تضمنه لكثير من الأحاديث الصحيحة والحسنة.
- إيراده لأحاديث العقيدة والأحكام والسلوك في منظومة متكاملة.
- تناوله للأحاديث بالشرح والتوجيه.
- شرحه لأحاديث لم يعطها شُرَّاح الحديث قبله قدرًا كبيرًا من العناية.
- استنباطه لجمهرة من فوائد الأحاديث، وانفراده بفوائد لم يُسبَق إليها.
- جمعه بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض.
- ترجيحه لبعض الأخبار على بعض.

الصّناعة الحديثيّة ولطائف الأسانيد
في «الأمالي»

نُطالِعُ في هذا الكتابِ وبين سُطورِه كثيرًا مِنَ الفوائِدِ والنّكاتِ العلميَّةِ في أبوابٍ مُتعدِّدةٍ مِنَ العِلم؛ فقد طوَّف بنا القاضي عبد الجَبَّار رحمه الله -في شَرحِه وتَعليقِه على الأحاديثِ- على علومٍ ومعارفَ مُتنوّعةٍ: عقيدة وشريعة وسُلوكًا، وهذا ظاهِرٌ في كِتابِه لا يَخفَى، وإن كان جديرًا بالدِّراسةِ والتَّحلِيل.

وأما الصِّناعةُ الحديثيَّة ولطائفُ الأسانيدِ فيدركها الباحث المتخصص في الحديث وعلومه، ثم إنها تحتاج إلى إلقاءِ الضَّوء عليها، وإبرازِها للقرَّاء، ليقف القارئ من خلالها على جانبٍ جديدٍ من ثقافةِ القاضي عبد الجَبَّار رحمه الله، التي ما كان يُظَنُّ -وهو العالم المُتكلِّم- براعته فيها.

وهنا حقيقة لا بُدَّ أن تكون واضحة للدارسين، وهي أن الإسناد خصيصةُ هذه الأُمَّة، كما هو مشهور على ألسنة المحدثين قديمًا وحديثًا، ومن بليغ ما نُقِل في ذلك، قولِ محمد بن حاتم بن المظفر: «إن اللَّه أكرمَ هذه الأُمَّةَ وشرَّفها وفضَّلها بالإسناد، وليس لأحد من الأُمَم كلها قديمهم وحديثهم إسناد، وإنما هي صحفٌ في أيديهم، وقد خلطوا بكُتُبِهم أخبارَهُم. . .، وهذه الأُمَّةُ إنما تَنُصُّ الحديثَ من الثقة المعروف في زمانه، المشهور بالصدق والأمانة، عن مثله، حتى تتناهى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقل مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهًا وأكثر، حتى يهذِّبوه من الغلط والزَّلل، ويضبطوا حروفَهُ ويعدُّوه عدًّا»[1].

فالإسناد خصيصة هذه الأُمَّة، كل الأُمَّة، وليس خاصًّا بطائفةٍ دون

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث»: ٤٠.

أخرى، وإن تميزت طائفة على الأخرى بمزيد مهارة، وسعة تفنن، وغزارة إنتاج، كما هو حال المُحدِّثين من «أهل السنة والجماعة»، فهذا لا ينفي مشاركة غيرهم لهم، والتي قد تكون قوية في بعض الأحيان؛ ولهذا رأينا في رواة الحديث من رُمِي أو اتهم بأنه من «القدرية» أو «المعتزلة» أو «المرجئة»، أو «الجهمية» أو «الشيعة» أو «الخوارج» ورأينا في كتب علوم الحديث مبحثًا طويلًا في حكم الرواية عن أهل البدع، وتفصيل مذاهب أهل العلم في ذلك.

ولا يُعكِّر على هذا قول الإمام مسلم(١): «اعْلَم -رَحِمكَ اللَّهُ- أن صناعة الحديث، ومَعرِفَةَ أسبابِه من الصَّحِيحِ والسَّقيمِ إنما هي لأهل الحَدِيثِ خاصَّة؛ لأنهم الحُفَّاظ لروايات النَّاس، العارفين بها دون غيرهم؛ إذ الأصل الذي يعتمدون لأديانهم السُّنَن والآثار المنقولة من عصر إلى عصر، من لدن النَّبِيِّ ﷺ إلى عصرنا هذا، فلا سَبِيلَ لمن نابذهم من النَّاس، وخالفهُم في المَذهَب إلى معرفةِ الحَدِيثِ، ومَعرِفَةِ الرِّجال من عُلَماء الأمصار فيما مضى من الأعصار من نقلة الأخبار وحُمَّال الآثَار، وأهل الحَدِيثِ هم الَّذين يعرفونهم ويميزونهم حَتَّى ينزلوهم مَنازِلهم في التَّعدِيلِ والتَّجرِيحِ».

فإن هذا محمول على الغالب؛ فقد رأينا فيهم حملة الآثار، ونقَّاد الجرح والتعديل؛ فمن يطالع كتابات العلماء في ذِكر من يُعتمَد قوله في الجرح والتعديل(٢)، ويتتبع أسماء الأئمة الواردين فيها، يجد فيهم من التنوع

---

(١) في «التمييز»: ٢١٨.

(٢) كـ «ذِكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» للذهبي، و«المتكلمون في الرجال» للسخاوي، طبعا في مجموع «أربع رسائل في علوم الحديث» بعناية وتعليق عبد الفتاح أبو غدة (ت. ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) بمكتب المطبوعات الإسلامية بحلب: ١٣٨٨هـ، وللإمام أبي عبد اللَّه الحاكم النيسابوري كتاب «المزكُّون لرواة الأخبار» ولم يصل إلينا.

المذهبي ما يحمله على تعديل ما ارتسم في ذهنه من صورة نمطيَّة، وإن كنا نقرُّ ونؤكد على أن الغلبة في هذا الباب لأئمة أهل السنة والجماعة.

وهكذا تضافرت جهود أئمة الإسلام -على اختلاف طوائفهم ومشاربهم- على تمييز صحيح السُّنَّة من سقيمها إلى زماننا هذا، واشتدَّ ساعد الجد في تحرير قوانين المصطلح، وتنويعها، وضبط حدودها، والتمثيل لها، وبرز في ذلك أئمة جهابذة أفذاذ لتنقيح ما أُدخِل على حديث رسول اللَّه ﷺ، فنفوا عنه ما ليس منه، وبذلك تطوَّر منهج النقد وازداد وضوحًا بتلاقح الأفكار، وتكامل الأنظار، حتى استوى على سُوقه.

ولقد برهنت أعمال المُحدِّثين وجهودهم وما خلَّفوه من تراث عظيم على عبقرياتٍ عظيمة، وقرائحَ متوقِّدة، وعقول خصبة قادرة على تنويع العلوم إلى حدٍّ تحارُ فيه الألباب؛ فقد تفانوا في خدمةِ الحديثِ النبوي الشريف رواية ودراية؛ لقولِ الرسولِ ﷺ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ورُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**»[1].

وفي رواية: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**»[2].

فقوله ﷺ: «**فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ**»، و«**فَبَلَّغَهُ كما سَمِعَهُ**» يعطي مفهومًا دقيقًا، وهو: ضرورة التَّحرُّز والتَّوقِّي في نقل الصحيح؛ ليؤديه كما سمعه من غير زيادة ولا نقصان، ولا شك أنَّ هذا يتطلَّب الجد والمثابرة، وتحمُّل الصعاب والشدائد في سبيل تحصيله والمحافظة عليه، وقد بذل رواة الحديث في سبيل

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠) والترمذي (٢٦٥٦) وابن حبان في «الصحيح» (٦٧-الإحسان) من حديث زيد بن ثابت ﷺ. وقال الترمذي: «حديث حسن».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٥٧) من حديث عبد اللَّه بن مسعود ﷺ. وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

تحصيل المرويات، والمحافظة عليها، ونقد ما يحتاج إلى نقدٍ مجهودًا يُذكَر فيُشكَر؛ فكانوا يَتثبَّتونَ من عدالة الراوي وصدق الرواية بكل وسيلةٍ تطمئن إليها قلوبهم، وساروا في ذلك على نهج من سبقهم من جهابذة الصحابة وأكابر التابعين، يبحثون ويفتّشون عن الحديث سندًا ومتنًا إلى أن توسَّعت رواية الحديث ونقده، وعمَّ أصقاعًا كثيرة من الأرض، لا سِيَّما في القرنين الثاني والثالث من الهجرة، فدُوِّنت المُصنَّفات، وتشعَّبت علوم الحديث، وتنوَّعت طرائقُه، وبدأ التَّفنُّن في صياغةِ مُصطلحاته ومواضيعه.

والغرض من هذا المبحث إلقاء الضوء على صنعة القاضي عبد الجَبَّار رَحِمَهُ اللهُ الحديثية في «أماليه»، وبيان أنه التزم بأصول الرِّواية الدَّقيقة، وحافظ على صِيَغِ الأداءِ المتنوعة، التي تدلُّ على طرق التَّحمُّل المتعدِّدة، وتواريخ السَّماعات، والبلدان التي وقع فيها السماع، واعتنى بسلامة الأصول من أن تَتَغَيَّر، أو أن تتبدَّل، وغير ذلك مما سنتناوله في النقاط التالية:

طرق سياق الروايات في «الأمالي»:

جرت عادة المحدثين على سوق المرويات بأسانيدهم إلى قائليها، وربما علَّقوا الإسناد عن القائل، أو من دونه من الرُّواة، وهو ما يُعرَف عند المحدثين بالحديث المُعلَّق؛ وهو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد، أو أكثر[(١)].

وهذا التعليق يكون -عادة- من صنيع المصنِّفين، والرواية في الأصل موصولة، بخلاف المراسيل والمنقطعات، فكثيرًا ما يكون الأصل في الرواية الإرسال أو الانقطاع، كما نصَّ عليه ابن حجر[(٢)].

ويكون لغرض في التصنيف؛ ولهذا كثر عند البخاري عند «صحيحه»[(٣)]،

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح: ٢٤.

(٢) في «نزهة النظر»: ٨٠.

(٣) للحافظ ابن حجر كتاب «تغليق التعليق» من مطبوعات المكتب الإسلامي ببيروت: ١٤٠٥هـ، بتحقيق: سعيد القزقي.

وأبي داود في «سننه»[١] لأغراض شتَّى؛ منها: كونهما أخرجا ما يقوم مقامه، أو طلبًا للاختصار، أو لسماعه في غير مجلس التحديث؛ كمجالس المذاكرة، أو لعدم سماعه، أو للشك في ذلك، أو لغرض فقهي.

وبعض هذه المُعلَّقات مرويٌّ بالإسناد المتصل في موضع آخر من نفس المصدر، وبعضها يكون موصولًا في تصنيف آخر له، أو لغيره.

ومنها ما عُلِّق بصيغة الجزم، ومنها ما عُلِّق بصيغة التمريض، ولكلٍّ حكمه على ما هو مُقرَّر في كتب علوم الحديث والشروح.

والقاضي عبد الجَبَّار رحمه الله اكتفى في «أماليه» بالأحاديث الموصولة دون المُعلَّقة؛ فيسوق الحديث بإسناده، ثم يتبع متنه بالشرح والتعليق، وربما استدعاه هذا إلى ذِكر اللفظة أو الجملة من الحديث.

وكان من صنيعه أيضًا أنه قد يحذف الإسناد، ويعطف على ما قبله بقوله: «وبهذا الإسناد...» ويسوق متنًا آخر، كما في الأحاديث (٨، ٩، ١٥٧).

تكرَارُ الحديث:

التَّكرارُ أسلوبٌ تعبيريٌّ معروف عند العرب من قديم الزمان، وقد استعمله العرب في كلامهم لغايات متعددة.

وعنه يقول ابن فارس[٢]: «وسُنَن العرب: التَّكرير، والإعادة؛ إرادة الإبلاغ بحسب العناية بالأمر».

بل كان النبي ﷺ يعيد الأحاديث ويكررها مع ما آتاه اللَّه من الفصاحة وجوامع الكَلِم، فالتكرار يدل على أهمية الكلام، وعظيم موقعه.

---

(١) ألَّف الدكتور علي عجين كتابًا بعنوان «تغليق التعليق على سنن أبي داود» نشر بمكتبة الرشد بالرياض: ١٤٢٣هـ.

(٢) في «الصاحبي»: ١٥٨.

وظاهرة تكرار الأحاديث نراها واضحة في الكتب التي يُعتنَى فيها بالأحكام والاستنباطات؛ ككتب الجوامع والسنن والمصنفات، وفي هذا يقول ابن طاهر المقدسي في «**جواب المُتعنِّت**»[١]: «اعلم أن البخاري رحمه الله كان يذكر الحديث في كتابه في مواضع، ويستدل به في كل باب بإسناد آخر، ويستخرج منه بحسن استنباطه، وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلَّما يورد حديثًا في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد وإنما يورده من طريق أخرى لمعان نذكرها . . .».

فالحديث الواحد يشتمل من المعاني والأحكام على الشيء الكثير، فإذا أورد المؤلِّف الحديثَ في باب من الأبواب من أجل معنًى واردٍ فيه، اضطر إلى إعادته في بابٍ آخر من أجل معنى آخر تضمَّنه الحديث، ومن هنا كان لا مفرَّ من تكرار الحديث في الكتب المُصنَّفة على الأبواب.

ولا نكاد نرى لتكرار الحديث أثرًا في المصنفات الحديثية الأخرى؛ كالأجزاء الحديثية والأمالي، ولهذا لم نجد من الأحاديث المكررة في «أمالي» القاضي عبد الجَبَّار رحمه الله إلا حديثًا واحدًا برقم (٢٠٣) فإنه أخرجه أولًا تحت رقم (١٥٥) وقد كرَّره بنفس الإسناد دون مغايرة، لكنه علَّق عليه بإضافة دقيقة لم ترد في الموضع الأول.

اختصار الحديث:

مسألة اختصار الحديث، وتفريقه في الأبواب، أو الاقتصار على جزء منه -من المسائل المعروفة والمستعملة عند علماء الحديث وغيرهم من قديم، ويطالعنا الإمام أبو داود السجستاني في «**رسالته إلى أهل مكة في وصف تأليفه كتاب السنن**» بعبارة تكشف عن وقوع الاختصار في الكتب

(١) كما في «فتح الباري» لابن حجر: ١/ ١٥.

وفائدته فيقول(١): «وربما اختصرت الحديث الطَّويل؛ لأنِّي لو كتبته بطُوله لم يَعلَم بعض من سمعه، ولا يَفهَم موضع الفقه منه فاختصرت لذلك».

وقد ذهب بعض المُحدِّثين إلى امتناع اختصار الحديث، وقد تصدَّى الخطيب البغدادي لتجلية حقيقة هذا الأمر فقال(٢): «قال بعض من أجاز الرواية على المعنى: إن النقصان من الحديث جائز: إذا كان الراوي قد رواه مرة أخرى بتمامه، أو عَلِم أن غيره قد رواه على التمام.

ولا يجوز له إن لم يعلم ذلك، ولم يفعله.

وقال كثير من الناس: يجوز ذلك للراوي على كل حال، ولم يُفصِّلوا.

والذي نختاره في ذلك أنه: إن كان فيما حذف من الخبر معرفة حكم شرط، وأمر لا يتم التَّعبُّد والمراد بالخبر إلا بروايته على وجهه - فإنه يجب نقله على تمامه، ويحرم حذفه؛ لأن القصد بالخبر لا يتم إلا به، فلا فرق بين أن يكون ذلك تركًا لنقل العبادة، كنقل بعض أفعال الصلاة، أو تركًا لنقل فرض آخر هو الشرط في صحة العبادة، كترك نقل وجوب الطهارة ونحوها، وعلى هذا الوجه يحمل قول من قال: لا يحل اختصار الحديث».

وقد وقع من بعض رواة الحديث ممن لم يشتغلوا بالفقه، أو عرفوا في نقله بالوهم - اختصار مخلٌّ يفسد المعنى، ولهذا ذَكَر نُقَّاد الحديث أن من أسباب إعلال الحديث اختصار الحديث وروايته بالمعنى.

وبرع بعض الأئمة من الجامعين بين الحفظ والفقه في اختصار الأحاديث وتقطيعها على الأبواب، وممن اشتهر من فقهاء المحدثين باختصار الحديث: أبو عبد اللّه البخاري، وأبو داود السجستاني؛ لِمَا راما من كتابيهما من إحكام

(١) صفحة: ٢٤.

(٢) في «الكفاية»: ١/ ٤٢٣.

الصنعة الفقهية، فكانا يختصران الحديث، ويقطعانه على الأبواب؛ فيذكران في كلِّ موضع القَدْر الذي يتناسب معه.

وعلى هذا الأمر سار القاضي عبد الجَبَّار رحمه الله في «أماليه» فرأينا فيه نماذج من الاختصارات المُحكَمة التي تدل على حسن فهمه لشرائط الرواية وضوابطها.

ومن هذه الأحاديث التي اختصرها القاضي اختصارًا شديدًا الحديث رقم (١٣) فقد اقتصر منه على جملة: «**إنَّ دِينَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ لَن يَنصُرَهُ إلَّا مَن أحَاطَه مِن جَميعِ جَوانِبِهِ**» بينما نجد الحديث في مصادره الأخرى كـ «الثقات» لابن حبان يستوعب ثمان صفحات.

وفي الحديث رقم (١٦) اقتصر منه على جملة: «**إنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وإنَّ حِمَى اللَّهِ مَحارِمُهُ، وإنَّهُ مَن يَرتَعْ بِحَضرةِ الحِمَى يُوشِكُ أن يَقَعَ فيهِ**»، وهو حديث مشهور مُخرَّج في «الصحيحين» بزيادة في أوله: «**الحلالُ بيِّن، والحرامُ بيِّن...**»، وزيادة في آخره: «**ألَا وإن في الجسدِ مُضْغَة...**».

وفي الحديث رقم (١٩٥) اقتصر على جملة: «**لِلصَّائمِ فَرحَتانِ: إذا أَفطَرَ فَرِحَ بِفِطرِهِ، وإذا لَقِيَ اللَّهَ ﷻ فَرِحَ بِصَومِهِ**»، وهو مُخرَّج في «الصحيحين» بزيادة في أوله: «**الصَّومُ لي وأنا أجزي به، يَدَعُ شهوتَه وأكلَه وشُربَه من أجلي، والصَّومُ جُنَّة**»، وزيادة في آخره: «**ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطيَبُ عند اللَّه من رِيحِ المِسكِ**».

وهناك مواضع أخرى جرى فيها على الاختصار، على هذا النحو من الدِّقَّة.

الكناية عن الرواية الضعيفة:

استعمَلَ غيرُ واحدٍ من المحدِّثينَ عبارةَ: «**إن صحَّ الخبرُ**»، «**إن صحَّ الحديثُ**» ونحوها[١]، للدَّلالةِ -غالبًا- على الشَّكِّ في صحَّةِ حديثٍ ما؛ ممَّا

(١) وأكثَرَ من استعمالِها ابنُ خزيمةَ والبيهقيُّ وابنُ عبدِ البَرِّ رحمهم اللَّه في تصانيفِهم، ولعلَّ أوَّلَ من استَعمَلَ هذا التَّعبيرَ (بصيغِه المختلفةِ) الإمامُ الشافعيُّ رحمه الله، يُنظر على =

يترتَّبُ عليه -على الأقلّ- التَّوقُّفُ[1] في نِسبتِه للنَّبيِّ ﷺ، وقد يستعمِلُونها في الأحاديث ظاهرةِ الضَّعفِ أيضًا.

وقد استعمَلَ القاضي رحمه الله هذه العبارةَ في خمسةَ عشرَ موضعًا من «الأمالي»[2]، وجدنا بالتَّأمُّلِ فيها أنَّه سارَ -في الجملةِ- على نهجِ أهلِ الحديثِ في استعمالِها: فعلى سبيلِ المثالِ: الحديثُ (١٤٣): «**صِنفانِ مِن أُمَّتي ليس لهم في الإسلامِ سَهمٌ: المُرجِئةُ، والقَدَريَّةُ**» فهو وإن كان فيه إسنادِه ضعفٌ، إلَّا أنَّه ليس بالضَّعفِ الشَّديدِ؛ فالحُكمُ فيه على الاحتمالِ؛ لِذا عقَّبه القاضي بقولِه:

«وهذا -إن صحَّ الخبرُ- فالمُرادُ به مَن كان يُجوِّزُ على اللَّهِ تعالى الخُلفَ في الوعيدِ، ويقولُ بالشَّكِّ فيه؛ لأنَّ مَن هذا حالُه لا يَصِحُّ له التَّمسُّكُ بكتابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ. ومرادُه بالقَدَريَّةِ. . .» إلخ.

ومع هذا؛ فقد استعمَلَ القاضي رحمه الله هذه العبارةَ عقبَ أحاديثَ صحيحةٍ، بل بعضُها من أحاديثِ «الصَّحيحينِ»؛

= سبيلِ المثالِ: «الأمّ»: ٤/ ١٤٢، و٨/ ٥١٩، و٩/ ٢٦٣.

(١) وبه فسَّر السُّيوطيُّ وغيرُه صنيعَ ابنِ خزيمةَ، فقال -مبيِّنًا سببَ تفضيلِ «صحيح ابنِ خزيمةَ» على «صحيح ابنِ حبَّانَ»-: «. . . لشدَّةِ تحرِّيه، حتَّى أنَّه يتوقَّفُ في التَّصحيحِ لأدنى كلامٍ في الإسنادِ، فيقولُ: إنَّ صحَّ الخبرُ، أو: إن ثبَتَ كذا، ونحوَ ذلك». يُنظر: «تدريب الرَّاوي»: ١/ ١١٥، و«البحر الذي زخر»: ٢/ ٧٨٣.
ويبقى هاهنا سؤالٌ: هل صنيعُ هؤلاءِ الأئمَّةِ يُحمَلُ على أنَّه مجرَّدُ توقُّفٍ، أم أنَّه جزمٌ بإعلالِ الرِّوايةِ؟ والوصولُ إلى الصَّوابِ في هذا الأمرِ يحتاجُ إلى استقراءٍ تامٍّ لصنيعِ كلٍّ منهم.

(٢) وهي الأحاديث: ٧٦، ٨٢، ٩١، ٩٦، ١٠٩، ١١٤، ١٢٧، ١٣٨، ١٤٣، ١٦٨، ١٦٩، ١٨٤، ٢١٢، ٢٢١، ٢٢٤.
واستعمَلَها أيضًا في «متشابه القرآن»: ٥٩٥، في الكلامِ على حديثِ: «إنَّ اللهَ هو الدَّهرُ».

فعلى سبيلِ المثالِ: الحديثُ (١٠٩): **«جاء جبريلُ إلى النَّبيِّ ﷺ -وعنده القومُ- كهيئةِ الرَّجُلِ...»** إلخ حديثِ جبريلَ عليه السلام المشهورِ، وهو مخرَّجٌ في «الصَّحيحينِ» من حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه، وتفرَّد به مسلمٌ من حديثِ عمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه، وقد أخرَجه القاضي رحمه الله من الوجهِ الأوَّلِ.

وكذلك الحديثُ (٨٢): **«مَن أهانَ لي وليًّا فقد بارَزَني بالعَداوةِ، وما تَرَدَّدتُ في شيءٍ أنا فاعلُهُ ما تَرَدَّدتُ في قَبضِ نَفْسِ المؤمنِ؛ المؤمنُ يَكرَهُ الموتَ وأَكرَهُ مَساءَتَهُ، ولا بدَّ له مِنهُ...»**. وهذا الحديثُ أصلُه في «صحيح البخاريِّ» من وجهٍ آخَرَ.

ولعلَّ الحاملَ للقاضي رحمه الله على كثرةِ استعمالِ هذه العبارةِ أنَّ أغلبَ الأحاديثِ الَّتي أخرَجها في «**الأمالي**» تتعلَّقُ بالعقائدِ، ولا شكَّ أنَّ الاحتياطَ فيها أَولى من غيرِها[1]، إلَّا أنَّ شدَّةَ احتياطِه كانت تدفَعُه -أحيانًا- للتَّوقُّفِ في أحاديثَ هي غايةٌ في الصِّحَّةِ.

أو أنَّه عَنى: إن سلِمَ الحديثُ من المعارِضِ.

هذا بالنِّسبةِ للأحاديثِ الَّتي هي على الاحتمالِ، أو الأحاديثِ الصَّحيحةِ، أمَّا الأحاديثُ الَّتي يُجزَمُ بضعفِها وعدمِ نِسبتِها للنَّبيِّ ﷺ؛ فلعلَّه عقَّبها بهذه العبارةِ على سبيلِ التَّنزُّلِ؛ فهي وإن كانت ضعيفةً في نفسِها، فإن سلَّمْنا صحَّتَها فتأويلُها كذا وكذا، وهو أسلوبٌ معروفٌ مستعمَلٌ عند أهلِ العلمِ، يدلُّ على الرُّسوخِ فيه. واللَّهُ أعلمُ.

انتقاء المرويات الجيدة:

تختلف طبيعة كتب «**الأمالي**» عمومًا عن الكتب المؤلفة على الأبواب؛ وذلك لأن الكتب المبوبة يعتنى فيها بالمرويات التي تستنبط منها الأحكام

(١) يُراجع في هذا: «فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث» للسَّخاويِّ: ٢/ ١٥١.

العلمية والعملية، ولهذا يُحرَص فيها على انتقاء أجود المرويات التي تصح أن يبنى عليها الاستنباط، وعلى العكس من ذلك نجد كتب «الأمالي» وما شاكلها من الأجزاء الحديثية -لاسيما المتأخر منها عن القرن الثالث- يكثر فيها تخريج الضعيف والواهي والموضوع، وهذا يرجع إلى أسباب؛ منها: أن مثل هذه الكتب يعتني أصحابها بتخريج ما علا من المرويات، وتنويع الشيوخ، ومع ذلك نجد أن القاضي عبد الجَبَّار ﷺ اعتنى في «الأمالي» بتخريج المرويات المقبولة بنوعيها (الصحيح، والحسن) فزادت عن نصف الكتاب.

وخرَّج قرابة سبعين حديثًا مردودًا؛ جلُّها ضعيف، وقليل منها مما اشتد ضعفه.

وفيه عشرة أحاديث موضوعة؛ مدار أكثرها على نسخة بشر بن الحسين الأصبهاني، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك ﷺ، وهي نسخة موضوعة، اتهموا بها بشر بن الحسين، وطعنوا فيه لأجل روايتها، ونسبوه إلى الكذب.

وفيه نحو عشرين رواية مما انفرد بها، أو بسياقها سندًا أو متنًا، وهذا مما يرفع قيمة هذه الأمالي، مع ما انضاف إلى ذلك من تنوع مصادره التي انتقى منها مروياته.

التَّنوُّع في ذِكْرِ أسماء الشُّيوخ:

وهذا لونٌ من التَّفنُّن في الرواية، والتَّنوُّع في ذِكر الشيوخ بالاسم مرة، وبالكنية أخرى، وربما ذَكر اسمه تامًّا، وربما اختصره، وربما نسبه إلى أبيه، وبما نسبه إلى جدِّه، وقد يعد البعض هذا الصنيع تدليسًا من الراوي، وليس كذلك، وإنما التدليس أن يتلاعب الراوي باسم الشيخ تعمية له، أو إلباسًا له بغيره؛ لإخفاء ضعفه، أو لصغر سِنِّه، أو إيهامًا لكثرة الشيوخ.

وصنيع القاضي عبد الجَبَّار رحمه الله ليس من هذا الجنس، وإنما يعمد إلى الراوي فينوّع في ذكره بما لا يؤدي إلى تعميته، وفي هذا نوع تدريب للناظرين، حتى يكون الناظر مضطرًا للبحثِ والتَّنقيبِ حتى يَعرِف من هو هذا الشيخ، ففي هذا نوعٌ من الاختبار والامتحان لأذهانِ الطَّلبةِ.

وسنقتصرُ هنا على طبقةِ شيوخِ القاضي عبد الجَبَّار فقط، وأما من فوقَهم في الإسنادِ فلا يعنينا التنويع الواقِع في أسمائهم؛ إذ قد يكون هذا من صنيعِ غير القاضي عبد الجَبَّار ممن فوقه في الإسناد.

من هذه المواضعِ التي نوَّع فيها في ذِكر أسماء شيوخه قوله في الحديثين (١٠٦، ٢٣١): حدَّثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بن محمَّدِ بن يحيى بن سَخْتُويَه النَّيسابُوريُّ، وفي الحديث رقم (٣٥) قال: حدَّثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بن محمَّدِ بن سَخْتُويَه النَّيسابُوريُّ.

وفي موضع آخر يستعمل التنويع بما هو أشد غموضًا ففي الحديث رقم (١٢٤) يقول: حدَّثنا أبو أحمدَ العسَّالُ، وهو هو أبو أحمدَ محمَّدُ بن أحمدَ بن إبراهيمَ الحافظُ الذي روى عنه الحديث رقم (١٣١).

ويقول في الحديث رقم (٧١): حدَّثنا محمَّدُ بن بكرٍ، وفي الحديث رقم (٧٥): حدَّثنا محمَّدُ بن بكرِ بن عبدِ الرزَّاق، وهو في الموضعين أبو بكر بن داسه، أحد رواة سنن أبي داود.

ومن أمثلة التنويع في تغيير النسبة قوله في الحديث رقم (١٥٩): حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بن جعفرٍ الدُّنْباوَنْدِيُّ، وفي الحديث رقم (١٦٩) يقول: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بن جعفرٍ الكِسائيُّ، وهو هو.

وفي الحديث رقم (١٠) يقول: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بن جعفرِ بن أحمدَ ابن مَعبَدٍ الأَصبَهانيُّ، وفي الحديث رقم (٩٩) اقتصر على قوله: أخبَرَنا أحمدُ بن جعفرِ بن مَعبَدٍ.

وفي الأحاديث رقم (٤٢، ١٩٠) يقول: حدَّثنا أبو الحسنِ القَطَّانُ، وذكر اسمه في عدة مواضع (٥٩، ٢٠٣، ٢١٨): «عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ».

وهكذا نجد أن تنويعه لأسامي شيوخه لم يخرجه إلى حدِّ التدليس المذموم، بل هو تنويع وتدريب وتنشيط لأذهان الطلاب.

الدِّقَّة في صيغ الأداء:

كان من عادةِ المحدِّثينَ التَّنويعُ في صِيغِ أداءِ الحديثِ، وكلُّ صِيغةٍ منها تدلُّ على الطَّريقةِ الَّتي تحمَّل بها المؤدِّي الحديثَ؛ فإمَّا أن يكونَ تحمَّله سماعًا أو عَرضًا أو إجازةً أو مناولةً. . . إلخ[1].

وقد اصطَلَحَ عامَّةُ المحدِّثينَ على التَّفرقةِ بين صِيغتي الأداءِ: «حدَّثنا» و«أخبَرنا»؛ فاصطَلَحوا على أنَّ ما قِيل فيه: «حدَّثنا» فهو ما سُمع من لفظِ الشَّيخِ، وما قِيل فيه: «أخبَرنا» فهو لفظٌ صالحٌ لِما حدَّث به الشَّيخُ، ولِما قُرِئ عليه فأقرَّ به، أو بأن يقولَ القارئُ: أخبَرَكَ فلانٌ؟ فيقول: نعم. فلفظُ الإخبارِ أعمُّ من لفظِ التَّحديثِ؛ فكلُّ تحديثٍ إخبارٌ، ولا ينعَكِسُ.

ومن المحدِّثينَ مَن كان يسوِّي بين الصِّيغتينِ[2]؛ فمدلولهما عند هذه

---

(١) يُنظر بيان أقسام طرق نقل الحديث وتحمُّله في: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح: ١٢٣، وما بعدها.

(٢) وهو مذهب البخاري؛ فقد عقد في كتاب العلم من «صحيحه» (١/ ٢٢) بابًا بعنوان «باب قول المحدث: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا» ثم قال: «قال لنا الحميدي: كان عند ابن عيينة حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت واحدًا».

ومِمن ذهب إلى أن حدثنا وأخبرنا سواء: يحيى بن سعيد القطَّان، ويزيد بن هارون، والنضر بن شُمَيل، وأبو عاصم النَّبيل، ووهب بن جَرير، ومالكٌ -في أحد القولين عنه، وأحمد بن حنبل، وثعلب، وغيرهم من أهل العلم. انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي: ١/ ٣٩٨.

وقد صنَّف أبو جعفرٍ الطَّحاويُّ في نصرةِ هذا الرَّأيِ جزءًا سمَّاه: «التَّسوية بين حدَّثنا وأخبَرَنا وذِكر الحجَّة فيه»، وهو مطبوعٌ مرارًا، منها بتحقيق الشيخ محمد عزير شمس ضمن مجموع «روائع التراث» بالدار السلفية، بومبي، بالهند: ١٤٠٣هـ، =

الطَّائفةِ واحدٌ؛ فيُطلِقُ إحداهما ويريد به مدلول.

واصطَلَحوا أيضًا على أنَّ يُقالَ: «حدَّثنا» فيما حدَّث به الشَّيخُ جماعةً هو فيهم، وأن يُقالَ: «حدثني» فيما حدَّث به الرَّاوي وحدَه، والأمرُ نفسُه في «أخبَرَني»[(١)].

وقد استعمَلَ المصنِّفُ ﷺ عدَّةَ صِيغٍ لبيانِ الطَّريقةِ الَّتي تحمَّلَ بها الحديثَ عن شيوخِه، وهذا التَّنوُّعُ والتَّفنُّنُ في استعمالِ هذه الصِّيغِ يدلُّ على دِقَّةِ المصنِّفِ وتحرِّيه، وسَيرِه على سَنَنِ المحدِّثينَ في هذا البابِ.

فقد استعمَلَ بكثرةٍ صِيغتي «حدَّثنا» و«أخبَرَنا»، وهذا دليلٌ على تفرقتِه بين الصِّيغتينِ.

التَّنبيهُ على اختلاف ألفاظ الرُّواة:

هذه باب في غاية الأهمية في المقارنة بين ألفاظ الرُّواة في الأسانيد والمتون، وما وقع بينهم من اختلافٍ في الألفاظ، أو زيادة لفظة لم يذكرها غيره، أو نقصانها، وهو يدل على دِقَّة الرُّواة وأمانتهم عملًا بقول المصطفى ﷺ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ**»[(٢)]، وقد رأينا القاضي عبد الجَبَّار ﷺ يعتني ببيان فروق ألفاظ الرُّواة في مواضع متفرقة من «أماليه»؛ فمن ذلك:

الحديث رقم (١٤) وهو حديث أبي ذر ﷺ الطويل، فقد خرَّجه من طريق الحسن بن سفيان، والحسين بن عبد اللَّه بن يزيد القطَّان، ومحمد بن الحسن بن قُتَيبةَ، ومزج بين ألفاظهم، ثم قال عقب إخراجه: «لم يذكُر محمَّدُ ابنُ الحسنِ هذه الألفاظَ الأخيرةَ».

= وأخرى بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (ت. ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م) ضمن مجموع «خمس رسائل في علوم الحديث» بمكتب المطبوعات الإسلامية، بحلب: ١٤٣١هـ.

(١) يُنظر: «الاقتراح في بيان الاصطلاح» لابن دقيق العيد: ٣٠٥-٣٠٧.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٥٧) من حديث عبد اللَّه بن مسعود ﷺ. وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

وخرَّج الحديث (٥٣) من طريق يعلى بن عُبَيدٍ، وفيه: «**والَّذي نَفسي بِيَدِهِ، لا يَسْلَمُ -أو: يُسلِمُ- عبدٌ حتَّى يَسلَمَ -أو: يُسلِمَ- قَلبُه ولِسانُه**، -قال يَعلى بنُ عُبَيدٍ بالشَّكِّ-» غير أنه لم يُعيِّن ممن وقع الشك.

وخرَّج الحديث (٦٠) من طريق سليمان بن داودَ الهاشميِّ، وزكريَّا بن عديٍّ، ثم قال: «واللَّفظُ لزكريَّا».

وفي الحديث رقم (٧١) جاء في سنده: حدَّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ومحمَّدُ بنُ كثيرٍ، قالا: حدَّثنا شُعبةُ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن عِمارةَ، عن أبي المُطوِّسِ -وقال ابنُ حربٍ: عنِ ابنِ المُطوِّسِ...

فتبين من هذا أن قائل: «أبي المُطوِّس» هو محمد بن كثير، وخالفه سليمان بن حرب فقال: «ابن المُطوِّس».

وقال في الحديث رقم (١٨٠) بعد أن خرَّجه من طريقين عن معمر، وساق لفظه، ثم قال: «قال أبو بكرٍ (يعني: ابن أبي شيبة) في حديثِه: «**أو يُنصِّرانِهِ، أو يُمَجِّسانِهِ، أو يُهَوِّدانِهِ**»، وقال: «**هل تُحِسُّونَ فيها...؟**»».

وفي الحديث (٢١١) ساق لفظه وفيه: «**ما شيءٌ أَحَبَّ إلى اللَّه عزَّ وجلَّ مِنَ المَدحِ -أوِ: الحَمدِ**»، ثم قال: «الشَّكُّ مِن أبي بكرٍ» وأبو بكر هذا هو شيخ شيخه عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ النُّعمانِ.

تخريجه للأخبار المرفوعة والموقوفة:

اعتنى القاضي عبد الجَبَّار ﷺ في «**أماليه**» بتخريج[1] الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، وهذه هي الصفة الغالبة في كتابه، ومع هذا فلم يخل كتابه من تخريج بعض الآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين.

---

(١) استعمال التخريج هنا بمعنى الرواية على ما هو معلوم من استعمال الأئمة المتقدمين، خلافًا لما زعمه بعض المتأخرين من أن التخريج خاص بعزو الحديث إلى مصادره، والإخراج رواية المُصنِّف للحديث بسنده؛ ولهذا رأينا الإمام مسلم يقول في «مقدمة الصحيح»: ١/ ٤: «ثم إنا -إن شاء اللَّه- مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه، على =

فمن ذلك:

الأثر رقم (١١٠)، وهو أثر هام في الفرائض، وفيه قضاء زيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهما في زوج وأبوين، وخلافهما في ذلك.

والأثر رقم (١١٢) عن الأوزاعي واللَّيث بن سعدٍ ومالك بن أنسٍ وسفيان الثَّوري، في بيان مسلك السلف في تفويض الآيات والأحاديث الواردة في الصفات بقولهم: «أمِرُّوها كما جاءت بلا كيف».

والأثر رقم (١٢١) عن عليٍّ رضي الله عنه، وتعود أهميته إلى انفراد القاضي عبد الجبَّار به، حيث لم نقف عليه في مصدر آخر من المصادر المتاحة بين أيدينا.

والأثر رقم (٤٢) يشتمل على معان بديعة رائقة، من كلام عليٍّ رضي الله عنه، والأثر رقم (١٢٨) يشتمل على معان رائقة، من كلام عمرو بن العاص رضي الله عنه.

ويضاف إلى ذلك مرويات الصحابة المرفوعة إلى الأمم السابقة، كما في الأثر رقم (٥٠) وهو عن عبد اللَّه بن عباس رضي الله عنهما في فراغ إبراهيم عليه السلام من بناء الكعبة وتأذينه بالحج.

والأثر رقم (٩١) وهو من الإسرائيليات، من رواية الحسن البصري عن موسى عليه السلام.

العالي والنازل.

لعلوِّ الإسنادِ عند المحدِّثينَ شأنٌ رفيعٌ؛ فكانوا يتلمَّسونَ الإسنادَ العاليَ من مظانِّه ومن غيرِ مظانِّه، ويَجُوزُون في سبيلِ تحصيلِه البراريَ والقِفارَ، ولعلَّ سببَ ذلك أنَّه إذا قلَّ عددُ الرُّواةِ (الوسائطِ) في الإسنادِ قلَّ -في الغالبِ- احتمالُ الخطأِ في الحديثِ.

يُروى أنَّ ابنَ معينٍ قِيل له في مرضِه الَّذي مات فيه: ما تشتهي؟ قال: «بيتٌ خالي، وإسنادٌ عالي»[1].

= شريطة سوف أذكرها لك...».

(١) يُنظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح: ٢٥٦.

وقال الإمامُ أحمدُ: «طَلَبُ الإسنادِ العالي سُنَّةٌ عمَّن سَلَفَ، لأنَّ أصحابَ عبدِ اللَّهِ[١] كانوا يرحلونَ من الكوفةِ إلى المدينةِ فيتعلَّمونَ من عمرَ ويسمعونَ منه»[٢].

وقد تناولَتْ كتبُ علومِ الحديثِ هذا المبحثَ بالدِّراسةِ، وأفرَدَه بالتَّصنيفِ غيرُ واحدٍ من أهلِ العلم، منهم ابنُ طاهرٍ المقدسيُّ؛ فقد صنَّف فيه جزءًا سمَّاه: «**مسألة العلوّ والنُّزولِ**»[٣].

وتُعتبر الكتبُ المصنَّفةُ في «الثُّلاثياتِ»[٤] ونحوِها تصنيفًا في العلوِّ أيضًا، ومن أشهرِها:

- «**ثلاثيَّات الإمام البخاريِّ**»[٥].
- «**ثلاثيات الإمام أحمد**»[٦].

وبالنَّظرِ إلى أسانيدِ القاضي عبد الجَبَّار ﷺ، وجدتُ أنَّ أعلى ما وقَعَ له من الأسانيدِ ما كان فيه خمسةُ رواةٍ بينه وبين النَّبيِّ ﷺ[٧]، وأنَّ أنزَلَ ما وقَعَ له ما كان فيه أحدَ عشرَ راويًا بينه وبين النَّبيِّ ﷺ[٨]، لكنَّ أغلبَ أسانيدِ الكتابِ كانت من السُّباعيَّاتِ.

---

(١) أخرَجه الخطيبُ البغداديُّ في «الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السَّامع»: ١١٧.

(٢) يعني: ابنَ مسعودٍ ﷺ.

(٣) وقد طبعتْه مكتبة ابن تيمية بالكويت: ١٤٠١هـ، بتحقيق: صلاح الدِّين مقبول أحمد.

(٤) وهي الأحاديثُ الَّتي يكون فيها بين المصنِّفِ وبين رسولِ اللَّهِ ﷺ ثلاثةُ رواةٍ فقط.

(٥) طُبع عدَّةَ طبعاتٍ، منها المطبوعُ مع شرحِه للعلَّامةِ ملَّا علي القاري (ت١٠١٤هـ) بدار البشائر الإسلاميَّة - بيروت، بتحقيق: الأستاذ محمد بن ناصر العجميّ.

(٦) طُبع مع شرحِه للعلَّامةِ السَّفارِينيِّ (ت١١٨٨هـ) بالمكتبِ الإسلاميِّ - بيروت، بتحقيق: الأستاذ زهير الشَّاويش (ت. ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م).

(٧) وهي عاليةٌ جدًّا بالنِّسبةِ لوفاةِ القاضي ﷺ: ٤١٥هـ، وهذه الأحاديثُ أرقامُها: ٢٧، ١٣٣، ٢٠٠، ٢٢٢، ٢٢٣، ومن اللَّطائفِ أنَّ جميعَها راويها الأعلى أنسُ بنُ مالكٍ ﷺ.

(٨) وهو حديثٌ واحدٌ: ٤٩.

المبحثُ الثالث

شيوخ القاضي عبد الجَبّار الذين روى عنهم في «الأمالي»

شيوخ المرء آباؤه في العلم والمعرفة، وبمعرفة شيوخ العالم نقف على المكون المعرفي لهذا العالم، وكيف تكوَّنت ثقافته؛ فإن العالم -بلا شك- يقتبس من شيخه، كما يقتبس من أبيه وبيئته وكتبه وخِلَّانه، ولهذا استحب العلماء قديمًا الإكثار من الشيوخ، وعدم الاقتصار على شيخ واحد، وإذا كان العلماء في الأرض كالنجوم في السماء كما روي عن النبي ﷺ[(١)]؛ فالنجوم زينة السماء، والعلماء زينة الأرض، والنجوم رجوم للشياطين، والعلماء رجوم لأهل الزيغ، والنجوم إذا بدت للناس اهتدوا بها، وإذا خفيت عليهم تحيروا، وكذلك العلماء، فإذا كان الأمر كذلك فينبغي على سالك سبيل العلم أن يستكثر من الشيوخ (النجوم) حتى يضيئوا له جميع أبواب المعارف؛ فهذا شيخ يأخذ عنه اللغة، وذاك يأخذ عنه الأدب، وثالث يأخذ عنه الفقه، وآخر يأخذ عنه الحديث، والتفسير، والأصول، والكلام وهَلُمَّ جرًّا.

وقد أكثر القاضي عبد الجَبَّار من الشيوخ في «**الأمالي**» فروى عن نحو سبعين شيخًا، منهم المغمور، ومنهم المشهور، ومنهم من اقتصر عنه على رواية حديث واحد، ومنهم من أكثر من الرواية عنه، ومنهم من نصَّ على

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢٦٠٠) من حديث أنس بن مالك ﷺ، وفي سنده ضعف.

وقد روي موقوفًا عن أبي الدرداء رضي الله عنه؛ أخرجه الآجري في «أخلاق العلماء»: ٢٩، ومقطوعًا عن أبي مسلم الخولاني؛ أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: ٥/ ١٢٠، وأبي قلابة الجرمي؛ أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٦٣٢٦).

موضع سماعه منه، وسنة السماع، وطريقة التَّحمُّل، وغير ذلك من لطائف (الصناعة الإسنادية) عند القاضي عبد الجَبَّار.

ونستعرض في هذه الدراسة تراجم شيوخ القاضي عبد الجَبَّار، بشيء من الاختصار، مع بيان مواضع روايته عنهم، والبلدان التي سمع بها، وتواريخ سماعه؛ لما لذلك من بالغ الأثر في معرفة حياة القاضي العلمية.

وهذا بيان شيوخه:

١- إبراهيم بن أحمد بن هلال بن الخُتكان (لعله: الشهركان)، أبو إسحاق التستري[١].

روى عن: أبي عليٍّ الحسن بن المُثَنَّى العَنْبَرِيِّ.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (١٧٧).

٢- إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سَخْتُويَه، أبو إسحاق النَّيسابُوريُّ المُعدِّل[٢].

روى عن: أبي بكر محمد بن إسحاق بن خُزَيمة النيسابوري، وأبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي، المعروف بالسَّرَّاج، وأبي العباس أحمد ابن محمد بن الحسين المَاسَرْجِسي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو بكر أحمد بن محمد البَرْقاني، وأبو نُعَيم أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني، وأبو علي الحسن بن أحمد بن شاذان، وغيرهم.

---

(١) له ذكر في «أخبار أصبهان» لأبي نعيم الأصبهاني: ٢/ ٢٣٧-٢٣٨.

(٢) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد» للخطيب: ٧/ ١٠٥، و«الأنساب» للسمعاني: ١٢/ ٢٢٢، و«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي: ٧/ ٦١، و«مرآة الزمان في تواريخ الأعيان» لسبط ابن الجوزي: ١٧/ ٤٣٤، و«تاريخ الإسلام»: ٨/ ٢٠٠، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٦/ ١٦٣، و«البداية والنهاية» لابن كثير: ١٥/ ٣٤٢.

قال الخطيب[1]: «كان ثقة ثبتًا مُكثرًا، مواصلًا للحج».

وقال أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم[2]: «كان إبراهيم بن محمد بن يحيى المُزَكِّي من العُبَّاد المجتهدين الحجَّاجين المُنفقِين على العلماء والمستورين، عقد له الإملاء بنيسابور سنة ست وثلاثين وثلاث مئة، وهو أسود الرأس واللحية، وزُكِّي في تلك السنة، وكنا نعد في مجلسه أربعة عشر محدثًا منهم: أبو العباس الأصم، وأبو عبد اللَّه بن الأخرم، وأبو عبد اللَّه الصفار، ومحمد بن صالح، وأقرانهم».

وقال عبد الغافر الفارسي[3]: «أشهرُ بخراسان والعراق من أن يذكر بجناح الإطناب فيه».

وقال الذهبي[4]: «الإمام، المحدث، القدوة».

وقال ابن كثير[5]: «أحد الحُفَّاظ المُبرِّزِين».

وتوفي بساوة، في شعبان، سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، وله سبع وستون سنة.

روى عنه القاضي أربعة أحاديث: (٣٥، ١٠٦، ٢٣١، ٢٣٣).

ولقَّبه في الحديث رقم (٢٣٣) بـ«المُعَدَّل»[6]، وفي مصادر ترجمته تلقيبه بـ«المُزَكِّي»[7].

---

(١) في «تاريخ بغداد»: ٧/ ١٠٥.

(٢) كما في «تاريخ بغداد»: ٧/ ١٠٦.

(٣) كما في «المنتخب من كتاب السياق» للصريفيني: ٣١.

(٤) في «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ١٦٣.

(٥) في «البداية والنهاية»: ١٥/ ٣٤٢.

(٦) بضم الميم، وفتح العين والدال المشددة المهملتين، وهو اسم لمن عُدِّل وزُكِّي وقُبِلت شهادته عند القضاة، كما في «الأنساب» للسمعاني: ٢٢/ ٣٤٢.

(٧) بضم الميم، وفتح الزاي، وفي آخرها الكاف المشددة، وهو اسم لمن يُزَكِّي الشهود، ويبحث عن حالهم ويُبلِّغ القاضي حالهم، كما في «الأنساب» للسمعاني: ١٢/ ٢٢٢.

ولا تعارض بين اللقبين؛ فبَيْتُهم بيت الحديث والتزكية والعدالة(١).

٣- أحمد بن إبراهيم بن يوسف بن بندار، أبو جعفر التيمي الأصبهاني، المعروف بابن أَفْرَجه الضرير(٢).

روى عن: أبي سعيد عمران بن عبد الرحيم الأصبهاني، وأبي طاهر سهل بن عبد الله الأصبهاني الزاهد، وأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي، وغيرهم.

وروى عنه: علي بن يحيى عَبْدكُويَه الأصبهاني، وأبو نُعَيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، والحسن بن محمد بن حَسْنُويَه الكاتب، وغيرهم.

قال السمعاني(٣): «كان من الحُفَّاظ».

وقال الذهبي(٤): «الإمام، المُحدِّث».

توفي في المحرم، سنة ثلاث وخمسين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي أحد عشر حديثًا: **(١٠٤، ١٠٧، ١١١، ١١٢، ١٤٦، ١٥٣، ١٧٤، ١٩٦، ٢٢٧، ٢٣٧، ٢٤٣)** وذكر في **(١٠٧، ١١٢، ١٤٦، ١٥٣، ١٧٤، ١٩٦، ٢٣٧، ٢٤٣)** أنه سمع منه بأصبهان، وذكر في **(١٥٣)** أن سماعه منه كان في سنة خمس وأربعين وثلاث مئة.

٤- أحمد بن الحسن بن أيوب بن هارون، أبو الحسن النقاش التميمي الأصبهاني(٥).

---

(١) كما في «المنتخب من كتاب السياق» للصريفيني: ٣١.

(٢) من مصادر ترجمته: «أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ١/ ١٥٠، و«الأنساب» للسمعاني: ١/ ٣٢٢، و«تاريخ الإسلام»: ٨/ ٥٢، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٦/ ٢٨.

(٣) في «الأنساب»: ١/ ٣٢٣.

(٤) في «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ٢٨.

(٥) من مصادر ترجمته: «أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ١/ ١٥٣، و«تاريخ =

روى عن: أبي سعيد عمران بن عبد الرحيم الأصبهاني، وأبي بكر عبد اللّه بن محمد بن سلّام الأصبهاني، وأبي الحسن محمد بن أحمد بن البراء، وغيرهم.

وروى عنه: حفيده أبو سعيد محمد بن علي بن عمرو بن مهدي النقاش الأصبهاني، وأبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني، المعروف بابن المقرئ، وغيرهما.

وقال أبو نُعَيم[1]: «ثقة، صاحب أصول، كثير الحديث».

وقال الذهبي[2]: «ثقة، صاحب أصول».

وتوفي في ذي الحجة، سنة خمس وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي أربعة أحاديث: (٢٤، ١٠١، ١٦٦، ١٩١) وذكر في (٢٤، ١٠١، ١٩١) أنه سمع منه بأصبهان.

٥- أحمد بن جعفر بن أحمد بن معبد، أبو جعفر السِّمْسَار الأصبهاني[3].

روى عن: أبي يحيى أحمد بن عصام الأصبهاني، وأبي جعفر أحمد بن مهدى رستم المديني، وأبى بكر عبد اللّه بن محمد بن النعمان، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللّه محمد بن إسحاق بن مَنْدَه، وأبو بكر أحمد بن موسى بن مَرْدُويَه، وأبو نُعَيم أحمد بن عبد اللّه الأصبهاني، وغيرهم.

قال الذهبي[4]: «كان صادقًا».

= الإسلام» للذهبي: ٧/ ٨١٥.

(١) في «أخبار أصبهان»: ١/ ١٥٣.

(٢) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨١٥.

(٣) من مصادر ترجمته: «أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ١/ ١٤٩، و«تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٣٠، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٥/ ٥١٩.

(٤) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٣٠.

وقال[١]: «الإمام، المحدث. . . ، كان شيخ صدق».

وتوفى في رمضان، سنة ست وأربعين وثلاث مئة، عن نيف وتسعين سنة.

روى عنه القاضي ثمانية أحاديث: (١٠، ٦٢، ٨٤، ٩٩، ١١٨، ١٦٣، ٢٠٠، ٢٢٢) وذكر في (١٠، ٦٢، ٨٤، ٩٩، ٢٠٠) أنه سمع منه بأصبهان.

٦- أحمد بن زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الضَّبِّي، أبو الحسن السَّاجي[٢].

روى عن: أبيه أبي يحيى زكريا بن يحيى الساجي الحافظ، وأبي جعفر محمد بن زكريا الضبي، وأبي علي هشام بن علي السِّيرَافي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه عبيد اللَّه بن محمد بن بطة العُكْبَري، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني، المعروف بابن المقرئ، وأبو الحسين محمد ابن أحمد بن جُمَيْع الصيداوي، وغيرهم.

روى عنه القاضي ثلاثة أحاديث: (٤٦، ٦٥، ٦٨) وذكر في (٤٦، ٦٨) أنه سمع منه بالبصرة.

٧- أحمد بن عبد الجَبَّار بن أحمد، والد القاضي عبد الجَبَّار.

روى عن: عليِّ بن صالحٍ البزار.

وروى عنه: ابنه القاضي عبد الجَبَّار.

روى عنه القاضي حديثين: (١، ٣١).

٨- أحمد بن عبيد بن إبراهيم بن محمد بن عبيد بن عبد الملك، أبو جعفر الأسدي[٣].

(١) في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٥١٩.

(٢) من مصادر ترجمته: «معجم الشيوخ» لابن جُمَيع الصيداوي: ١٩٣.

(٣) من مصادر ترجمته: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي: ٢/ ٦٥٩ (المنتخب منه) و«تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٧٨، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٥/ ٣٨٠، و«التبيان لبديعة البيان» لابن ناصر الدين الدمشقي: ٢/ ٩٦٧، و«قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر» لبامخرمة: ٣/ ١٣٣، و«شذرات الذهب» لابن العماد: ٤/ ٢٢٦.

روى عن: إبراهيم بن الحسين الهمَذاني، المعروف بابن دِيزيل، وإبراهيم الحربي، والسري بن سهل الجنديسابوري، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه محمد بن إسحاق بن مَنْدَه، وأبو عبد اللَّه محمد ابن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري، وأحمد بن فارس اللُّغوي، وآخرون.

قال صالح بن أحمد[١]: «كتبنا عنه، وهو صدوق، بصير بالأنساب والرجال».

وقال الخليلي[٢]: «كان ثقة».

ولقَّبه الحاكم[٣] وابن عساكر[٤] بـ «الحافظ».

وقال الذهبي[٥]: «كان صدوقًا حافظًا مكثرًا».

وقال أيضًا[٦]: «الإمام، المحدث، الحجة، الناقد».

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي[٧]: «كان أحد الحفاظ المعدودين، والمحدثين المفيدين».

وتوفي سنة اثنتين وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي اثني عشر حديثًا: (٢٠، ٢٥، ٥٧، ٨١، ٨٨، ٩٢، ١٠٣، ١١٥، ١٢٥، ١٦٧، ١٨٣، ١٨٧) وذكر في (٢٠، ٢٥، ٥٧، ٨١، ٨٨، ٩٢، ١١٥، ١٦٧، ١٨٣، ١٨٧) أنه سمع منه بهمَذان.

ونسبه في (٢٠، ٢٥، ٥٧) إلى جدِّه فقال: «أحمد بن عبيد بن عبد الملك».

---

(١) كما في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٣٨٠.
(٢) في «الإرشاد»: ٢/ ٦٥٩ (المنتخب منه).
(٣) في مواضع من «المستدرك»: ١/ ٢٣٧، ٣٧٢، وغيرها كثير.
(٤) في «تاريخ دمشق»: ٣١/ ١٦٤، و«فضل يوم عرفة» (١٥).
(٥) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٧٨.
(٦) في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٣٨٠.
(٧) في «التبيان»: ٢/ ١٣٣.

٩- أحمد بن محمد بن أبي منصور، أبو عمرو العَمْرَكِيُّ السَّرَخْسي المُعدَّل[١].

روى عن: أبي لبابة محمد بن المهدي بن عبد الرحيم الأَبِيوَرْدي، وأبي علي الحسين بن محمد بن مصعب، وأبي بكر محمد بن سهل بن عبد اللَّه الطوسي، المعروف بأبي تراب، أبو الحسن أحمد بن إسحاق بن إبراهيم البصري، أبي محمد جعفر بن محمد بن سوار النيسابوري.

وروى عنه: أبو سعيد محمد بن علي الأصبهاني النقاش، وأبو زكريا أحمد بن محمد بن أحمد بن سليمان النيسابوري، المعروف بابن الصائغ، وأبو نصر أحمد بن الحسن بن محمد بن الشاه، وأبو القاسم الحسن بن محمد السدوسي.

وجاء تلقيبه بـ«المُعدَّل» في «حديث أبي نصر بن الشاه» وهذا مما يرفع من شأنه، ويفيد عدالته.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٨٦) وذكر أنه قَدِم عليهم حاجًّا.

١٠- أحمد بن محمد بن إسحاق، أبو بكر المُلْحَمِي.

روى عن: أبي عبد اللَّه محمد بن أحمد بن أبي يحيى الزُّهري.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٤) وذكر أنه سمع منه إملاءً من حِفظِهِ بأصبهان.

١١- أحمد بن محمد بن خالد بن الفرج[٢]، أبو الحسن الخطيب المُعدَّل المقرئ المُلْحَمِي[٣].

---

(١) له ذكر في: «فنون العجائب» للنقاش (٣٢) و«معالم التنزيل» للبغوي: ١/ ٣٥، ٣٦، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر: ٥/ ١٩١، ٣٢/ ٤٤٠، ٤٣/ ٤٩٢، ٥٣/ ١٦٥، و«حديث أبي نصر بن الشاه» (٢٥).

(٢) في «التدوين في أخبار قزوين» للرافعي: ٣/ ٢٩: «المفرج».

(٣) من مصادر ترجمته: «أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ١/ ١٥٦.

روى عن: أبي بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، وأبي بكر عبد اللَّه بن أبي داود السجستاني، وعبد اللَّه بن إسحاق المدائني، ومحمد ابن زهير بن الفضل الأُبُلي.

وروى عنه: أبو نُعَيم أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني، والقاضي عبد الجَبَّار.

وألقابه تحمل في طيَّاتها معنى التعديل، كما تقدَّم.

وتوفي بعد الستين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٦٣).

١٢- أحمد بن محمَّد بن عيسى بن مَزِيد، أبو بكر الخشَّابُ.

روى عن: أحمد بن مَهدِيٍّ بن رُستم.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

وروى عنه القاضي خمسة أحاديث: (٩١، ١٠٠، ١١٩، ١٢٧، ٢١٤) وذكر أنه سمع منه بأصبهان.

١٣- أحمد بن هشام بن حميد، أبو بكر الحُضَري[١].

روى عن: أحمد بن عبد الجَبَّار العطاردي، والحسن بن سلَّام السَّوَّاق، ومحمد بن أبي العوام الرياحي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وأبو عمر محمد بن عبد الرحمن بن أشتافنا، وأبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني، وغيرهم.

ولم نقف فيه على تعديل ولا تجريح.

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد» للخطيب: ٦/ ٤٣٧، و«الأنساب المتفقة» لابن طاهر المقدسي: ٤٢، و«الأنساب» للسمعاني: ٤/ ١٧٢، و«الفيصل»: ٢/ ٥٧٢، و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٧٤٥.

روى عنه القاضي أربعة عشر حديثًا: (٢٦، ٢٩، ٤٣، ٥١، ٥٥، ٦٠، ٦٦، ٩٥، ٩٧، ١٢٢، ١٣٠، ١٣٧، ٢٣٢، ٢٤٢) وذكر في (٢٦، ٤٣، ٥١، ٥٥، ٩٥، ٩٧، ١٢٢، ١٣٠، ١٣٧، ٢٤٢) أنه سمع منه بالبصرة، ونصَّ في (٢٩) على أن أخذه عنه كان بالقراءة عليه.

١٤- أحمد بن يحيى بن عبد الله، أبو بكر الكَرْخِي.

روى عن: جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا (١٣٢) وذكر أنه سمع منه بهَمَذان.

١٥- حامد بن محمد بن عبد الله بن معاذٍ الرَّفَّاء، أبو علي الهَرَوي[١].

روى عن: عثمان بن سعيد الدَّارِمي، وعلي بن عبد العزيز البَغَوي، ومحمد بن أيوب الرَّازِي، ومعاذ بن المُثَنَّى العَنْبَري، وغيرهم.

وروى عنه: أبو الحسن علي بن عمر الدَّارَقُطني، وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السُّلَمي، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النَّيْسَابُورِي، أبو علي الحسن بن أحمد بن شاذان، وغيرهم.

قال الخليلي[٢]: «محله الصدق».

وقال أبو بشر الهروي الحافظ[٣]: «ثقة صالح».

---

(١) من مصادر ترجمته: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي: ٣/ ٨٧٦ (المنتخب منه) و«تاريخ بغداد» للخطيب: ٩/ ٤٢، و«الانساب» للسمعاني: ٦/ ١٤٥، و«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي: ٧/ ٣٩، و«التقييد لمعرفة رواة السنن والأسانيد» لابن نقطة (٣٠٧) و«تاريخ الإسلام»: ٨/ ٩٨، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٦/ ١٦.

(٢) في «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»: ٣/ ٨٧٦ (المنتخب منه).

(٣) ن.م.

وقال الخطيب[(١)]: «كان ثقة».

وقال السمعاني[(٢)]: «كان ثقة صدوقًا مكثرًا من الحديث مقبولًا».

وقال الذهبي[(٣)]: «الشيخ، الإمام، المحدث الصادق، الواعظ الكبير».

ووصفه أحمد بن عبد اللَّه بن الحسين المحاملي بـ «الحافظ»[(٤)].

وتوفي بهراة، يوم الجمعة، السابع والعشرين من شهر رمضان، سنة ست وخمسين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٤٩).

١٦. خلف بن أحمد بن العباس، أبو إسماعيل الرَّامَهُرْمُزِي[(٥)].

روى عن: إبراهيم بن دُحَيم الدمشقي، وعمران بن موسى الموصلي، وعبد اللَّه بن هارون الشامي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو سعيد محمد بن علي النَّقَّاش، وأبو نُعَيم أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني، وأبو عمر محمد بن الحسين.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (١١٣) وذكر أنه سمع منه برَامَهُرْمُز.

١٧- الزُّبَير بن عبد الواحد بن محمد، أبو عبد اللَّه الأسداباذي[(٦)].

روى عن: أبي خليفة الفضل بن الحُبَاب الجُمَحي، وأبي العباس الحسن

(١) في «تاريخ بغداد»: ٩/ ٤٢.

(٢) في «الانساب»: ٦/ ١٤٥.

(٣) في «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ١٦.

(٤) كما في «الترغيب والترهيب» لقَوَّام السُّنَّة الأصبهاني (٢٤٧٩).

(٥) من مصادر ترجمته:

(٦) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد» للخطيب: ٩/ ٤٩٤، و«الأنساب» للسمعاني: ١/ ٢١٠، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر: ١٨/ ٣٢٨، و«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابن الجوزي: ٦/ ٣٨٧، و«بغية الطلب في تاريخ حلب» لابن العديم: ٨/ ٣٧٧٦، و«تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٥٠، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٥/ ٥٧٠.

ابن سفيان النَّسَوي، وأبي بكر محمد بن إسحاق بن خُزَيمة، وأبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي السَّرَّاج، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه محمد بن مَخْلَد العَطَّار الدوري، وأبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين، وأبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النَّيسَابُورِي، وأبو الحسن محمد بن الحسين الآبُرِي السِّجْزى، وغيرهم.

قال صالح بن أحمد الحافظ(١): «عُني بهذا الشأن، وجَمَعَ، وعاجله الموت، كتبت عنه، وهو صدوق».

وقال الخطيب(٢): «كان حافظًا مُتقِنًا مُكثرًا».

وقال الحاكم(٣): «كان من الصالحين المستورين الثقات الحفاظ».

وقال السمعاني(٤): «كان حافظًا عالمًا مُتقنًا مُكثرًا، رحَّالًا إلى العراق والشام وديار مصر».

وقال الذهبي(٥): «الشيخ، الإمام، الحافظ، القدوة، العابد».

وتوفي بأسدآباذ، في ذي الحجة، سنة سبع وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي أحد عشر حديثًا: (١٤، ٢٣، ٧٩، ١١٤، ١٢١، ١٢٩، ١٣٤، ١٤٣، ١٦١، ١٦٤، ١٩٩) ولقَّبه في (١٤، ٢٣، ١٦٤) بـ «الحافظ»، وذكر في (١٢١، ١٢٩) أنه سمع منه بأسدآباذ، وذكر في (١١٤، ١٦١) أنه سمع من إملائه.

١٨- زكريا بن محمد، أبو يحيى الجناني.

روى عن: الحسن بن المُثَنَّى بن معاذ بن معاذ العنبري.

---

(١) كما في «تاريخ بغداد» للخطيب: ٩/ ٤٩٤.

(٢) ن.م.

(٣) ن.م.

(٤) في «الأنساب»: ١/ ٢١٠.

(٥) في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٥٧٠.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٨٣) وذكر أن سماعه منه بالبصرة.

١٩- سالم بن يزيد بن سهل الرسعني(١).

روى عن: أحمد بن عبد اللّه النهرواني، ومحمد بن سعيد بن عبد الرحمن الحَرَّاني.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار.

قال السهمي: «حدَّث بحديث منكر، روى عن أحمد بن عبد اللّه النهرواني، عن أبي منصور سليمان بن محمد بن الفضل البجلي، حدثنا أحمد بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «**إن في الجنة نهر زيت**».

وقال ابن ماكولا: «ولعل البلية من النهرواني؛ فإنهم يتهمونه».

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٤٠) وذكر أنه سمعه منه إملاءً.

٢٠- السَّرِيُّ بن عقيل بن السَّرِيِّ الصوفي، أبو القاسم المُشْكُوي(٢).

روى عن: يوسف بن موسى المَرُّوذِي، سهل بن سعيد الطائي.

وروى عنه: أبو عبد اللّه محمد بن عبد اللّه الحاكم النَّيْسَابُورِي.

روى عنه القاضي حديثين: (٤٥، ١٧٣) وذكر أنه سمع منه بمُشْكُويه(٣).

٢١- سليمان بن أحمد بن أيوب اللَّخْمي، أبو القاسم الطَّبَراني(٤).

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ جرجان» للسهمي: ٢٢٤، و«الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب» لابن ماكولا: ١/ ٢٢٩، و«ذيل ميزان الاعتدال» للعراقي: ١١٣، و«لسان الميزان» لابن حجر: ٤/ ٧.

(٢) له ذكر في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» للبيهقي: ١٩٤.

(٣) قال ياقوت في «معجم البلدان»: ١/ ١٧٠: «من أعمال الري، بُلَيدة بينها وبين الري مرحلتان على طريق ساوه».

(٤) من مصادر ترجمته: «جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني» لابن منده، و«أخبار أصبهان» =

روى عن: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، وأحمد بن عبد اللَّه ابن عبد الرحيم البرقي، وإسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، وغيرهم.

وروى عنه: أبو نُعَيم أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني، وعبد اللَّه بن عدي الجرجاني، ومحمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني، وغيرهم.

قال السمعاني[١]: «حافظ عصره، صاحب الرِّحلة، رحل إلى ديار مصر والحجاز واليمن والجزيرة والعراق، وأدرك الشيوخ، وذاكر الحُفَّاظ، وسكن أصبهان إلى آخر عمره، وصنَّف التصانيف».

وقال ابن عساكر[٢]: «أحدُ الحُفَّاظ المُكثِرين والرَّحَّالين».

وقال ابن نقطة[٣]: «كان ثقة حافظًا».

وقال الذهبي[٤]: «الإمام الحافظ الثقة، الرَّحَّال الجوال، مُحدِّث الإسلام، عَلَم المعمَّرين».

وتوفي في ذي القعدة لليلتين بقيتا منه سنة ستين وثلاثمئة.

روى عنه القاضي سبعة أحاديث: (١٠٨، ١٤١، ١٤٤، ١٧٠، ١٩٢، ٢١٧، ٢٣٩) ولقَّبه في (١٤١، ١٤٤) بـ«الحافظ»، وذكر في (١٤٤، ١٩٢) أنه سمع منه بأصبهان.

٢٢- شاكر بن جعفر بن محمد، أبو عمر المعدِّل[٥].

= لأبي نُعَيم الأصبهاني: ١/ ٣٣٥، و«الأنساب» للسمعاني: ٩/ ٣٥، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر: ٢٢/ ١٦٣، و«التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» لابن نقطة (٢٣٥) و«تاريخ الإسلام»: ٨/ ١٤٣، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٦/ ١١٩.

(١) في «الأنساب»: ٩/ ٣٥.

(٢) في «تاريخ دمشق»: ٢٢/ ١٦٣.

(٣) في «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» (٢٣٥).

(٤) في «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ١١٩.

(٥) من مصادر ترجمته: «المعجم» لابن المقرئ (٨٨٩) و«أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ١/ ٣٤٥.

روى عن: أحمد بن محمد التستري، ومحمد بن أيوب الرازي، وعمير ابن مرداس الدونقي، وغيرهما.

وروى عنه: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني، المعروف بابن المقرئ، والحسين بن محمد التستري، وغيرهما.

ولم نقف على أقوال للعلماء فيه، وحسبه أنه لُقِّب بـ «المعدِّل»؛ فإن هذا يدل على رفعة شأنه، وعلو مكانته كما تقدَّم.

وتوفي سنة ثلاث وأربعين وثلاث مئة، وقيل: أربع وأربعين.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٢٠٢) وذكر أنه سمع منه بأصبهان.

٢٣- عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عبيد، أبو القاسم الأسدي[(١)].

روى عن: إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، ومحمد بن علي المروزي، إسماعيل بن محمد المزني، وموسى بن إسحاق الأنصاري، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه محمد بن إسحاق مَنْدَه، وأبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النَّيْسَابُورِي، وأبو علي الحسن بن أحمد بن شاذان، وعبد الرحمن بن محمد بن شبابة، أبو عبد اللَّه أحمد بن الحسن المقرئ المعروف بالصائغ، وغيرهم.

قال صالح بن أحمد الهمَذاني[(٢)]: «ادَّعى الرواية عن إبراهيم بن الحسين ابن ديزيل، فذهب علمه».

وقال صالح أيضًا[(٣)]: «سمعت القاسم بن أبي صالح نصَّ عليه بالكذب».

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد» للخطيب: ١١/ ٥٩١.

(٢) كما في «تاريخ بغداد»: ١١/ ٥٩١.

(٣) ن.م.

وقال الخليلي[١]: «ادعى عن ابن ديزيل فأنكر عليه ابن عمه أحمد، فلما مات روى كتب ابن ديزيل، فضعفوه».

وصحَّح له الحاكم في مواضع من «المستدرك»[٢] بروايته عن ابن ديزيل، كما أخرج الضياء المقدسي في «المختارة»[٣] من طريقه، عن ابن ديزيل.

فالظاهر أنه ثقة صحيح السماع، إلا في روايته عن ابن ديزيل.

وتوفي في شعبان، سنة اثنتين وخمسين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي حديثين: (١٢٣، ١٨٨) وهما عن غير ابن ديزيل.

٢٤- عبد اللَّه بن أحمد بن القاسم بن عقيل، أبو بكر العدل، المعروف بالصَّفَّار[٤].

روى عن: إبراهيم بن محمد بن الحسن بن متويه، الحسن بن علي الطوسي، وأبي العباس أحمد بن محمود بن صبيح، وغيرهم.

وروى عنه: أبو نُعَيم أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني، وأبو سعيد محمد بن علي النقاش، وأبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد الصفار، وغيرهم.

ولقَّبه القاضي في روايته عنه بـ «العدل» وهذا دالٌّ على عدالته.

وتوفي قبل الستين وثلاثمئة.

روى عنه القاضي تسعة أحاديث: (٧، ٨، ٩، ٩٣، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٦، ١٥٧، ٢٢٠) وذكر في (٧، ١٤٨، ١٥٦، ٢٢٠) أنه سمع منه بأصبهان.

٢٥- عبد اللَّه بن الحسن بن بُنْدار بن ناجية بن سدوس، أبو محمد المديني الأصبهاني[٥].

---

(١) في «الإرشاد»: ٢/ ٦٥٩.

(٢) انظر: ١/ ٩، ١٧، ٢٠٤، ٢٣٥، وغيرها.

(٣) انظر: ٨/ ٨٤، ١١/ ٣٧٢.

(٤) من مصادر ترجمته: «أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ٢/ ٩٢.

(٥) من مصادر ترجمته: «أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ٢/ ٨٦، و«تاريخ =

روى عن: أبي جعفر محمد بن إسماعيل الصائغ، أبو بكر التيمي عبد الله ابن محمد بن النعمان الأصبهاني، وإسماعيل بن أحمد بن أسيد الثقفي الأصبهاني، وغيرهم.

وروى عنه: أبو نُعَيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وأبو الفرج عبد الواحد ابن محمد البُزَاني، وأبو أحمد عبد الله بن عمر السكري، وغيرهم.

قال عنه الذهبي[١]: «المُحدِّث الصادق».

وتوفي لخمس بقين من ربيع الآخر، سنة ثلاث وخمسين وثلاثمئة.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٢١١) وذكر أنه سمع منه بأصبهان.

٢٦- عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، أبو محمد الأصبهاني[٢].

روى عن: أبي مسعود أحمد بن الفرات، وهارون بن سليمان الخزاز، ويونس بن حبيب البصري، وغيرهم.

وروى عنه: أبو نُعَيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وأبو بكر محمد بن الحسن بن فُورَك، وأبو عبد الله الحسين بن إبراهيم الحَمَّال، وغيرهم.

قال ابن مَنْدَه[٣]: «كان شيوخ الدنيا خمسة: ابن فارس بأصبهان، والأصم بنيسابور، وابن الأعرابي بمكة، وخيثمة بأطرابلس، وإسماعيل الصفار ببغداد».

= الإسلام»: ٨/ ٥٦، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٦/ ٤٤.

(١) في «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ٤٤.

(٢) من مصادر ترجمته: «طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها» لأبي الشيخ الأصبهاني: ٤/ ٢٣٧، و«أخبار أصبهان» لأبي نُعَيم الأصبهاني: ٢/ ٨٠، و«الأنساب» للسمعاني: ١/ ٢٨٥، و«التقيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» لابن نقطة (٣٧٨) و«أسماء من عاش ثمانين سنة بعد شيخه أو بعد سماعه»: ٤٥، و«تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٣٤، و«سير أعلام النبلاء» كلها للذهبي: ١٥/ ٥٥٣.

(٣) كما في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٥٥٤.

وقال ابن مردويه، وعبد اللَّه بن أحمد السوذرجاني في «تاريخهما»: «كان ثقة»[(١)].

وقال السمعاني[(٢)]: «من مشاهير المحدثين...، كان من الثقات المعمرين المكثرين».

وقال الذهبي[(٣)]: «كان ثقة عابدًا».

وتوفي سنة ست وأربعين وثلاثمئة.

روى عنه القاضي خمسة عشر حديثًا: (١٦، ٣٠، ٥٣، ٦١، ٧٣، ٨٠، ١٦٢، ١٨٤، ١٩٧، ٢٠٧، ٢١٠، ٢٢٣، ٢٢٦، ٢٣٠، ٢٤١) وذكر في (١٦، ٥٣، ٦١، ٧٣، ١٦٢، ١٨٤، ١٩٧، ٢٠٧، ٢١٠، ٢٢٣) أنه سمع منه بأصبهان، ونصَّ في (٥٣) على قراءته عليه سنة خمس وأربعين وثلاث مئة.

٢٧- عبد اللَّه بن محمد بن عبد الرحمن، أبو بكر الضبِّي.

روى عن: الحُسين بن المثنَّى.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا (٥) وذكر أنه سمع منه بالبصرة.

٢٨- عبد اللَّه بن محمد بن عيسى بن مزيد، أبو محمد الخَشَّاب[(٤)].

روى عن: أحمد بن مهدي بن رستم، وأبي حاتم المغيرة بن محمد بن المهلب، وعبد العزيز بن معاوية القرشي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو سعيد محمد بن علي النَّقَّاش، وأبو بكر أحمد بن موسى

---

(١) ن.م.

(٢) في «الأنساب»: ١/ ٢٨٥.

(٣) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٣٤.

(٤) من مصادر ترجمته: «الأنساب» للسمعاني: ٥/ ١٣١.

ابن مردويه، وأبو سعيد الحسن بن محمد بن حسنويه الكاتب، وغيرهم.

قال السمعاني[(١)]: «ثقة مأمون».

وتوفى في شوال سنة خمس وأربعين وثلاثمئة.

روى عنه القاضي خمسة أحاديث: (٨٩، ١٤٢، ١٤٧، ١٥٤، ١٦٠) وذكر في (٨٩، ١٤٢، ١٤٧، ١٦٠) أنه سمع منه بأصبهان.

٢٩- عبد الرحمن بن حمدان بن عبد الرحمن، أبو محمد الجلاب الهمَذاني[(٢)].

روى عن: أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، وأبي عمر هلال بن العلاء الرقي، ويحيى بن عبد اللَّه الكرابيسي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري، وأبو بكر أحمد بن علي بن أحمد بن لال الشافعي، وأبو علي الحسن بن الحسين بن حمكان الهمذاني، وغيرهم.

قال ياقوت الحموي[(٣)]: «أحد أركان السُّنَّة بهمَذان».

وقال شيرويه[(٤)]: «كان صدوقًا قدوة، له أتباع».

وتوفي سنة اثنتين وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي عشرين حديثًا: (٢، ٣، ١٣، ١٨، ٢٨، ٣٣، ٣٦، ٣٧، ٤٤، ٥٦، ٥٨، ٦٤، ٧٧، ٧٨، ٩٦، ١٦٨، ١٧٩، ١٩٥، ٢٠٤، ٢١٩) وذكر في (٢، ٢١٩) أنه سمع منه بهمَذان، ونصَّ في (٤٤) على سماعه منه إملاءً، وفي (٢١٩) على سماعه منه سنة أربعين وثلاث مئة.

---

(١) في «الأنساب»: ٥/ ١٣١.

(٢) من مصادر ترجمته: «معجم البلدان» لياقوت: ٥/ ٣٨٤، و«تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٨٢، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٥/ ٤٧٧.

(٣) في «معجم البلدان»: ٥/ ٣٨٤.

(٤) كما في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٨٢.

٣٠- عبدان بن يزيد بن يعقوب الدقَّاق[١].

وقيل: الحسن بن يزيد، وعبدان لقبه[٢].

روى عن: إبراهيم بن الحسين بنِ ديزيل، ومحمد بن نصر بن عبد الرحمن القطَّان، وعلي بن عبد العزيز البغوي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري، وأبو علي الحسن بن الحسين بن حمكان الهمذاني، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني، المعروف بابن المقرئ، وغيرهم.

قال سيرويه: «كان صدوقًا».

وتوفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمئة.

روى عنه القاضي أربعة أحاديث: (٧٢، ١٢٦، ١٧٥، ١٨٦).

٣١- عبيد اللَّه بن الحسين بن حماد بن فضالة.

روى عن: أحمد بن زنجويه المخرمي.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا (١٩٤) وذكر أنه سمع منه بالبصرة.

٣٢- علي بن إبراهيم، أبو الحسن الكرخي، المعروف بعلَّان[٣].

روى عن: إدريس بن علي النهاوندي، الحسين بن إسحاق العِجْلي، وأحمد بن محمد بن أبي دلف العجلي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٢٤٠).

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٥٤٩،

(٢) ذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٥٤٩.

(٣) له ذكر في «شعب الإيمان» للبيهقي (٧٢٤٠، ٧٢٥٥) و«تاريخ دمشق» لابن عساكر: ٥/ ٤٠٧، ٤٣/ ١٨١.

٣٣- علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القزويني، أبو الحسن القطّان[١].

روى عن: أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني صاحب «السنن» وهو راويتها عنه، وأبي زكريا يحيى بن عبد الله الكرابيسي، وأبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب، وأبو القاسم عبد الرحمن بن أحمد القزويني، وأبو الحسين أحمد بن فارس القزويني، وغيرهم.

قال الخليلي[٢]: «عالم بجميع العلوم: التفسير، والنحو، واللغة، والفقه القديم، لم يكن له نظير دينًا وديانة وعبادة. . .، سمعت جماعة من شيوخ قزوين يقولون: لم ير أبو الحسن مثله في الفضل، والزهد، وأدام الصيام ثلاثين سنة، وكان يفطر على الخبز والملح وفضائله أكثر من أن تعد».

وقال الرافعي[٣]: «إمام كبير، له من كل علم حظ موفور، كان صاحب قراءة وتفسير وتاريخ وحديث وفقه ولغة ونحو».

وقال ياقوت[٤]: «أديب فاضل، ومُحدِّث حافظ».

وقال الذهبي[٥]: «الإمام، الحافظ، القدوة، شيخ الإسلام. . .، جَمَعَ وصنَّف، وتفنَّن في العلوم، وثابر على القُرَب».

وتوفي سنة خمس وأربعين وثلاث مئة.

---

(١) من مصادر ترجمته: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي: ٢/ ٧٣٥ (المنتخب منه) و«التدوين في أخبار قزوين» للرافعي: ٣/ ٣١٨، و«معجم الأدباء» لياقوت: ٤/ ١٦٤٢، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٥/ ٤٦٣.

(٢) في «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»: ٢/ ٧٣٥-٧٣٦.

(٣) في «التدوين في أخبار قزوين»: ٣/ ٣١٨.

(٤) في «معجم الأدباء»: ٤/ ١٦٤٢.

(٥) في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٤٦٣.

روى عنه القاضي ستة عشر حديثًا: (١١، ٣٨، ٣٩، ٤٢، ٥٢، ٥٤، ٥٩، ١٠٩، ١٢٠، ١٥٥، ١٩٠، ٢٠٣، ٢١٨، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٤٤) وذكر في (١١، ٥٢، ٥٤، ١٠٩، ١٢٠، ١٥٥، ١٩٠، ٢١٨، ٢٤٤) أنه سمع منه بقزوين.

٣٤- عليُّ بن أحمد بن جعفر بن معبد، أبو الحسن، المعروف بابن النسائي[١].

روى عن: أحمد بن علي بن العلاء الجُوزَجاني، ومحمد بن مَخلَد العَطَّار، أبي خليفة الفضل بن الحباب الجُمَحي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو الحسين محمد بن أحمد بن جُمَيْع الصيداوي، وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السُّلَمي، وأبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي، وغيرهم.

وقال العتيقي[٢]: «كان صحيح السماع».

وتوفي بعد سنة تسع وثمانين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٢٢٩) وذكر أنه سمع منه بأصبهان.

٣٥- علي بن أحمد بن محمد بن قرقور التَّمَّار، أبو الحسن الهمَذاني[٣].

روى عن: أبي الربيع سلمان بن الحسن بن المبارك الفَهِنْدَجانى، ومحمد بن علي بن زيد الصايغ، وأحمد بن ياسين المعروف بابن أبي تراب، وغيرهم.

وروى عنه: أبو علي الحسن بن الحسين بن حمكان الهمذاني، وأبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري، وصالح بن أحمد الهمذاني، وغيرهم.

---

(١) من مصادر ترجمته: «معجم الصيداوي»: ٣٣٢، و«تاريخ بغداد» للخطيب: ١٣/ ٢٢٩.

(٢) كما في «تاريخ بغداد»: ١٣/ ٢٢٩.

(٣) من مصادر ترجمته: «تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٩٠٩.

قال الذهبي: «له رحلة».

وذكر أن وفاته بين سنة إحدى وأربعين وثلاثمئة وخمسين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي أربعة أحاديث: (٢٢، ٤٠، ٢١٢، ٢٣٥) وذكر في (٢١٢) أنه سمع منه بأسدآباد.

٣٦- عليُّ بن الحسين بن عليِّ بن الحسن، أبو طالب.

روى عن: أبي عبد اللَّه محمد بن خالد الرَّاسِبي.

وروى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٢١٦) وذكر أنه سمع منه بإحدى قُرى رامَهُرْمُز، سنة خمس وأربعين وثلاث مئة.

٣٧- عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن أحمد بن السكن، أبو محمد - وقيل: أبو الحسن- القرشي البخاري[1].

روى عن: صالح بن محمد جزرة، وأبي القاسم عبد اللَّه بن محمد بن عبد العزيز البغوي، وسهل بن شاذويه البخاري، وغيرهم.

وروى عنه: أبو بكر محمد بن إسماعيل الوراق، وأبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، وأبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري، وغيرهم.

قال السمعاني[2]: «مُحدِّث عصره، وشيخ العرب ببلده، ومن أكثر الناس تفقُّدًا لأهل العلم».

ووصفه الذهبي[3] بـ «الحافظ».

وتوفي سنة أربع وأربعين وثلاث مئة.

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد» للخطيب: ١٤/ ١٤١، و«الأنساب» للسمعاني: ٧/ ١٦٤، و«نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر» للرشيد العطار: (٥٨) و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٨٠٢.

(٢) في «الأنساب»: ٧/ ١٦٤.

(٣) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٠٢.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (١٣٥) وذكر أنه قَدِم عليهم حاجًّا.

٣٨- عيسى بن محمد بن عيسى، أبو موسى المَرْوَزِي.

روى عن: أبي عبد اللَّه محمد بن أحمد بن أسد المَرْوَزِي.

وروى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٨٧) وذكر أنه قَدِم عليهم حاجًّا.

٣٩- فاروق بن عبد الكبير بن عمر، أبو حفص الخَطَّابي[١].

روى عن: أبي مسلم إبراهيم بن عبد اللَّه الكشي، وأبي بكر أحمد بن محمد العطار، وأبي علي هشام بن علي السيرافي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو سعيد محمد بن علي النَّقَّاش، وأبو نعيم أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني، وأبو بكر أحمد بن محمد بن الصقر المقرئ، وغيرهم.

قال الذهبي[٢]: «المُحدِّث، المعمر، مسند البصرة. . .، تفرد في وقته، ورحل إليه. . .، ما به بأس».

وبقي إلى سنة إحدى وستين أو اثنتين وستين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي حديثين: (١٧٢، ٢١٥) وذكر أنه سمع منه بالبصرة.

٤٠- القاسم بن بندار بن إسحاق، أبو أحمد الهمَذاني، المعروف بابن أبي صالح[٣].

روى عن: أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، وإبراهيم بن الحسين بن ديزيل، وإبراهيم بن نصر النهاوندي، وغيرهم.

---

(١) من مصادر ترجمته: «الأنساب» للسمعاني: ٥/ ١٥٨، و«التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» لابن نقطة (٥٧٣) و«سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٦/ ١٤٠.

(٢) في «سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ١٤١.

(٣) من مصادر ترجمته: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي: ٢/ ٦٥٧ (المنتخب منه) و«تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٢٠، و«سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٥/ ٣٨٨.

وروى عنه: أبو الفضل صالح بن أحمد الهمَذاني، وأبو الخطاب محمد ابن خلف البلخي، وأبو بكر أحمد بن علي بن لال الهمَذاني، وغيرهم.

قال الخليلي[(١)]: «ثقة، لكنه ذهبت كتبه في أيام المحنة بهمَذان».

وقال شعيب بن علي الهمَذاني[(٢)]: «سمعنا منه قبل أن امتحن بكتبه، فبعد المحنة روى من كتب غيره، فلا يعتمد على ما رواه بعد ذلك، وصار مكفوفًا».

وقال صالح بن أحمد[(٣)]: «كان صدوقًا متقنًا، سمعنا عامة ما كان عنده، وكان يتقن حديثه، وكتبه صحاح بخطه وذهب عامتها في الفتنة، ثم كف بصره».

وقال الذهبي[(٤)]: «كان صدوقًا».

وقال أيضًا[(٥)]: «الإمام، الحافظ مُحدِّث همَذان».

وتوفي سنة ثمان وثلاثين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي خمسة أحاديث: (٦، ٢١، ١١٠، ١٢٨، ١٨١).

٤١- محمد بن إبراهيم بن الحسن بن كوهة بن فيروز، أبو بكر المؤذِّن.

روى عن: أبي جعفر محمد بن عمر بن حفص الضرير.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٢٧) وذكر أنه سمع منه بخان لنجان.

٤٢- محمد بن أبي زكريا يحيى بن النعمان، أبو بكر الهمَذاني الشافعي[(٦)].

---

(١) في «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»: ٢/ ٦٥٧.

(٢) ن.م.

(٣) كما في «سير أعلام النبلاء» كلاهما للذهبي: ١٥/ ٣٨٩.

(٤) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٢٠.

(٥) في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٣٨٨.

(٦) من مصادر ترجمته: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي: ٢/ ٦٥٩ =

روى عن: أبي العباس أحمد بن عمر بن سُرَيج البغدادي، وأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، وأبي خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللّٰه محمد بن عبد اللّٰه الحاكم النيسابوري، وأبو بكر أحمد بن علي بن لال الهمَذاني، وأبو محمد عبد اللّٰه بن أبي زرعة بن متويه القزويني، وغيرهم.

قال الخليلي(١): «فقيه، جليل، ثقة. . . ، وكان حافظًا، عارفًا بالحديث، وله تصانيف كثيرة في الفقه، والحديث، وصنَّف على كتاب ابن خزيمة».

وقال الذهبي(٢): «كان أوحد زمانه بالفقه، وله كتاب «السنن» لم يسبق إلي مثله».

وتوفي سنة سبع وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي ستة أحاديث: (١٢، ٣٢، ٨٢، ٨٥، ١٣٦، ٢١٣) ووصفه في (٨٢) بـ«الفقيه»، وذكر أنه سمع منه بهمَذان، ونصَّ في (١٢) على سماعه منه سنة أربعين وثلاث مئة.

٤٣- محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان بن محمد القاضي، أبو أحمد العسال الأصبهاني(٣).

= (المنتخب منه) و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٨٥٩.

(١) في «الإرشاد»: ٢/ ٦٥٩.

(٢) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٥٩.

(٣) من مصادر ترجمته: «طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها» لأبي الشيخ الأصبهاني: ٤/ ٢٢٧، و«أخبار أصبهان» لأبي نعيم الأصبهاني: ٢/ ٢٨٣، و«تاريخ بغداد» للخطيب: ٢/ ٨٩، و«سير السلف الصالحين» لقَوَّام السنة الأصبهاني: ١٣٤٩، و«الانساب» للسمعاني: ٩/ ٢٩٢، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٦/ ٦.

روى عن: إبراهيم بن زهير الحلواني، وبكر بن سهل الدمياطي، والحسن بن علي السري، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، وغيرهم.

وروى عنه: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، وأبو عبد الله محمد ابن إسحاق بن مَنْدَه، وعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، وأبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وغيرهم.

قال أبو الشيخ الأصبهاني(١): «من كبار الناس في العلم والإتقان والحفظ والمعرفة».

وقال أبو نعيم الأصبهاني(٢): «مقبول القول، من كبار الناس في المعرفة والإتقان والحفظ، صنف الشيوخ، والتأريخ، والتفسير، وعامة المسند».

وقال: أبو عبد الله بن مَنْدَه(٣): «كتبت عن ألف شيخ لم أر فيهم أتقن من أبي أحمد العسال».

وتوفي في شهر رمضان سنة تسع وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي ثلاثة أحاديث: (١٢٤، ١٣١، ٢٠٥) وذكر أنه سمع منه بأصبهان، ووصفه في (١٣١) بـ«الحافظ».

٤٤- محمد بن أحمد بن الحسن، أبو عبد الله الكسائي المقرئ(٤).

روى عن: أبي الحسن عبد الواحد بن عبد الله البغدادي، وأبي خالد عبد العزيز بن معاوية القرشي، وعبد الله بن محمد بن النعمان التميمي، وغيرهم.

---

(١) في «طبقات المحدثين بأصبهان»: ٤/ ٢٢٧.

(٢) في «أخبار أصبهان»: ٢/ ٢٨٣.

(٣) كما في «تاريخ بغداد»: ٢/ ٨٩.

(٤) من مصادر ترجمته: «طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها» لأبي الشيخ الأصبهاني: ٤/ ٢٨٨، و«أخبار أصبهان» لأبي نعيم الأصبهاني: ٢/ ٢٨٢، و«الأنساب» للسمعاني: ١٠/ ١٧٥، و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٨٥٦.

وروى عنه: أبو سعيد محمد بن علي النقاش، وأبو بكر محمد بن علي بن إبراهيم بن مصعب، وأبو عبد الله الحسين بن إبراهيم التميمي، وغيرهم.

قال أبو الشيخ الأصبهاني[١]: «شيخ من أهل القرآن، كثير الحديث، ديِّن، فاضل».

وتوفي سنة سبع وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي حديثين: (٧٦، ١٥٢) وذكر أنه سمع منه بأصبهان.

٤٥- محمد بن أحمد بن الحسين بن مصلح، أبو بكر الرازي[٢].

روى عن: محمد بن أيوب الرازي، ومحمد بن أحمد بن يزيد الواسطي.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الحاكم النيسابوري، وأبو محمد عبد اللَّه بن أبي زرعة بن متويه القزويني.

وصفه الحاكم[٣] بـ «الفقيه».

وقال الخليلي[٤]: «ولي قضاء الري، والبلاد المتصلة بها، ثقة».

وقال الذهبي[٥]: «قاضي الري».

وتوفي سنة سبع وأربعين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي حديثين: (١٥٠، ٢٣٤) وذكر في (١٥٠) أنه سمع منه بالري.

---

(١) في «طبقات المحدثين بأصبهان»: ٤/ ٢٨٨.

(٢) من مصادر ترجمته: «فتح الباب في الكنى والألقاب» لابن منده: ١٢١، و«الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي: ٢/ ٦٩٠ (المنتخب منه) و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٨٥٦.

(٣) في «المستدرك»: ١/ ٢٢٠، ٣/ ١٤٨، ٤٣٩.

(٤) في «الإرشاد»: ٢/ ٦٩٠.

(٥) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٨٥٦.

٤٦- محمد بن أحمد بن القاسم، أبو جعفر الهروي.

روى عن: محمد بن معاذ الهروي.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (١٣٨) وذكر أنه قَدِم عليهم حاجًّا.

٤٧- محمدُ بن أحمد بن عمرٍو، أبو بكر الزئبقي البصري الحنفي[١].

روى عن: أبي بكر يحيى بن أبي طالب، وأبي عبد اللَّه محمد بن عُبْدُوس النيسابوري، وزكريا بن يحيى المِنْقَري، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد اللَّه أحمد بن إسحاق بن خربان البصري، وأبو عبد اللَّه عبيد اللَّه بن محمد بن بَطَّة العُكْبري، وأبو الحسن محمد بن عمر الذهبي، وغيرهم.

روى عنه القاضي سبعة أحاديث: (٤٧، ٩٤، ١٠٢، ١٨٢، ١٨٩، ٢٠٦، ٢٠٩) وذكر فيها أنه سمع منه بالبصرة، وفي (١٠٢) قال في نسبته: «الحنفي».

٤٨- محمد بن إسحاق بن إبراهيم، أبو عبيد البخاري الطواويسي[٢].

روى عن: علي بن محمد بن هارون الحميري القاضي، والحسين بن محمد بن قُرَيش.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٣٤) وذكر أنه سمع منه سنة ثلاث وأربعين وثلاث مئة.

---

(١) من مصادر ترجمته: «الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب» لابن ماكولا: ٤/ ٢٢٨.

(٢) من مصادر ترجمته: «فتح الباب في الكنى والألقاب» لابن منده: ١٢٢، وسمَّاه محمد ابن إسحاق بن عبيد، وجعل كنيته أبو بكر.

٤٩- محمد بن الحسن بن الفرج، أبو بكر الأنباري المقرئ[١].

روى عن: الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي، مسلم بن عيسى بن مسلم الصَّفَّار، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بَطَّة العُكْبري، وأبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، وأبو أحمد علي بن الحسين محمد ابن جعفر اللؤلؤي، وغيرهم.

وجعل الذهبي وفاته فيما بين سنة إحدى وأربعين وثلاث مئة وخمسين وثلاث مئة.

روى عنه القاضي أربعة أحاديث: (٩٨، ١٣٩، ٢٠١، ٢٠٨) وذكر في (٩٨، ١٣٩، ٢٠١) أنه سمع منه بالبصرة، وذكر في (١٣٩) أنه سمع منه سنة ست وأربعين وثلاث مئة، وهذا يفيد أن وفاته تأخرت إلى ذلك.

٥٠- محمد بن الحسن بن علي البلخي.

روى عن: أبي عبد الله محمد بن علي بن طرخان البلكخي.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (١٠٥) وذكر أنه قَدِم عليهم حاجًّا.

٥١- محمد بن بكر بن عبد الرزاق، أبو بكر البصري، المعروف بابن داسه[٢].

روى عن: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني كتابه «السنن»، وأبي جعفر محمد بن الحسن بن يونس الشيرازي، وإبراهيم بن فهد الساجي، وغيرهم.

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد» للخطيب: ٢/ ٥٩٩، و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٧/ ٩١٤.

(٢) من مصادر ترجمته: «معجم ابن المقرئ» (٢٢١) و«معجم ابن جُمَيع»: ٨٩، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٥/ ٥٣٨.

وروى عنه: أبو سليمان حمد بن محمد الخَطَّابي، وأبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني، المعروف بابن المقرئ، وأبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الرُّوذْباري، وغيرهم.

قال الذهبي[١]: «الشيخ، الثقة، العالم».

وتوفي سنة ست وأربعين وثلاث مئة

روى عنه القاضي حديثين: (٧١، ٧٥) وذكر في (٧٥) أنه سمع منه بالبصرة.

٥٢- محمد بن جعفر الدُّنْبَاوَنْدي، أبو عبد اللَّه الكسائي.

روى عن: أحمد بن محمد بن عمار، وفي الموضع الثاني: أحمد بن محمد بن يبرد، والظاهر أنهما واحد.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثين: (١٥٩، ١٦٩) وذكر في (١٥٩) أنه سمع منه بالرَّي.

٥٣- محمد بن جعفر بن فارس، أبو عبد اللَّه.

روى عن: أسيد بن عاصم الثقفي.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (٢٣٨) وذكر أنه سمع منه بأصبهان.

٥٤- محمد بن حامد المؤدب، أبو سهل الترمذي.

روى عن: علي بن الحسين الترمذي.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (١٣٣) وذكر أنه قَدِم عليهم حاجًّا.

---

(١) في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٥٣٨.

٥٥- محمد بن عبد اللَّه بن إبراهيم بن مشكان، أبو سعيد المَرْوَزِي[١].

روى عن: أبي عبد اللَّه محمد بن عمران بن موسى المروزي، ومحمد بن عمير بن هشام الرازي، ويحيى بن ساسويه المروزي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، وأبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي، وأبو الحسن محمد بن أحمد بن رزق البزاز، وغيرهم.

قال الخطيب[٢]: «كان ثقة».

وتوفي نحو سنة أربع وخمسين وثلاثمئة.

روى عنه القاضي حديثًا واحدًا: (١٩٨).

٥٦- محمد بن عبد اللَّه بن أحمد بن محمد بن أمية، أبو عبد اللَّه القُرَشِي السَّاوي[٣].

روى عن: أبيه، وأبي جعفر محمد بن عبد اللَّه الحضرمي مُطَيَّن، وغيرهما.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وأبو عبد اللَّه الحاكم، وغيرهما.

أخرج له الحاكم في «المستدرك» متابعة، فقال: «وحدثنا أبو عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه بن أمية القرشي، بالسَّاوة» وصحح حديثه على شرط الشيخين[٤].

وأخرج له في موضع آخر منفردًا وسكت عليه[٥].

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثين[٦].

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد» للخطيب: ٣/ ٤٨٦، و«الأنساب» للسمعاني: ١٢/ ٢٨٢.

(٢) في «تاريخ بغداد»: ٣/ ٤٨٦.

(٣) من مصادر ترجمته: «الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم» لنايف المنصوري: ٢/ ١٠٧٤.

(٤) «المستدرك»: ٣/ ١٢٧- ١٢٨.

(٥) «المستدرك»: ٣/ ٣٥١.

(٦) الحديثان رقم (١٥، ٤٨).

٥٧- محمد بن عبد الواحد بن شاذان أبو عبد اللَّه الهمَذَاني البزَّاز[(١)].

روى عن: إبراهيم بن الحسين، وعلي بن عبد العزيز، وإسحاق الدَّبَرِي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو بكر أحمد بن علي بن لال، وخلف بن عمر الحافظ، وأبو عبد اللَّه بن مَنده، وعبد الجَبَّار بن أحمد الأسداباذي، وغيرهم.

قال صالح بن أحمد: «سمع منه أَبِي، وكتبنا عنه ثم تركنا الرواية عنه، وكان لا بأس به، ولم يكن الحديث من شأنه، وأفسده قوم لم يعرفوا الحديث، ورأيت سماعه من إبراهيم بن الحسين صحيحًا مستقيمًا، ووجدت في بعض أجزائه أشياء فسألته فقال: لا أدري، وكان سهلًا سليم الناحية، انتقم اللَّه ممن أفسده»[(٢)].

توفي سنة ٣٤١هـ.

روى عنه القاضي في «الأمالي» ستة أحاديث[(٣)]، وذكر أنه سمع منه بهمذان، وأنه قرأ عليه سنة ٣٤١هـ.

٥٨- محمد بن عبيد اللَّه النحوي، أبو عبيد (عبد) اللَّه الرامهرمزي[(٤)].

روى عن: موسى بن إسحاق، ومحمد بن يحيى بن المنذر، والحسن بن سهل، وجعفر بن أحمد بن سنان، وغيرهم.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

روى عنه القاضي في «الأمالي» ثلاثة أحاديث[(٥)]، وذكر أنه سمع منه برامَهُرْمُز.

---

(١) من مصادر ترجمته: «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٧٣، و«لسان الميزان»: ٧/ ٣٢٢.

(٢) «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٧٧٣، و«لسان الميزان»: ٧/ ٣٢٢.

(٣) الأحاديث رقم (١٧، ١٩، ٦٧، ٧٠، ١٧١، ١٨٥).

(٤) من مصادر ترجمته:

(٥) الأحاديث رقم (٤١، ٧٤، ١٧٦).

٥٩- محمد بن عليّ بن حيدرة بن أبي عبيدة، أبو عبيدة القشيري، البصري[١].

روى عن: الحسن بن المثنى بن معاذ العنبري، وغيره.

وروى عنه: أبو طاهر محمد بن أسد بن هلال الرَّقي الأُشْنَاني، وغيره.

وصفه ابن عساكر[٢] بـ «إمام جامع البصرة».

روى عنه القاضي في «الأمالي» ثلاثة أحاديث[٣]، وذكر أنه سمع منه بالبصرة.

٦٠- محمد بن عمر بن محمد بن سالم التميمي، أبوبكر ابن الجِعَابي الحافظ[٤].

ولد في صفر سنة ٢٨٤هـ. وتولى قضاء الموصل.

روى عن: عبد الله بن محمد بن علي البلخي، ومحمد بن الحسن بن سماعة الحضرمي، وجعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو الحسن الدَّارقطني، وأبو حفص بن شاهين، وأبو نُعيم الحافظ، وغيرهم.

قال القاضي أبو علي التَّنوخي[٥]: «ما شاهدنا أحفظ من أبي بكر ابن

---

(١) له ذكر في: «تاريخ دمشق» ٥٢/ ٤٤، في ترجمة: أبي طاهر محمد بن أسد بن هلال بن إبراهيم الرَّقي الأُشْنَاني، ضمن شيوخه الذين سمع منهم بالبصرة.

(٢) «تاريخ دمشق» ٥٢/ ٤٤.

(٣) الأحاديث رقم (٥٠، ١٤٥، ١٥٨).

(٤) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ٤/ ٤٢، و«الأنساب»: ٢/ ٩١، و«تاريخ دمشق»: ٥٤/ ٤١٩، و«طبقات علماء الحديث»: ٣/ ١١٧، و«سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ٨٨، و«ميزان الاعتدال»: ٣/ ٦٧٠، و«الوافي بالوفيات»: ٤/ ٢٤٠، و«البداية والنهاية»: ١٥/ ٢٨٦.

(٥) «تاريخ بغداد»: ٤/ ٤٤- ٤٥.

الجِعَابي . . . وكان إمامًا في المعرفة بعلل الحديث، وثقات الرِّجال من مُعتلِّيهم وضُعفائهم . . . وكان في آخر عمره قد انتهى هذا العلم إليه، حتى لم يبق في زمانه من يتقدمه فيه في الدنيا».

وقال السَّمعاني[(١)]: «كان أحد الحفاظ المجوِّدين، والمشهورين بالحفظ، والذكاء، والفهم . . . وله تصانيف كثيرة . . . وكان كثير الغرائب، ومذهبه في التَّشيُّع معروفٌ، وهو غالٍ في ذلك، وله رحلة كثيرة».

وقال الذهبي[(٢)]: «من أئمة هذا الشَّأن ببغداد . . . إلا أنه فاسقٌ رقيق الدِّين».

وذكره في الضعفاء، وقال: «مَشهورٌ مُحقِّقٌ، لكنه رَقيقُ الدِّين تالِفٌ»[(٣)].

توفي في رجب، سنة ٣٥٥هـ، ببغداد.

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثًا واحدًا[(٤)].

٦١- محمد بن محمد بن زكريا بن يحيى السَّعدي، أبو جعفر الأزدي الشَّاشي[(٥)].

روى عن: أبي بكر أحمد بن محمد بن آدم الشَّاشي، والهيثم بن كُليب الشَّاشي، وغيرهما.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وأبو القاسم ابن الثَّلاج، وغيرهما.

قال الخطيب البغدادي[(٦)]: «ذكر أبو القاسم ابن الثَّلاج: أنه قَدِمَ بغداد

(١) في «الأنساب»: ٣/ ٢٨٥.

(٢) في «ميزان الاعتدال»: ٣/ ٦٧٠.

(٣) «المغني في الضعفاء» (٥٨٧١)، و«ديوان الضعفاء» (٣٩٠٨).

(٤) الحديث رقم (١٧٨).

(٥) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ٤/ ٣٥٣.

(٦) في «نزهة الألباب»: ١/ ٤٢٩.

حاجًا، وحدَّثهم عن الهيثم بن كُليب الشَّاشي في سنة أربعين وثلاث مائة بسوق يحيى».

وذكر الحافظ ابن حجر[١] أنه كان يُلقَّب بـ «صُندُوق العِلم».

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثًا واحدًا[٢].

٦٢- محمد بن محمد بن عبد الملك، أبو عبيد ابن أخي هلالِ الرَّأي[٣].

روى عن: أبي سهل زياد بن الخليل البزار، وأبي مسلم إبراهيم بن عبد اللَّه الكَجِّي، وغيرهما.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وابنه أبو بكر هلال بن محمد بن محمد، وغيرهما.

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثين[٤]، وذكر أنه سمع منه بالبصرة.

٦٣- محمد بن يحيى بن محمد بن بحر، أبو عبد اللَّه الشُّرُوطِي، الأصبهاني[٥].

روى عن: أبي جعفر أحمد بن مهدي بن رستم الأصبهاني، وأبي بكر عبد اللَّه بن محمد بن النعمان الأصبهاني، وغيرهما.

وروى عنه: أبو بكر أحمد بن موسى بن مَردويه، وأبو سعيد محمد بن علي النَّقَّاش، وغيرهما.

قال أبو نعيم[٦]، والسَّمعاني[٧]: «كان كاتِبَ القُضَاة».

(١) في «تاريخ بغداد»: ٤/ ٣٥٣.

(٢) الحديث رقم (٢٢٥).

(٣) لم نقف على ترجمته في ما بين أيدينا من المصادر.

(٤) الحديثان رقم (١١٦، ٢٢٨).

(٥) من مصادر ترجمته: «أخبار أصبهان»: ٢/ ٢٥٤، و«الأنساب»: ٢/ ١٠٤، و«اللباب»: ١/ ١٢٤.

(٦) في «أخبار أصبهان»: ٢/ ٢٥٤.

(٧) في «الأنساب»: ٢/ ١٠٤.

مات في المحرم سنة ٣٤٨هـ، وقيل: سنة ٣٤٩هـ.

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثين[١]، وذكر أنه سمع منه بأصبهان.

٦٤- موسى بن سعيد بن موسى بن سعيد، أبو عمران الفرَّاء، الحَنْظَلِي الهمذاني[٢].

روى عن: محمد بن إسماعيل الصائغ، ويحيى بن عبد اللَّه الكرابيسي، ومحمد بن صالح الأشج، وغيرهم.

وروى عنه: أبو الفضل صالح بن أحمد الهمذاني، وعبد اللَّه بن أبي زُرعة القزويني، وأبو عبد اللَّه الحاكم، وغيرهم.

قال صالح بن أحمد الهمذاني[٣]: «ثقة صدوق متقن، يُحسن هذا الشأن».

وأخرج له الإمام الحاكم في «المستدرك»، ووصفه بـ «الحافظ»[٤]، وصحح حديثه، وقال: «رواته كلهم ثقات»[٥].

وقال الخليلي[٦]: «وهو عالمٌ ثقةٌ، حدثنا عنه شيوخ هَمَذان، وابن أبي زرعة الحافظ بقزوين، وأثنى عليه».

وقال الذهبي[٧]: «الإمام، مُفِيدُ هَمَذَان»، وذكره في وفيات ما بين سنة ٣٤١هـ إلى سنة ٣٥٠هـ.

روى عنه القاضي في «الأمالي» ثلاثة أحاديث[٨]، وذكر أنه سمع منه بهَمَذان.

---

(١) الحديثان رقم (١٨٠، ١٩٣).

(٢) من مصادر ترجمته: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»: ٢/ ٦٥٩، و«تاريخ بغداد»: ١٥/ ٦٢، و«تاريخ الإسلام»: ٧/ ٩١٦، و«سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٣٠٥.

(٣) نقله عنه الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: ١٥/ ٣٠٦.

(٤) «المستدرك»: ٢/ ٤١٩.

(٥) «المستدرك»: ١/ ١٨٢.

(٦) «الإرشاد»: ٢/ ٦٥٩.

(٧) في «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٩١٦.

(٨) الأحاديث رقم (١١٧، ١٤٠، ١٥١).

٦٥- ميسرة بن علي بن الحسن بن إدريس، أبو سعيد القزويني [١].

روى عن: أبي محمد بن أيوب، وأبي إسحاق إبراهيم بن يوسف الهِسنجاني، وأبي الحسن علي بن أبي طاهر القزويني، وغيرهم.

وروى عنه: أبو حاتم محمد بن عبد الواحد اللَّبَّان، وأبو محمد عيسى بن أحمد القزويني، وأبو طاهر عمر بن إبراهيم بن الفاخر، وغيرهم.

قال الخليلي: «كان إمام الجامع، من المكثرين في الحديث . . . سمعتُ مَنْ يحكي عنه يقول: كتبتُ بيدي ثلاثة آلاف جزء، وسمع منه الشيوخ والكهول الذين لقيتُهم»[٢].

وقال أبو القاسم الرافعي: «من المشهورين بالحديث بقزوين، وكان إمام الجامع، ويقال إنه كتب بيده سبعة آلاف جزء . . . قد جمع ذِكر مشيخته في جزءٍ كبيرٍ»[٣].

توفي سنة: ٣٥٣هـ.

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثين[٤]، وذكر أنه سمع منه بقزوين.

٦٦- يعقوب بن عبد الله بن إبراهيم بن المؤيَّد بن المتوكِّل، أبو أحمد الهاشمي[٥].

روى عن: أبي بكر محمد بن سليمان المروَزي.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار.

---

(١) من مصادر ترجمته: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»: ٢/ ٧٦٤، و«التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ١٣٨، و«تاريخ الإسلام»: ٨/ ٦٤.

(٢) «الإرشاد»: ٢/ ٧٦٤.

(٣) «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ١٣٨.

(٤) الحديثين رقم (٩٠، ١٦٥).

(٥) لم نقف على ترجمته فيما وصل إلينا من المصادر.

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثًا واحدًا[١]، وذكر أنه سمع منه في جامع البصرة.

٦٧- يعقوب بن محمد بن يوسف، أبو يوسف النيسابوري[٢].

روى عن: أبي صالح عبد الرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني، وغيره.

وروى عنه: القاضي عبد الجَبَّار، وغيره.

وصفه الخطيب البغدادي بـ «المقرئ»، وقال: «ذكر ابن الثَّلاج أنه قدم بغداد حاجًّا، وحدثهم عن جعفر بن أحمد بن نصر الحصيري»[٣].

روى عنه القاضي في «الأمالي» حديثًا واحدًا[٤]، وذكر أن سماعه منه كان سنة ٣٣٩هـ، وهو حاج.

---

(١) الحديث رقم (٢٣٦).

(٢) من مصادر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ١٦/ ٤٣٣.

(٣) «تاريخ بغداد»: ١٦/ ٤٣٣.

(٤) الحديث رقم (٦٩).

المبحثُ الرابع
مصادر القاضي عبد الجَبَّار في «الأمالي»

إن الحديث عن مصادر مؤلِّفٍ ما في كتابه ليس مجردَ سردٍ لتلك الكتب التي استقى منها المؤلِّف مادة كتابه، بل هو مع ذلك حديثٌ عن تلك الكتبِ التي كوَّنت ثقافتَه في جانبٍ من جوانبِ حياتِه العلميَّةِ، ونستطيع بجمع مصادرِ المؤلِّف في جميع كتبه أن نقف على تلك الكتبِ التي شكَّلت ثقافتَه وجزءًا مهمًّا من ثقافةِ العصرِ الذي نشأ فيه بصفة عامة.

والأمر كذلك بالنسبة لكتب «الأثبات» و«الفهارس» و«البرامج»؛ فهذه الكتب ليست مجرد كتبِ أسانيد واتصالات، فهي مع هذا أيضًا كتبٌ كاشفةٌ عن ثقافة العصر والعلماء الذين عاشوا فيه.

ومن خلال العمل في تخريج أحاديث «الأمالي» للقاضي عبد الجَبَّار - رحمه اللَّه- ظهر لنا أنه روى أحاديثه من طريق مصنفات السُّنَّة المشهورة، ومن طريق الأئمة المصنفين المشاهير الذين وصلتنا بعض كتبهم؛ فمن ذلك:

-**«جامع معمر بن راشد»** (ت. ١٥٣هـ) (ح٥٢، ١٨٠، ٢٢٤).

-**«تصانيف إبراهيم بن طهمان»** (ت. ١٦٨هـ) (ح٨٧).

-**«موطأ مالك»** (ت. ١٧٩هـ) (ح١٣٠، ٢٠٢، ٢٤٢) من طريق زيد بن الحباب، وعبد اللَّه بن نافع الصائغ.

-**«حديث إسماعيل بن جعفر»** (ت. ١٨٠هـ) (ح٨١).

-**«الزهد»** لعبد اللَّه بن المبارك (ت. ١٨١هـ) برواية الحسين المروزي (ح١٣٨) وبرواية نُعَيم بن حماد (ح١٩٣).

-«نسخة إبراهيم بن سعد» (ت. ١٨٤هـ) (ح٣٠، ٦٠).

-«مسند الطيالسي» (ت. ٢٠٤هـ) (ح٦٠، ١٦٣).

-«مصنف عبد الرزاق الصنعاني» (ت. ٢١١هـ) (ح١٧٠، ١٩٤).

-«حديث عفَّان بن مسلم» (ت. ٢٢٠هـ) (ح١٥٨).

-«جزء ابن الفرات» (ت. ٢٥٨هـ) (ح٨٠، ٢٢٦).

-«فوائد سَمُّويَه» (ت. ٢٦٧هـ) (ح١٦٢).

-«تصانيف إبراهيم بن الحسين بن ديزيل» (ت. ٢٨١هـ) (ح٨٨، ١٨١، ١٨٣، ١٨٧) ولعله في جزئه الكبير.

-«تصانيف البزَّار» (ت. ٢٩٢هـ) (ح٢٢٩) ولعله في القدر المفقود من «مسنده».

-«الدعاء» لمحمد بن فضيل الضبي (ت. ٢٩٥هـ) (ح٩٥).

- «نسخة بشر بن الحسين الأصبهاني» (ت. بعد ٢٠٠هـ) (ح٧، ٨، ٩، ٩٣، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٦، ١٥٧، ٢٢٠).

-«سنن سعيد بن منصور» (ت. ٢٢٧هـ) (ح٦٢، ٧٨، ١١٨).

-«مصنفات علي بن الجعد» (ت. ٢٣٠هـ) (ح٣٩) وهو في «حديثه» لكن رواية القاضي من طريق ابن أبي الدنيا عنه، لا من رواية البغوي.

-«مصنف ابن أبي شيبة» (ت. ٢٣٥هـ) (ح١١٩).

-«الزهد» لهنَّاد بن السري (ت. ٢٤٣هـ) (ح٨٦).

-«سنن أبي داود السجستاني» (ت. ٢٧٥) برواية ابن داسه (ح٧١، ٧٥).

-«تصانيف أبي حاتم الرازي» (ت. ٢٧٧هـ) (ح٢، ١٣، ٣٨، ٥٦، ٦٤، ٩٦، ١٠٩، ١٥٥، ١٦٨، ٢٠٣، ٢١٩).

-«مسند الحارث بن أبي أسامة» وتصانيفه (ت. ٢٨٢هـ) (ح١٨، ٣٣، ٩٨، ١٧٩، ١٩٥، ٢٠١).

-«تصانيف أبي يعلى الموصلي» (ت. ٣٠٧هـ) (ح١٦١، ١٦٤، ١٩٩).

-«نسخة ابن الأشعث المصري» (ت. ٣١٤هـ) (ح٧٩، ١٢١).

-«جزء شاكر بن جعفر المعدِّل» (ت. ٣٤٣هـ) (ح٢٠٢).

-«جزء من حديث عبد اللَّه بن جعفر بن فارس» (ت. ٣٤٦هـ) وغيره من أجزائه (ح١٦، ٣٠، ٥٣، ٦١، ٧٣، ٨٠، ١٦٢، ١٨٤، ١٩٧، ٢٠٧، ٢١٠، ٢٢٣، ٢٢٦، ٢٣٠، ٢٣٨، ٢٤١).

-«سنن أبي بكر محمد بن أبي زكريا الفقيه» (ت. ٣٤٧هـ) (ح١٢، ٣٢، ٨٢، ٨٥، ١٣٦، ٢١٣).

-«المعجم الكبير» للطبراني (ت. ٣٦٠هـ) (ح٢٣٩).

-«المعجم الأوسط» للطبراني أيضًا (ح١٠٨، ٢١٧).

-«المعجم الصغير» للطبراني أيضًا (ح١٤١، ١٤٤).

-«مسند الشاميين» للطبراني أيضًا (ح١٤١).

المبحثُ الخامس
وصفُ النُّسَخ الخطِّيَّة لكِتاب «الأمالي»

* أولًا: النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في التحقيق:

١- نسخة مكتبة الفاتيكان، برقم (١١٠٥) وإليها الإشارة برمز (أ) أو «الأصل».

وهي نسخة من أمالي القاضي عبد الجَبَّار بترتيبها الأصلي كما أملاها مؤلفها.

ويبلغ عدد أوراقها (١٢٧) ورقة، ومسطرتها (٢٠-٢٢) سطرًا، وكُتبت بخط نسخ جيد،

واسم ناسخها: حنظلة بن الحسن بن أحمد بن شعبان(١).

وهي نسخة غير كاملة، حيث تنقص من أثنائها بعض الأوراق(٢)، وقد وقع خلل كبير في ترتيب أوراقها(٣)، وتداخلت معها أوراقٌ من كتابٍ آخر مُسندٍ في فضائل الأدعية والأذكار لم نقف على اسمه ولا اسم مؤلفه، ويبلغ عدد أوراقه (٢٩) ورقة(٤).

وهي نسخة منقولةٌ عن أصلٍ بعضه مكتوبٌ إملاءً من لفظ المؤلف، وبعضه مقروءٌ عليه كما تدل عليه العبارات التي نقلها الناسخ(٥).

---

(١) طبقات الزيدية الكبرى: ١/ ٤٢٤.

(٢) وتشتمل هذه الأوراق على تسعة أحاديث تم استدراكها من النسخ الأخرى للكتاب.

(٣) بداية من (ق ١٠ب).

(٤) وهي بالأرقام التالية: (ق٤٥، ٥٨-٦٨، ٨٤-٨٦، ٩١-٩٢، ١١٧-١٢٦).

(٥) منها: (ق ١٩أ): «وكان في الأصل مكتوبًا: بلغت قراءة عليه سنة تسع وتسعين». =

كما يوجد عليها بلاغات قراءة وسماع[(١)]، وتصويبات وعلامات تضبيب في عدة مواضع[(٢)].

ويوجد في بعض أوراقها تآكل وآثار رطوبة أثَّر على قراءة بعض الكلمات.

وكُتب على لوحة العنوان ما نصه:

«كتاب الأحاديث التي تكلم عليها قاضي القضاة عماد الدين أبو الحسن عبد الجَبَّار بن أحمد ﷺ من جملة أماليه رواية الشيخ أبي سعد إسماعيل بن علي السَّمان رحمه اللَّه».

وكتب في آخرها ما نصه:

«تمَّت الأحاديثُ التي تكلَّمَ عليها قاضي القضاة عمادُ الدين ﷺ في (٢٤٣) حديثًا، حديثٌ واحدٌ منها مُعادٌ إلَّا الكلامَ عليه، وسمعتُ هذه الأحاديثَ وفوائدَها على القاضي الأجل شمس الدين جمالِ الإسلامِ والمسلمين جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ أبي يحيى، طوَّل اللَّهُ مُدَّتَه بقراءتي عليه في

= (ق ٢٤أ): «وان متوبًا في الأصل: بلغت إملاءً من لفظه سنة أربع مئة».
(ق٢٧أ): «وكان مكتوبًا: بلغتُ قراءةً عليه بالتاريخ».
(ق٣١أ): «وكان في الأصل مكتوبًا: بلغتُ إملاءً من لفظه سنة إحدى وأربع مئة».
(ق٥١أ): «وكان مكتوبًا في نسخة عمي رحمه اللَّه: بلغتُ من أوله بقراءتي سنة سبع وتسعين، ومن هنا أملى لفظًا سنة ثمان وتسعين».
(ق٨٨أ): «وكان مكتوبًا في أصل الشَّيخ: بلغتُ إلى هنا من لفظه بالتاريخ».

(١) منها: (ق٦ب): «بلغ إلى حديث أبي ذر المشهور». (ق ٨٨أ): «بلغ للفقيه أحمد ولعمران سماعًا».
(ق٩٣أ): «بلغ سماعًا لعمران ولأحمد». (ق٢٨أ): «بلغ للفقيه ولعمران».
(ق١٨ب): «بلغ لعمران سماعًا». (ق ٢٣ب، ٣٥أ، ٩٥ب، ١٠٤أ): «بلغ».

(٢) مثلًا: (ق٣٠ب، ٤٩ب، ٧٨ب، ١٠٠ب).

الأصلِ الَّذي منه انتُسِخَت هذه النُّسخةُ، وعارضتُها به، وصحَّحتُها بحسَبِ الإمكانِ، نسألُ اللَّهَ عزَّ وجلَّ حُسنَ التوفيقِ والخاتمةِ وسلامةِ العاقبةِ . . .

. . . وكتب حنظلة بن الحسن بن أحمد بن شعبان، حامدًا اللَّهَ مُصلّيًا على رسولِه محمَّدٍ سيدِ النبيِّين صلى اللَّه عليه وعلى آله الطيِّبين».

٢- نسخة مكتبة الفاتيكان، برقم (١٠٢٧) وإليها الإشارة برمز (ف).

وهي نسخة من ترتيب أمالي القاضيْ عبد الجَبَّار المعروف بـ «نظام الفوائد وتقريب المراد للرائد» للقاضي شمس الدين أبي الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى.

وهي ضمن مجموع يشتمل على عدة كتب، وهي الأولى في هذا المجموع، ويبلغ عدد أوراقها (٧١) ورقة، ومسطرتها (١٦-٢١) سطرًا، وكُتبت بخط نسخ معتاد، مع تمييز عناوين الأبواب بخط الثلث.

وهي نسخة غير جيدة حيث وقع فيها كثير من الأخطاء والتصحيفات.

وتوجد على الورقات الأولى منها تعليقات وتصويبات يسيرة.

وكُتب في أولها على صفحة العنوان:

«وقع الشروع في رقم هذا السفر لعله غرة شهر محرم سنة ١٣٣٢ وصلى اللَّه على سيدنا محمد وآله وسلم».

وكُتب في آخرها ما نصه:

«انتهى كتاب نظام الفوائد وتقريب المراد للرائد بعون اللَّه تعالى ومنه وكرمه وذلك نهار يوم الخميس لعله شهرنا شهر ربيع الآخر سنة (١٣٣٢)[١]

(١) هكذا جاء في النسخة، وهو موافق لما كُتب في أولها، لكنه مخالف للتاريخ المكتوب بعده بالحروف، والظاهر أنه كان مكتوب أولًا (١٣٢١) ثم تم تعديله بالقلم إلى (١٣٣٢) وتُرك المكتوب بالحروف كما هو دون تعديل.

إحدى وعشرين وثلاثمائة وألف ختمها اللَّه وما بعدها بخير آمين بقلم العبد الحقير حسن بن حسن بن عبد اللَّه ال. . . لطف اللَّه به وبوالديه وبالمؤمنين آمين آمين وصلى اللَّه على سيدنا محمد وآله وسلم تمت».

٣- نسخة الجامع الكبير بصنعاء برقم (٨٧-مجاميع) وإليها الإشارة برمز (ص).

وهي أيضًا نسخة من ترتيب أمالي القاضي عبد الجَبَّار المعروف بـ «نظام الفوائد وتقريب المراد للرائد» للقاضي شمس الدين أبي الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام بن أبي يحيى.

ويبلغ عدد أوراقها (١٢٧) ومسطرتها (١٦) سطرًا.

وكُتبت بخط نسخ جيد مع تمييز عناوين الأبواب بخط الثلث، وكذا قوله في بداية إسناد كل حديث: «وبه» أو «وبالإسناد المتقدم»، وكذا قوله في بداية الكلام على كل حديث: «قال قاضي القضاة» كُتبَ كل ذلك بخط الثلث.

ويوجد على صفحة العنوان وعلى الورقة الأولى من النسخة عدة تملكات[1].

وعلى صفحة العنوان والورقة الأولى أيضًا كُتبت بعض الفوائد والتعليقات والأبيات الشعرية[2].

ويوجد على حواشي النسخة تعليقات أغلبها بخط مغاير فيها تخريج بعض الأحاديث وبيان درجاتها والكلام على بعض معانيها.

---

(١) منها: «وبعد حمد اللَّه حق حمده وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله فإنه حضر الضوا العربي محمد بن عبد اللَّه بن أحمد كياس وباع هذا الكتاب المسمى القاضي عبد الجَبَّار من المشتري الضوا العربي محمد بن عبد اللَّه الجنداري مضيف الشرى لموكله القاضي العلامة جمال الإسلام والدين علي بن علي البدومي حفظه اللَّه وصار في ملكه ولا يبقى للبائع في ذلك حق وأقر باستيفاء الثمن حرر . . . ذي القعدة الحرام سنة ١٣١٣ وكتبه الحقير محمد بن . . . . بن إبراهيم».

(٢) منها: «أمالي القاضي عبد الجَبَّار هي من جملة ما جمعه السيوطي في جامعيه، وينسب إليها أحاديث وجدتها في هذا المرتب فاعلم».

وكُتب في آخر النسخة ما يلي:

«تم كتاب نظام الفوائد وتقريب المراد للرائد بعون اللَّه تعالى ولطفه فله الحمد كثيرًا بكرة وأصيلًا وصلى اللَّه وبارك وترحم وتحنن وسلم على محمد وعلى آله كما صلى وبارك وترحم وتحنن وسلم على إبراهيم وآله إنه حميد مجيد».

«جملة أحاديثه: مائتين وخمسة وثلاثين حديثًا من غير زيادة ولا نقصان، واللَّه الموفق للصواب».

*** ثانيًا: نسخ أخرى:**

١ - نسخة مكتبة الأمبروزيانا برقم (تبارك وتعالى٢٧٨).

ذكر هذه النسخة د. حسن الأنصاري في مدونته على موقع «كاتبان» الإليكتروني الإيراني في مقال له بعنوان: «أمالي قاضي عبد الجَبَّار در حديث در روايت زيديان إيران ويمن».

ويبلغ عدد أوراقها: (١٠٦) ورقة، وهي ضمن مجموع، وتقع ما بين الورقة (٩٧أ) والورقة (٢٠٣أ).

وهي عبارة عن قطعة من «الأمالي» مكتوبة بخط: «أحمد بن سعد الدين ابن الحسين المسوري»[(١)].

وهي منقولة عن نسخة: «عمران بن الحسن العذري»[(٢)] التي كتبها بخطه، وقرأها عليه ولده علي بن عمران، وغيره، وهي مملوكة للإمام «المؤيد باللَّه محمد بن القاسم الحسني» وقد ناولها وأجاز بها الناسخ أحمد ابن سعد المسوري كما هو مثبت في آخرها. وكُتب في أولها: «اعلم أنّ تاب أمالي قاضي القضاة تاب بير حافل جامع شمل على فنون من الحديث النبوي

(١) طبقات الزيدية الكبرى: ١/ ١٢١.

(٢) طبقات الزيدية الكبرى: ٢/ ٨٣٣.

وقد رتّبه القاضي جعفر بن أحمد رضوان اللَّه عليه على الأبواب في تاب سمّاه: نظام الفوائد وتقريب المراد للرائد، وعدة الأبواب التي رتّبه عليها أربعة وعشرون بابًا، لني لم أظفر من أصل الأمالي إلى الآن إلا بما تبته هنا من نسخة عمران رحمه اللَّه تعالى، والتاب المرتّب الجامع لجميعها في خزانة مولانا أمير المؤمنين المنصور باللَّه القاسم بن محمد[1] سلام اللَّه عليه. انتهى بلفظه من خطّ العلامة ابن سعد الدين رحمه اللَّه».

وكُتب في آخرها: «انتهى الموجود في نسخة عمران بن الحسن من الأمالي، ولعل اللَّه تعالى برمه يمنّ بالظفر إن شاء اللَّه بسائرها. فرغ من نقلها العبد الفقير إلى مغفرة ربّه وعفوه وتجاوزه أحمد بن سعد الدين بن الحسين المسوري رحم اللَّه محياه ومماته ووالديه والمؤمنين والمؤمنات وقت الطفل (؟) من يوم الجمعة الحادي والعشرين من ذي القعدة عام إحدى وخمسين وألف بمنزل أمير المؤمنين المؤيد باللَّه عليه السلام بدرب الأمير الأسعد من نسخة الشيخ عمران بن الحسن العذري التي بخطّ يده وفيها خطّ ولده علي بن عمران بقراءته إيّاها على والده، وخطّ عمران أيضًا به، وفيها خطّ السيد إبراهيم بن القاسم بن يحيى بن الحسين بقراءته لها ذلك على عمران وهذه النسخة التي نقلت عنها الآن بيد أمير المؤمنين وسيد المسلمين المؤيد باللَّه عليه السلام وناولنيها بيده وأفادنيها وأجازها لي مع غيرها ما ذلك مذور في مواضعه والحمد لله ربّ العالمين ولا حول ولا قوة إلا باللَّه العلي العظيم وصلى اللَّه على محمد وآله وسلم تسليمًا».

٢- نسخة المتحف البريطاني برقم (٥٧٧).

ذكرها د. عبد الكريم عثمان في تحقيقه لكتاب «شرح الأصول الخمسة» المنسوب للقاضي عبد الجَبَّار: ص ٢٠.

---

(١) طبقات الزيدية الكبرى: ٢/ ٨٦٠.

- منهجُ قِراءتنا للنَّصّ:

يمكن تلخيصُ منهجِنا الأزهري الَّذي اتَّبَعناه في قِراءةِ النَّصّ في النِّقاطِ الآتيةِ:

- نَسخُ الأصلِ المخطوطِ وإثباتُ نصِّه وَفقَ قواعدِ الإملاءِ الحديثِ، مع ضبطِ نصوصِ الكتابِ بالشَّكلِ وبخاصَّةٍ ما يُشكِل منها، ومراعاةِ وضعِ ما يُناسِبِ من علاماتِ التَّرقيم.

- اعتمادُ النُّسخةِ (أ) أصلًا، وهي النُّسخةُ الوحيدةُ لكتاب «**الأمالي**» بترتيبِه الأصليِّ، فضلًا عن كونِها -مع ما شابَها من تصحيفاتٍ- أضبط النُّسخِ الخطِّيَّةِ للكتابِ.

- تصويبُ الألفاظِ الَّتي رأيناها مصحَّفة أو خطأً محضًا -وهي قليلةٌ-، مع الإشارة إلى ذلك في الحاشيةِ، وما كان على الاحتمالِ أثبَتناه كما هو، وأشَرْنا إليه في الحاشيةِ كذلك.

- أثبَتْنا في الحاشيةِ أهم التَّعليقاتِ المثبَتةِ على هوامشِ النُّسخِ الخطِّيَّةِ، سواءٌ كانت تعليقاتٍ علميَّةً، أو بلاغاتِ المقابَلةِ، أو غيرها.

- قُمنا بوضعِ أرقامِ لوحاتِ النُّسخةِ الأصلِ بين معقوفينِ هكذا [].

- رَقَّمْنا أحاديثَ الكتابِ ترقيمًا تسلسليًّا.

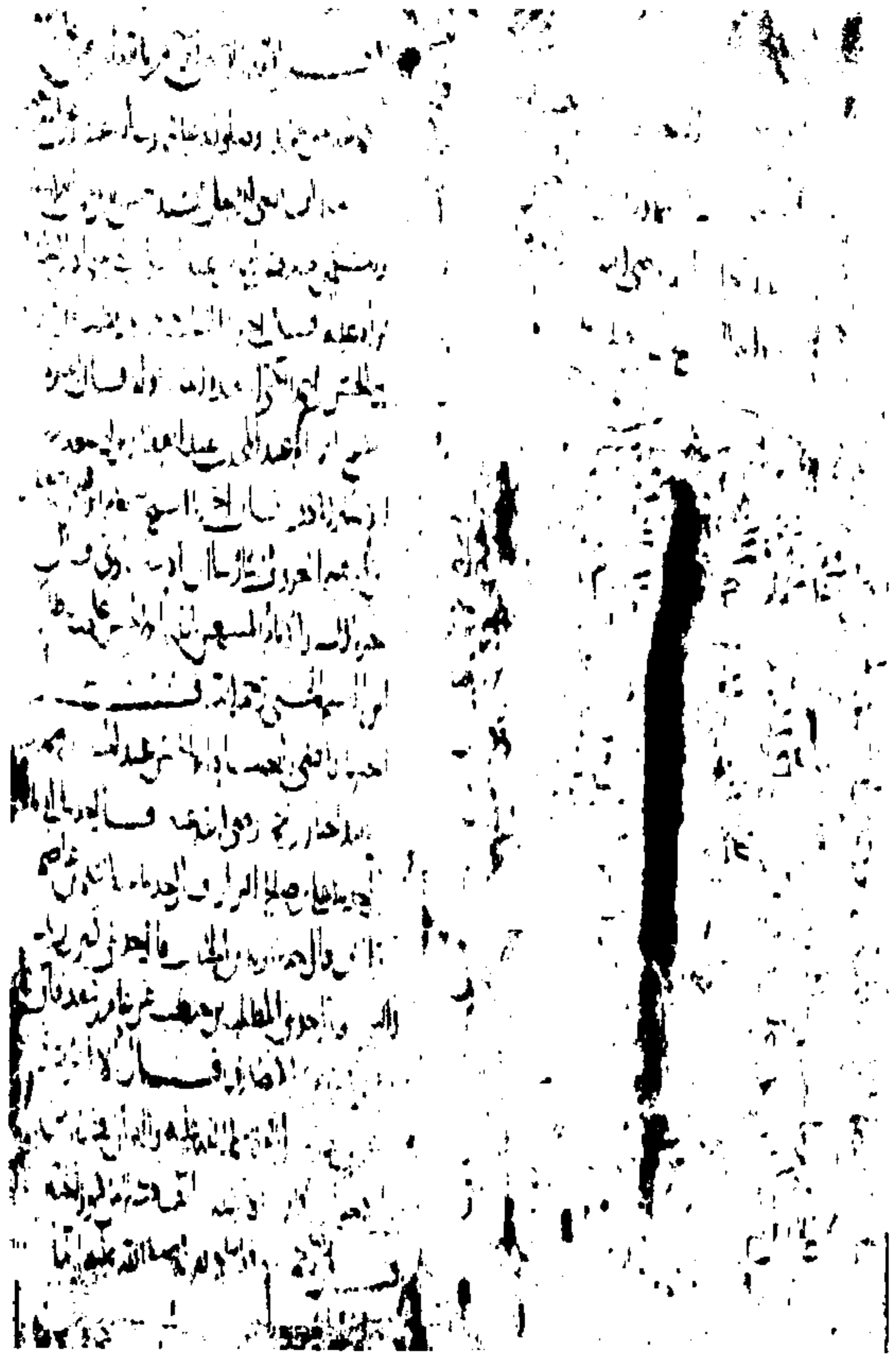
- خرَّجنا الآياتِ الواردةِ بالنَّصّ والحاشيةِ، وأثبتناها بالرَّسمِ العثمانيِّ.

- خرَّجنا أحاديث الكتاب تخريجًا مختصرًا؛ فاكتفينا -غالبًا- بالعزو لمصدر واحد، مع ذِكر ما وقفنا عليه من أحكام أهل العلم عليها.

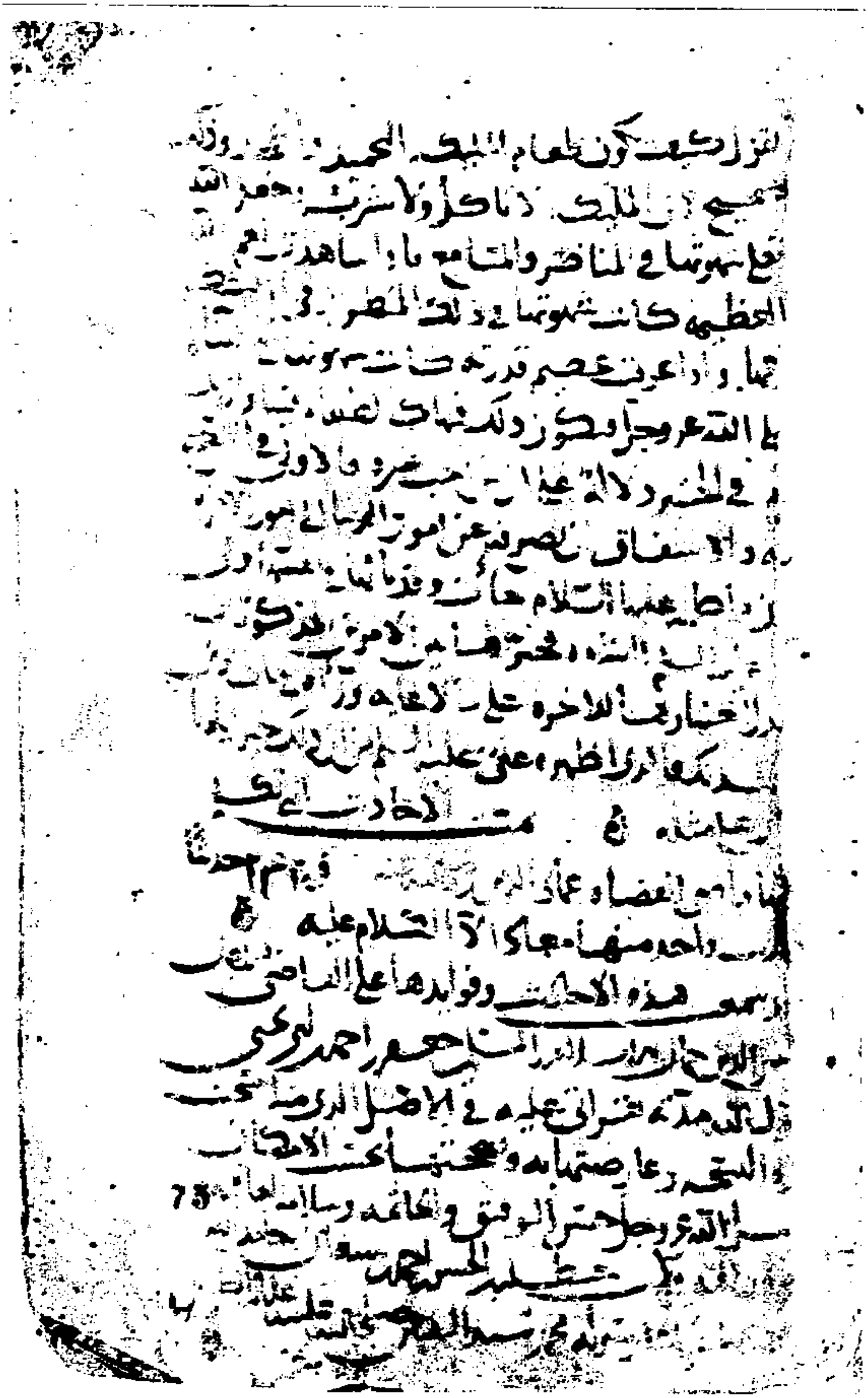
- ختمنا الكتاب بفهارس للآيات والأخبار والأعلام والمصادر والموضوعات.

وأما النسخة الموسعة من الكتاب ففيها التخريج والتعليق بصورة موسَّعة كما ذكرنا في مُقدِّمة الكتاب.

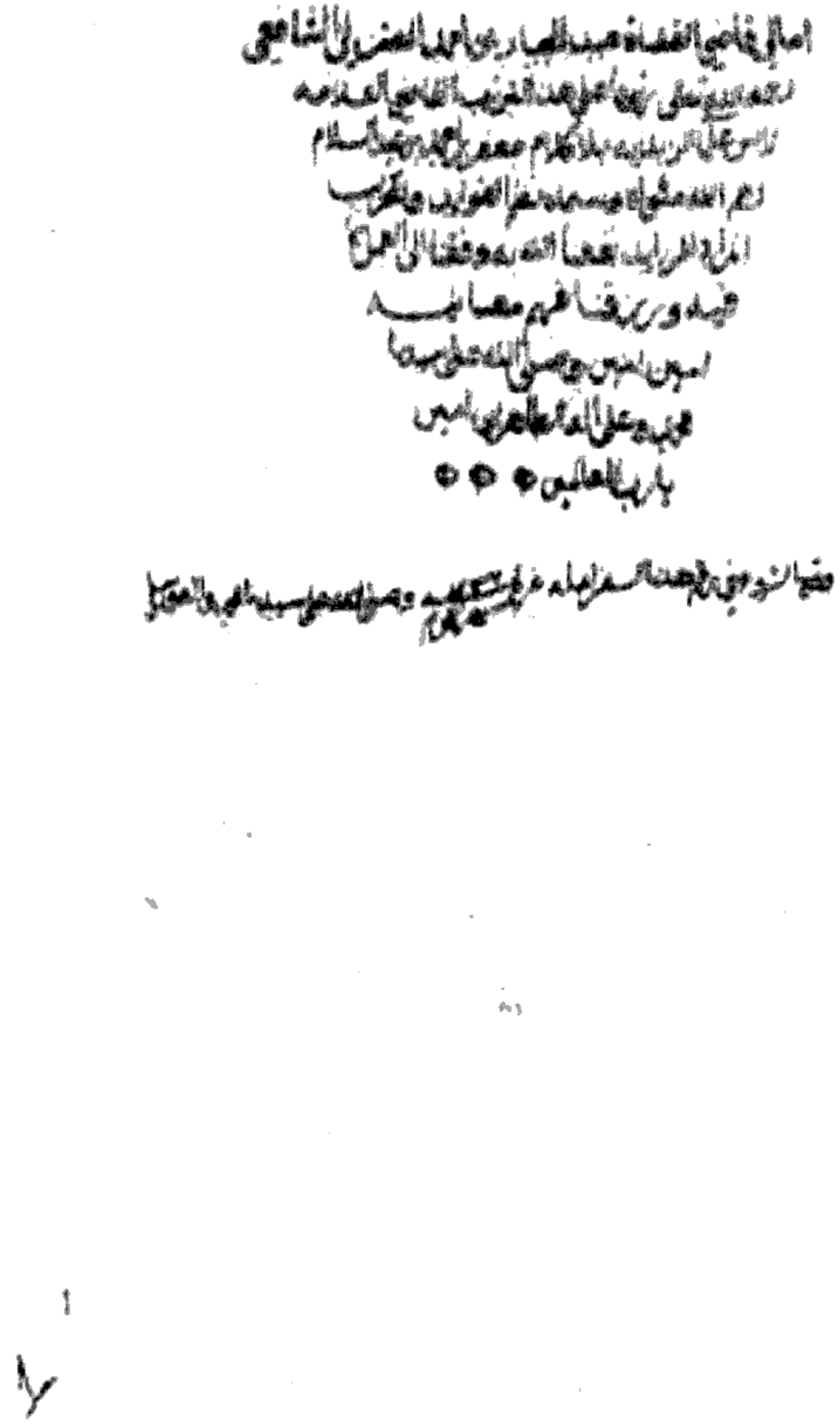
صُوَر المخطوطات



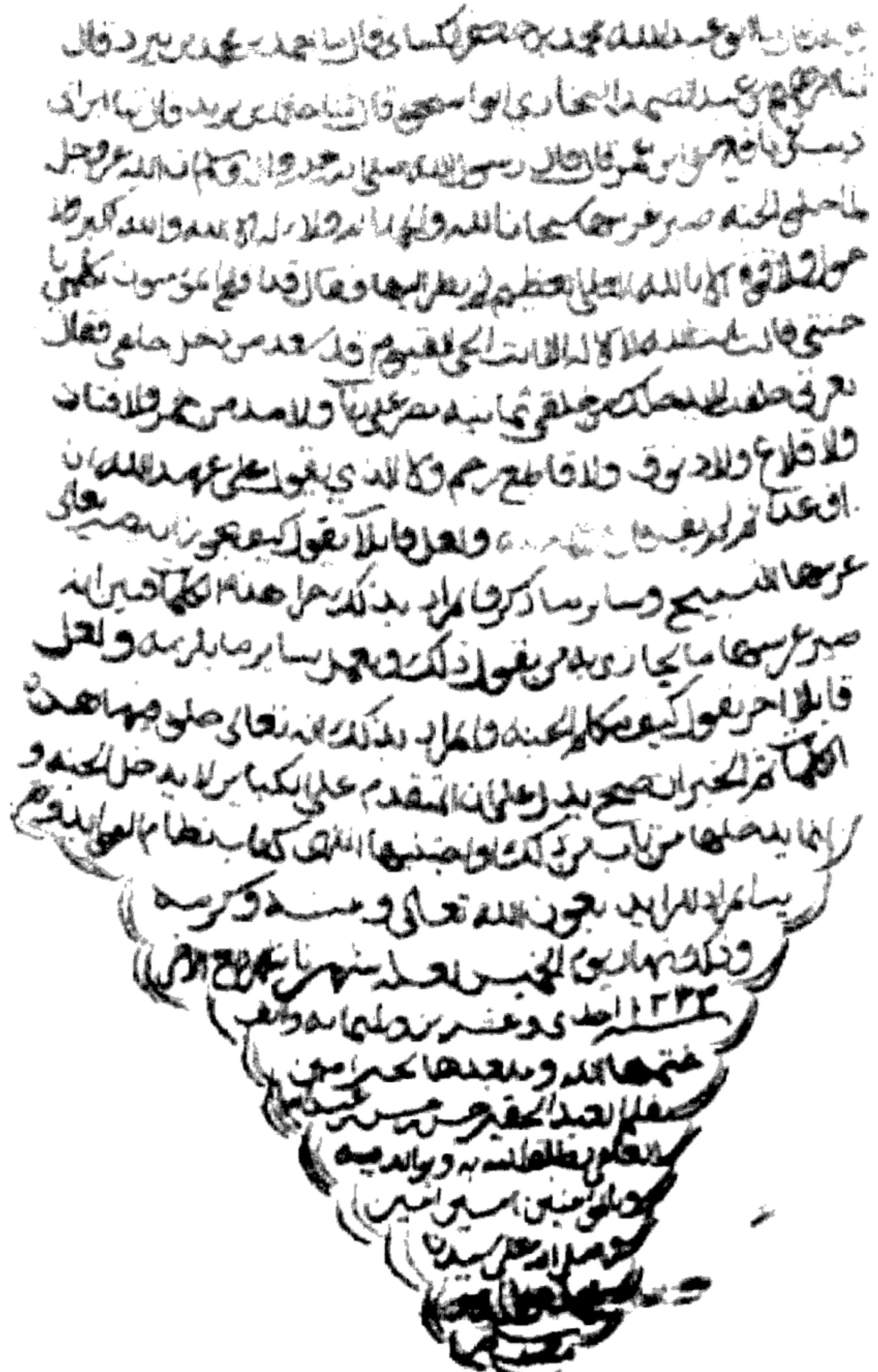
الورقة الأولى من مخطوط الفاتيكان ١١٠٥ (الأصل)
الغلاف، والصفحة الأولى



الصفحة الأخيرة من المخطوط الأصل



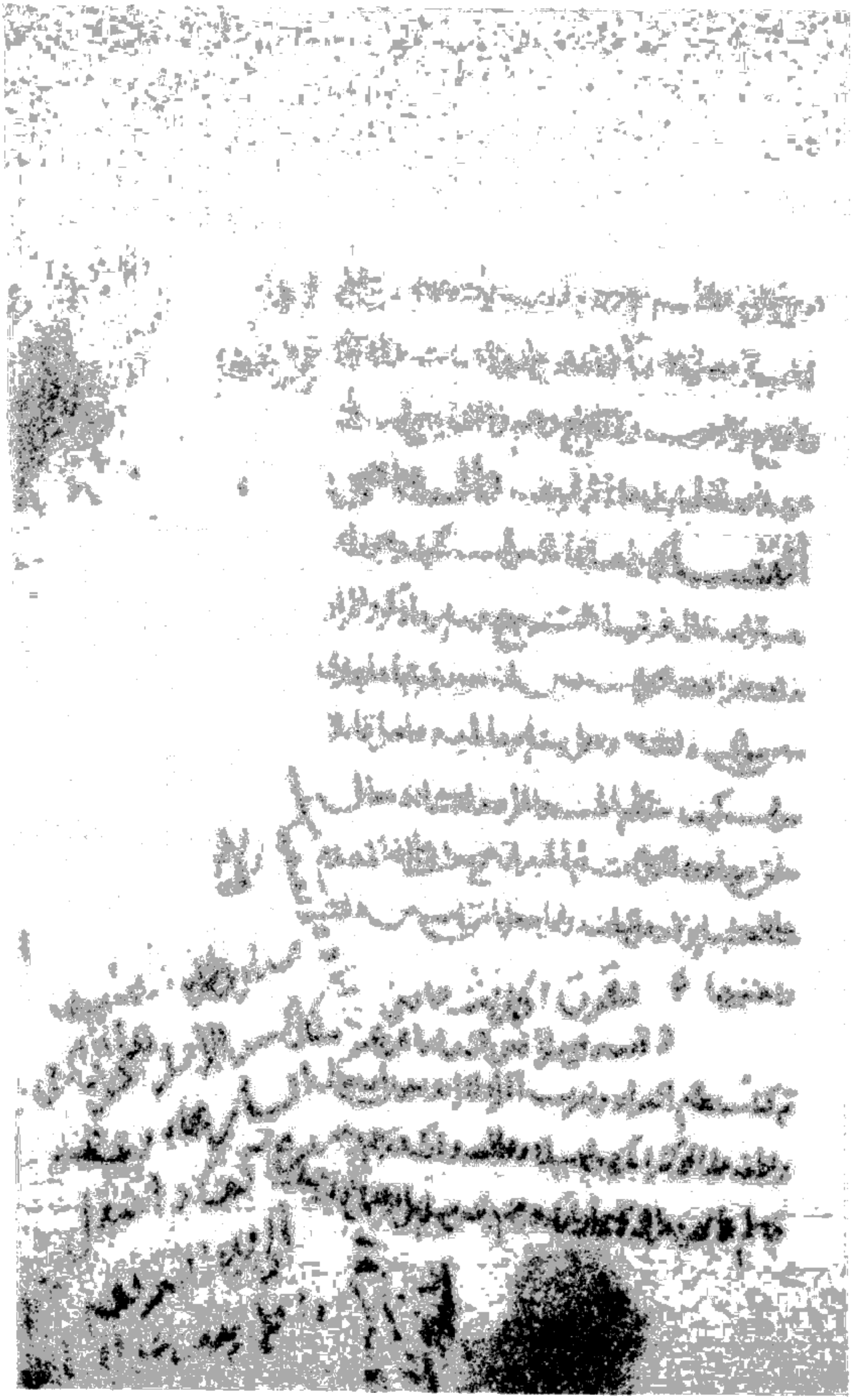
غلاف مخطوط الڤاتيكان ١٠٢٧ (ق)



الصفحة الأخيرة من ف



غلاف مخطوط الجامع الكبير بصنعاء (ص)



الصفحة الأخيرة من ص

النص المحقّق

بِسمِ اللَّهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ
باللَّهِ أَستعينُ وعليه أَتوكَّلُ

الحمدُ للَّهِ حقَّ حَمدِه، وصلواتُه على محمَّدٍ رسولِه وعبدِه، وعلى آلِه مِن بعدِه.

أخبَرَنا القاضي الأجَلُّ، السَّيِّدُ شمسُ الدِّينِ، جمالُ الإسلامِ والمسلمِينَ، جعفرُ بنُ أحمدَ بنِ عبدِ السَّلامِ بنِ أبي يحيى -أدامَ اللَّهُ تأييدَهُ- قراءةً عليه، قال: أخبَرَنا القاضي الأجَلُّ، قُطبُ الدِّينِ أحمدُ بنُ أبي الحسنِ بنِ أحمدَ الكَنِّيُّ -أسعَدَه اللَّهُ- مناوَلةً، قال: أخبَرَنا[1] الشَّيخُ الإمامُ عبدُ المجيدِ بنُ عبدِ الغفَّارِ بنِ أبي سعدٍ الإستِراباذِيُّ، قال: أخبَرَنا الشَّيخُ الإمامُ إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ المعروفُ بپارْسان[2] الإستِراباذِيُّ، قال: أخبَرَنا السَّيِّدُ الإمامُ المستعينُ باللَّهِ أبو الحسنِ عليُّ بنُ أبي طالبِ بنِ القاسمِ الحَسَنِيُّ رحمه الله، قال: أخبَرَنا[3] قاضي القضاةِ **أبو الحسنِ عبدُ الجبَّارِ بنُ أحمدَ بنِ عبدِ الجبَّارِ بنِ أحمدَ** رضي الله عنه، قال:

١- حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ صالحٍ البَزَّازُ، قال: حدَّثنا عبدُ السَّلامِ بنُ عاصمٍ الرَّازِيُّ، قال: حدَّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قال: حدَّثني كثيرُ ابنُ زيدٍ اللَّيثِيُّ، قال: حدَّثني المطَّلِبُ بنُ حَنْطَبٍ، عن عامرِ بنِ سعدٍ، قال: حدَّثني أبو أيُّوبَ الأنصاريُّ، قال: أَلَا آمُرُكُم بما أَمَرَني به رسولُ اللَّه

---

(١) ص، ف: «أخبرني».

(٢) كذا في الأصلِ، ورُسمت في ف هكذا: «ببارسان»، وهي غيرُ منقوطةٍ في ص.

(٣) ص، ف: «أخبرني».

صلى اللَّه عليه وآلِهِ: أن نُكثِرَ(١) مِن قولِ: لا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللَّهِ؛ فإنَّها كَنزٌ مِن كُنوزِ الجَنَّةِ(٢).

قال ﷺ: المرادُ بقولِهِ صلى اللَّه عليه: «**إنَّها [٢/أ] كَنزٌ مِن كُنوزِ الجنَّةِ**»: أنَّ الجزاءَ عليها وثوابَها كَنزٌ مِن كنوزِ الجنَّةِ، وأرادَ صلى اللَّه عليه أن(٣) يَدُلَّ بذلك على عِظَمِ ثوابِ هذه الكلمةِ.

٢- **وبالإسنادِ المتقدِّمِ إلى قاضي القضاةِ** ﷺ(٤)، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا أبو حاتمٍ محمَّدُ بنُ إدريسَ الرَّازِيُّ ومحمَّدُ بنُ الجَهمِ السِّمَّرِيُّ ومحمَّدُ بنُ سليمانَ الباغَندِيُّ ومحمَّدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ، قالوا: حدَّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسى، قال: حدَّثنا الأوزاعِيُّ، عن قُرَّةَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ، عن أبي هريرةَ، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِهِ: «**كلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدَأُ فيه بحَمدِ اللَّهِ فهو أقطَعُ**»(٥).

قال ﷺ: والمرادُ بذلك أن يَشكُرَ اللَّهَ سبحانه على أن مكَّنَه(٦) ولَطَفَ له(٧)، وسهَّلَ سبيلَه إلى ذلك الأمرِ الَّذي هو صلاحُه في دينِه ودُنياه(٨)؛

---

(١) ص: «يكثر»، ف: «يكثروا».

(٢) أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٣٦٤١٠)، والطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٤/ ١٣٣ (٣٩٠٠)، وقال ابنُ حجرٍ في «المطالب العالية» (٣٤٢٥): «إسنادُه حسنٌ».

(٣) ف: «أنه».

(٤) قولُه: «وبالإسناد... رضي اللَّه عنه» ساقطٌ من: ص، ف.

(٥) أخرجه أبو داودَ (٤٨٤٠)، وابنُ ماجه (١٨٩٤)، وأحمدُ (٨٧١٢)، وحَسَّنه ابنُ المُلقِّنِ في «البدر المنير»: ٧/ ٥٢٩، وابنُ حجرٍ في «نتائج الأفكار»: ٣/ ٢٧٧، وغيرهما.

(٦) ف: «ما أمكَنَه».

(٧) ف: «به».

(٨) أ، ص: «أو دنياه».

فيكونُ ذلك كالِاستعانةِ[1] على ذلك الأمرِ وبلوغِ الغرضِ فيه؛ لأنَّ ذلك لا يتمُّ إلا بتَفَضُّلِه حالًا بعدَ حالٍ.

٣- وبه قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ، قال: حدَّثنا أبو عمرَ هلالُ[2] بنُ العلاءِ، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا عمرُ بنُ حفصٍ العَبدِيُّ، عن حَوشَبٍ ومَطَرٍ[3]، عن الحسنِ، عن عِمرانَ بنِ حُصينٍ، قال[4]: أخَذَ النَّبيُّ صلى اللَّه عليه بطَرَفِ عِمامتي مِن وَرائي، وقال: «**يا عِمرانُ، إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ يُحِبُّ الإنفاقَ، ويَكرَهُ الإقتارَ[5] [٢/ب]؛ فأَنفِقْ وأَطعِمْ، ولا تَصُرَّ صَرًّا[6]؛ فيَعسُرَ عليك الطَّلَبُ، واعلَم أنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ يُحِبُّ الْبَصَرَ النَّافِذَ عندَ مَجيءِ الشُّبُهاتِ، والعقلَ الكاملَ عند نُزولِ الشَّهَواتِ[7]، ويُحِبُّ السَّماحةَ ولو على تَمَراتٍ، ويُحِبُّ الشَّجاعةَ ولو على قَتلِ حيَّةٍ**»[8].

قال رحمه الله: هذا الحديثُ يَجمَعُ فوائدَ:

منها: مَحبَّتُه تعالى للإنفاقِ، وقد قال كثيرٌ من المفسِّرين: إنَّ هذه اللَّفظةَ إذا أُطلِقَت يُرادُ بها في سبيلِ اللَّهِ، والأقربُ في هذا الحديثِ أنَّه ﷺ أرادَ

---

(١) ف: «الاستعانة».

(٢) «هلال» مكرَّرةٌ في (أ)، وضُرب على الأوَّلِ منهما.

(٣) هو الورَّاقُ، وقد تصحَّف اسمُه في ف إلى: «قطر»!

(٤) قولُه: «حصين قال» زيادةٌ من: ص، ف.

(٥) ف: «الإكتاز».

(٦) في رواية البيهقيِّ: «ولا تُقَتِّرْ فيَعسُرَ عليك الطَّلَبُ» والمعنى واحدٌ.

(٧) ف: «الشُّبُهات».

(٨) أخرجه أبو نُعَيم في «حِليةِ الأولياءِ»: ٦/ ١٩٩، والقُضَاعيُّ في «مسنَد الشِّهاب» (١٠٨٠، ١٠٨١)، والبيهقيُّ في «الزُّهد الكبير» (٩٥٤)، وإسنادُه ضعيفٌ؛ فيه: عمرُ ابنُ حفصٍ العَبدِيُّ، ضعَّفه غيرُ واحدٍ، ونفى غير واحد من الحفاظ سماع الحسن من عمران بن حصين رضي اللَّه عنه. ينظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم: ٣٨، و«ميزان الاعتدال»: ٣/ ١٨٩.

ذلك، وأرادَ الإنفاقَ على الأهلِ والولَدِ وغيرِهم.

ومنها: أنَّه تعالى يكرهُ الإقتارَ والإمساكَ، وهذا خاصَّةٌ، والمرادُ به العُدولُ عمَّا يَلزَمُ مِنَ النَّفَقاتِ.

ومنها: بَعثُه صلى اللَّه عليه وآلِه على الإنفاقِ والإطعامِ، وألَّا يَحبِسَ ما رَزَقَه اللَّهُ عن[1] هذا الوجهِ.

ومنها: دَلالةُ قولِه: «فيَعسُرَ عليك الطَّلَبُ» على أنَّ مَن لم يُنفِق لا تُفتَحُ[2] عليه أبوابُ الرِّزقِ؛ بل يُضيَّقُ.

ومنها: أنَّه صلى اللَّه عليه عندَ الشُّبَهِ[3] في الدِّياناتِ بيَّنَ أنَّ اللَّهَ تعالى يُحِبُّ مِنَ[4] العبدِ أن يَنظُرَ نظَرًا نافِذًا، تزولُ الشُّبهةُ بِه.

ومنها: أنَّ عندَ الشَّهَواتِ يُحِبُّ أن يَتمسَّكَ المرءُ بمُوجِبِ عَقلِه دونَ اتِّباعِ الهَوى والشَّهوةِ.

ومنها: أنَّ القليلَ مِنَ السَّماحةِ يَعظُمُ عندَ اللَّهِ.

ومنها: البعثُ على[5] [٣/ أ] الشَّجاعةِ وتقويةِ النَّفْسِ في الإقدامِ[6] على ما فيه مصالحُ الدِّينِ[7] والدُّنيا.

٤- وبه قالَ: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ إسحاقَ المُلحَمِيُّ -إملاءً من حِفظِه[8] بأصبَهانَ- قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي يحيى

---

(١) ف: «على».

(٢) ص: «تنفتح».

(٣) ف: «الشُّبهة».

(٤) سقطت من: ص.

(٥) ف: «في».

(٦) ص، ف: «والإقدام».

(٧) ص: «للدين».

(٨) ص: «لفظه».

الزُّهريُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عاصمِ بنِ[1] عبدِ اللَّهِ الثَّقفِيُّ، قال: حدَّثنا سليمانُ، قال: حدَّثنا مُعلَّى بنُ هلالٍ، عن أبانَ، عن أنسٍ، قال: قال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه: «**مَن حَفِظَ على أُمَّتي أربعِينَ حديثًا مِن أمرِ دِينِها بَعَثَهُ اللَّهُ يومَ القِيامَةِ فَقِيهًا عَالِمًا**»[2].

قالَ ﷺ: وإنَّما قَيَّدَ بأمرِ الدِّينِ تمييزًا للأحاديثِ الواردةِ عنه في بابِ الأحكامِ والفقهِ مِنَ الأخبارِ الواردةِ عنه في غيرِ ذلك؛ بَعَثَ النَّاسَ بذلك على تقديمِ هذه الأخبارِ، وحثَّهم على حِفظِها، وليس المُرادُ حفظَها لفظًا؛ بل المرادُ العلمُ بمَعانيها، والتَّفقُّهُ[3] فيها، فإذا فعَلَ المرءُ ذلك وجانَبَ الكبائرَ؛ بَعَثَه اللَّهُ تعالى يومَ القيامةِ في زُمرةِ العُلماءِ الَّذين لهم منزِلةُ الثَّوابِ.

٥- **وبه قالَ**: حدَّثنا أبو بكرٍ عُبَيدُ اللَّهِ[4] بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ الضَّبِّيُّ[5] بالبصرةِ، قال: حدَّثنا الحسنُ[6] بنُ المُثنَّى، والحسنُ بنُ سهلِ بنِ عبدِ العزيزِ المُجوِّزُ[7]، ومحمَّدُ بنُ أحمدَ أبو عليٍّ الزُّرَيقيُّ، وأبو مسلمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، وأبو محمَّدٍ عُبَيدُ بنُ الحكَمِ القزَّازُ، وأبو خليفةَ الفضلُ بنُ عمرٍو[8]،

---

(١) ف: «عن» وهو تصحيفٌ.

(٢) أخرجه الحسن بن سفيان النَّسويُّ في «الأربعين» (٤١)، وابنُ عبد البرِّ في «جامع بيان العلم وفضله» (١٥٦، ١٥٩)، والخطيبُ البغداديُّ في «شرف أصحاب الحديث»: ١٩-٢٠، وله شواهد عن عدد من الصحابة، وقال الإمامُ النَّوويُّ في مقدِّمة «الأربعين»: «اتَّفق الحفَّاظُ على أنَّه حديثٌ ضعيفٌ، وإن كثُرَت طُرُقُه».

(٣) ف: «والفقه».

(٤) ص، ف: «عبد الله» وهو تصحيفٌ.

(٥) تصحَّفت في (أ) إلى: «الصيني» أو كلمة نحوها.

(٦) ف: «الحسين» وهو خطأٌ.

(٧) ص: «المحرر»، ف: «المحرور» وكلاهما تصحيفٌ.

(٨) ص، ف: «عمر» وهو خطأٌ.

وأبو عَبْسٍ(١) خالدُ بنُ غسَّانَ السُّلَمِيُّ، وأبو عثمانَ محمَّدُ بنُ عثمانَ بنِ أبي سُويدٍ، قالوا: حدَّثنا [٣/ ب] القَعنَبيُّ، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن منصورٍ، عن رِبعِيِّ بن حِراشٍ(٢)، عن ابنِ مسعودٍ؛ أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه قالَ: «إنَّ ممَّا أَدرَكَ النَّاسُ مِن كَلامِ النُّبوَّةِ الأُولَى: إذا لَم تَستَحْيِ فاصنَعْ ما شِئتَ»(٣).

قال ﷺ: وهذه الكَلِماتُ جامعةٌ لآدابِ الدِّين والدُّنيا؛ فَلِلحياءِ أسبابٌ؛ منها ما يَتَّصِلُ بالدِّينِ، ومنها ما يَتَّصِلُ بالأَخلاقِ؛ كالمروءةِ، ورِفعةِ النَّفْسِ، والأَنَفةِ.

وإنَّما يُقدِمُ المرءُ على القبيحِ من الفِعالِ(٤)، وعلى ما لا يَستحسِنُه العقلُ، إذا غَلَبَتهُ(٥) الشَّهوةُ والهَوى، فيزولُ لذلك عنه الحياءُ، فعند ذلك يستجيزُ الإِقدامَ على ما يُستَذَمُّ به ويُستهجَنُ معه، ومتى كان الحياءُ هو الغالبَ عليه كان رادِعًا له عمَّا لا يُستحسَنُ من الفِعالِ(٦).

٦- وبه قال: بمَشهَدِي قُرِئَ على القاسمِ بنِ بُندارِ بنِ إسحاقَ المعروفِ بابنِ أبي صالحٍ -وأنا حاضرٌ أسمَعُ- قِيل له: حدَّثكم إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ الرَّحمنِ محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ نُميرٍ، قال: حدَّثنا يونسُ ابنُ بُكيرٍ، قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ سِنانٍ، عن عُروةَ بنِ رُوَيمٍ، قال: سمِعتُ أبا ثَعلَبَةَ الخُشَنِيَّ يقولُ: قَدِمَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه مِن غَزاةٍ، فدخَلَ المسجدَ فصلَّى فيه ركعتَينِ -وكان يُعجِبُه إذا قَدِمَ أن يدخُلَ المسجدَ فيُصلِّيَ فيه- ثمَّ خرَجَ فأَتَى فاطمةَ عليها السَّلامُ -فبدَأَ بها- وبيوتَ أزواجِه، فاستَقبَلَتهُ

(١) ف: «عيسى» وهو تصحيفٌ.
(٢) في (أ): «خراش» وهو تصحيفٌ.
(٣) أخرجه البخاريُّ (٣٤٨٤).
(٤) ف: «الأفعال».
(٥) ف: «غلبت».
(٦) ف: «الأفعال».

فاطمةُ [٤/أ]، فجعَلَت تُقبِّل وجهَه وعينَيه، وتَبكي، فقالَ لها رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «ما يُبكِيكِ؟» قالت: أراكَ قد شَحَبَ[١] لونُك، واخلَولَقَت ثِيابُك! فقال لها النَّبيُّ صلى اللَّه عليه: **«يا فاطمةُ، إنَّ اللَّهَ تعالى بَعَثَ أباكِ بِأَمرٍ[٢] لم يَبقَ على ظَهرِ[٣] الأرضِ بيتُ مَدَرٍ ولا شَعَرٍ إلَّا أدخَلَهُ اللَّهُ بِها عِزًّا أو ذُلًّا[٤]، حتَّى يَبلُغَ حيثُ يَبلُغُ اللَّيلُ»**[٥].

قال ﷺ: وإنَّما أرادَ صلى اللَّه عليه أنَّه مبعوثٌ إلى النَّاسِ كافَّةً؛ فمِن بينِ مُصدِّقٍ له ومُنقادٍ، ومُتَّبِعٍ[٦] لِشَرعِهِ عِلمًا وعملًا؛ فلا بُدَّ فِيمَن هذا حالُه مِن عِزٍّ يُقارِنُه دِينًا ودُنيا، ومِن مُخالِفٍ له عادلٍ عنِ القَبُولِ؛ فلا بُدَّ من ذُلٍّ لاحِقٍ به، على تَفاوُتِ أحوالِ مَن هذا سبيلُه.

٧- وبه قالَ: أخبَرَنا أبو بكرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ بن عَقيلٍ العَدلُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أبو العبَّاسِ أحمدُ بنُ محمودِ بنِ صَبيحٍ، قال: حدَّثنا[٧] أبو محمَّدٍ الحجَّاجُ بنُ يوسفَ بنِ قُتيبةَ، قال: حدَّثنا بِشرُ بنُ حسينٍ، عن الزُّبيرِ بنِ عَدِيٍّ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ: أن رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِهِ

(١) ف: «شَحِبَ»، وكُتب مقابلَه في الحاشيةِ ما نصُّه: «في «المصباح»: «وشَحِبَ من باب تَعِبَ إذا هلَكَ». تمَّت منه».

(٢) وقَع في هذا الموضعِ من ف تكرارٌ بمقدارِ صفحةٍ وبضعةِ أسطرٍ.

(٣) ص: «وجه»، وتصحَّفت العبارةُ في ف إلى: «عليه وجهه».

(٤) ف: «عزًّا وذلًّا».

(٥) أخرجه الطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٢٢/ ٢٢٥ (٥٩٥)، وابنُ خزيمةَ في «الصَّحيح» كما في «إتحاف المهرة» لابنِ حجرٍ: ١٤/ ٤٢، والحاكمُ في «المستدرَك»: ١/ ٤٨٨، وقال: «هذا حديثٌ رواته مجمعٌ عليهم بأنهم ثقاتٌ، إلا أبا فروةَ يزيد بن سنان، وله شاهدٌ من حديث إبراهيم بن قُعيس».

(٦) ف: «وتبع».

(٧) سقطت من: ف.

قال: «ثَلَاثٌ مِن أَخلاقِ الأنبياءِ[١] عليهم السلام: مَن إذا غَضِبَ لم يُدْخِلْهُ غَضَبُهُ[٢] في باطِلٍ، ومَن إذا رَضِيَ لم يُخْرِجْهُ رِضَاهُ مِنْ حَقٍّ، ومَن إذا قَدَرَ لم يَتَعاطَى ما لَيسَ لَهُ»[٣].

قال قاضي القُضاةِ ﷺ: ومَن تمسَّكَ بهذه الثَّلاثةِ وتأمَّلَها وأَخَذَ نفسَه بها؛ استَغنى عنِ الكُتُبِ [٤/ب] المُصنَّفةِ قديمًا وحديثًا في الأخلاقِ والآدابِ.

٨- وبه قالَ: وأخبَرَنا أبو بكرٍ هذا، بهذا الإسنادِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليه وآلِه: «لَيسَ الشَّديدُ بالصُّرَعةِ، وَلَكِنَّ الشَّديدَ الَّذي يَملِكُ نَفسَهُ عِندَ الغَضَبِ، ولَيسَ الغِنَى عَن كَثرَةِ العَرَضِ، لَكِنَّ[٤] الغِنَى غِنَى[٥] النَّفْسِ»[٦].

٩- وبهذا الإسنادِ عنه صلَّى اللَّهُ عليه، قالَ: «وَيلٌ لِلتَّاجِرِ[٧]؛ يَحلِفُ بِالنَّهارِ، ولا يُحاسِبُ نَفسَهُ بِاللَّيلِ، وَيلٌ لِلصَّانِعِ مِن: غَدٍ وبَعدَ غَدٍ»[٨].

---

(١) في مصادرِ التَّخريجِ: «أخلاق الإيمان».

(٢) ص: «تدخله عصبية».

(٣) أخرجه الطَّبراني في «المعجم الصَّغير» (١٦٤)، وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ١/ ٣٣٦: «فيه بِشْر بن الحسين، وهو كذَّاب».

(٤) ف: «ولكنَّ».

(٥) ص: «عن».

(٦) لم نقف عليه بهذا اللفظ، عند غير المصنِّفِ، وفي إسناده: بِشر بن الحسين، وقد تقدَّم أنَّه كذاب.

وقد أخرج الشَّطرَ الأولَ منه: الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٣٧) من طريق قتادة، عن أنس ﷺ بلفظ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَشَدِّكُمْ؟ أَمْلَكُكُمْ لِنَفْسِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ».

وله شاهد عند البخاريُّ (٦١١٤) ومسلمٌ (٢٦٠٩) من حديثِ أبي هريرةَ ﷺ.

وأما الشَّطرَ الثاني منه: فأخرجه البزَّارُ في «المسند» (٧٢٠٢) من طريق قتادةَ، والطَّبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٧٢٧٤) من طريق حُمَيدٍ، كلاهما عن أنس ﷺ، بنحوِه.

وله شاهد عند البخاريُّ (٦٤٤٦) ومسلمٌ (١٠٥١) من حديث أبي هريرةَ ﷺ أيضًا.

(٧) ف: «التاجر».

(٨) أخرجه العُقَيليُّ في «الضُّعفاء»: ١/ ٤٠٢، وفي إسناده: بِشر بن الحسين، وقد تقدَّم أنَّه كذاب.

قال ﷺ: وهذه الأحاديثُ جامعةٌ لِمَا يُريدُه المرءُ مِن صلاحِ دِينِه ودُنياهُ؛ فقد عرَّفَنا صلى اللَّه عليه بها ما يَتعلَّقُ بالدِّينِ، وما يَتعلَّقُ بالأخلاقِ، وما يَتعلَّقُ بالمعاملاتِ.

وبيَّنَ أنَّ التَّاجرَ وغيرَه ينبغي ألَّا يَحلِفَ إلَّا وقد تَقدَّمَت مُحاسبتُه لنفسِه، فيَصلُحُ أن يكون بارًّا؛ لا أنَّه يُقدِّمُ يَمينَه ثمَّ يُفكِّرُ في إصابتِه فيما حَلَفَ عليه، أو خَطَئِه، وبيَّنَ ﷺ بذلك لغيرِ التُّجَّارِ أنَّه يجبُ ألَّا يُقدِمَ المرءُ على قَولٍ إلَّا بعدَ بصيرةٍ.

وبيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ الواجبَ على الصَّانعِ -وقد تكفَّلَ بالعملِ ووقَّتَ في وقتٍ مُقدَّرٍ، أو حصَلَ منه وعدٌ أو عَقدٌ[1]- ألَّا يَمطُلَ بذلك؛ بذكرِ غدٍ وبعدَ غدٍ، فعليه في ذلك الويلُ.

١٠- وبه قالَ: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ مَعبَدٍ الأَصبَهانيُّ -بِها- قال: حدَّثنا عُبَيدُ بنُ الحسنِ[2]، قال: [٥/أ] حدَّثنا[3] سهلُ بنُ عثمانَ، قال: حدَّثنا[4] المُحارِبيُّ، قال: حدَّثنا أبانُ بنُ إسحاقَ، عنِ الصَّبَّاحِ بنِ محمَّدٍ، عن مُرَّةَ، عنِ ابنِ مسعودٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليه وآلِه: **«إنَّ اللَّهَ تَعالَى قَسَمَ بَينَكُم أَخلاَقَكُم كَما قَسَمَ بَينَكُم أَرزاقَكُم، وإنَّ اللَّهَ تَعالى يُعطي المالَ مَن يُحِبُّ ومَن لا يُحِبُّ، ولا يُعطي الدِّينَ إلَّا مَن يُحِبُّ؛ فَمَن أَعطاهُ اللَّهُ الدِّينَ فقد أَحَبَّهُ، والَّذي نفسي بِيَدِهِ، لا يُسلِمُ عَبدٌ حتَّى يُسلِمَ قَلبُهُ ولِسانُهُ، ولا يُؤمِنُ عَبدٌ حتَّى يَأمَنَ جارُهُ بَوَائِقَهُ»** قالوا: يا رسولَ اللَّه، وما بوائقُه؟ قالَ: **«ظُلمُهُ»**[5].

(١) ص: «وحصَل منه وعدٌ وعقدٌ».

(٢) في (أ، ف): «الحسين» وهو تصحيفٌ.

(٣) ليست في ف.

(٤) ليست في ف.

(٥) أخرجه أحمد في «المسند» (٣٦٧٢)، والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٤٤٧، =

قالَ ﷺ: وإنَّما أرادَ أنَّه يُعطي المالَ مَن يَكلَفُه ومَن لا يَكلَفُه، ولا يُعطي الدِّينَ إلَّا مَن كَلِفَه وأحَبَّ له[١] منزلةَ الثَّوابِ؛ فأمَّا الدِّينُ الَّذي هو الإسلامُ فالعبدُ هو الَّذي يَلزَمُه أن يَفعَلَه، وإن لم يَنَلْهُ إلَّا بألطافِ اللَّهِ سبحانه.

١١- وبه قالَ: أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ القَطَّانُ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضي، قال: حدَّثنا حجَّاجُ بنُ المِنهالِ الأنماطِيُّ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآلِهِ قالَ: «**إنَّ اللَّهَ تعالى رَضِيَ لكُم ثَلاثًا، وكَرِهَ لكُم ثَلاثًا، رَضِيَ لكم: أن تَعبُدوهُ ولا تُشرِكُوا به شيئًا، وأن تَعتَصِمُوا باللَّهِ جَميعًا ولا تَفرَّقوا، وأن تُناصِحُوا مَن وَلِيَ أمرَكُم، وَكَرِهَ لكُم: قِيلَ وَقَالَ، وإضاعةَ المالِ، وَكَثرةَ السُّؤالِ**»[٢]. [٥/ب]

قالَ ﷺ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ ما يقعُ مِن مَعاصي العبادِ يَكرَهُه اللَّهُ، ولا يُريدُه ولا يرضاهُ.

١٢- وبه قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ أبي زكريَّا الفقيهُ بهَمَذانَ سنةَ أربعينَ وثلاثِ مِئةٍ[٣]، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عمرٍو الزِّئبقيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ شَبيبٍ، قال: حدَّثني هارونُ بنُ يحيى، عن عثمانَ بنِ عثمانَ بنِ محمَّدِ بنِ خالدِ بنِ الزُّبيرِ، عن أبيهِ، عن عليِّ بنِ الحسينِ، عن أبيهِ، عن[٤] عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليهم السَّلامُ، قال: سمعتُ النَّبيَّ[٥] صلى اللَّه عليه وآلِهِ

= وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ» ووافقه الذهبي.

(١) ليست في ف.

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٥).

(٣) قولُه: «وثلاثِ مئةٍ» زيادةٌ من ص، ف.

(٤) سقطت من: ف.

(٥) ف: «رسول اللَّه».

يقولُ: «إنَّما تكون الصَّنيعةُ إلى ذي دِينٍ أو حَسَبٍ، وجهادُ المرأةِ حُسنُ تَبَعُّلِها لِزَوجِها، والتَّودُّدُ نِصفُ الدِّينِ، وما عالَ امرُؤٌ قطُّ على اقتصادٍ[(١)]، واستَنزِلُوا الرِّزقَ بالصَّدَقةِ، وَيَأبى اللَّهُ إلَّا أن يَجعَلَ أرزاقَ عِبادِهِ المؤمنينَ مِن حيثُ لا يَحتَسِبونَ»[(٢)].

قال ﷺ: وإنَّما أرادَ ﷺ أن يُبيِّنَ عِظَمَ[(٣)] مَوقِعِ الصَّنيعةِ إذا أُصيبَ بها مَن له دِينٌ وحَسَبٌ، وإلَّا فقد تَصِحُّ الصَّنيعةُ إلى مَن ليس هذه حالَهُ، وقد يُمكِنُ في جُملةِ الصَّنائعِ ما لا يَصِحُّ إلَّا في ذي[(٤)] دِينٍ أو حسَبٍ، إذا كان ذلك مِن بابِ الزِّيادةِ في الدِّينِ، ومِن بابِ ما يَتَّصِلُ[(٥)] بفضلِ الحَسَبِ.

وبيَّنَ صلى اللَّه عليه أن لا جهادَ على النِّساءِ، وأنَّ جهادَهنَّ ما يَتَّصِلُ بمُراعاةِ الزَّوجِ، والقيامِ بحقِّه، وحفظِ بيتِه وأحوالِه.

فأمَّا التَّودُّدُ والتَّحبُّبُ فإنَّما عَظُمَ أمرُه؛ لِما في ذلك مِن إدخالِ المسرَّةِ [٦/أ] على الغيرِ بالأخلاقِ الجميلةِ، يَستجلِبُ بذلك منهم مِثلَ الَّذي عامَلَهم به، فإن دعاهم إلى الدِّينِ -والحالُ هذه- أو إلى المعونةِ في الدُّنيا، كانوا إلى الإجابةِ أقرَبَ، وهذه أخلاقُ الأنبياءِ عليهم السلام.

وبعَثَ صلى اللَّه عليه على الاقتصادِ؛ فإنَّه المنزلةُ بين الغُلُوِّ والتَّقصيرِ[(٦)]، كما أدَّبَ اللَّهُ تعالى بمِثلِه رسولَه صلى اللَّه عليه في بابِ الإنفاقِ، ويدخُلُ في ذلك الاقتصادُ في الحُبِّ والبُغضِ وغيرِهما.

---

(١) ف: «الاقتصاد».
(٢) أخرجه البيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (١١٥٢)، وقال: «ضعيف بمرَّة».
(٣) ف: «عظيم».
(٤) سقطت من: أ.
(٥) ف: «يفضل» وهو تصحيفٌ.
(٦) ف: «أو التَّقصير».

وبعَثَ صلى اللَّه عليه على طلبِ الرِّزقِ بالإكثارِ مِنَ[١] الصَّدقةِ، وبيَّنَ في أنَّ[٢] المؤمنين أنَّ الواجبَ لِمَا خُصُّوا به من الإيمانِ ألَّا يَتعرَّضُوا للصَّدقةِ والمسألةِ؛ فإنَّ اللَّهَ يرزقُهم مِن حيث لا[٣] يحتسِبون.

١٣- وبه قالَ: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ، قال: حدَّثنا أبو حاتمٍ الرَّازيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الجبَّارِ بنُ كثيرٍ الحَنظَلِيُّ الرَّقِّيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ بِشرٍ[٤]، عن أبانَ بنِ عبدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ، عن أبانَ بنِ تَغلِبَ، عن عِكرمةَ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وآلِهِ: **«إنَّ دِينَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ لَن يَنصُرَهُ إلَّا مَن أحَاطَه مِن جَميعِ جَوانِبِهِ»**[٥].

قال ﷺ: وإنَّما أرادَ صلى اللَّهُ عليه بالإحاطةِ: العِلمَ بوُجوهِ الدِّينِ؛ فلا يكونُ المرءُ ناصرًا لدِينِ اللَّهِ إذا تعذَّر عليه أن يُبيِّنَ للمُلحِدةِ والمُشبِّهةِ التَّوحيدَ، وكذلك فلن يَنصُرَه في تَنزيهِه عمَّا لا يَليقُ به مِن شُبَهِ[٦] الجَوَرةِ [٦/ب] والظَّلَمةِ مَن يَتعذَّرُ عليه بَيانُ حِكمتِه في أفعالِه، ولن ينصُرَ الرَّجُلُ دِينَ اللَّهِ تعالى ويتعذَّرُ عليه تصحيحُ نُبوَّةِ الرَّسولِ صلى اللَّه عليه، وكذلك فلا يكونُ ناصرًا لدِينِ اللَّهِ إلَّا ويتمكَّنُ مِن معرفةِ شرائعِه وتعريفِ الغيرِ ذلك، فهذا مُرادُه صلى اللَّه عليه.

---

(١) ص، ف: «في».

(٢) سقطت من: ف، وفي ص: «وبيَّن أنَّ في».

(٣) ف: «لم»!

(٤) في جميعِ النُّسخِ: «محمَّد بن بشير»، والتَّصويبُ من مصادرِ التَّخريجِ، وهو محمَّدُ بن بِشرٍ العَبديُّ.

(٥) أخرجه ابنُ حبَّان في «الثِّقات»: ١/ ٨٠-٨٨، والبيهقيُّ في «دلائل النُّبوَّة»: ١/ ٤٢٢-٤٢٧، وفي سنده: عبد الجبَّار بن كثير الحنظلي، قال أبو حاتم: «شيخ»، وقال ابنُ مَندَه: «صاحبُ غرائبَ». انظر: «الجرح والتعديل»: ٦/ ٣٣، و«لسان الميزان»: ٥/ ٥٩.

(٦) ص، ف: «سير».

١٤- وبه[١] قالَ: حدَّثني[٢] الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ الحافظُ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ سفيانَ بِنَسَا، والحسينُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يزيدَ القَطَّانُ بالرَّقَّةِ، ومحمَّدُ بنُ الحسنِ[٣] بنِ قُتَيبةَ بعَسقَلانَ، قالوا[٤]: حدَّثنا إبراهيمُ بن هشامِ بنِ يحيى الغَسَّانيُّ، قال: حدَّثنا أبي، عن جدِّي[٥]، عن أبي إدريسَ الخَوْلانيِّ، عن أبي ذرٍّ ﷺ، قال: دخلتُ المسجدَ، فإذا رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِهِ جالسٌ[٦] وَحدَه، فجلستُ إليه، فقالَ: «**يا أبا ذرٍّ، إنَّ للمسجدِ تحيَّةً، وتحيَّتُهُ ركعتانِ، فقُم فَاركَعْهُما[٧]**». قال: فلمَّا ركعتُهما جلستُ إليه فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّك أَمَرتني بالصَّلاةِ، فما الصَّلاةُ؟ قال: «**الصَّلاةُ[٨] خيرُ موضوعٍ؛ فاستَكثِر أمِ استَقِلَّ**». فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فأيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال[٩]: «**إيمانٌ باللَّهِ وجهادٌ في سبيلِهِ**». فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فأيُّ المؤمنين أكملُ إيمانًا؟ قالَ: «**أَحسَنُهم أخلاقًا**». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ المسلمين أسلَمُ؟ قالَ: «**مَن سَلِمَ النَّاسُ مِن لسانِهِ ويَدِهِ**». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قالَ: «**مَن هَجَرَ السَّيِّئاتِ**»[١٠] قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فأيُّ اللَّيلِ أفضلُ؟ [٧/أ] قال: «**جَوفُ اللَّيلِ الغابرُ**». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فأيُّ

---

(١) كُتب مقابلَ هذا الحديثِ في الأصلِ حاشيةٌ نصُّها: «بلغ إلى حديثِ أبي ذَرٍّ المشهورِ».
(٢) ص: «حدَّثنا».
(٣) في جميعِ النُّسخِ: «الحسين» وهو تصحيفٌ.
(٤) ص: «قال».
(٥) قولُه: «عن جدِّي» ساقطٌ من: ف.
(٦) في (أ): «جالسًا».
(٧) ف: «فركعهما».
(٨) سقطت من: أ، ف.
(٩) أ، ف: «فقال».
(١٠) ف: «قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قال: «مَن هجَر السَّيِّئاتِ» قبل قولِه: «قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ المسلمين أسلَمُ؟ . . .».

الصَّلاةِ أفضلُ؟ قالَ: «طُولُ القُنوتِ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فأيُّ الصَّدقةِ أفضلُ؟ قالَ[١]: «جُهدٌ مِن مُقِلٍّ مُسِرٌّ إلى فقيرٍ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فما الصِّيامُ؟ قالَ: «فَرضٌ مَجزيٌّ عنه، وعندَ اللَّهِ أضعافٌ كثيرةٌ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فأيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قالَ: «مَن عُقِرَ[٢] جوادُهُ، وأُهْرِيقَ دَمُهُ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ الرِّقابِ أفضلُ؟ قالَ: «أغلاَهَا ثَمَنًا، وأَنفَسُها عندَ أَهلِها». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ آيةٍ ممَّا أَنزَلَ اللَّهُ عليك أفضلُ؟ قالَ: «آيةُ الكُرسيِّ، يا أبا ذرٍّ، ما السَّماواتُ السَّبعُ والأرضُ[٣] معَ الكُرسيِّ إلَّا كحَلْقةٍ مُلقاةٍ بأرضٍ فَلاةٍ، وفضلُ العرشِ على الكُرسيِّ كفَضلِ الكُرسيِّ على تلك الحَلْقةِ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، كمِ الأنبياءُ؟ قالَ: «مِئةُ ألفٍ وأربعةٌ وعشرون ألفًا». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، كمِ الرُّسُلُ من ذلك؟ قالَ: «ثلاثُ مِئةٍ وثلاثَ عَشْرةَ، جمٌّ غفيرٌ». يَعني: كثيرٌ طيِّبٌ[٤]. قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، ومَن كان أوَّلَهم؟ قال: «آدمُ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، ونبيٌّ مُرسَلٌ؟ قالَ: «نعم، خَلَقَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فيه مِن رُوحِهِ». ثمَّ قالَ: «يا أبا ذرٍّ، أربعةٌ سريانيُّونَ: آدمُ وشيثُ وخُنُّوكُ[٥] -أوَّلُ مَن خطَّ بالقلمِ- ونوحٌ، وأربعةٌ مِنَ العربِ: هودٌ وصالحٌ وشعيبٌ ونبيُّكَ. يا أبا ذرٍّ، [٧/ ب] أوَّلُ أنبياءِ بني إسرائيلَ موسى، وآخِرُهم عيسى، وأوَّلُ الرُّسُلِ آدمُ، وآخِرُهم محمَّدٌ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، كم كتابٌ أَنزَلَهُ[٦] اللَّهُ؟ قال: «مِئةُ كتابٍ

(١) ص: «فقال».
(٢) كُرِّرت في ص، ف.
(٣) سقطت من: ص.
(٤) سقطت من: ص.
(٥) كذا ضبطُها في ص.
(٦) ص: «أنزل».

وأربعةُ كُتُبٍ، أَنزَلَ اللَّهُ على شِيثَ خمسينَ صحيفةً، وأَنزَلَ اللَّهُ[١] على خُنُوكَ ثلاثينَ صحيفةً، وأَنزَلَ اللَّهُ[٢] على إبراهيمَ عشرَ صحائفَ، وعلى موسى قبلَ أن يُنزِلَ عليه التَّوراةَ عشرَ صحائفَ، وأَنزَلَ اللَّهُ التَّوراةَ والإنجيلَ والزَّبورَ والفُرقانَ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فما كانت صُحُفُ إبراهيمَ ﷺ؟ قالَ: «كانَت أَمثَالًا كلُّها: أيُّها المَلِكُ المُسَلَّطُ المُبتلى المغرورُ، إنِّي لم أَبعَثكَ لِتَجمَعَ الدُّنيا بعضَها على بعضٍ، ولكنِّي بَعَثتُكَ لِتَرُدَّ عنِّي دعوةَ المظلومِ، فإنِّي لا أَرُدُّها ولو كانت مِن كافرٍ، وكان فيها أمثالٌ: وَعَلى العاقلِ ما لم يكُن مغلوبًا[٣] على عَقلِهِ أن يَجعَلَ[٤] له ساعةً يُناجي فيها ربَّهُ، وساعةً يُفكِّرُ فيها في صُنعِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، وساعةً يُحاسِبُ فيها نَفْسَهُ فيما قدَّمَ وأخَّرَ، وساعةً يَخلُو بها لحاجتِهِ مِنَ الحلالِ في المَطعَمِ والمَشرَبِ، وعلى العاقلِ ألَّا يكونَ ظاعِنًا إلَّا في ثلاثٍ: تَزوُّدًا لِمَعادِهِ، ومَرَمَّةً[٥] لمَعاشِهِ، ولذَّةً[٦] في[٧] غيرِ مُحرَّمٍ، وعلى العاقلِ أن يكونَ بصيرًا بِزَمانِه، مُقبِلًا على شَانِه، حافِظًا لِلِسانِه[٨]». قال[٩]: «ومَن حَسِبَ كلامَهُ مِن عَمَلِهِ قلَّ كلامُهُ إلَّا فِيما يَعنِيهِ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فما كانت صُحُفُ موسى؟ [٨/أ] قال: «كانَت[١٠] عِبَرًا كلُّها: عَجَبًا لِمَن أَيقَنَ بالنَّارِ ثمَّ

---

(١) اسمُ الجلالةِ ليس في ص.

(٢) اسمُ الجلالةِ ليس في ص.

(٣) أ: «مغلوب».

(٤) سقطت من: أ.

(٥) ص: «أو مرمة».

(٦) ص: «أو لذة».

(٧) ف: «من».

(٨) ص: «للسان».

(٩) زيادةٌ من: ف.

(١٠) بعدها في ص: «كلها».

يَضحَكُ، وعَجَبًا لِمَن أَيقَنَ بالموتِ ثمَّ يَفرَحُ، وعَجَبًا لِمَن أَيقَنَ بالحسابِ غدًا[١] ثمَّ لا يَعمَلُ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، فهل فيما أنزَلَ اللَّهُ عليكَ ممَّا كان في صُحُفِ إبراهيمَ وموسى؟ قال: «اقرَأْ يا أبا ذرٍّ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ۝١٥ بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝١٦ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ۝١٧ إِنَّ هَٰذَا﴾ [الأعلى: ١٤ - ١٨] يعني: ذِكرَ هذه الآياتِ[٢]: ﴿لَفِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ ۝١٨ صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ ۝١٩﴾ [الأعلى: ١٨ - ١٩]». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أَوصِني. قال: «أُوصِيكَ بتقوى اللَّهِ؛ فإنَّهُ رأسٌ لِأَمرِكَ[٣] كلِّهِ». قلتُ: زِدني. قال: «عليكَ بالجهادِ؛ فإنَّه[٤] رهبانيَّةُ أُمَّتي». قلتُ: زِدني. قال: «عليكَ بالصَّمتِ إلَّا مِن خيرٍ؛ فإنَّه مَطرَدةٌ للشَّيطانِ عنك، وعونٌ لك على أمرِ دِينِكَ[٥]». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، زِدني. قال: «إيَّاكَ وكَثرةَ الضَّحِكِ؛ فإنَّه يُميتُ القلبَ، ويَذهَبُ بنُورِ الوجهِ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، زِدني. قالَ: «انظُر إلى مَن هو تَحتَكَ، ولا تَنظُر إلى مَن هو فَوقَكَ؛ فإنَّه أَجدَرُ أَلَّا تَزدَرِيَ نِعمَةَ اللَّهِ عليكَ». قلتُ: زِدني. قالَ: «صِلْ قَرابتَكَ، وإن قَطَعُوكَ». قلتُ: زِدني. قالَ: «قُلِ الحقَّ وإن كان مُرًّا». قلتُ: زِدني. قالَ: «لا تَخَفْ في اللَّهِ لَومَةَ لائمٍ». قلتُ: زِدني. قالَ: «يا أبا ذرٍّ، لِيَرُدَّكَ عنِ النَّاسِ ما تَعرِفُ مِن نَفسِكَ، ولا[٦] تَجِدْ عليهم [٨/ب] فيما تأتي[٧]، وكَفَى بالمرءِ غَيًّا أن يَعرِفَ مِنَ النَّاسِ ما يَجهَلُ مِن نَفسِهِ، ويَجِدَ عليهم فيما

(١) سقطت من: ص.
(٢) قولُه: «يعني ذكر هذه الآيات» ساقطٌ من: ص.
(٣) ص: «أمرك».
(٤) أ، ص: «فإنَّها».
(٥) ف: «ذنبك».
(٦) سقطت من: ص.
(٧) ف: «يأتي».

يأتي[١]». قال: ثمَّ ضَرَبَ على صَدري، فقال: «**يا أبا ذرٍّ، لا عَقلَ كالتَّدبيرِ، ولا وَرَعَ كَالكَفِّ، ولا حَسَبَ كحُسنِ الخُلُقِ**». ولم يذكُر محمَّدُ ابنُ الحسنِ هذه الألفاظَ الأخيرةَ[٢].

قالَ رحمه الله: وهذا الحديثُ مِن مَفاخِرِ أبي ذرٍّ رضي الله عنه، فضلًا عن مَفاخِرِ الرَّسولِ[٣] صلى اللَّه عليه ومحاسنِه وفضائلِه، فلو أنَّ أبا ذرٍّ ومَن نَحَا نحوَه تحدَّى مَن تَقدَّمَ ممَّن يدَّعي الحكمةَ[٤] في الفلاسفةِ، وتحدَّى مَن تأخَّر ممَّن تكلَّم في الحكمةِ؛ لَما[٥] وَجَدَ إلَّا مَن يُقِرُّ ويَخضَعُ[٦] لاجتماعِ الفوائدِ العظيمةِ في هذه الكلماتِ اليسيرةِ؛ فقد عرَّفَ[٧] صلى اللَّه عليه مَن يسمعُ ذلك ما يَتَّصِلُ بمصالحِ الدِّينِ وفضائلِ الأعمالِ، وما يَتَّصلُ بأخلاقِ النَّفْسِ، وما ينبغي أن يُدبِّرَ المرءُ عليه[٨] أحوالَه في أخلاقِه وفي[٩] أمرِ دِينِه، وعرَّفَ صلى اللَّه عليه في الخبرِ مِن قدرةِ اللَّهِ سبحانه ما يَزيدُ المفكِّرَ[١٠] معرفةً بذلك.

والَّذي ذَكَرَه صلى اللَّه عليه وآلِه مِن عددِ الأنبياءِ، وأنَّ عددَ الرُّسُلِ دونَه؛

---

(١) من قولِه: «وكفى بالمرءِ...» إلى هنا ساقطٌ من: ص.

(٢) أخرَجه ابنُ حبَّانَ في «الصَّحيح» (٣٦١-الإحسان). وفي سنده: إبراهيم بن هشام الغسَّانيّ، قال الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال»: ٤/ ٣٧٨: «أحد المتروكين الَّذين مشَّاهم ابنُ حبَّان فلم يُصِب».

(٣) ف: «رسول اللَّه».

(٤) أ، ص: «الحكم».

(٥) ص: «لا».

(٦) ف: «أو يخضع».

(٧) بعدها في ص: «النبي».

(٨) سقطت من: ص.

(٩) ص: «في».

(١٠) ف: «الفكر».

فيَنبغي أن يُتَأوَّلَ(١) على أنَّه صلَّى اللَّه عليه أرادَ(٢) بذلك مَن بَلَغَ في الفضلِ وسائرِ الأحوالِ ما يَصلُحُ معه أن يُرسَلَ إلى عبادِه، وإلَّا لم يَصِحَّ ظاهرُه؛ لأنَّ الرَّسولَ لا يكونُ إلَّا نبيًّا، ولا النَّبيَّ يكونُ(٣) إلَّا رسولًا فيما جَرَت به العادةُ في الاستعمالِ. ولو شَرَحنا هذا الخبرَ وما فيه مِنَ الفوائدِ لَدَخَلَ فيه الطَّواميرُ(٤).

فأمَّا ما ذُكِرَ(٥) [٩/ أ] في الخبرِ مِن أنَّه تعالى خَلَقَ آدمَ بيدِه؛ فالمرادُ به(٦) أنَّه المتولِّي لخَلقِه على وجهِ الابتداءِ، لا على الوجهِ الَّذي أجرى اللَّهُ العادةَ بخَلقِ الإنسانِ ممَّا(٧) في الأصلابِ وفي الأرحامِ، وذِكرُ اليدِ يُستعملُ ولا يُرادُ به الجارحةُ؛ فإنَّه يَتعالى عن جوازِ الجوارحِ عليه، وهذا كقَولِهم فيمَن يتكلَّمُ بالسُّوءِ في غيرِه؛ فيُعاقَبُ، فيُقالُ له: هذا ما جَنَتهُ يداكَ، وكما قال تعالى في وصفِ الغيثِ: ﴿بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِۦ﴾ [الأعراف: ٥٧]، ولا يَدَ للمطرِ، وهذا ظاهرٌ لا يَخفى على أحدٍ يقرأُ في كتابِ اللَّهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، و﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]. ومَن عرَفَ بعقلِه أنَّ الصُّورةَ لا بدَّ لها مِن مُصوِّرٍ(٨)، وهو يَعلَمُ شَبَهًا(٩)، فلو جازَتِ اليدُ على اللَّهِ سبحانه لَوَجَبَ أن يكونَ(١٠) له صورةٌ، وَلِيَدِهِ صورةٌ، فكان ينبغي أن يكونَ مُدبَّرًا مُصوَّرًا، لا مدبِّرًا مصوِّرًا.

(١) ف: «يتناول».
(٢) ص: «أراد صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلَّم».
(٣) ف: «وما يكون»، ص: «والنبي لا يكون».
(٤) جمعُ طامورٍ، وهو الصَّحيفةُ. يُنظر: «المُحكَم والمحيط الأعظم» لابنِ سِيده: ٩/ ١٦٤.
(٥) ص، ف: «ذكره».
(٦) سقطت من: ص.
(٧) ف: «من ماء».
(٨) ف: «صور»، ومن قوله: «و﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾» إلى هنا ساقطٌ من: ص.
(٩) قولُه: «وهو يعلم شبهًا» ساقطٌ من: أ، ف.
(١٠) ص: «تكون».

١٥- ويه قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ أُمَيَّةَ السَّاوِيُّ، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا[١] أبي، قال: حدَّثنا[٢] أبي، قال: حدَّثنا نَوفَلُ بنُ سليمانَ الهُنائِيُّ[٣]، عن عُبَيدِ اللَّهِ[٤] العُمَرِيِّ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِهِ: «مَكتُوبٌ فِي الإنجِيلِ[٥]: ابنَ آدَمَ، أَخلُقُكَ وأَرزُقُكَ وتَعبُدُ غَيري؟ ابنَ آدَمَ، تَدعُوني[٦] وتَفِرُّ مِنِّي؟ وتَذكُرُني وتَنساني[٧]؟ ابنَ آدَمَ، اتَّقِ اللَّهَ، ونَم[٨] حيثُ شِئتَ»[٩][١٠].

قالَ ﷺ: وإنَّما أرادَ صلى اللَّه عليه بقولِه[١١]: «وتَعبُدُ غيري» مَن يُطِيعُ الشَّيطانَ أو يُطِيعُ هواهُ، فيَصيرُ بعُدولِه عن طاعةِ ربِّه [٩/ ب] والقَبولِ منه[١٢] إلى طاعةِ غيرِه كالعابدِ[١٣] لغيرِ اللَّهِ، على مِثالِ قولِه تعالى: ﴿اتَّخَذُوٓا

(١) ف: «حدَّثني».
(٢) ف: «حدَّثني».
(٣) تصحَّفت في ص، ف إلى: «الهتاي»، والمثبَتُ من «الجرح والتَّعديل» لابن أبي حاتم: ٨/ ٤٨٨.
(٤) ف: «عبد الله» وهو خطأ.
(٥) في مصادرِ التَّخريجِ: «في بعض ما أنزل اللَّه على أنبيائه».
(٦) ف: «يدعوني»، وفي مصادرِ التَّخريجِ: «أدعوك».
(٧) ف: «ويذكُرني وينساني»، وفي مصادر التخريج: «ابنَ آدمَ، أذكرُك وتنساني».
(٨) ص: «ثم نم»، ف: «ثم ثم»!
(٩) كتب مقابله في حاشيةِ ص: «حسن».
(١٠) أخرجه الخليليُّ في «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»: (المنتخب منه: ٣/ ٩٥٠). وفي إسناده: نوفل بن سليمان الهنائيُّ، قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث». انظر: «الجرح والتَّعديل»: ٨/ ٤٨٨.
(١١) بعدها في ف: «عن الله».
(١٢) كذا في (أ)، وفي ص، ف: «والتَّقوي عنه».
(١٣) من قولِه: «هواهُ، فيَصيرُ بعُدولِه» إلى هنا ساقطٌ من: ص.

أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] ليس أنَّهم عَبَدُوهم، لكنِ[١] اتَّبَعُوهم في خلافِ ما أَلزَمَ تعالى وأَمَرَ به.

وأمَّا فِرارُ العبدِ مِنَ اللَّهِ فإنَّما يكونُ بانقطاعِه إلى اللَّهِ عندَ الشِّدَّةِ، وعُدولِه عن ذلك عندَ الرَّخاءِ، فيكونُ فارًّا مِن ربِّه مُتصوِّرًا للاستغناءِ عنه.

وأمَّا ذِكرُه لربِّه تعالى ثمَّ نسيانُه لِنِعَمِه؛ فلِأنَّه عندَ الشَّدائدِ ينقطعُ إليه ولا يذكُرُ سِواه، ثمَّ يصيرُ مِن بعدُ مُتَّكِلًا على غيرِه.

ويدخُلُ في قولِه: «اتَّقِ اللَّهَ» القيامُ بكلِّ واجبٍ، والتَّحرُّزُ مِن كلِّ قبيحٍ، ومَن هذه طريقتُه فقد حصَّلَ لِنَفسِه الرَّوحَ والرَّاحةَ.

١٦- وبه قالَ: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ الأَصبَهانيُّ -بِها- قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ الفِلفِلانيُّ الأصبَهانيُّ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ سليمانَ الرَّازِيُّ، عن موسى بنِ عُبَيدةَ الرَّبَذِيِّ، عن محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ عطاءٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِهِ: «**سَلُوا اللَّهَ لِيَ الوَسِيلَةَ، لا يَسأَلُها لي مُؤمِنٌ في الدُّنيا إلَّا كُنتُ لَهُ شَفِيعًا أو شَهِيدًا**» أو قالَ: «**شَهِيدًا أو شَفِيعًا**»[٢][٣].

قالَ رحمه الله[٤]: رغَّبَ تعالى في[٥] ذلك لرسولِ[٦] اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله؛ لأنَّ[٧] عندَ التَّمسُّكِ بهذه الطَّريقةِ يكونُ المرءُ أقربَ إلى طاعةِ الرَّسولِ

---

(١) ص، ف: «ولكن».

(٢) كُتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «حسن، والوسيلةُ يسألُ العبدُ فيقولُ: اللَّهمَّ أعطِ محمَّدًا الوسيلةَ والفضيلةَ والدَّرجةَ ... عند ذاتك ... في الموتِ».

(٣) أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في مُصنَّفِه (٣٢٠٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٣)، وله شاهدٌ في صحيح مسلم (٣٨٤) من حديث عبد اللَّه بن عمرٍو رضي اللَّه عنهما.

(٤) ص: «قاضي القضاة».

(٥) ص: «من».

(٦) ص، ف: «للرسول».

(٧) ص: «أن».

والانقيادِ له، وإن كانت هذه المنزلةُ حاصلةً للرَّسولِ(١) صلى اللَّه عليه وآله من قِبَلِ اللَّهِ، لا(٢) بمسألةِ [١٠/أ] السَّائلِينَ.

١٧- وبه قالَ: حدَّثني محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ بنِ شاذَانَ البَزَّازُ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ، قال: حدَّثنا صَدَقةُ بنُ موسى، عن ثابتٍ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: **«أَفضَلُ الصِّيامِ عِندَ اللَّهِ بعدَ رَمَضانَ شعبانُ؛ تَعظيمًا لِرَمَضانَ، وأَفضَلُ(٣) الصَّدَقةِ صَدَقةٌ في رَمَضانَ»**(٤).

قالَ ﷺ(٥): وإنَّما أرادَ(٦) صلى اللَّه عليه بقولِه: **«تَعظِيمًا لِرَمَضانَ»** أنَّ تقديمَ الصِّيامِ قَبلَه يُسهِّلُ عليه القيامَ بما افتُرِضَ عليه في رمضانَ، أحدُ ما يُؤكِّدُ فَضلَه على الصِّيامِ في سائرِ الأيامِ.

١٨- وبه قالَ: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ، قال: حدَّثنا الحارثُ بنُ أبي أُسامةَ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ أبي إسماعيلَ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ ابنُ عيَّاشٍ، عن حَرامِ(٧) بنِ عثمانَ، عن أبي عَتيقٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله قال: **«لا يُتْمَ بَعدَ الحُلُمِ، ولا عِتقَ قَبلَ مِلكٍ،**

(١) ص: «له».

(٢) ص: «إلا».

(٣) ف: «وإن أفضل».

(٤) أخرجه التِّرمذيُّ (٦٦٣) وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ، وصَدَقة بن موسى ليس عندهم بذاك القويِّ». ويشهد لشطره الأوَّلِ حديثُ عائشة رضي اللَّه عنها عند البخاريِّ (١٩٦٩) ومسلم (١١٥٦): «ما رأيتُ رسولَ اللَّه ﷺ استكمَلَ صيامَ شهرٍ قطُّ إلا رمضانَ، وما رأيتُه في شهرٍ أكثرَ منه صيامًا في شعبانَ».

(٥) ص، ف: «قاضي القضاة».

(٦) قولُه: «وإنما أراد» مكانه في ص، ف: «وأراد».

(٧) ص: «حزام».

ولا رَضاعَ بَعدَ[(١)] فِطامٍ، ولا طَلاقَ قَبلَ نِكاحٍ، ولا صَمتَ يَومٍ[(٢)] إلى اللَّيلِ، ولا وِصالَ في الصِّيامِ، ولا نَذْرَ في مَعصِيةٍ، ولا يَمينَ في قَطِيعةٍ، ولا تَعَرُّبَ بَعدَ الهجرةِ، ولا هجرةَ بَعدَ الفَتحِ، ولا يَمينَ لِلمَملوكِ[(٣)] معَ سَيِّدِهِ، ولا يمينَ لِزَوجةٍ معَ زَوجِها، ولا يَمينَ لِوَلَدٍ معَ[(٤)] والدٍ، ولو أنَّ صغيرًا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ [١٠/ب] كانت عليه حِجَّةٌ إذا عَقَلَ إنِ استطاعَ إليه سبيلًا، ولو أنَّ مملوكًا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ كانت عليه حِجَّةٌ إذا عَتَقَ[(٥)] إنِ استطاعَ إليه سَبِيلًا، ولو أنَّ أَعرابيًّا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ كانت عليه حِجَّةٌ إذا هاجَرَ إنِ استطاعَ إليه سَبِيلًا»[(٦)(٧)].

قالَ ﷺ[(٨)]: وإنَّما أرادَ صلى اللَّه عليه بقولِه: «ولا يَمِينَ في قَطِيعةٍ»، «ولا يَمينَ لِمملوكٍ»، وللزَّوجةِ وللولدِ -أنَّ اليمينَ في هذه الأحوالِ إمَّا ألَّا تُوجِبَ الكفَّارةَ، ويكونَ حِنثُه فيها هو الكفَّارةَ[(٩)]، كما قاله كثيرٌ مِنَ العلماءِ

(١) ف: «قبل».
(٢) ص: «يومًا» وهي ساقطةٌ من: ف.
(٣) ف: «للملوك» وهو تصحيفٌ.
(٤) ف: «الولد مع»، وفي ص: «الولد من».
(٥) ف: «أعتق».
(٦) كتب مقابله في حاشية ص: «حسَّنَ سَنَده الحاكم، وضعَّفه غيرُه».
(٧) أخرجه الحارثُ بنُ أبي أسامة في مسنده كما في «بُغية الباحث» (٣٥٧)، والطيالسيُّ في مسنده (١٨٧٦)، وعبدُ الرزاق في مصنفه (١٣٨٩٩)، وقال الدارقطنيُّ في «العلل» (٢٩٢): «ولا يصحُّ عن جابرٍ، وإنما رواه ابنُ المنكدر مرسلًا عن النَّبيِّ ﷺ». ويشهد لبعضه أيضًا: ما أخرجه أبو داود (٢١٩٠)، والترمذيُّ (١١٨١)، وابنُ ماجه (٢٠٤٧) من حديث عمرو بن شعيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه مرفوعًا: «لا نذرَ لابنِ آدم فيما لا يملكُ، ولا عتقَ له فيما لا يملكُ، ولا طلاقَ له فيما لا يملكُ»، وقال الترمذيُّ: «حديثُ عبد اللَّه ابن عمرو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهو أحسنُ شيءٍ رُوِيَ في هذا البابِ».
(٨) ص، ف: «قاضي القضاة».
(٩) قولُه: «ويكون حنثه فيها هو الكفارة» ساقطٌ من: ص.

فيمَن حَلَفَ على تَرْكِ طاعةٍ أنَّ كفَّارتَه أن يأتيَ[(١)] ذلك.

أو يكونَ المرادُ: أنَّ هذه[(٢)] اليمينَ لا تَمنَعُ ممَّا عقَدَه على نفسِه مِن قطيعةٍ أو مخالفةِ العبدِ لسيِّدِه[(٣)] فيما هو[(٤)] ممنوعٌ منه، ومخالفةِ الزَّوجةِ لزَوجِها فيما يَستحِقُّ عليها، ومخالفةِ الولدِ لوالدِه فيما يَلزَمُ مِن بِرِّه، فكأنَّه صلى اللَّه عليه بيَّنَ أنَّ هذه الأيمانَ خارجةٌ عن موضوعِ[(٥)] اليمينِ فيما يُقصَدُ إليه مِنَ المنعِ، وإن كان متى حَنَثَ تَلزَمُه الكفَّارةُ، فأمَّا سائرُ ما ذَكَرَه صلى اللَّه عليه في الخبرِ فبَيِّنٌ، وفيه أدلَّةٌ على كثيرٍ مِنَ الأحكامِ إن ذكَرناها[(٦)] طالَت.

فأمَّا ما ذَكَرَه صلى اللَّه عليه في الأعرابيِّ وقد حجَّ أنَّ عليه الحجَّ إذا هاجَرَ؛ فقد يَحتمِلُ أن يُريدَ به[(٧)] مَن لم يُؤمِن مِنَ العربِ، ويَحتمِلُ[(٨)] أن يُريدَ به مَن يَمتنِعُ[(٩)] مِنَ الهجرةِ مِن دون عُذرٍ، فقد كان ذلك ممَّا يجري مَجرى المُبايَنةِ[(١٠)] في المِلَّةِ[(١١)]، [٤٤/أ] ويَحتمِلُ أنَّ الحجَّ في تلك الحالِ لم يكُن قد وَجَبَ، وأنَّ[(١٢)] وُجوبَ الحجِّ نزَلَ بعدَ ذلك؛ فلذلك[(١٣)] قالَ صلى اللَّه عليه ما قالَ.

---

(١) ف: «تأتي».

(٢) ف: «بهذا».

(٣) ص، ف: «للسيد».

(٤) سقطت من: ص.

(٥) ص، ف: «موضع».

(٦) ف: «ذكرنا هذه».

(٧) ف: «بهم».

(٨) ص: «ويمتنع».

(٩) ف: «يمنع».

(١٠) ف: «المبالغة»، وكتب بعدها فيه: «البتة».

(١١) وقع هنا في الأصلِ خلل في ترتيب الأوراق، وصوابه أن توضع هنا الورقة رقم (٤٤/ب).

(١٢) ف: «وإنما».

(١٣) ص: «ولذلك»، ف: «وكذلك».

وعلى هذا الوجهِ يُحمَلُ(١) قولُه: «ولا تَعرُّبَ بعدَ الهجرةِ»؛ لأنَّ التَّعرُّبَ إنَّما يَلزَمُ في الحجِّ والجهادِ، وعَقِيبُ الهجرةِ لم يكُن نَزَلَ وجوبُهما(٢).

١٩- وبه قال: أخبَرَني محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ بنِ شاذَانَ -فيما قرأتُ عليه- سنةَ إحدى وأربعينَ وثلاثِ مئةٍ، قال: حدَّثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ الحسينِ(٣) الكِسائيُّ، قال: حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ، قال: حدَّثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرةَ، ومحمَّدُ بنُ عمرٍو، عن أبي سَلَمةَ(٤)، عن أبي هريرةَ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآله، قالَ: «**للصَّائِمِ فَرحتانِ: فَرحةٌ في الدُّنيا عِندَ إِفطارِهِ، وَفَرحةٌ في الآخِرةِ**»(٥).

قال ﷺ(٦): وقد كانتِ العادةُ فيمَن يصومُ في أوَّلِ الإسلامِ الإقلالَ مِن الأكلِ؛ فيَشتَدُّ بهمُ الجوعُ، وكذلك عادةُ أكثرِ(٧) الصَّالحينَ؛ فكانتِ الفرحةُ الَّتي تنالُهم عندَ الإفطارِ تَقوَى؛ فلذلك قَرَنَها بفرحةِ الآخرةِ، وإن كانت تلك(٨) دائمةً عظيمةً لا تُقارِبُها(٩) مَسارُّ الدُّنيا(١٠).

٢٠- وبه قالَ: حدَّثنا أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ عبدِ الملكِ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ ابنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا أبو مُسهِرٍ عبدُ الأعلى بنُ مُسهِرٍ الغَسَّانيُّ(١١)،

---

(١) ف: «يحتمل».

(٢) ص: «وجوبها».

(٣) ص، ف: «الحسن» وهو خطأ.

(٤) ص: «عن أسامة»، ف: «عن أبي أسامة» وكلاهما تصحيفٌ.

(٥) أخرَجه بهذا اللفظ: أحمد (٨٥٥٠)، وأبو يعلى (٦٠٢٠)، وهو عند البخاريُّ (١٩٠٤، ٧٤٩٢)، ومسلمٌ (١١٥١) بمعناهُ، جزءًا من حديثٍ.

(٦) ص، ف: «قاضي القضاة».

(٧) ف: «أكثر عادة».

(٨) سقطت من: ص، ف.

(٩) ص: «تقارنها»، ف: «يقارنها».

(١٠) بعده في ص: «هذا آخر الخبر».

(١١) ص: «العسالي» وهو تصحيفٌ.

قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ التَّنُوخِيُّ، عن ربيعةَ بنِ يزيدَ[(١)]، عن أبي إدريسَ الخَوْلانيِّ، عن أبي ذرٍّ الغِفارِيِّ، [٤٤/ب] عن رسولِ اللَّه صلى اللَّه عليه، عن جبريلَ ﷺ، عن اللَّهِ تبارك وتعالى، أنَّه قالَ: «**يا عبادي، إنِّي حرَّمتُ الظُّلمَ على نفسي، وجَعَلتُهُ بَينَكُم مُحرَّمًا؛ فلا تَظَالَمُوا[(٢)]، يا عبادي، إنَّكُمُ الَّذين[(٣)] تُخطِئون[(٤)] باللَّيلِ والنَّهارِ وأنا الَّذي أَغفِرُ الذَّنبَ[(٥)] ولا أُبالي[(٦)]؛ فاستَغفِرُوني أَغفِرْ لكُم، يا عبادي، كلُّكم جائعٌ إلَّا مَن أطعَمتُ؛ فاستَطعِمُوني أُطعِمْكُم، يا عبادي، كلُّكم عاري[(٧)] إلَّا مَن كَسَوتُ؛ فاستَكسُوني أَكْسُكُم، يا عبادي، ولو[(٨)] أنَّ أوَّلَكُم وآخِرَكُم وإنسَكُم وجِنَّكُم كانوا على أتقى[(٩)] قَلبِ رَجُلٍ منكُم لم يَزِد ذلك في مُلكِي شَيئًا، يا عبادي، لو أنَّ أوَّلَكُم وآخِرَكُم وإنسَكُم وجِنَّكُم[(١٠)] كانوا على أفجَرِ قَلبِ رَجُلٍ منكُم لم يَنقُص ذلك من[(١١)] مُلكِي شَيئًا، يا عبادي، لو أنَّ أوَّلَكم وآخِرَكم وإنسَكُم وجِنَّكُم اجتَمَعُوا في صَعيدٍ واحدٍ فَسَأَلُوني فأعطَيتُ كلَّ إنسانٍ منكم ما سَأَلَ لم يَنقُص ذلك مِن مُلكي شَيئًا إلَّا كَما يَنقُصُ البَحرُ أَن يُغمَسَ[(١٢)] فيه المِخْيَطُ**

(١) ف: «عن زيد» وهو تصحيفٌ.

(٢) ص: «تَظلِمُوا».

(٣) ليست في: ف.

(٤) ف: «تختلفون» وهو تصحيفٌ.

(٥) ف: «الذنوب».

(٦) ف: «ايبالي».

(٧) ف: «عارٍ».

(٨) ف: لو، وفي مصادر التَّخريجِ: «لو» بدون الواوِ، عدا روايةِ البيهقيِّ في «الآداب» (٨٤٧) فموافقةٌ لِما هنا.

(٩) أ: «أفجر» وهو سبقُ قلمٍ.

(١٠) ص: «وجنيكم».

(١١) ص: «في».

(١٢) ف: «ينغمس».

غَمسةً واحدةً، يا عبادي، إنَّما هي أعمالُكُم أَحفَظُها عليكُم؛ فمَن وَجَدَ خيرًا فَلْيَحمَدِ اللَّهَ، ومَن وَجَدَ غيرَ ذلك فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفسَهُ»(١) (٢).

قال سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ: فكان أبو إدريسَ إذا حدَّثَ بهذا الحديثِ جَثَا على رُكبتَيهِ إعظامًا له.

قال ﷺ(٣): بيَّنَ صلى اللَّه عليه في أوَّلِ الحديثِ أنَّه جلَّ وعزَّ مُبَرَّأٌ [١١/أ] مِنَ الظُّلمِ؛ بأن حرَّمَه على نفسِه، فدَلَّ بذلك على بُطلانِ القولِ بأنَّ كلَّ ظُلمٍ في العالَمِ مِن جِهَتِه؛ إذ لو أرادَ أن يُحِلَّه لنفسِه لَما زاد على ما قالوه.

وبيَّنَ ثانيًا أنَّه تعالى يَغفِرُ الذَّنبَ، لكنَّه يَغفِرُ لِمَنِ استغفَرَ، لا لِمَن أصرَّ على ذنبِه واستمرَّ(٤)؛ فدَلَّ بذلك على وُجوبِ التَّوبةِ؛ إذ ليس المرادُ الاستغفارَ باللِّسانِ؛ بل المرادُ بذلك النَّدمُ الحاصلُ في القلبِ.

ثمَّ بيَّن أنَّ النِّعَمَ كلَّها مِن قِبَلِه، وأنَّ الواجبَ على عبادِه الانقطاعُ إليه فيها استمدادًا لها مِن قِبَلِه.

ثمَّ بيَّنَ أنَّ طاعةَ العبادِ لا تَزيدُ في مُلكِه، ولا مَعصِيَتَهم تَنقُصُ منه، ولا عطاياه تَنقُصُ مِن قُدرتِه، عرَّفَنا(٥) بذلك أنَّه إنَّما كلَّفَ وأمَرَ ونَهَى لِنَصِلَ إلى منزلةِ الثَّوابِ بالطَّاعةِ، وبالتَّحرُّزِ مِنَ المعصيةِ، فَلِمَنافِعِنا كلَّفَنا، لا لأنَّ ذلك يُؤثِّرُ في مُلكِه، وإنَّما يُدبِّرُ باقيَ النِّعَمِ بحَسَبِ المصلحةِ، لا لأنَّ ذلك يَنقُصُ مِن قُدرتِه.

ثمَّ بيَّنَ في آخِرِه ما أكَّدَ به ما تَقدَّمَ مِن أنَّ المُجازاةَ بحَسَبِ العملِ؛ فمَن

---

(١) أخرجه مسلمٌ (٢٥٧٧).

(٢) كُتب مقابله في حاشية ص: «حديث صحيح، ورجاله ثقات».

(٣) ص، ف: «قاضي القضاة».

(٤) ف: «ويستمر».

(٥) كُتب بهامشِ الأصلِ: «وجل» وكأنَّه اعتبَر الواردَ بالنَّصِّ: «عزَّ وجلَّ».

عَمِلَ خيرًا فازَ بالجنَّةِ، ومَن عَمِلَ خلافَ ذلك فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفسَه، وفَصَلَ بين الخيرِ والشَّرِّ مِن حيثُ إنَّما يُنالُ الخيرُ بإلطافِه وتَسهيلِه وأمرِه، وليس كذلك الشَّرُّ؛ لأنَّه نَهَى عنه وزجَرَ عن فِعلِه.

٢١- وبه قال: قُرِئَ على القاسمِ بنِ أبي صالحٍ -وأنا حاضرٌ أسمَعُ-: حدَّثكم إبراهيمُ بنُ الحسينِ بنِ عليٍّ، قال: حدَّثنا [١١/ب] آدمُ -يعني: ابنَ أبي إياسٍ- قال: حدَّثنا شُعبةُ، قال: حدَّثنا عمرُو بنُ مُرَّةَ، قال: سمِعتُ أبا وائلٍ يُحدِّثُ عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**إذا تَصَدَّقَتِ المرأةُ مِن بَيتِ زَوجِها كُتِبَ لَها بِه[(١)] أجرٌ[(٢)]، ولِزَوجِها مِثلُ ذلك، وَلِلخازِنِ مِثلُ ذلك، لا[(٣)] يَنقُصُ واحدٌ مِن أجرِ صاحبِه شيئًا، له أَجرُ[(٤)] ما كَسَبَ، ولها أجرُ ما أنفقَتْ**»[(٥)].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ[(٦)]: والمرادُ بذلك إذا كان الزَّوجُ قد أذِنَ في ذلك، أو كان ذلك كالمعلومِ مِن حالِه، أو يكونُ المحمولُ إلى بيتِه كالمُشترِكِ، فأمَّا على غيرِ هذا الوجهِ فهي عاصيةٌ إذا تصدَّقَت مِن بيتِ زَوجِها.

٢٢- وبه قال: حدَّثنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ قُرقُورٍ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ زيدٍ المكِّيُّ، قال: حدَّثنا[(٧)] محمَّدُ بنُ بِشرٍ[(٨)]، قال: حدَّثنا الأوزاعِيُّ، قال: حدَّثني[(٩)] يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمةَ، عن أبي هريرةَ،

---

(١) سقطت من: ص.
(٢) ف: «أجرًا».
(٣) ص، ف: «ولا».
(٤) ف: «أجرًا».
(٥) أخرجه البخاريُّ (١٤٢٥، ١٤٣٧، ١٤٣٩)، ومسلمٌ (١٠٢٤).
(٦) ص، ف: «قاضي القضاة».
(٧) سقطت من: ص.
(٨) غيرُ واضحةٍ في ص، وفي الأصلِ: «بشير» وهو تصحيفٌ، وهو محمَّدُ بنُ بِشرٍ العَبديُّ.
(٩) ف: «حدَّثنا».

قال: سمِعتُ رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه يقولُ: «**مَن صَامَ رَمَضانَ إيمانًا واحتِسابًا غُفِرَ له ما تَقدَّمَ مِن ذَنبِهِ**»(١).

قال ﷺ(٢): بيَّنَ(٣) صلى اللَّه عليه أنَّ صومَ رمضانَ إنَّما يُستَحَقُّ به الغُفرانُ إذا فعَلَه الصَّائمُ إيمانًا واحتسابًا، لا(٤) إذا فعَلَه على عادةٍ جرَت له، أو على(٥) طريقةِ الإلفِ، أو على(٦) وجهِ الرِّياءِ، ولا يكونُ كذلك إلَّا بأن يَتذكَّرَ في كلِّ وقتٍ ما عَزَمَ [١٢/أ] عليه(٧) وانطَوَى، ويَضَعَ في نفسِه عندَ نِزاعِ شَهوتِه أن(٨) يَمتنِعَ منه لمصلحتِه وعبادةً لله(٩) وتَقرُّبًا إليه.

٢٣- وبه قال: حدَّثنا(١٠) الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ الحافظُ، قال: أخبَرَنا أبو عليٍّ الحسينُ بنُ عبدِ اللَّهِ بالرَّقَّةِ، قال: حدَّثنا أيُّوبُ بنُ محمَّدٍ الوَزَّانُ، قال: حدَّثنا الوليدُ بنُ الوليدِ، عنِ ابنِ ثَوبانَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآله قال: «**مَن صامَ يومًا مِن رمضانَ في إنصاتٍ وسُكونٍ**(١١)، **وتكبيرٍ وتَهليلٍ وتَحميدٍ، يُحِلُّ حَلالَهُ، ويُحرِّمُ حَرامَهُ؛ غُفِرَ**(١٢) **له ذُنوبُهُ**

---

(١) أخرجه البخاريُّ (١٩٠١) ومسلمٌ (٧٦٠)، وفيه عندهم زيادةٌ: «ومَن قامَ ليلةَ القَدرِ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِن ذنبِه».

(٢) ص، ف: «قاضي القضاة».

(٣) ف: «أراد».

(٤) ف: «إلا».

(٥) ص، ف: «وعلى».

(٦) ص، ف: «وعلى».

(٧) سقطت من: ف.

(٨) ص: «وأن».

(٩) ف: «الله».

(١٠) ف: «أخبرنا».

(١١) ص، ف: «وسكوت».

(١٢) ص، ف: «غفرت».

كلُّها، وكُتِبَت له بِكُلِّ تَسبيحةٍ وتَحميدةٍ[(١)] بيتٌ في الجنَّةِ مِن زَبَرجَدةٍ خضراءَ أو ياقوتةٍ[(٢)] حَمراءَ»[(٣)].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)]: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه بهذا الخبرِ أنَّ حُكمَ الصَّائمِ في الفضلِ يختلفُ[(٥)] بما يكونُ مِنَ الصَّائمِ مِنَ المقاصدِ الَّتي تقتضي التزامَ حُكمِ الصَّومِ، فمتى لم يَجرِ الصَّائمُ على هذه الطَّريقةِ لم يَفُز بالفضيلةِ.

٢٤- وبه قالَ: أخبَرَنا أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ أيُّوبَ بنِ هارونَ النَّقَّاشُ الأصبَهانيُّ -بِها- قالَ: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ النُّعمانِ، قال: حدَّثنا[(٦)] يحيى الحِمَّانيُّ، قال: حدَّثنا ابنُ فُضَيلٍ[(٧)]، عن أبي سِنانٍ ضِرارِ بنِ مُرَّةَ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، وعن أبي سعيدٍ، قالا [١٢/ ب]: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله -يعني-: **«يقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: الصَّومُ لي، وأنا أجزي بِهِ، إنَّ لِلصَّائمِ فَرحتَينِ[(٨)]:** إذا أَفطَرَ فَرِحَ، وإذا لَقِيَ اللَّهَ فَرِحَ، والَّذي نَفسي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائمِ أطيَبُ عندَ اللَّهِ مِن رِيحِ المِسكِ»[(٩)].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ[(١٠)]: وإنَّما خصَّ تعالى[(١١)] الصَّومَ بأنَّه له؛ لا لأنَّه يُخالِفُ سائرَ

---

(١) تصحَّفت في الأصلِ إلى: «وتمحيدة».

(٢) ص، ف: «وياقوتة».

(٣) أخرَجه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (١٧٦٣) وفي إسناده: الوليد بن الوليد العنسيُّ، قال أبو حاتِم: «صدوق»، وقال الدارقطنيُّ وغيرُه: «متروك» (يراجع: لسان الميزان: ٨/ ٣٩٤). وله شواهدُ لا تخلو من ضعف.

(٤) ص، ف: «قاضي القضاة».

(٥) ف: «تخلف».

(٦) ص، ف: «حدثني».

(٧) تصحَّفت في ص إلى: «الفضيل»، وجاءت العبارةُ في ف هكذا: «قال أبو الفضيل»!

(٨) ف: «فرحتان»!

(٩) أخرجه البخاريُّ (١٩٠٤، ٧٤٩٢)، ومسلمٌ (١١٥١/ ١٦٣، ١٦٤).

(١٠) ص، ف: «قاضي القضاة».

(١١) أ، ف: «وإنَّما خصَّ اللَّه تعالى».

العباداتِ، فهي أَجمَعُ للهِ تعالى، وإنَّما خصَّه مِن حيثُ لا يتمُّ الصَّومُ بأفعالٍ تَظهَرُ للعُيونِ كسائرِ العباداتِ، ولِما فيه من كَفِّ النَّفسِ عنِ اللَّذَّاتِ الَّتي لا يَعلَمُها غيرُ الصَّائمِ؛ فلذلك خصَّه بالذِّكرِ.

وبيَّنَ ما يلقاهُ مِنَ الفرحِ عندَ الإفطارِ، وما يلقاهُ مِن ثوابِ اللَّهِ وكرامتِه في الآخرةِ.

وما ذكَرَه مِن خُلوفِ فَمِ الصَّائمِ، وأنَّه أطيبُ عندَ اللَّهِ مِن رِيحِ[1] المسكِ فهو على وجهِ المَثَلِ، فنبَّهَ[2] أنَّ جزاءَه وإن كان في الحالِ مكروهًا يَفضُلُ على غيرِه كما يَفضُلُ المسكُ في طيبِ ريحِه على سواهُ[3].

٢٥- وبه قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ عبدِ الملكِ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ الفضلِ[4]، قال: حدَّثنا زيدُ بنُ حَرِيشٍ، قال: حدَّثنا مسلمٌ أبو سهلٍ الخُراسانيُّ، عن يونسَ بنِ أبي إسحاقَ -يعني: عن أبيهِ- عن الحارثِ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليه السلام، عنِ النَّبيِّ صلَّى اللَّه عليه وآلِه، قال: «**لا يَدخُلُ النَّارَ مَن تَزوَّجَ إليَّ، أو تَزوَّجتُ إليهِ**»[5].

---

(١) ف: «رائحة».

(٢) ص، ف: «نبَّه صلَّى اللَّه عليه وعلى آله وسلَّم».

(٣) كُتب مقابله في (أ) حاشيةٌ نصُّها: «تحقيق [. . .] إلَّا لصائم تغيّر رائحةُ فيه لإمساكِه عن المطعومِ والمشروبِ، وحالُه عند اللَّهِ تعالى في حالِ التَّغيُّرِ أعلى وأشرفُ من حالِ المِسكِ بحَسَبِكم، وإلَّا فالطَّيِّبُ وخلافُه لا يجوز على اللَّه تعالى؛ لأنَّهما من الالتذاذِ والتَّألُّم التَّابِعَينِ لإدراكِ المشتهَى والمنفورِ عنه، واللَّهُ تعالى يَجِلُّ عن ذلك كلِّه».

(٤) ف: «المفضل» وهو تصحيفٌ.

(٥) أخرجه أبو القاسمِ بنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق»: ٢٣/ ٤٦٢، وأبو منصور بنُ عساكرَ في «الأربعين في مناقب أمَّهات المؤمنين» وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ». وفي سنده: نصرُ بنُ حَرِيشٍ ضعَّفَه الدَّارقطنيُّ (يراجع: ميزان الاعتدال: ٤/ ٢٥٠). وللحديثِ شواهدُ، منها:

حديثُ عبد اللَّه بن أبي أوفى رضي الله عنه: «سألتُ ربِّي ألا أتَزَوَّجَ إلى أحدٍ، ولا أُزَوِّج =

قال رَحِمَهُ اللَّهُ[١]: والمرادُ بذلك على شرطِ[٢] سلامةِ الدِّينِ، أو على وجهِ الخبرِ عمَّن زَوَّجَهُ أو تزوَّجَ إليه، فلا بدَّ مِن[٣] حَملِه [١٣/أ] على أحدِ الوجهينِ[٤]، وإلَّا فبأن يُزوِّجَه ﷺ أو يَتزوَّجَ منه لا يستحقُّ الجنَّةَ، وإن دَلَّ[٥] ذلك على فضلٍ.

٢٦- **وبه قال**: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضرِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجبَّارِ العُطارِدِيُّ، قال: حدَّثنا أبو معاويةَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن الشَّعبيِّ[٦]، عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، قال: قال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وآله: «**إنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وإنَّ حِمَى اللَّهِ مَحارِمُهُ، وإنَّهُ مَن يَرتَعْ بِحَضرةِ الحِمَى يُوشِكُ أن يَقَعَ فيهِ**»[٧].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ[٨]: بعثَ صلى اللَّه عليه وآلِه بذلك أُمَّتَه على أن يَعرِفوا المحارمَ ويُميِّزوها مِن غيرِها، فيَكُفُّوا عنها؛ لئلَّا يُؤدِّيَهم ذلك[٩] إلى العقابِ.

= إليه إلَّا كان معي في الجنَّةِ، فأعطاني ذلك» أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٥٧٦٢) والحاكمُ في «المستدرك»: ٣/ ١٣٧، وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ، ولم يُخرجاه» ووافقَه الذهبيُّ.

وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد» (١٦٣٤٧): «وفيه عمَّار بن سيف، وقد ضعَّفه جماعةٌ، ووثَّقه ابنُ مَعِينٍ، وبقيةُ رجالِه ثقاتٌ».

(١) ص، ف: «قاضي القضاة».
(٢) ص: «بشرط»، وقولُه: «على شرط» ساقطٌ من: ف.
(٣) ليست في ف.
(٤) ص: «وجهين».
(٥) ص: «ذكر» وهو تصحيفٌ.
(٦) قولُه: «قال: حدَّثنا أبو معاوية . . . إلخ» ساقطٌ من: ص.
(٧) أخرجه البخاريُّ (٥٢، ٢٠٥١)، ومسلمٌ (١٥٩٩) مطولًا.
(٨) ص: «قاضي القضاة».
(٩) سقطت من: ص.

٢٧- وبه قال: حدَّثني أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحسنِ بنِ كوهة[١] بنِ فَيروزَ المؤذِّنُ[٢] بخانِ لَنجانَ[٣]، قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ عمرَ بنِ حفصٍ الضَّريرُ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ شَبيبٍ، قال: حدَّثنا حُمَيدٌ، عن أَنَسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**التَّاجِرُ الصَّدُوقُ تَحتَ ظِلِّ العَرشِ يَومَ القِيامةِ**»[٤].

قال رحمه الله[٥]: وإنَّما خَصَّ التَّاجرَ بذلك لصعوبةِ الصِّدقِ عليه مع كثرةِ معاملاتِه، ومع الضَّررِ اللَّاحقِ به إذا هو صدَقَ.

٢٨- **وبه قال**: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ، [١٣/ب] قال: حدَّثنا يحيى بنُ عبدِ اللَّهِ، قال: حدَّثنا سفيانُ بنُ وكيعٍ، قال: حدَّثنا أبي، عن الهيثمِ بنِ رافعٍ الباهِليِّ، قال: حدَّثنا أبو يحيى المكِّيُّ؛ أنَّ فَرُّوخَ مولى عثمانَ حدَّثه أنَّه سمِعَ عمرَ بنَ الخطَّابِ يقولُ: سمِعتُ[٦] النَّبيَّ

---

(١) ص: «كُهُوهة»، ف: «كوهد» وكلاهما تصحيفٌ.

(٢) ص: «المؤدب».

(٣) ف: «بخان لعان» وهو تصحيفٌ. و«خان لَنجان» بفتح اللام؛ قال السمعانيُّ: «مدينة بنواحي أصبهان». وقال ياقوتُ الحمويُّ: «موضع بفارس». انظر: «الأنساب»: ٥/ ٣٠، و«معجم البلدان»: ٢/ ٣٤١.

(٤) أخرجه أبو القاسم الأصبهانيُّ في «التَّرغيب والتَّرهيب» (٧٩٤)، ومن طريقه ابنُ حجر في «الأمالي المطلقة»: ١٠٩، وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ تفرَّدَ به يحيى بن شبيبٍ، وهو مُنكَرُ الحديثِ مُتَّهمٌ عند الأئمَّةِ». وله شاهدٌ من حديثِ سلمانَ رضي الله عنه موقوفًا: «التاجرُ الصدوقُ مع السبعةِ في ظلِّ عرشِ اللَّهِ يومَ القيامةِ» أخرجه البيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٨٦١٣). وأخرج الترمذيُّ (١٢٠٩) عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه مرفوعًا: «التاجرُ الصدوقُ الأمينُ مع النبيينَ، والصديقينَ، والشهداءِ»، وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ».

(٥) ص: «قاضي القضاة».

(٦) في الأصل: «قال».

صلى اللَّه عليه وآله يقولُ: «**مَنِ احتَكَرَ على المسلمين طَعامَهُم أَربَعِينَ يَومًا ضَرَبَهُ اللَّهُ بالجُذامِ والإفلاسِ**»[١].

قال ﷺ[٢]: وإنَّما يكونُ مُحتكِرًا متى امتَنَعَ مِن بَيعِه مع شِدَّةِ الحاجةِ بالنَّاسِ إليه، ولا يكونُ محتكِرًا مع إطلاقِ البَيعِ لأمرٍ يرجعُ إلى تقديرِ الثَّمنِ.

٢٩- وبه قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ هشامٍ البغداديُّ -فيما قُرِئَ عليه- حدَّثكم ابنُ أبي العَوَّامِ، قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبَرَنا[٣] حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عاصمِ بنِ أبي النَّجودِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**إنَّهُ لَيُرفَعُ للعَبدِ الدَّرَجةُ في الجَنَّةِ، فيقولُ: يا ربِّ، أنَّى لي هذه؟ فيقولُ: باستغفارِ وَلَدِكَ لَكَ**»[٤].

قال ﷺ[٥]: والمرادُ بذلك مزيدُ النِّعمةِ والدَّرَجةِ عليه، فذلك قد يَحصُلُ مِنَ اللَّه تعالى باستغفارِ الولدِ ودعائِه، وبصدقتِه عن أبيه، كما يَحصُلُ بشفاعةِ الرَّسولِ صلى اللَّه عليه وآلِه، وأمَّا[٦] نفسُ الثَّوابِ فلن يَحصُلَ للمرءِ إلَّا بما

---

(١) أخرجه ابنُ ماجه (٢١٥٥)، وأحمدُ (١٣٥)، وليس فيه: «أربعين يومًا». وفي إسناده: أبو يحيى المكيُّ، قال الذهبيُّ في «الميزان»: ٤/ ٥٨٧: «لا يُعرَفُ، والخبرُ منكرٌ». وقال ابنُ حجر في «فتح الباري»: ٤/ ٣٤٨: «إسنادُه حسنٌ». وحسَّنَه ابنُ كثير في «مسند الفاروق»: ٢/ ٢٣، بمجموع طُرُقِهِ. وفي النهيِ عن الاحتكارِ أحاديثُ أخرى، أصحُّها ما أخرجه مسلمٌ (١٦٠٥) من حديث مَعمر بن عبد اللَّه القرشيِّ رضي اللَّه عنه مرفوعًا: «لا يَحتكِرُ إلا خاطئٌ».

(٢) ص: «قاضي القضاة».

(٣) ص، ف: «حدَّثنا».

(٤) أخرجه ابنُ ماجه (٣٦٦٠)، وأحمدُ (١٠٦١٠)، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٥١٠٨)، وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ١٠/ ٢١٠: «رواه أحمدُ، والطبرانيُّ في الأوسط، ورجالُهما رجالُ الصحيحِ غيرَ عاصمِ بنِ بهدلةَ، وقد وُثِّقَ».

(٥) ص: «قاضي القضاة».

(٦) ص، ف: فأما.

يَتكلَّفُه مِن واجبٍ أو طاعةٍ وامتناعٍ[١] مِن[٢] قبيحٍ. [٩٧/أ]

٣٠- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ الضَّبِّيُّ، قال: حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعدٍ، قال: حدَّثنا[٣] أبي، عن أبيهِ، عن حُميدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ[٤]، قال: سمِعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرو[٥] يقولُ: قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله: «**مِن أكبَرِ الكَبائرِ أن يَلعَنَ الرَّجُلُ وَالدَيهِ**». قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، وكيف يَلعَنُ الرَّجُلُ والدَيهِ؟ قال: «**يَسُبُّ أبا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أباهُ، ويَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ**»[٦].

قال قاضي القضاةِ: ومِصداقُ ذلك في كتابِ اللَّهِ تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، وكلُّ فِعلٍ يَفعَلُه المرءُ فيصيرُ سببًا لمعصيةٍ وقَبيحٍ؛ فالواجبُ أن يَكُفَّ عنه، إلَّا لغرضٍ آخرَ.

٣١- وبه قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ صالحٍ البَزَّازُ، قال: حدَّثنا عبدُ السَّلامِ بنُ عاصمٍ الرَّازِيُّ، قال: حدَّثني ابنُ أبي فُدَيكٍ، قال: حدَّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، عن[٧] موسى بنِ عليٍّ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله يَكرَهُ الضَّحِكَ في مَوضعَينِ؛ عندَ رؤيةِ الجنازةِ، وعندَ رؤيةِ القِردِ[٨].

---

(١) ف: «أو امتناع».

(٢) ص: «عن».

(٣) سقطت من ف.

(٤) ص: كتب فوقها بخط مغاير: «رضي اللَّه عنه».

(٥) أ، ف: «عمر»، والمثبت هو الصواب.

(٦) أخرجه البخاريُّ (٥٩٧٣)، ومسلمٌ (٩٠).

(٧) ف: «ابن».

(٨) أخرجه البيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٨٨٣٣) بنحوه، وقال: «إسنادُه غيرُ قويٍّ». وقال أبو حاتِمٍ في «العلل»: ١٠٨٩: «هذا حديثٌ ليس بصحيحٍ».

قال ﷺ: والوجهُ في ذلك -واللَّهُ أعلمُ-: أنَّ رؤيةَ[1] الجنازةِ يجبُ عندَها الاعتبارُ، والأخذُ في طريقِ التَّوبةِ والتَّلافي، والضَّحِكُ كالمُنافي لذلك. [٩٧/ب]

وللقردِ مُشابَهةٌ بالإنسانِ قويَّةٌ، فإذا شاهَدَه يجبُ عليه الأخذُ في شُكرِ نِعَمِ اللَّهِ بما فضَّلَه به عليه مِن العقلِ وغيرِه، والضَّحِكُ كالمُنافي لذلك، فكأنَّ الضَّاحِكَ في هذينِ الموضعينِ أظهَرَ مِن نَفسِه ما دَلَّ به على تقصيرِه فيما يَلزَمُه عندَ مشاهدةِ هذينِ الأمرينِ.

٣٢- **وبه قال**: حدَّثنا محمَّدُ بنُ يحيى الفقيهُ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ ابنُ يحيى بنِ سليمانَ، قال: حدَّثنا عاصمُ بنُ عليٍّ، قال: حدَّثنا فَرَجُ[2] بنُ فَضالَةَ، عن لُقمانَ بنِ عامرٍ، عن أبي أُمامةَ، عن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله، قال: **«اعبُدوا ربَّكُم، وصَلُّوا خَمسَكُم، وصُومُوا شَهرَكُم، وحُجُّوا بَيتَ ربِّكُم، وأَدُّوا زَكاتَكُم طَيِّبةً بها أَنفُسُكُم؛ تَدخُلُوا جَنَّةَ ربِّكُم»**[3].

قال ﷺ: وقد دخَلَ تحتَ قولِه صلى اللَّه عليه: **«اعبُدوا ربَّكُم»** كلُّ الواجباتِ[4] ما عَدا هذه الأمورَ المذكورةَ، وإنَّما فصَّلَ ذِكرَها تفخيمًا[5] لشأنِها.

٣٣- **وبه قال**: أخبَرَنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ، قال: حدَّثنا الحارثُ بنُ أبي أسامةَ، قال: حدَّثنا الحكَمُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا الوليدُ، عن شيخٍ من كَلبٍ يُكنَّى بأبي محمَّدٍ، أنَّه[6] سَمِعَ مكحولًا يُحدِّثُ، أنَّ أبا

---

(١) ف: «رية».

(٢) ص: «فرخ»، ف: «فروخ».

(٣) أخرجه التِّرمذيُّ (٦١٦)، وأحمدُ (٢٢٢٦٠)، وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

(٤) قولُه: «كل الواجبات» ساقطٌ من الأصلِ.

(٥) ف: «تعظيمًا».

(٦) ص: «أن».

الدَّرداءِ قال(١): قال لي رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**كيف أنتَ يا عُويمِرُ إذا قِيلَ لك يومَ القيامةِ: أَعَلِمتَ أم جَهِلتَ؟ فإن قلتَ: عَلِمتُ؛ قِيل لك(٢): ماذا عَمِلتَ فيما عَلِمتَ؟ وإن قلتَ: جَهِلتُ؛ قِيل لك: فما كانَ عُذرُكَ فيما جَهِلتَ؟ ألَا [٩٨/أ] تَعَلَّمتَ؟!**»(٣).

قال رحمه الله: وهذا يدُلُّ على أنَّ الواجبَ على المرءِ أن يَطلُبَ العِلمَ بأمرِ الدِّينِ؛ لِيَعمَلَ به، وأن لا يُعذَرُ إذا لم يَعلَم وهو ممَّن يُمكِنُه أن يَعلَمَ، كما لا يُعذَرُ وهو عالمٌ بالشَّيءِ ألَّا يَعمَلَ بمُوجَبِ عِلمِه.

ويدلُّ أيضًا على أنَّ العلومَ بالدِّياناتِ(٤) لا يكونُ من قِبَلِ اللَّهِ ضرورةً؛ لأنَّها لو كانت كذلك لكان مَن لا(٥) يَعلَمُ في جانبِ العُذرِ غيرَ مُؤاخَذٍ بذلك(٦)، كما لا يُؤاخَذُ مَن لا عَقلَ له.

٣٤- **وبه قال**: حدَّثنا أبو عُبَيدٍ محمَّدُ(٧) بنُ إسحاقَ البخاريُّ الطَّواوِيسيُّ سنةَ ثلاثٍ وأربعينَ(٨)، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ محمَّدِ بنِ هارونَ الحِميَريُّ القاضي، قال: حدَّثنا سفيانُ بنُ وكيعٍ، قال: حدَّثنا أبي وجَريرٌ، عنِ الأعمشِ، عن أبي الضُّحَى، عن مسروقٍ، عن عبدِ اللَّهِ، قال: قال النَّبيُّ

(١) سقطت من ف.

(٢) سقطت من ص، ف.

(٣) أخرجه الحارثُ بنُ أبي أسامةَ في «مسنده» كما في «بُغية الباحث» (١١٢٤)، والدَّارقطنيُّ في «المؤتلف والمختلف»: ٣/ ١٦١٤، ورَمَزَ له السيوطيُّ بالضَّعفِ في «الجامع الصغير» (٦٤٤١). وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٧٤١) وغيره، عن أبي الدَّرداءِ رضي اللَّه عنه موقوفًا، بمعناهُ.

(٤) ف: «بالدينار».

(٥) سقطت من ف.

(٦) سقطت من ف.

(٧) ص: «أحمد».

(٨) بعده في ص: «وثلاث مئة».

صلى اللَّه عليه وآلِه: «إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذابًا يَومَ القيامةِ المُصوِّرُونَ»[(١)].

قال ﷺ: واختَلَفَ النَّاسُ في معنى هذه الكلمةِ:

فقال بعضُهم: أرادَ صلى اللَّه عليه وآله به مَن يُصوِّرُ[(٢)] الأشخاصَ على مِثالِ الحيوانِ[(٣)].

وقال علماءُ التَّوحيدِ[(٤)]: بلِ المرادُ بذلك من يُشبِّهُ[(٥)] اللَّهَ بخَلقِه، فيَعتقِدُه على صُورةِ شيءٍ مِنَ الأجسامِ، وهذا هو الصَّحيحُ[(٦)]؛ لأنَّ مَنِ اعتقَدَ ذلك يكونُ كافرًا، فيَصِحُّ أن يكونَ أشَدَّ النَّاسِ عذابًا[(٧)]، ومَن تَصوَّرَ [٩٨/ب]

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٠) ومسلم (٢١٠٩).

(٢) ف: «تصور».

(٣) يعني: على مثالِ ما فيه حياةٌ، وهو كلُ ما فيه روحٌ.

(٤) كأبي علي الفارسي (ت. ٣٧٧هـ) حيث يقول في كتابه «الإيضاح»: ٧٠، ٧١: «فإن قال قائل: فقد جاء في الحديث: «يعذب المصورون يوم القيامة»، وفي بعض الحديث: «فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم». قيل: «يعذب المصورون» يكون على من صور اللَّه تصوير الأجسام».

ونقل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: ١٠/ ٣٨٤، عن أبي علي الفارسي في كتابه «التذكرة» أنه استدل بالحديث على تكفير المشبهة، فحمل الحديث عليهم، وأنهم المراد بقوله: «المصورون» أي: الذين يعتقدون أن لله صورة.

(٥) ف: «شبهه».

(٦) إلَّا أنَّ استدلالَ صحابيِّ الحديثِ لا يُساعِدُ على هذا المعنى؛ ففيه -كما في رواية مسلم- قولُ أبي الضُّحى: كنتُ مع مسروقٍ في بيتٍ فيه تماثيلُ مريمَ، فقال مسروقٌ: هذا تماثيلُ كِسرى. فقلتُ: لا، هذا تماثيلُ مريمَ. فقال مسروقٌ: أمَا إنِّي سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ مسعودٍ يقول: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أشَدُّ النَّاسِ عذابًا يومَ القيامةِ المصوِّرونَ».

وهذا واضحٌ في إرادةِ المعنى الأوَّلِ الَّذي ذكَرَه المصنِّفُ، ومع هذا فالمعنى الثَّاني ليس فيه معارضة للحديثِ، واستدلالُ الصَّحابي بالحديثِ على معنًى خاصٍّ لا يمنعُ الاستدلالَ به في معنًى آخر، لا سيَّما والنَّصّ يشمله.

(٧) سقطت من ف.

تِمثالًا لا يَصِحُّ أن يكونَ أَشَدَّ النَّاسِ عذابًا[١]؛ لأنَّ[٢] من يُقدِمُ[٣] على القتلِ والزِّنا والرِّبا وسائرِ الفواحشِ لا شُبهةَ في أنَّه أشدُّ عذابًا مِن هذا المُصوِّرِ[٤]، فصارَ هذا الحديثُ مِن أقوى ما يدُلُّ على بُطلانِ مَذهَبِ المُشبِّهةِ.

٣٥- **وبه قال**: حدَّثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ سَخْتُريه النَّيسابُوريُّ، قال: أخبَرَني أبو محمَّدٍ حامدُ بنُ محمودِ بنِ مَعقِلٍ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ يزيدَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ شدَّادٍ الجَزَرِيُّ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن حُميدٍ الطَّويلِ، عن أنَسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**إنَّ مَثَلَ هذا الدِّينِ كمَثَلِ شَجَرةٍ ثابتةٍ[٥]؛ الإيمانُ أَصلُها، والزَّكاةُ فَرعُها، والصِّيامُ عُروقُها، والصَّلاةُ ماؤُها، والتَّآخي في اللَّهِ نَباتُها، وحُسنُ الخُلُقِ وَرَقُها، والكَفُّ عن مَحارِمِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ ثَمَرتُها، فكما لا تكمُلُ هذه الشَّجرةُ إلَّا بِثَمَرةٍ طيِّبةٍ فكذاك لا يَكمُلُ الإيمانُ إلَّا بالكفِّ عن مَحارِمِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ**»[٦].

قال رحمه الله: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ الإيمانَ الَّذي هو المعرفةُ باللَّهِ وبدِينِه، والإقرارُ بذلك لا يَكفي حتَّى يَنضافَ إلى ذلك التَّمسُّكُ بهذه العباداتِ الَّتي

---

(١) قولُه: «ومَن تصوَّرَ تمثالًا لا يَصِحُّ أن يكونَ أَشَدَّ النَّاسِ عذابًا» سقط من ص.

(٢) ف: «الثن».

(٣) ف: «تقدَّم».

(٤) ف: «الموصر».

(٥) ص: «نابتة».

(٦) أخرجه قوَّامُ السُّنَّةِ في «التَّرغيب والتَّرهيب» (١١٠١)، والحازميُّ في «الفيصل في مُشتَبه النِّسبة»: ٢/ ٤٨١، ٤٨٢، وأوردَه السيوطيُّ في «الزِّيادات على الموضوعات»: ٥٣٧/٥، وابنُ عرَّاقٍ في «تنزيه الشَّريعة المرفوعة»: ٢/ ٢٣٤، وعزاه للحاكم من مُرسل حميد الطَّويل، وقال: «لم يُبيِّن عِلَّته مع إرسَاله، وهو من طَريق محمَّد السَّلمِي النَّيسَابُورِي -وأظنُّهُ ابن أَشْرَس- وهو مَترُوك مُتَّهم، وشَيخهُ حَمزَةُ بن شَدَّاد الجَزرِي مَا عَرفته والله أعلم».

ذكرَها صلى اللَّه عليه، وضرَبَ المَثَلَ بما ذكرَه[١] مِنَ الشَّجرةِ؛ حتَّى صارَ المَرءُ بهذا المَثَلِ كالمُشاهِدِ لِما أرادَه[٢] صلى اللَّه عليه، ثم بيَّنَ مِن بعدُ أنَّ ذلك لا يَكفي حتَّى يَقترِنَ بذلك الكفُّ عن مَحارمِ [٩٩/أ] اللَّهِ عزَّ وجلَّ؛ كالزِّنا وشُربِ الخمرِ والرِّبا وغيرِها؛ لأنَّه إذا كان لا يَكمُلُ إيمانُه متى لم يَكُفَّ عن هذه المحارمِ؛ فينبغي أن يكونَ ناقصَ الإيمانِ، ومتى[٣] كان كذلك لا[٤] يُسمَّى مؤمنًا مُطلَقًا، وعلى هذا الوجهِ مثَّلَه صلى اللَّه عليه بالشَّجرةِ الَّتي[٥] لم تكُن ثَمَرتُها طيِّبةً.

٣٦- وبه قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ، قال: حدَّثنا حَمدانُ بنُ صالحٍ، قال: حدَّثنا عبدُ الصَّمدِ بنُ حسَّانَ، قال: حدَّثنا سفيانُ الثَّوريُّ، عن زِيادِ بنِ عِلاقةَ، عن المغيرةِ بنِ شُعبةَ، قال: قامَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله حتَّى تورَّمَتْ قَدَماهُ، فقِيل له: قد غَفَرَ اللَّهُ لك ما تَقدَّمَ من ذَنبِكَ وما تَأخَّرَ، قال: **«أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!»**[٦].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: جَعَلَ ﷺ صلاتَه داخلةً في الشُّكرِ، ودَلَّ بذلك[٧] على أنَّ العباداتِ الشَّرعيَّةَ تُؤدَّى على وَجهِ[٨] التَّعظيمِ للَّهِ كما يُفعَلُ شُكرُ نِعَمِه على هذا الوَجهِ.

٣٧- وبه قال: أخبَرَنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ

---

(١) ف: «ذكر».

(٢) ص، ف: «أراده النبي».

(٣) ص، ف: «ومن».

(٤) ص، ف: «فلا».

(٥) ص، ف: «إذا».

(٦) أخرجه البخاريُّ (١١٣٠، ٦٤٧١) ومسلمٌ (٢٨١٩).

(٧) سقطت من ص، ف.

(٨) ف: «جهة».

[بنُ][(١)] الجَهمِ السِّمَّريُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الوهَّابِ[(٢)] بنُ عطاءٍ، قال: أخبَرَنا بَهزُ بنُ حكيم، عن أبيهِ، عن جَدِّه، قال: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، مَن أبَرُّ؟ قال: «**أُمَّكَ**». قالَ[(٣)]: قلتُ: ثُمَّ مَن؟ قال: «**ثُمَّ أُمَّكَ**». قال: ثُمَّ مَن؟ قال: «**ثُمَّ أُمَّكَ**». قال: ثُمَّ مَن؟ قال: «**أَباكَ**[(٤)]، **ثُمَّ الأقرَبَ فَالأقرَبَ**»[(٥)]. [٩٩/ ب]

قال ﷺ: دَلَّ صلى اللَّه عليه وآله بما جعَلَه من المَزِيَّةِ في البِرِّ للأُمَّهاتِ على أنَّ الَّذي يَلزَمُ مِن بِرِّ الوالدَينِ هو لِمَكانِ إنعامِهما، فلمَّا[(٦)] كان إنعامُ الأمِّ -لِما تَكَلَّفَتهُ، وبما نالَها في حالِ الحَملِ، فصَبَرَت عليه[(٧)]- أَعظَمَ ممَّا يكونُ مِنَ الأبِ؛ وَفَّرَ حظَّها مِنَ البِرِّ.

٣٨- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ القَطَّانُ، قال: حدَّثنا أبو حاتِمٍ محمَّدُ بنُ إدريسَ الرَّازِيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدٍ النُّفَيليُّ، قال: حدَّثنا موسى بنُ أَعْيَنَ، عن لَيثٍ، عن شَهرِ بنِ حَوشَبٍ، عن أمِّ الدَّرداءِ، عن أبي الدَّرداءِ، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله يقولُ: «**ما مِن مُسلِمٍ يَرُدُّ عن عِرْضِ أَخيهِ إلَّا كان حَقًّا على اللَّهِ عزَّ وجلَّ أن يَرُدَّ عنه نارَ جَهَنَّمَ يَومَ القِيامةِ**» ثمَّ تلا هذه الآيةَ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧][(٨)].

---

(١) سقطت من: ص، ف، وأثبتناها من «تاريخ بغداد» للخطيب: ٢/ ٥٤٦، وهو: محمد ابن الجهم بن هارون أبو عبد اللَّه الكاتب السِّمَّريُّ (ت. ٢٩٧هـ) وقال الدارقطنيُّ: «ثقةٌ صدوقٌ».

(٢) من قوله: «بن حمدان» إلى هنا: سقط من ص.

(٣) سقطت من ف.

(٤) ف: «ثم أباك».

(٥) أخرجه أبو داود (٥١٣٩) والترمذيُّ (١٨٩٧) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ».

(٦) ف: «فلو».

(٧) سقطت من ص.

(٨) أخرجه الترمذيُّ (١٩٣١)، وأحمدُ (٢٧٥٤٣)، وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ».

قال ﷺ: دَلَّ صلى اللَّه عليه بما تَلاهُ مِنَ الآيةِ عَقِيبَ كلامِه على أنَّ حالَ المؤمنينَ في رَدِّ العِرضِ عنهم مُخالِفةٌ لحالِ الكافرينَ؛ فقد يجوزُ ألَّا يَرُدَّ عن عِرضِ الكافرِ ما يجبُ أن يَرُدَّه عن عِرضِ المؤمنِ، وإن كانا[1] قد يتساوَيانِ[2] في أمورٍ كثيرةٍ مِن هذا البابِ.

٣٩- وبه قال: أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ القَطّانُ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ أبي الدُّنيا، قال: حدَّثنا عليُّ[3] بنُ الجَعدِ، قال أخبَرَنا شُعبةُ، عن الأعمشِ، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ؛ [٧١/أ] قال[4]: ما عابَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه طَعامًا قَطُّ؛ إنِ اشتَهاهُ[5] أكَلَهُ، وإلَّا تَرَكَهُ[6].

قال ﷺ: نَبَّهَ صلى اللَّه عليه وآلِه بذلك على أنَّ نِعَمَ[7] اللَّهِ مِنَ الأطعِمةِ ينبغي أن تُتَلقَّى[8] بالشُّكرِ، والعائِبُ للطَّعام كأنَّه في طريقتِه[9] مُفارِقٌ للشَّاكرِ[10]، ويجبُ أن يكونَ الحالُ في سائرِ النِّعَمِ يَجري على هذا الحَدِّ؛ لِما ذكَرناهُ من العِلَّةِ.

٤٠- وبه قال: حدَّثنا سالمُ بنُ يزيدَ بنِ سَهلٍ الرَّسْعَنيُّ -إملاءً-، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ سعيدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ الحَرَّانيُّ بالرَّقَّةِ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ

---

(١) ص، ف: «كان».
(٢) ف: «يتساويا».
(٣) ليست في ف.
(٤) ليست في ص.
(٥) ف: «اشتها».
(٦) أخرجه البخاريُّ (٣٥٦٣، ٥٤٠٩) ومسلمٌ (٢٠٦٤).
(٧) ف: «نعمة».
(٨) ف: «تلتقى».
(٩) ص، ف: «طريقه».
(١٠) ف: «للشُّكر».

عبدِ الرَّحمنِ الكُزبُرانيُّ[(١)] الحَرَّانيُّ، قال: حدَّثنا عفَّانُ بنُ مُعتِّبٍ الحَرَّانيُّ، قال: حدَّثنا العلاءُ[(٢)] بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ[(٣)] رافعٍ الحَرَّانيُّ، قال: حدَّثنا الحَنَانُ ابنُ خارِجةَ[(٤)] الحَرَّانيُّ الذَّكوانيُّ، عنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ.

قال[(٥)]: وحدَّثنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ قُرقُورٍ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ ياسينَ بِطَرسُوسَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ الكُزبُرانيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ سليمانَ[(٦)]، عن عفَّانَ، عن العلاءِ[(٧)]، عن الحَنَانِ[(٨)] بنِ خارِجةَ الذَّكوانيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «**مَن أَذنَبَ ذَنبًا فأَوجَعَهُ قَلبُهُ غَفَرَ اللَّهُ لهُ ذلك الذَّنبَ، وإن لم يَستغفِر مِنهُ**»[(٩)].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ النَّدَمَ على الذَّنبِ لِقُبحِه والعَزمَ على تَركِ مُعاودةِ كلِّ قبيحٍ هو التَّوبةُ المُوجِبةُ للغُفرانِ؛ [٧١/ب] لأنَّ ذلك هو الَّذي أرادَه صلى اللَّه عليه بِوَجَعِ القلبِ؛ لأنَّه الوَجَعُ الَّذي يكونُ مِن قِبَلِه، ولا يجوزُ أن يُريدَ بذلك الوَجَعَ من قِبَلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ[(١٠)]، فإذا فعَلَ ذلك غَفَرَ اللَّهُ

(١) ص: «الكزبري».
(٢) ف: «العلي».
(٣) ف: «عن».
(٤) ص: «حارثة».
(٥) سقطت من ص، ف.
(٦) ص: «سلمان».
(٧) قولُه: «عن العلاء» ساقطٌ من الأصلِ.
(٨) في الأصل: «الجلان».
(٩) أخرجه السِّلَفيُّ في «مشيخة أبي عبد اللَّه الرَّازي» (٨٤)، وابنُ عساكرَ في «معجم الشُّيوخ» (١٥٩٦)، وإسناده ضعيفٌ. ويشهد له حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: «الندمُ توبةٌ» أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٢)، وأحمد (٣٥٦٨)، وابن حبان (الإحسان: ٦١٢، ٦١٤)، والحاكم: ٤/ ٢٤٣، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ولم يتعقبه الذهبي.
(١٠) بعده في ص: «غفران اللَّه عزَّ وجلَّ».

له ذنبَه وإن لم يَستغفِر باللِّسانِ؛ ولذلك تَصِحُّ توبةُ الأخرسِ، ولا يَصِحُّ[(١)] مِن المُستغفِرِ بلِسانِه المُصِرِّ بقلبِه أن يكون تائبًا[(٢)].

٤١- وبه قال: حدَّثنا أبو عُبَيدِ[(٣)] اللَّهِ محمَّدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ الرَّامَهُرمُزيُّ -بِها-، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ يحيى بنِ المُنذرِ والحسنُ بنُ سهلٍ، قالا[(٤)]: حدَّثنا أبو عاصمٍ النَّبيلُ، عنِ ابنِ[(٥)] جُريجٍ، عن أبي الزُّبيرِ، عن جابرٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**لا يَموتَنَّ أحَدُكُم إلَّا وَهُوَ حَسَنُ الظَّنِّ باللَّهِ عزَّ وجلَّ**»[(٦)].

قال رحمه الله: ومُرادُه صلى اللَّه عليه ما رُوِيَ لنا عن الحسنِ البصريِّ رحمه الله، فإنَّه قال: إنَّ أناسًا غرَّتهم أمانيُّ المغفرةِ، خَرَجُوا مِنَ الدُّنيا وليسَت لهم حسنةٌ، يقولون: نُحسِنُ الظَّنَّ بربِّنا، لو أحسَنُوا الظَّنَّ به لأحسَنُوا الطَّاعةَ له.

٤٢- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ القَطَّانُ، قال: حدَّثنا أبو عليٍّ الحسنُ بنُ العبَّاسِ الرَّازِيُّ ببغدادَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ الصَّبَّاحِ، قال: حدَّثنا أبو بَدرٍ، قال: سمعتُ زِيادَ بنَ خَيثَمةَ، عن أبي إسحاقَ، عن عاصمِ بنِ ضَمرَةَ، عن عليِّ ابنِ أبي طالبٍ عليه السلام، قال: ألَا أنبِّئكم بالفقيهِ حقِّ الفقيهِ؛ مَن لم يُقنِّطِ النَّاسَ مِن رحمةِ اللَّهِ، [٧٢/ أ] ولم يُرخِّص لهم في معاصي اللَّهِ، ولم يُؤمِّنهم مَكرَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، ولم يَترُكِ القرآنَ إلى غيرِه. ألَا لا خَيرَ في عبادةٍ ليسَ فيها تَفَقُّهٌ، ولا[(٧)] خَيرَ في فقهٍ ليسَ فيه تَفهُّمٌ[(٨)]، ولا خَيرَ في قِراءةٍ ليسَ فيها تَدبُّرٌ[(٩)].

---

(١) ص: «تصح».

(٢) بعده في ص، ف: «بل العبرة بالقلب».

(٣) ف: «عبد».

(٤) ص: «قال».

(٥) سقطت من ص.

(٦) أخرجه مسلمٌ (٢٨٧٧).

(٧) سقطت من ف.

(٨) ف: «عمل».

(٩) أخرجه زُهيرُ بنُ حربٍ في «العلم» (١٤٣)، والدَّارميُّ (٣٠٥، ٣٠٦)، وأبو داود في =

قال ﷺ: جمَعَ أميرُ المؤمنينَ ﷺ بهذه الكَلماتِ فوائدَ: **فمُرادُه بالأوَّلِ**: ألَّا يُقنِّطَ العاصيَ مِن رحمةِ اللَّهِ بأن يُؤيِّسَه مِنَ الغُفرانِ بالتَّوبةِ.

ومُرادُه بالثَّاني: ألَّا يُظهِرَ طريقةَ[١] مَن يَزعُمُ أنَّ اللَّهَ يَغفِرُ ذنوبَ أهلِ الصَّلاةِ بلا توبةٍ، فيكونَ مُغرِيًا[٢] بالمعاصي مُرخِّصًا لها؛ ولذلك[٣] قال بعدَه: «ولم يُؤمِّنهم مَكرَ اللَّهِ»، ومكرُ اللَّهِ هو بإنزالِ[٤] العذابِ مِن حيثُ لا يَشعُرُ[٥] المرءُ[٦].

ومُرادُه[٧] بتركِ القرآنِ إلى غيرِه: ذمُّ هؤلاء الَّذين يتعلَّقون بأخبارِ[٨] الآحادِ في باب التَّشبيهِ وغيرِه، ويَدَعُونَ مُحكَمَ القرآنِ.

ومُرادُه بأن «لا خَيرَ في عبادةٍ ليسَ فيها تَفقُّهٌ»: أنَّ العبادةَ لا تَصِحُّ إلَّا ممَّن له عِلمٌ بجُمَلِ الشَّريعةِ.

ومُرادُه بأن «لا خَيرَ في فِقهٍ ليس فيه تَفهُّمٌ»: ذمُّ طريقةِ[٩] التَّقليدِ في الفقهِ، وأن يَسلُكَ الإنسانُ[١٠] طريقةَ الاجتهادِ فيه.

= «الزُّهد» (١٠٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: ١/ ٧٧، وهو يَرتقي بطُرُقِه إلى درجةِ الحسنِ لغيرِه.

(١) ف: «طريقته».

(٢) ص: «مغرى».

(٣) ف: «ولذا».

(٤) ف: «بأنزل».

(٥) ف: «يشعرون».

(٦) سقطت من ص، ف.

(٧) بعده في ص، ف: «بالثالث».

(٨) ف: «بالأخبار».

(٩) ف: «طريقته».

(١٠) ف: «يسائلك رجل».

وذَمَّ ﷺ في آخِرِ كلامِه مَن يَهُذُّ القرآنَ ولا يتدبَّرُ مَعانِيَه، فلا[1] خَيرَ في ذلك، إلَّا إذا أُريدَ به التَّحفُّظ فقط.

٤٣- وبه قال: [٧٢/ب] حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضْرِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ سلَّامٍ السَّوَّاقُ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ الرَّحمنِ المُقرئُ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ أبي أيُّوبَ، قال: حدَّثني[2] محمَّدُ بنُ عَجلانَ، عن القَعقاعِ بنِ حَكيمٍ[3]، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه، قال: «**لا يَزالُ لِهذا الأمرِ -أو: على هذا الأمرِ[4]- عصابةٌ مِنَ النَّاسِ لا يَضُرُّهُم[5] خِلافُ مَن خالَفَهُم؛ حتَّى يَأتِيَهُم أَمرُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ**»[6].

قال ﷺ: وفي هذا الخبرِ دَلالةٌ على أنَّ وقتًا من الأوقاتِ لا يَخلُو من متمسِّكٍ بالحقِّ، سواءٌ كان الزَّمانُ زمانَ فُرقَةٍ وخلافٍ، أو زمانَ اتِّفاقٍ وإجماعٍ[7].

٤٤- وبه قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ -إملاءً-، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عِمرانَ البَزَّازُ الهَمَذانيُّ، قال: حدَّثنا ميمونُ[8] بنُ الأَصبَغِ، قال: حدَّثنا أبو أيُّوبَ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، قال: حدَّثنا شُرَحبيلُ بنُ مسلمٍ الخَولانيُّ، عن رَوحِ بنِ زِنْباعٍ الجُذاميِّ، أنَّه رأى تميمَ[9]

(١) ص، ف: «ولا».
(٢) ص، ف: «حدَّثنا».
(٣) في الاصل: «حكم» وهو خطأ.
(٤) ليست في ص، ف.
(٥) ف: «لا يضر».
(٦) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٨٢٧٤)، وابن حبان (الإحسان: ٦٨٣٥).
(٧) ص، ف: «واجتماع».
(٨) ف: «محمود».
(٩) ص: «تيم».

الدَّاريَّ يُنقِّي شعيرًا لِفَرَسِه وحولَه مَن يَكفيهِ. فقلتُ له: أليس في هؤلاءِ مَن يَكفيكَ؟ قال: بلى، ولكنِّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله يقولُ: «مَن نَقَّى شَعِيرًا لِفَرَسِهِ، ثُمَّ عَلَّقَهُ عَلَيهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ حَسَنَةً»(١).

قال ﷺ: وهذا يدُلُّ على أنَّ الإحسانَ إلى مَن لا يَعقِلُ -في أنَّ(٢) فيه ثوابًا- كالإحسانِ إلى مَن يَعقِلُ، وأَوجَبَ له بكُلِّ حَبَّةٍ حسنةً؛ لأنَّ له في كلِّ حَبَّةٍ(٣) [١٠٠/أ] فِعلًا عندَ التَّنقيةِ وعندَ التَّعليقِ.

٤٥- وبه قال: حدَّثنا السَّرِيُّ بنُ عَقيلِ بنِ السَّرِيِّ المُشكُويُّ -بِها-، قال: حدَّثنا(٤) سهلُ بنُ سعدٍ(٥) الطَّائيُّ، قال: حدَّثنا عثمانُ العَبسيُّ(٦)، قال: حدَّثنا(٧) وَكِيعٌ، قال: حدَّثنا الأعمشُ، عن سعدِ(٨) بنِ عُبَيدةَ، عن أبي عبدِ الرَّحمنِ السُّلَمِيِّ، عن(٩) عليٍّ(١٠) عليه السلام، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «إنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المعْرُوفِ»(١١).

قال ﷺ: وإنَّما أرادَ -واللَّهُ أعلمُ- أنَّ الطَّاعةَ في المعروفِ وُجوبُه وكَونُه

(١) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١٦٩٥٥)، والطبرانيُّ في «مسند الشَّاميِّين» (٥٥٣)، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٣٩٦٨).
(٢) ف: «يعقل أن».
(٣) بعده في ف: «حسنة» مضروبٌ عليها.
(٤) سقطت من ف.
(٥) ف: «سعيد».
(٦) ف: «العبس».
(٧) سقطت من ف.
(٨) ص، ف: «سعيد».
(٩) كُتب بعدها في ص، ف: «أمير المؤمنين».
(١٠) ليست في ف، وكُتب بجانب «علي» في حاشية ص بخط مغاير: «رضي اللَّه عنه».
(١١) أخرجه البخاريُّ (٤٣٤٠، ٧١٤٥) ومسلمٌ (١٨٤٠).

قُربةً عقلًا وسمعًا، لا(١) فيما يُنكِرُه(٢) العقلُ والسَّمعُ؛ كالبِدَعِ الَّتي(٣) يُحدِثُها النَّاسُ.

٤٦- وبه قال: أخبَرَنا(٤) أبو الحسنِ أحمدُ بنُ زكريَّا بنِ يحيى السَّاجيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو عليٍّ هشامُ بنُ عليٍّ السِّيرافيُّ، قال: حدَّثنا سعيدُ ابنُ سليمانَ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ زيدِ بنِ جُدعانَ، عن الحسنِ، عن عثمانَ بنِ أبي العاصِ، أنَّ رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه وآله قال: «**يُنادِي كُلَّ لَيلةٍ مُنادِي**(٥): **هَل مِن سَائِلٍ فَأُعطِيَه**(٦)؟ **هل مِن مُستَغفِرٍ فَأَغفِرَ لَهُ؟ هَلْ مِن**(٧) **داعِي**(٨) **فَأَستَجِيبَ له؟**»(٩).

قال ﷺ: وفي هذا الخبرِ دَلالةٌ على أنَّ الَّذي رُوِيَ مِن أنَّ اللَّهَ تعالى يَنزِلُ إلى سماءِ الدُّنيا فيُنادِي كهذا النِّداءِ؛ المرادُ به مَن يَبعَثُه(١٠) اللَّهُ تعالى بهذا النِّداءِ مِن الملائكةِ، فذكَرَ نَفسَهُ وأرادَ ملائكتَه، كما ذكَرَ نفسَه في قولِه

(١) ف: «إلا».

(٢) ف: «ينكر».

(٣) ص: «الذي».

(٤) ص، ف: «حدَّثنا».

(٥) ص: «منادٍ».

(٦) في أ، ص: «فأعطه».

(٧) سقطت من: ف.

(٨) ص: «داعٍ».

(٩) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١٧٩١٥)، والبزَّارُ (٢٣٢٠)، وابنُ خُزيمة في «التَّوحيد» (٤٣-٤٥)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨٣٧٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢٤٤): «رواه أحمد، والبزار بنحوه . . . ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد، وقد وُثِّق، وفيه ضعف». وللحديث شواهد منها: حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم (٧٥٨).

(١٠) ف: «بعثه».

تعالى: [١٠٠/ب] ﴿إِنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ﴾ [هود: ٢٩] وأرادَ[١] عزَّ وجلَّ[٢]: مُلاقُو ثوابِ ربِّهم، وعلى هذا الوجهِ رُوِيَ عن سفيانَ بنِ عُيينةَ وغيرِه مِن أصحابِ الحديثِ أنَّه تأوَّلَه عليه[٣].

٤٧- ويه قال: أخبَرَنا محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزَّنْبَقيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى[٤] بنُ أبي طالبٍ، قال: أخبَرَنا محمَّدُ بنُ عُبَيدٍ، قال: أخبَرَنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ، عن جابرٍ، قال: خَطَبنا رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وآله يومَ النَّحرِ، فقال: **«أيُّ يومٍ أعظَمُ حُرمَةً؟»** قالوا: يومُنا هذا. قال: **«أيُّ شَهرٍ أعظَمُ حُرمَةً؟»** قالوا: شهرُنا هذا. قال: **«أيُّ بَلَدٍ أعظَمُ حُرمَةً؟»** قالوا: بلدُنا هذا[٥]. قال: **«فإنَّ دِماءَكُم وَأَموالَكُم عَلَيكُم حَرامٌ كحُرمةِ يَومِكُم هذا، في بَلَدِكُم هذا، في شَهرِكُم هذا، هل بَلَّغتُ؟»** قالوا: اللَّهمَّ نعم. قال: **«اللَّهمَّ اشهَد»**[٦][٧].

قال ﷺ: أرادَ رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وآله أن يُعظِّمَ أمرَ قَتلِ النَّفسِ وغَصبِ الأموالِ والإقدامِ عليها بغيرِ حقِّها؛ بأن قدَّمَ أوَّلًا ذِكرَ هذه الحُرُماتِ العِظامِ، ثمَّ عَطَفَ عليها بحُرمةِ الدَّمِ والمالِ.

وأرادَ[٨] صلى اللَّه عليه بقولِه: **«فإنَّ دِماءَكُم وَأَموالَكُم عَلَيكُم حَرامٌ»** تحريمَ دماءِ بعضِهم على بعضٍ، وتحريمَ أموالِ بعضِهم على بعضٍ؛ لأنَّ مالَ

(١) ف: «فأراد».
(٢) ص، ف: «الله عز وجل أنهم».
(٣) سقطت من ص، ف.
(٤) ليست في ص.
(٥) ص: «هذي».
(٦) كتب مقابله في حاشية ص ما نصه: «أخرجه أحمد، وهو حديثٌ لا بأس به».
(٧) أخرجه مسلمٌ (١٢١٨).
(٨) ف: «وأراد رسول الله».

المرءِ لا يجوزُ أن يَحرُمَ عليه، وقتلُ المرءِ نفسَه لا مَعنى في[1] تحريمِه عليه، وهو مُلجَأٌ إلى ألَّا يَقتُلَ نفسَه؛ فالمرادُ إذًا ما ذكرناهُ.

٤٨- وبه قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ [١٠١/أ] بنِ أحمدَ ابنِ أُمَيَّةَ السَّاوِيُّ، قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ سُليمانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ سَلَمةَ الباهِلِيُّ، قال: حدَّثنا[2] ثُمامةُ البصريُّ، قال: حدَّثنا ثابتٌ البُنانِيُّ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**الحُجَّاجُ والعُمَّارُ وَفدُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، يُعطِيهِم ما سَألُوا، ويَستجِيبُ لَهُم مَا دَعَوْا، ويُخلِفُ عَلَيهِم ما أنفَقُوا؛ الدِّرهَمُ ألفُ ألفٍ**[3]»[4][5].

قال رحمه الله: ومرادُه صلى اللَّه عليه مَن كان منهم مُجتنِبًا للكبائرِ[6]؛ لأنَّ مَن حَجَّ أوِ اعتمَرَ[7] وهو مُصِرٌّ عليها فمحكومٌ له بأنَّه[8] مِن أهلِ النَّارِ، فلا يجوزُ أن يكونَ مُستجابَ الدَّعوةِ.

ولعلَّ بعضَ مَن يَسمَعُ[9] هذا الحديثَ يَستكثِرُ في الدِّرهمِ ألفَ ألْفٍ، فلا يَعلَمُ أنَّ ما يُعطَى المُنفِقُ في ذاتِ اللَّهِ مِنَ الثَّوابِ لا يُحصى؛ لأنَّه مع عِظَمِه يدومُ ولا ينقطعُ، فمُرادُه صلى اللَّه عليه بذِكرِ ألْفِ ألْفٍ ليس التَّحديدَ[10]،

---

(١) في (أ): «لا في معنى» وعليه علامةُ تضبيبٍ، وكُتب مقابله بالحاشيةِ: «أظنُّه: لا معنى في».
(٢) سقطت من ف.
(٣) ص: «ألف درهم»، ف: «ألف ألف درهم».
(٤) كتب مقابله في حاشية ص: «في «الجامع الصَّغير»: حسَن».
(٥) أخرجه البيهقيُّ في «شُعَبِ الإيمان» (٣٨١٠) وقال: «ثُمامةُ غيرُ قويٍّ». وللحديثِ شواهدُ من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه وغيره، لكنها لا تخلو من ضعفٍ أو ضعفٍ شديدٍ.
(٦) ف: «مجتنب الكبائر».
(٧) في أ، ص: «واعتمر».
(٨) ف: «أنه».
(٩) ص: «سمع».
(١٠) ص، ف: «المراد التَّحديد».

فإنَّ الثَّوابَ الدَّائمَ لا يَصِحُّ أن يُعَدَّ ويُحصى[١].

٤٩- وبه قال: حدَّثنا أبو عليٍّ حامدُ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ اللَّهِ الرَّفَّاءُ الهَرَوِيُّ، قال: حدَّثنا أبو سليمانَ داودُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثني عبدُ الملكِ ابنُ شُعيبِ المِصريُّ، قال: حدَّثني أبي، عن جَدِّي[٢]، قال: حدَّثني خالدُ بنُ يَزيدَ، عن سعيدِ بنِ أبي هلالٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ السَّمَّانِ، عن أبي هريرةَ، عن رسولِ اللَّهِ[٣] صلى اللَّه عليه وآله، قال: «**الحَجُّ المَبرورُ لَيسَ لَهُ جَزاءٌ [١٠١/ب] إلَّا الجَنَّةُ، والعُمرَتانِ تُكَفِّرانِ[٤] ما بَينهما**»[٥][٦].

قال ﷺ: وهذا أيضًا إنَّما أرادَ به[٧] إذا كان الحاجُّ مُجانِبًا للكبائرِ[٨]، وكذلك المعتَمِرُ؛ فإنَّ الحجَّ لا يُكفِّرُ القتلَ والزِّنا مع وُرُودِ الوعيدِ بالنَّارِ الدَّائمةِ[٩] فيهما، وإنَّما يُكفِّرانِ الصَّغائرَ، كقولِه: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ[١٠] عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١].

٥٠- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو عُبَيدةَ محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ حَيدَرةَ بنِ أبي عُبَيدةَ البصريُّ -بِها-، قال: حدَّثنا[١١] الحسنُ بنُ المُثنَّى، قال: حدَّثنا عَفَّانُ،

---

(١) ف: «ولا يحصى».

(٢) في: «جده».

(٣) ف: «النبي».

(٤) ص: يكفران، ف: «مكفرتان».

(٥) كتب مقابله في حاشية ص: «رجاله ثقات».

(٦) أخرجه البخاريُّ (١٧٧٣)، ومسلمٌ (١٣٤٩).

(٧) ص: «أراد صلى اللَّه عليه وآله به»، ف: «أراد به صلى اللَّه عليه وآله».

(٨) ف: «الكبائر».

(٩) ف: «والدائمة».

(١٠) روى هذا الحرف أبو زيد سعيد بن أوس، عن المفضل، عن عاصم، كما في «السبعة» لابن مجاهد: ٢٣٢، وهي غير منقوطة في ص.

(١١) سقطت من ف.

قال: حدَّثنا أبو كُدَينةَ[(١)]، قال: حدَّثنا[(٢)] قابُوسُ، عن أبيهِ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: لمَّا فَرَغَ إبراهيمُ ﷺ مِن بناءِ الكعبةِ قال: ربِّ[(٣)] قد فَرَغتُ من بناءِ الكعبةِ. قال: فأذِّن في النَّاسِ بالحجِّ. قال: ربِّ، وهل يَبلُغُ صوتي؟ قال: أذِّنْ وعليَّ البلاغُ. قال إبراهيمُ: يا أيُّها النَّاسُ، إنَّ اللَّهَ تعالى[(٤)] قد كَتَبَ عليكم حجَّ البيتِ العتيقِ، فأجابوه: لبَّيكَ لبَّيكَ[(٥)].

قال ﷺ: ولا يَمتنِعُ[(٦)] أن يكونَ الكلُّ مِنَ المكلَّفِينَ في ذلك الزَّمانِ سَمِعُوا ذلك الصَّوتَ بما أَحدَثَه اللَّهُ مِن أمثالِه[(٧)]، أو برفعِ الموانعِ عن سَماعِه؛ فيكونُ ذلك مِن مُعجِزاتِ إبراهيمَ ﷺ، ويكونُ مِثلُه ما قال تعالى في قصَّةِ يومِ بدرٍ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧].

٥١- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامٍ الحُضْرِيُّ [١٠٢/أ] بالبَصرةِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ يُونُسَ الكُدَيمِيُّ، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عبدِ المَلِكِ[(٨)]، قال: حدَّثنا عبدُ القاهرِ بنُ السَّرِيِّ السُّلَمِيُّ، قال: حدَّثني ابنٌ لِكِنانةَ[(٩)] بنِ عبَّاسِ بنِ مِرداسٍ السُّلَمِيُّ، عن أبيهِ، عن جَدِّه، قال: كُنَّا[(١٠)] مَع رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه بِعرَفةَ، فدعَا رَبَّهُ أَنْ يَهَبَ لَهُ ذُنُوبَ أُمَّتِهِ فَأَجَابَهُ،

(١) ف: «كيدمية».

(٢) قولُه: «قال حدَّثنا» سقط من ص، ف.

(٣) ف: «ربي».

(٤) ليست في ف.

(٥) أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ (٣٢٤٧٨)، والحاكم في «المستدرك»: ٢/ ٣٨٨، وقال: «صحيحُ الإسنادِ»، ووافقه الذهبيُّ.

(٦) ف: «لا يمنع».

(٧) ف: «امتثاله».

(٨) قولُه: «قال: حدَّثنا هشام بن عبد الملك» سقط من ف.

(٩) ف: «الكنانة».

(١٠) ص: «كان».

إِلَّا ظُلْمَ بَعْضِها[١] بَعْضًا، فَلَمَّا كَانَ بِالمُزْدَلِفَةِ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَهَبَ لَهُ ذُنُوبَ أُمَّتِهِ، فقال[٢]: إِلَّا ظُلمَ بَعْضِها[٣] بعضًا، ثمَّ تَبَسَّمَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ تَبَسَّمْتَ؟ قَالَ: «**إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عزَّ وجلَّ أَنْ يَهَبَ لِي ذُنُوبَ أُمَّتِي، فَقَالَ: إِلَّا ظُلْمَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا. فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ قَادِرٌ على[٤] أَنْ تُثِيبَ هَذَا المَظْلُومَ وَتَغْفِرَ لِلظَّالِمِ. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. فَرَأَيْتُ إِبْلِيسَ وَاضِعًا التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ، يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، فَتَبَسَّمْتُ مِنْهُ[٥]**»[٦].

قال ﷺ: ومعنى الخبرِ: أنَّه صلى اللَّه عليه دَعا ربَّه هِبةَ عِقابِ ذُنوبِ أُمَّتِه إذا كانت صغائِرَ، ودَعا ربَّه ذلك أيضًا من الكبائِرِ مع النَّدامةِ والتَّوبةِ؛ لأنَّ ذنوبَ أُمَّتِه لو كانت مغفورةً وهي كبائرُ بلا توبةٍ لَكان مُرتكِبُ الكبائرِ من أُمَّتِه آمِنًا مِنَ العقابِ، ولو كان كذلك لَكان مُغرًى بالمعاصي؛ لعِلمِه بأنَّه لا عِقابَ عليه فيها، ولَمَا حَسُنَ منَّا أن نَلعَنَه وقد غفَرَ اللَّهُ له، ولَمَا جازَ من الإمامِ أن يُقِيمَ عليه الحَدَّ[٧] -وهو [١٠٢/ ب] مُصِرٌّ- على وَجهِ الجزاءِ والنَّكالِ إن كان

(١) ص، ف: «بعضهم».

(٢) سقطت من ف.

(٣) ص، ف: «بعضهم».

(٤) زيادة من ف.

(٥) سقطت من ف.

(٦) أخرجه أبو داود (٥٢٣٤)، وابنُ ماجه (٣٠١٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٠)، والضياء المقدسي في «المختارة»: ٨/(٤٩١- ٤٩٣)، وقال البيهقي: «وهذا الحديث له شواهدُ كثيرةٌ، . . . فإن صحَّ بشواهدِهِ ففيه الحجةُ، وإن لم يصح فقد قال اللَّه عز وجل: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ وظُلم بعضهم بعضًا دون الشِّرك». وقال الحافظ ابن حجر في «قوة الحِجَاج في عموم المغفرة للحُجَّاج»: ٣٩ بعد أن ذكر للحديث عدة طُرُق: «وحديث عباس بن مرداسٍ يدخلُ في حدِّ الحسنِ على رأي الترمذي، ولا سيما بالنظر إلى مجموعِ هذه الطرق».

(٧) «عليه الحد» جاء في ف مكرَّرًا مرَّتين.

اللَّهُ قد غَفَرَ له، فكلُّ ذلك يَدُلُّ على أنَّه[١] صلى اللَّه عليه سأل ربَّه الصَّغائِرَ الَّتي بارتكابِهم لها حَرَمُوا أنفسَهم ثوابَ تُروكِها من الطَّاعاتِ؛ لِيَتَفضَّلَ[٢] اللَّهُ تعالى بمِثلِ ذلك عليهم، فيَصيرَ[٣] أحدُهم كأنَّه فعَلَ الطَّاعةَ ولم يَفعَلِ المعصيةَ، وذلك كشفاعتِه صلى اللَّه عليه يومَ القِيامةِ للمُؤمِنينَ مِن أُمَّتِه، فيكونَ[٤] سببًا لِتفضُّلٍ[٥] عظيمٍ مِنَ اللَّهِ تعالى زائدٍ على ما يستحقُّونه مِنَ الثَّوابِ، ولمَّا رأى إبليسُ[٦] وقد أغواهم في[٧] تلك المعاصي، فكان من اللَّهِ تعالى عند مسألةِ الرَّسُولِ صلى اللَّه عليه ما جَبَرَ به نُقصانَ ثوابِهم من التَّفَضُّلِ، وصاروا كأن لم يَفعَلُوا[٨] المعصيةَ؛ عَلِمَ[٩] إبليسُ اللَّعينُ أنَّه خابَ وخَسِرَ فيما أغواهم به، فوضَعَ التُّرابَ على رأسِه.

ويَدُلُّ على ذلك فَصلُه تعالى بين الذُّنوبِ وبين ظُلمِ بعضِهم بعضًا، ومن المُحالِ أن يَغفِرَ لأحدِهم شُربَ الخَمرِ ولا يَغفِرَ له اليسيرَ من المَظلَمةِ، فإنَّما فَرَّق بينهما لأنَّ الذُّنوبَ الَّتي بين العبدِ وبين اللَّهِ تعالى تَمحُوها التَّوبةُ، والمظالمُ لا تسقُطُ بالتَّوبةِ حتى يكونَ من الظَّالمِ الاعتذارُ ورَدُّ المَظلَمةِ؛ فلذلك فَرَّقَ بينهما.

٥٢- وبه قال: أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ

---

(١) سقطت من ف.
(٢) ص: «فيتفضَّل».
(٣) ص، ف: «ويصير».
(٤) ص: «فتكون».
(٥) ف: «الفضل».
(٦) بعده في ف: «لعنه الله».
(٧) ف: «على».
(٨) ف: «يكن يفعلوا».
(٩) ف: «على».

بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ[١] بنِ عَبَّادٍ الدَّبَرِيُّ، قال: أخبَرَنا عبدُ الرَّزَّاقِ[٢]، [١٤/أ] قال: أخبَرَنا مَعمَرٌ، عن قَتادةَ، عن أنَسٍ، أحسَبُه: عن أبي موسى الأشعَرِيِّ[٣]؛ أنَّ رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه وآلِه قال[٤]: «**مَثَلُ المؤمنِ الَّذي يَقرَأُ القرآنَ مَثَلُ الأُترُجَّةِ طَعمُها طَيِّبٌ ورِيحُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمنِ الَّذي لا يَقرَأُ القرآنَ كَمَثَلِ التَّمرةِ**[٥] **طَعمُها طَيِّبٌ ولَيسَ لها رِيحٌ، ومَثَلُ المُنافِقِ الَّذي يَقرَأُ القرآنَ كَمَثَلِ الرَّيحانِ رِيحُهُ طَيِّبٌ ولَيسَ له طَعمٌ، ومَثَلُ المُنافِقِ الَّذي لا يَقرَأُ القرآنَ كَمَثَلِ الحَنظَلةِ رِيحُها مُنتِنٌ وطَعمُها مُنتِنٌ**»[٦][٧].

قال ﷺ: جعَلَ صلى اللَّه عليه الطَّعمَ دَلالةَ الباطنِ، والرَّائحةَ دَلالةَ الظَّاهرِ؛ فبيَّنَ أنَّ المؤمنَ الَّذي يَقرَأُ القرآنَ ظاهرُه مُوافِقٌ لباطنِه في الرِّفعةِ والاستقامةِ، والمؤمنَ الَّذي لا يَقرَأُ القرآنَ باطنُه جميلٌ، ولا يَظهَرُ عليه -إذا لم يَقرَأِ القرآنَ- الظَّاهرُ الجميلُ؛ لأنَّ أظهَرَ ما يَبِينُ على المؤمنِ هو قراءةُ القرآنِ وما يَتَّصِلُ بها، ثمَّ بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ المنافقَ له ظاهرٌ إذا قرأَ القرآنَ، ولا باطنَ له، ومَن لا يَقرَأُ القرآنَ مع نفاقِه لا ظاهرَ له ولا باطنَ.

٥٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ بأصبهانَ -قراءةً عليه سنةَ خمسٍ وأربعينَ وثلاثِ مئةٍ-، قال: حدَّثنا أحمدُ

---

(١) قولُه: «ابن سلمة القطان... إلخ» سقط من ف.
(٢) من قولِه: «وبه قال» إلى هنا ساقطٌ من الأصلِ، واستدرَكناه من: ص، ف.
(٣) كُتب فوقه في ص: «رضي اللَّه عنه».
(٤) كرِّرت في الأصلِ مرَّتين.
(٥) يمكن قراءتها في ف: «الثمرة».
(٦) كتب مقابله في حاشية ص ما نصه: «أخرجه البخاريُّ ومسلمٌ وغيره، من الجامع الصَّغير، وهو حديثٌ صحيحُ الإسنادِ. والله أعلم».
(٧) أخرجه البخاريُّ (٥٠٢٠، ٥٠٥٩، ٥٤٢٧، ٧٥٦٠) ومسلمٌ (٧٩٧).

ابنُ يونُسَ بنِ المسيِّبِ الضَّبِّيُّ، [١٤/ب] قال: حدَّثنا يَعلى بنُ عُبَيدٍ، قال: حدَّثنا أَبانُ بنُ إسحاقَ، عنِ الصَّبَّاحِ بنِ محمَّدٍ، عن مُرَّةَ، عن[١] عبدِ اللَّهِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**إنَّ اللَّهَ تعالى قَسَمَ بينَكُم أخلاقَكُم كما قَسَمَ بينَكُم أرزاقَكُم، وإنَّ اللَّهَ تعالى يُعطي الدُّنيا مَن يُحِبُّ ومَن لا يُحِبُّ، ولا يُعطي الدِّينَ إلَّا مَن يُحِبُّ، ومَن أعطاهُ اللَّهُ تعالى الدِّينَ فقد أَحَبَّهُ، والَّذي نَفسي بِيَدِهِ، لا يَسْلَمُ** -أو: **يُسلِمُ- عبدٌ**[٢] **حتَّى يَسلَمَ** -أو: **يُسلِمَ- قَلبُه ولِسانُه**، -قال يَعلى بنُ عُبَيدٍ بالشَّكِّ-، **ولا يُؤمِنُ حتَّى يَأمَنَ**[٣] **جارُه بَوَائِقَهُ**»، قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، ما بوائقُه؟ قال: «**غَشْمُهُ وظُلمُهُ، ولا يَكسِبُ عبدٌ مالًا مِن حرامٍ فيَتصدَّقُ به فيُقبَلَ منهُ، ولا يُنفِقُ منه فيُبارَكَ له فيه، ولا يَترُكُهُ خَلفَ ظَهرِهِ إلَّا كان زادَهُ إلى النَّارِ، إنَّ اللَّهَ تعالى**[٤] **لا يَمحُو السَّيِّئَ بالسَّيِّئِ؛ ولكن يَمحُو السَّيِّئَ بالحسَنِ، إنَّ الخبيثَ لا يَمحُو الخَبِيثَ**»[٥][٦].

قال ﷺ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّه يُعطي الدُّنيا مَن يُحِبُّ له الآخرةَ ومَن لا يُحِبُّ له ذلك، وأنَّ الدِّينَ الَّذي هو الجَنَّةُ -وإنَّما سَمَّاها: دِينًا؛ لأنَّها المَقصِدُ بالدِّينِ والجزاءُ[٧] عليه- لا يُعطيها إلَّا مَن أحبَّه بحُسنِ فِعالِه وتمسُّكِه بطاعةِ اللَّهِ.

---

(١) ص، ف: «بن» وكتب فوقها في ف: «عن» وهو الصواب.

(٢) ف: «عبده» ولا يستقيم.

(٣) ص، ف: «يؤمن».

(٤) ليست في ف.

(٥) كُتب مقابله في حاشية ص: «حديثٌ حسنٌ».

(٦) أخرجه أحمدُ (٣٦٧٢)، والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٤٤٧، ٤/ ١٦٥، وقال: «صحيحُ الإسنادِ» ووافقه الذهبي. وصحح الدَّارقطنيُّ في «العلل»: ٥/ ٢٧١ وقفَهُ على عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ ﷺ، وكذا أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٢٧٥)، والطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨٩٩٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: ١٠/ ٩٠: «رواه الطبراني موقوفًا، ورجاله رجال الصحيح».

(٧) كذا ضبطها في ف.

ثمَّ بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ الَّذي[1] هذه حالُه هو الَّذي يسلمُ قلبُه ولِسانُه، ويُؤمَنُ مِن ظُلمِه، ولا يَكسِبُ المالَ إلَّا مِن حقِّه، ولا يَصرِفُه إلَّا في حقِّه، ويَمحُو السَّيِّئاتِ بالحسناتِ الَّتي هي [١٥/أ] الطَّاعاتُ والتَّوبةُ.

٥٤- وبه قال: أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الفَرَجِ الأزرقُ، قال: حدَّثنا حفصُ ابنُ عُمَرَ الحَبَطيُّ[2]، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «قُولُوا خيرًا، قُولُوا: سُبحانَ اللَّهِ وبِحَمدِهِ، فَبِالواحدةِ عَشرةٌ، وبِالعَشَرَةِ مِئةٌ، وبِالمِئةِ ألفٌ[3]، وَمَن زادَ زادَهُ اللَّهُ، وَمَنِ استَغفَرَ غَفَرَ اللَّهُ له، وَمَن حالَت شَفاعَتُهُ دُونَ حدٍّ مِن حُدودِ اللَّهِ فقد ضَادَّ اللَّهَ في مُلكِهِ، وَمَن أعانَ على خُصومةٍ مِن غَيرِ عِلمٍ كانَ في سَخَطِ اللَّهِ، وَمَن بَهَتَ مُؤمِنًا أو مُؤمِنةً حَبَسَهُ اللَّهُ في رَدغَةِ[4] الخَبالِ حتَّى يَخرُجَ ممَّا قالَ، وَمَن ماتَ وَعَلَيهِ دَينٌ أُخِذَ مِن حَسَناتِهِ، لَيسَ ثَمَّ دِينارٌ وَلَا دِرهَمٌ، حافِظُوا على رَكعَتَيِ الفَجرِ؛ فإنَّ[5] فِيهِما رَغَبَ الدَّهرِ»[6]. قال

(١) «الذي» بمكانه بياض في ف.

(٢) ف: «الحنظلي» وهو تصحيفٌ.

(٣) ص: «الألف».

(٤) بسكون الدال وفتحها.

(٥) ص: «فإنه».

(٦) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٤١٨) بمعناه، والخطيبُ في «تاريخ بغداد»: ٩/ ٨٤ بنحوه. وأخرج بعضه: أبو داود (٣٥٩٧)، والترمذي (٣٤٧٠)، وابن ماجه (٢٣٢٠، ٢٤١٤)، وأحمد (٥٣٨٥، ٥٥٤٤)، والحاكم: ٢/ ٢٧، ٤/ ٩٩، من طُرُقٍ عن ابن عمر ﵄، وقال الترمذي: «هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ»، وقال الحاكم: «صحيحُ الإسنادِ»، ووافقه الذهبي. وصححَّ أبو حاتم وقفه على ابن عمر ﵄ ينظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٢٠٤٥).

أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الفَرَجِ: كتبتُ هذا الحديثَ مع يَحيى بنِ مَعِينٍ.

قال رَحِمَهُ اللهُ: جمَعَ صلى اللَّه عليه في هذا الحديثِ فوائدَ؛

منها: عِظَمُ ثوابِ العباداتِ.

ومنها: أنَّ الاستغفارَ يَمحُو عِقابَ السَّيِّئاتِ، وإنَّما أرادَ بالاستغفارِ ما يدُلُّ على حُصولِ التَّوبةِ، فيكونُ المُستغفِرُ مُخلِصًا لا مُنافِقًا.

ومنها: تعظيمُه صلى اللَّه عليه [١٥/ب] التَّوصُّلَ إلى إسقاطِ حدودِ اللَّهِ بالشَّفاعاتِ، فجعَلَ ذلك كالمُضادَّةِ لِمُلكِه مِن حيث يُريدُ إسقاطَ ما أثبَتَه تعالى وأوجَبَه.

ومنها: زَجرُه صلى اللَّه عليه عن معونةِ الظَّالمِ في خُصومتِه، فبيَّنَ أنَّ فاعلَ ذلك في سَخَطِ اللَّهِ.

ومنها: تحذيرُه مِن[١] مُباهتةِ المؤمنينَ بما ذَكَرَه مِنَ العقوبةِ، بَعَثَ بذلك[٢] على بَذلِ النَّصَفةِ والانتصافِ.

ومنها: ما بيَّنَه مِن أنَّ الدُّيونَ إذا لم تُرَدَّ في الدُّنيا فهي حاصلةٌ[٣] لأهلِها في الآخرةِ، ويكونُ بَذلُها في الآخِرةِ[٤] أنفعَ[٥] مِن بَذلِها في الدُّنيا[٦]، فإنَّما يُنتفَعُ بِبَذلِها في الدُّنيا إذا استَوفاها صاحبُها بقَدرٍ مِن النَّفعِ يَقِلُّ خَطَرُه، وإذا[٧] وفَّرَ عليه في الآخرةِ مِن أعواضِ مَن عليه الدَّينُ عَظُمَ مَوقِعُه؛ فلذلك قال صلى اللَّه عليه وآله: «لَيسَ ثَمَّ دِينارٌ وَلا دِرهَمٌ».

---

(١) ف: «عن».

(٢) سقطت من ف.

(٣) ف: «خالصة».

(٤) ص: «الدنيا».

(٥) ف: «وأنفع».

(٦) قولُه: «أنفع من بذلها في الدنيا» سقط من ص.

(٧) ف: «وإذ».

ومنها: تعظيمُه رَكعَتَي الفجرِ في الثَّوابِ، باعثًا بذلك على المَنعِ مِن تَرْكِهما[(١)]، والمواظبةِ على فَعلِهما[(٢)].

٥٥- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضْرِيُّ بالبَصرةِ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ سَلَّامٍ السَّوَّاقُ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ أبو عبدِ الرَّحمنِ المقرئُ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ أبي أيُّوبَ، قال: حدَّثني[(٣)] محمَّدُ بنُ عَجلانَ، عن القَعقاعِ بنِ حَكيمٍ[(٤)]، عن[(٥)] أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ[(٦)]؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله [١٦/أ] قال: «**أكمَلُ المؤمنينَ إيمانًا أحسَنُهُم خُلُقًا، وَألطَفُهُم بِأهلِهِ**»[(٧)].

قال ﷺ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ حُسنَ الخُلُقِ فيما يتَّصِلُ بالمعاملاتِ والمُجالَساتِ[(٨)] واللُّطفِ بالأهلِ مِن الإيمانِ؛ إبطالًا[(٩)] لِقَولِ مَن يقولُ:

---

(١) ص، ف: «تركها».

(٢) ص، ف: «فعلها».

(٣) ف: «ثنا».

(٤) في الأصل: «حكم» وهو خطأ.

(٥) ف: «بن».

(٦) كتب فوقه في ص بخط مغاير: «ر عنه».

(٧) أخرجه بهذا اللفظ: ابنِ أبي الدُّنيا في كتابِ «العيال» (٤٧٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانة» (٨٤٠)، وأخرجه أبو داود (٤٦٨٢)، وأحمدُ (١٠٨١٧)، وابن حبان (الإحسان: ٤٧٩)، والحاكم: ١/ ٣، دون قوله: «وألطَفُهم بأهلِه»، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. وأخرجه الترمذيُّ (١١٦٢)، وأحمدُ (١٠١٠٦)، وابن حبان (الإحسان: ٤١٧٦)، وغيرُهم بلفظ: «أكمَلُ المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خُلقًا، وخيارُكم خيارُكم لِنسائِهم» وقال الترمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

(٨) ص: «والمحاسبات».

(٩) ف: «إبطال».

إنَّ الإيمانَ هو القولُ فقط أو العِلمُ[(١)]، وإبطالًا[(٢)] لِقَولِهم: إنَّه لا يَزيدُ ولا يَنقُصُ.

٥٦- **وبه قال**: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ، قال: حدَّثنا أبو حاتِمٍ الرَّازِيُّ، قال: حدَّثنا عمرُ بنُ حفصِ بنِ غِياثٍ، قال: حدَّثنا أبي، عن مِسعَرٍ، عن زُبَيدٍ[(٣)]، عن إبراهيمَ الَّذي كان على مطبخِ عبدِ الحميدِ، عن كَعبِ بنِ عُجرَةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**يَكُونُ عَلَيكُم أُمَراءُ؛ فَمَن دَخَلَ عَلَيهِم وَصَدَّقَهُم بِكَذِبِهِم، وَأَعانَهُم[(٤)] عَلَى ظُلمِهِم[(٥)] فَلَيسَ مِنِّي وَلَستُ مِنهُ**»، وأحسَبُه قال: «**وَلَن يَرِدَ عَلَيَّ الحَوضَ**»[(٦)].

قال ﷺ: ومَن لا يكونُ مِنَ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه ولا يكونُ النَّبيُّ[(٧)] منه لا يكونُ[(٨)] ممدوحًا ولا مُؤمنًا بالإطلاقِ[(٩)].

٥٧- **وبه قال**: حدَّثنا أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ عبدِ الملكِ بهَمَذانَ، قال: أخبَرَنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ الهَمَذانيُّ، قال: حدَّثنا أبو نُعيمٍ، قال: حدَّثنا مِسعَرٌ، عن منصورٍ، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآله، قال: [١٦/ ب] «**مَن حَجَّ فَلَم يَرفُث وَلَم يَفسُق رَجَعَ كَيَومَ وَلَدَتهُ أُمُّهُ**»[(١٠)(١١)].

---

(١) ف: «والعلم».
(٢) ف: «وإبطال».
(٣) ص، ف: «زيد».
(٤) ص: «وعانهم».
(٥) ف هكذا: «الظلمهم».
(٦) أخرجه الترمذيُّ (٢٢٥٩)، وأحمدُ (١٨١٢٦)، وقال الترمذي: «حديثٌ صحيحٌ غريبٌ».
(٧) بعده في ص: «صلى اللَّه عليه وآله».
(٨) قولُه: «لا يكون» سقط من ف.
(٩) ص: «على الإطلاق».
(١٠) كتب مقابله في حاشية ص: «حسن في البخاريِّ، ورجالُه ثقاتٌ أيضًا، واللَّهُ أعلمُ».
(١١) أخرجه البخاريُّ (١٨١٩، ١٨٢٠)، ومسلمٌ (١٣٥٠).

قال ﷺ: دَلَّ صلى اللَّه عليه على أنَّ العبادةَ[١] إنَّما تَنفَعُ معَ اجتنابِ الكبائرِ.

٥٨- وبه قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ[٢]، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ نَصرٍ، قال: حدَّثنا أبو نُعيم، قال: حدَّثنا سُفيانُ، عن سُهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ[٣]، أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «الإيمانُ بِضعٌ وسِتُّونَ -أو: بِضعٌ وسبعون- بابًا، أَدناها: إماطةُ الأذى عنِ الطَّريقِ، وأَعلاها: شهادةُ أن لا إلهَ إلَّا اللَّهُ»[٤][٥].

قال ﷺ: وإنَّما أرادَ صلى اللَّه عليه أن يأتيَ بالشَّهادةِ على معرفةٍ وبصيرةٍ، لا كما يَنطِقُ بها[٦] المنافقُ، ودَلَّ بذلك على أنَّ الإيمانَ كما يدخُلُ فيه القولُ فكذلك[٧] يدخُلُ فيه الفِعلُ بالجوارحِ.

٥٩- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ، قال: أخبَرَنا[٨] أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمَّدِ بنِ المُبارَكِ الصَّنعانيُّ، قال: حدَّثنا زيدُ ابنُ المُبارَكِ، قال: حدَّثنا تَوبةُ بنُ عُلوانَ، قال: حدَّثني عَجلانُ بنُ هلالٍ، قال: حدَّثنا عبدُ الغفورِ بنُ عبدِ العزيزِ الأنصاريُّ، قال: حدَّثني عبدُ العزيزِ ابنُ سعيدٍ[٩]، عن أبيهِ -وكانت[١٠] له صُحبةٌ-، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه

(١) ف: «العبادات».

(٢) كُتب مقابله في حاشية (ف) ما نصه: «العلَّه عبد الرحمن بن حمدان الحلاب، كما سيأتي في مواضع، واللَّهُ أعلمُ. تمت».

(٣) كتب فوقه في ص: «رضي اللَّه عنه».

(٤) كُتب مقابله في حاشية ص ما نصه: «أخرجه مسلم، وهو حديثٌ صحيحٌ . . .».

(٥) أخرجه البخاريُّ (٩) ومسلمٌ (٣٥).

(٦) في أ، ص: «به».

(٧) ف: «كذلك».

(٨) ص، ف: «حدَّثنا».

(٩) قولُه: «ابن سعيد» سقط من ف.

(١٠) ص: «كانت».

وآله، قال: «مَن صامَ يَومًا[1] مِن رَجَبٍ كان كَصِيامِ سِنَةٍ، ومَن صامَ سَبعةَ أيَّامٍ مِن رَجَبٍ غُلِّقَت عنه سَبعةُ أبوابٍ مِن جَهَنَّمَ، ومَن صامَ ثمانيةَ أيَّامٍ[2] فُتِّحَت له ثمانيةُ أبوابٍ [١٧/أ] مِنَ الجنَّةِ، ومَن صامَ منه عَشَرةَ أيَّامٍ لم يَسأَلِ اللَّهَ عزَّ وجلَّ شيئًا إلَّا أعطاهُ إيَّاهُ، ومَن صامَ منه خمسةَ عَشَرَ يومًا نادى مُنادٍ مِنَ السَّماءِ: إنِّي قد غَفَرتُ لك ما قد سَلَفَ، فَاستَأنِفِ العَمَلَ، قد بَدَّلتُ سيِّئاتِكَ حَسَناتٍ، ومَن زادَ زادَهُ اللَّهُ»[3].

قال رحمه الله: وكلُّ هذه الفضائلِ واردةٌ فيمَن يجتنبُ الكبائرَ، فيُجازِيهِ اللَّهُ على هذه النَّوافلِ بما ذكَرَه صلى اللَّه عليه.

وقولُه: «قد بَدَّلتُ سيِّئاتِكَ حَسَناتٍ» فالمرادُ به: تبديلُ العقابِ بالثَّوابِ، لا نفسِ السَّيِّئاتِ والحسناتِ.

٦٠- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضرِيُّ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ سَلَّامٍ السَّوَّاقُ، قال: حدَّثنا سليمانُ بنُ داودَ الهاشميُّ، وزكريَّا[4] بنُ عديٍّ -واللَّفظُ لزكريَّا-، قال: أخبَرَنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن الزُّهريِّ، عن محمَّدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ ماعزٍ، عن سفيانَ بنِ[5] عبدِ اللَّهِ الثَّقفيِّ، قال: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، أخبِرني بأمرٍ أعتَصِمُ به. قال: «قُلْ: ربِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ استَقِمْ». قال: قلتُ: ما تخافُ عليَّ؟ فأخَذَ بِلِسانِ نَفْسِهِ، وقال: «هذا»[6].

---

(١) ف: «يومان».

(٢) بعده في ص، ف: «من رجب».

(٣) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٥٥٣٨)، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٣٥٢٠)، وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ٤/ ٤٣٤: «فيه عبدُ الغفورِ، وهو متروكٌ».

(٤) ف: «زكريا».

(٥) ص: «أن».

(٦) أخرجه بهذا اللفظ: الترمذيُّ (٢٤١٠)، وابن ماجه (٣٩٧٢)، وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، وأخرجه مسلم (٣٨) بنحوه مختصرًا.

قال ﷺ: جمَعَ صلَّى اللَّه عليه بقولِه: «قُل: ربِّيَ اللَّهُ» ما يَلزَمُ مِنَ الإقرارِ[(١)] باللَّهِ تعالى، وبتوحيدِه وعَدلِه، وما يَلزَمُ مِنَ المعرفةِ بذلك، وجمَعَ بقولِه صلَّى اللَّه عليه: «ثمَّ استَقِمْ» سائرَ ما يَلزَمُ مِن فِعلٍ وتركٍ، عَقلًا وسَمعًا.

٦١- وبه[(٢)] قال: أخبَرَنا أبو[(٣)] محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ [١٧/ب] جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ بأصبهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ[(٤)] بنِ المسيَّبِ الضَّبِّيُّ، قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبَرَنا[(٥)] سَلَّامُ بنُ مسكينٍ، قال: حدَّثنا قَتادةُ، عن خُلَيدٍ العَصَرِيِّ، عن أبي الدَّرداءِ، عن النَّبيِّ صلى اللَّه عليه، قال: «**ما أشرَقَتْ شَمسٌ قطُّ إلَّا وبجَنبَتَيها**[(٦)] **مَلَكانِ يُنادِيانِ -إنَّهما لَيُسمِعانِ الخَلائِقَ غيرَ الجنِّ والإنسِ- يقولان**[(٧)]**: ألا هَلُمُّوا إلى ربِّكم؛ فإنَّ**[(٨)] **ما قلَّ وكَفى خيرٌ ممَّا كَثُرَ وَألَهى، ولا غَرَبَت شَمسٌ قطُّ إلَّا وبجَنبَتَيها**[(٩)] **مَلَكانِ يُناديانِ -إنَّهما لَيُسمِعانِ الخلائقَ غيرَ الجنِّ والإنسانِ**[(١٠)]**- يقولانِ: اللَّهمَّ عَجِّلِ لمُنفقٍ**[(١١)] **خلَفًا، وعَجِّل**[(١٢)] **لمُمسِكٍ**[(١٣)] **تَلَفًا**»[(١٤)].

(١) ف: «بالإقرار».
(٢) سقطت من ف.
(٣) ف: «أبوا».
(٤) ف: «يونس يوسف».
(٥) ص، ف: «حدَّثنا».
(٦) ف: «بجبتنها».
(٧) سقطت من ص.
(٨) سقطت من ص.
(٩) ف: «بجبتنها».
(١٠) ص: «والإنس».
(١١) ف: «المنفق».
(١٢) سقطت من ص، ف.
(١٣) ف: «الممسك».
(١٤) أخرجه أحمدُ (٢١٧٢١)، وابنُ حبَّانَ (الإحسان: ٣٣٢٩)، والحاكمُ (٢/ ٤٤٤)، =

قال رحمه الله: وإنما أرادَ بقولِه[1] «يُسمِعانِ الخلائقَ» الملائكةَ، دون ما ليس[2] بمكلَّفٍ مِنَ الحيوانِ؛ لأنَّ إسماعَ ما ليس بمكلَّفٍ لا فائدةَ فيه، فعرَّفَنا صلى اللَّه عليه نداءَ المَلَكَينِ[3] بما حكاهُ لِنَتأدَّبَ[4] بذلك، ولكي نَستَعمِلَه[5].

٦٢- وبه قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ مَعبَدٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا يعقوبُ بنُ أبي يعقوبَ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عمَّارٍ مؤذِّنُ المدينةِ، قال: حدَّثني صالحٌ مولى التَّوءَمةِ، قال: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «لَيُؤتَيَنَّ يَومَ القِيامةِ بالعَظيمِ الطَّويلِ الأكُولِ الشَّرُوبِ، فلا يَزِنُ عندَ اللَّهِ جَناحَ بَعُوضةٍ، اقرَءُوا إن شِئتُم: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]»[6]. [٦٩/أ]

قال رحمه الله: دَلَّ ﷺ بذلك على أنَّ ثوابَ الآخرةِ لا يُنالُ بِعِظَمِ الأجسامِ، وإنَّما يُنالُ بالأعمالِ.

٦٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ خالدِ بنِ الفَرَجِ الخطيبُ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ زُهَيرِ بنِ الفَضلِ الأُبُلِّيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ ابنُ السَّكَنِ، قال: حدَّثنا أبو قُتَيبةَ سَلْمُ بنُ قُتَيبةَ، قال: حدَّثنا عُبَيدةُ بنُ هَوذةَ، قال: حدَّثني جُرمُوزٌ -قال عُبَيدةُ: رأيتُه في المَهدِ مِنَ الكبرِ-، قال: قلتُ:

= وقال: «صحيحُ الإسنادِ»، ووافقه الذهبي.

(١) سقطت من ف.

(٢) ف: «كان».

(٣) ص، ف: «المكلفين».

(٤) ف: «الينذب».

(٥) قولُه: «ولكي نستعمله» سقط من ف.

(٦) أخرجه ابن عدي في «الكامل»: ٩/ ٢٩٩، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٨٢)، وأخرجه البخاريُّ (٤٧٢٩)، ومسلمٌ (٢٧٨٥) بلفظ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

يا رسولَ اللّهِ، أَوصني، قال: «لا[١] تَكُن لَعَّانًا»؛ فما لَعَنتُ شيئًا منذُ[٢] سمعتُ ذلك مِن رسولِ اللّهِ صلى اللّه عليه وآلِه[٣].

قال ﷺ: أرادَ -واللّهُ أعلمُ- أَلّا يَأْلَفَ[٤] المرءُ فيما يَسخَطُه مِن الأمورِ أن يَلعَنَه، لا أنَّه[٥] مَنعٌ مِن لَعنِ[٦] الكفَّارِ والفُسَّاقِ، كيف يَمنَعُ مِن ذلك وقد لَعَنَهم اللّهُ في كتابِه؟! ويحتملُ أن يُريدَ صلى اللّه عليه فيمَن يستحقُّ اللَّعنَ أن يجعَلَ ذلك عادتَه ودَأبَه، فيُكثِرَ منه إكثارًا لا يُفيدُ؛ فلذلك مَنَعَ منه باللَّفظةِ الدَّالَّةِ على التَّكثيرِ والمبالغةِ.

٦٤- وبه قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ، قال: حدَّثنا أبو حاتِمٍ، قال: حدَّثنا أَصبَغُ بنُ الفَرَجِ، قال: حدَّثنا ابنُ وَهبٍ، عن عمرِو بنِ الحارِثِ، أنَّ[٧] أبا السَّمحِ[٨] حدَّثَه عنِ ابنِ حُجَيرةَ[٩]، عن أبي هريرةَ، عن رسولِ اللّهِ صلى اللّه عليه وآله، قال: «سألَ[١٠] موسى ﷺ ربَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى؛ [٦٩/ب] أيُّ عِبادِكَ أَغنَى؟ قال: الَّذي يَرضَى بِما رَزَقتُهُ[١١]. قال: أيُّ عِبادِكَ أَفقَرُ؟ قال: صاحبُ سَفَرٍ»[١٢].

(١) سقطت من ف.
(٢) ف: «منه».
(٣) أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٨٧)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢١٨٠)، وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ٨/ ١٣٨: «رجالُه ثقاتٌ».
(٤) ف: «يلف».
(٥) ف: «إلا نه».
(٦) ص: «يلعن».
(٧) ص، ف: «قال إن».
(٨) أ: «السميح» وهو تصحيف.
(٩) في جميع النسخ: «أبي حُجيرة» وهو تصحيفٌ
(١٠) ف: «ثنا».
(١١) ف: «رزقه».
(١٢) أخرجه ابنُ حبَّانَ في «صحيحه» (الإحسان: ٦٢١٧).

قال ﷺ: ولعلَّه عزَّ وجلَّ أراد بذلك مَن يتكلَّفُ السَّفرَ وقد رُزِقَ الكفايةَ، فيكونُ مُتكلِّفًا لِطَلبِ الفضلِ، كأنَّه غيرُ راضٍ بما رُزِقَ.

٦٥- وبه قال: أخبَرَنا أحمدُ بنُ زكريَّا بنِ يحيى السَّاجِيُّ، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عليٍّ السِّيرافِيُّ، قال: حدَّثنا ابنُ كثيرٍ، قال: حدَّثنا شِهابُ بنُ خِراشٍ، عن يَزيدَ الرَّقاشِيِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «إنَّ أخوَفَ ما أخافُ على أُمَّتِي مِن بَعدِي: التَّصديقُ بالنُّجومِ، والتَّكذيبُ بالقَدَرِ»(١).

قال ﷺ: وإنَّما أراد صلى اللَّه عليه ما قد حدَثَ في هذا الزَّمانِ مِن كثيرٍ مِنَ النَّاسِ؛ أنَّهم يُعوِّلونَ في أمرِ دِينِهم ودُنياهم على أحكامِ المُنجِّمِينَ، ويَقِفُون مَساعِيَهم وتَصَرُّفَهم على ذلك، ولا يَتَّكِلون(٢) على ما قدَّره اللَّهُ تعالى لهم(٣)، وذلك ممَّا يَقرُبُ مِن(٤) أن يكونَ كُفرًا، لاسيَّما ممَّن يُؤمِنُ(٥) بذلك.

٦٦- وبه قال: حدَّثنا أحمدُ بن هشامِ الحُضرِيُّ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجبَّارِ العُطارِدِيُّ، قال: حدَّثنا أبو معاويةَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن قَيسٍ، عن سَعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي [٧٠/أ] ظَاهِرَةً عَلَى الدِّينِ، عَزِيزَةً إِلَى يَومِ الْقِيَامَةِ»(٦).

---

(١) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤١٣٥)، وابن عدي في «الكامل»: ٦/ ١٦٢، والبيهقيُّ في «القضاء والقدر» (٤٢٠، ٤٢١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: ٧/ ٢٠٣: «وفيه يزيدُ الرَّقاشيُّ وهو ضعيفٌ، ووثقه ابن عدي»، وللحديث شواهد أخرجها البيهقي وغيره، وهي لا تخلو من ضعف.

(٢) ص، ف: «يتكلمون».

(٣) قولُه: «على ذلك، ولا يتكلمون... إلخ» سقط من ص.

(٤) سقطت من ص.

(٥) ف: «يأمن».

(٦) أخرجه اللالكائيُّ في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٧٠)، والبيهقيُّ في «مناقب الشافعي»: ١/ ٥، والهرويُّ في «ذمُّ الكلام» (٦٧٨) وذكر أن صوابه =

قال ﷺ: دَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ المتمسِّكَ بالدِّينِ أقلُّ عددًا مِن غيرِهم؛ لأنَّه صلى اللَّه عليه جعَلَهم طائفةً من الأُمَّةِ، وفي[1] ذلك دَلالةُ قِلَّةِ العَدَدِ، وكذلك في قولِه: هِيَ عَزِيزَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: دَلالةٌ على ما ذَكَرنا، وذلك يُبطِلُ قولَ من يَزعُمُ أنَّ الحقَّ في الكَثرةِ دون القِلَّةِ.

٦٧- **وبه قال**: أخبَرَنا محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ بنِ شاذَانَ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا[2] موسى بنُ إسماعيلَ، قال: حدَّثنا[3] حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن محمَّدِ بنِ عمرٍو، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه وآلِه قال: **«صُومُوا الهلالَ[4] لِرُؤيتِهِ، وأَفطِرُوا لِرُؤيتِهِ، ولا تَقَدَّمُوا بَينَ يَدَيْ رَمَضانَ بِيَومٍ ولا يَومَينِ[5] إلَّا أن يُوافِقَ صومًا كان يَصُومُهُ أَحَدُكُم، ولا تَصُوموا يومَ[6] الجُمُعةِ إلَّا أن تَصُوموا يومًا قَبلَهُ أو يومًا بَعدَهُ»**[7].

قال ﷺ: ولعلَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآلِه قصَدَ بذلك المنعَ ممَّا يُحكَى عن

= عن المغيرة بن شعبة، وحديث المغيرة رضي اللَّه عنه أخرجه البخاريُّ (٧٣١١)، ومسلمٌ (١٩٢١) بمعناه.

(١) ف: «ومن».

(٢) ص، ف: «حدثني».

(٣) سقطت من ف.

(٤) سقطت من ف.

(٥) ف: «يوم ولا يومان».

(٦) سقطت من ص، ف.

(٧) لم نقف عليه بهذا اللفظ بتمامه، وقد أخرجه الترمذيُّ (٦٨٤)، وأحمد (٩٦٥٤) بنحوه مع تقديم وتأخير، دون قوله: «ولا تَصُوموا يومَ الجُمُعةِ...»، وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ». وقد أخرجه البخاري (١٩٠٩، ١٩١٤، ١٩٨٥)، ومسلم (١٠٨١، ١٠٨٢، ١١٤٤) مُفرَّقًا.

بَعضِهم أنَّه يَتقدَّمُ(١) صومَ شهرِ رمضانَ بيومٍ(٢) ويراهُ واجبًا، فمَنَعَ صلى اللّه عليه مِن ذلك، فأمَّا(٣) يومُ الجُمُعةِ فَلِأنَّه يومُ تَعبُّدٍ، فَكَرِهَ أن يصومَ المرءُ(٤) فيَضعُفَ عنِ التَّعبُّدِ(٥)، إلَّا أن يصيرَ له ذلك كالعادةِ.

٦٨- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ زكريَّا بنِ يحيى بنِ عبدِ الرَّحمنِ الضَّبِّيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو عِمرانَ موسى بنُ [٧٠/ب] هارونَ الحافظُ، قال: حدَّثنا(٦) إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزامِيُّ، قال: حدَّثنا(٧) ابنُ أبي فُدَيكٍ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ سُفيانَ مولى الأسلَمِيِّينَ(٨)، عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ، عنِ أبيهِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ جعفرٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللّه عليه: «**إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ مَعَ الدَّائنِ(٩) حتَّى يُقضَى دَينُهُ ما لم يَكُن فيما يَكرَهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ**». قال: فكان عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ يقولُ لخادمِه: اذهب فخُذ لي بِدَينٍ، فإنِّي أَكرَهُ أن أَبيتَ ليلةً إلَّا(١٠) واللَّهُ جَلَّ وَعَلَا معي(١١)، هذا الَّذي سمعتُ(١٢) مِن رسولِ اللَّهِ صلى اللّه عليه(١٣).

---

(١) ف: «تقدم».
(٢) ف: «يوم».
(٣) ص، ف: «وأما».
(٤) ف: «العبد».
(٥) ف: «العبد».
(٦) سقطت من ف.
(٧) ص، ف: «حدثني».
(٨) ف: «المسلمين».
(٩) ف: «المديون».
(١٠) سقطت من ف.
(١١) ف: «ليس معي».
(١٢) ف: «سمعته».
(١٣) أخرجه ابنُ ماجه (٢٤٠٩)، والحاكمُ (٢/ ٢٣) وقال: «صحيحُ الإسنادِ»، ووافقه الذهبي، وقال البوصَيريُّ في «مِصباح الزُّجاجة»: ٣/ ٦٣: «إسنادٌ صحيحٌ، رجالُه ثقاتٌ».

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: دَلَّ صلى اللَّهُ عليه بقولِه: «**إنَّ اللَّهَ معَ الدَّائِنِ**[١] **حتَّى يُقضَى دَيْنُهُ**» أنَّه يكونُ معهُ بالمعونةِ[٢] إذا كان مُهتَمًّا بقضاءِ الدَّينِ.

ودَلَّ بقولِه: «**ما لم يكُن فيما يَكرَهُ**[٣] **اللَّهُ**» على أنَّه إذا كان مُرتكِبًا[٤] للمَعاصي أو مُنفِقًا لدَينِهِ فيها فإنَّه جلَّ وعزَّ[٥] لا يكونُ معهُ بالمعونةِ.

٦٩- وبه قال: حدَّثنا أبو يوسفَ يعقوبُ بنُ محمَّدِ بنِ يوسُفَ النَّيسابُورِيُّ وهو حاجٌّ سنةَ تِسعٍ وثلاثينَ، قال: حدَّثنا أبو صالحٍ عبدُ الرَّحمنِ بنُ سعيدِ بنِ هارونَ الأصبَهانيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ عمرَ الأصبَهانيُّ، قال: حدَّثنا سفيانُ، قال: حدَّثنا أبو الزِّنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**صَلاةُ الفَجرِ تَحضُرُها مَلائكةُ اللَّيلِ ومَلائكةُ**[٦] **النَّهارِ، وَاقرءُوا إن شِئتُم**: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾[٧] [الإسراء: ٧٨]»[٨]. [٩٣/أ]

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بعَثَ صلى اللَّه عليه بذلك على الإكثارِ في ذلك الوقتِ مِن ذكرِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ لأجلِ[٩] حُضورِها بين الطَّائفتينِ؛ فإنَّهما[١٠] يُحصِيانِ ما يأتيهِ المرءُ مِن[١١] طاعةٍ ومعصيةٍ[١٢].

(١) ف: «المديون».
(٢) ف: «كالمعونة».
(٣) ف: لم يكره.
(٤) ف: «متركبًا».
(٥) ف: «جل وعلا».
(٦) ليست في ف.
(٧) ف: «إن قرآن الفجر كان مشهودا».
(٨) أخرجه البخاريُّ (٦٤٨، ٤٧١٧) ومسلمٌ (٦٤٩).
(٩) سقطت من ف.
(١٠) ف: «لأنّهما».
(١١) ف: « ما يأتيه المؤمنُ».
(١٢) كتب مقابله في حاشيةِ الأصلِ ما نصُّه: «بَلَغَ سَماعًا لِعمرانَ ولأحمدَ».

٧٠- وبه قال: أخبَرَنا محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ بنِ شاذَانَ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ الكِسائيُّ، قال: حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عطاءِ بنِ السَّائبِ، عن عَرفَجةَ، قال: كنَّا عندَ[١] عُتبةَ بنِ فَرقَدٍ وهو يُحدِّثُنا عن رَمَضانَ، فَبَينا هو[٢] يُحدِّثُنا إذ[٣] جاءَ رَجُلٌ مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه؛ فسَكَتَ عُتبةُ، ثمَّ قال: يا أبا عبدِ اللَّهِ[٤]، حدِّثنا عن[٥] رمضانَ بشيءٍ سمعتَ[٦] رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه وآله يقولُ فيه، فقال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله يقولُ: «**رَمَضانُ شَهرٌ مُبارَكٌ، تُفتَّحُ فيهِ أَبوابُ الجَنَّةِ، وَتُغَلَّقُ فيهِ أبوابُ الجَحيمِ[٧]، وَتُصَفَّدُ فيه الشَّياطِينُ، ويُنادِي مُنادِي[٨] كلَّ لَيلَةٍ: يا باغِيَ الخَيرِ هَلُمَّ، ويا[٩] باغِيَ الشَّرِّ أَقصِر[١٠]**»[١١][١٢].

قال رحمه الله: أرادَ صلى اللَّه عليه بهذا الخبرِ أن يُبيِّنَ[١٣] ما لشهرِ رمضانَ مِنَ

---

(١) سقطت من ف.
(٢) سقطت من ص.
(٣) ف: «إذا».
(٤) ف: «يا عبد الله».
(٥) ف: «في».
(٦) ف: «سمعت من».
(٧) ف: «النار».
(٨) ص: «مناد».
(٩) ص: «يا».
(١٠) ف: «قصر».
(١١) كتب مقابله في حاشية ص: «حسن».
(١٢) أخرجه النسائي (٢١٠٨)، وأحمدُ (١٨٧٩٤، ١٨٧٩٥)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٣٣٢٩)، وأصله في البخاريّ (٣٢٧٧)، ومسلم (١٠٧٩) من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه.
(١٣) ص: «يكثر».

المَزِيَّةِ في الألطافِ[١]؛ لأنَّ أبوابَ الجنَّةِ مفتوحةٌ للمُطيعِينَ في كلِّ وقتٍ؛ لكن ألطافُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ في شهرِ[٢] رمضانَ أكثرُ؛ فلذلك خصَّهُ بهذا[٣] بالذِّكرِ.

وخصَّ الشَّياطينَ بما وصَفَه؛ لأنَّ هذه [٩٣/ب] الألطافَ تَغلِبُ ما يكونُ[٤] منهم مِن الوسوسةِ.

ورغَّبَ بكلِّ ما ذكَرَه ﷺ في الإكثارِ مِنَ الطَّاعاتِ؛ لأنَّها تكونُ في هذا الشَّهرِ أعظمَ ثوابًا.

٧١- **وبه قال**: حدَّثنا محمَّدُ بنُ بكرٍ، قال: حدَّثنا أبو داودَ السِّجستانيُّ، قال: حدَّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ومحمَّدُ بنُ كثيرٍ، قالا[٥]: حدَّثنا شُعبةُ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن عِمارةَ، عن أبي المُطوِّسِ - وقال ابنُ حربٍ: عنِ ابنِ المُطوِّسِ-، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«مَن أفطَرَ يومًا[٦] في رَمَضانَ في غَيرِ رُخصةٍ رخَّصها اللَّهُ عزَّ وجلَّ لم يَقضِ عنهُ صِيامُ الدَّهرِ»**[٧].

قال ﷺ: أرادَ صلى اللَّه عليه بذلك[٨] أنَّ صومَ الدَّهرِ لا يَكتَسِبُ[٩] به مِنَ

---

(١) ف: «الإطلاق»!

(٢) سقطت من ص، ف.

(٣) سقطت من ص، ف.

(٤) ف: «كان».

(٥) ص: «قال».

(٦) سقطت من ص.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٣٩٦)، والترمذي (٧٢٣)، وابن ماجه (١٦٧٢)، وقال الترمذي: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه...». وقال ابن عبد البر في «التمهيد»: ٧/ ١٧٣: «وهذا يحتمل أن يكون لو صح على التغليظ وهو حديث ضعيف لا يحتج بمثله».

(٨) سقطت من ف.

(٩) ف: يكتب.

الثَّوابِ ما يَكتَسِبُهُ بصوم هذا اليومِ الَّذي عَصَى بأن أفطَرَ فيه، وأنَّ عقابَ معصيتِه هذه لا يَحصُلُ[(١)] مُكفَّرًا بصومِ الدَّهرِ؛ وذلك يدلُّ على عِظَمِ الثَّوابِ في شهرِ رمضانَ، وعِظَمِ المعصيةِ بتركِ ذلك، فأمَّا قضاءُ صومِ[(٢)] يومٍ مِن شهرِ رمضانَ في بابِ الإجزاءِ فقد أجمَعَ العلماءُ على أنَّه يَكفِي فيه صومُ يومٍ مِثلِه.

٧٢- وبه قال: حدَّثني عَبدانُ بنُ يزيدَ الدَّقَّاقُ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ أبي[(٣)] السَّرِيِّ القَطَّانُ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ رُمحٍ، قال: حدَّثنا اللَّيثُ بنُ سعدٍ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عن حُمَيدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ رَجُلًا واقَعَ امرأتَهُ [٩٤/أ] في رَمضانَ، فَاستَفتى رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه، فقال: «هل تَجِدُ رَقَبةً؟» قال: لا. قال: «فهل تستطيعُ صِيامَ شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ؟» قال: لا. قال: «فَأَطعِم سِتِّينَ مِسكينًا»[(٤)(٥)].

قال ﷺ: وفي ذلك دَلالةٌ على أنَّ الرَّقبةَ إنَّما تجبُ إذا كان واجدًا لها، وعندَ وُجودِها لا يُجزئُ سِواها، فإذا لم يَجِد فصومُ[(٦)] الشَّهرَينِ، فإذا لم يَستطِع[(٧)] صارَ الإطعامُ عندَه حَتمًا، فإن كان قادرًا عليه لَزِمَهُ في الوقتِ، وإلَّا تَعلَّقَ بِذِمَّتِه.

٧٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ[(٨)] الأصبَهانيُّ[(٩)] الفِلْفِلانِيُّ، قال:

---

(١) ف: «تحصل».

(٢) سقطت من ص، ف.

(٣) سقطت من ص.

(٤) كتب مقابله في حاشية ص: «حديث جيد».

(٥) أخرجه البخاريُّ (٦٨٢١) ومسلمٌ (١١١١).

(٦) ص، ف: «فصيام».

(٧) ف: «تستطيع».

(٨) ص، ف: «إبراهيم».

(٩) في ف: الأصبهان.

حدَّثنا[(١)] أبو يحيى إسحاقُ بنُ سليمانَ الرَّازيُّ، عن المُغيرةِ بنِ زيادٍ، عن عُبادةَ بن نُسَيٍّ الكِندِيِّ، عن الأسودِ بن ثَعلبةَ الكِندِيِّ، عن عُبادةَ بنِ الصَّامِتِ، قال: علَّمتُ رجلًا من أهل الصُّفَّةِ الكتابةَ والقرآنَ، فأهدى لي[(٢)] قَوسًا، فقلتُ: قَوسٌ[(٣)] وليسَت بمالٍ، أرمي منها[(٤)] في سبيلِ اللَّهِ. فقلتُ: لا أَقبلُها حتَّى آتيَ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه. فأتيتُه فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، علَّمتُ رَجُلًا مِن أهلِ الصُّفَّةِ الكِتابةَ والقرآنَ، فأهدى لي[(٥)] قوسًا، وليسَت بمالٍ، أَرمي في سبيلِ اللَّهِ بها[(٦)]. فقال: «**إِنْ سرَّكَ[(٧)] أَنْ يُطَوِّقَكَ اللَّهُ بِقَوْسٍ مِنْ نَارٍ فَاقْبَلْهَا**»[(٨)].

قال رحمه الله: والأقربُ في ذلك أنَّه كان علَّمَه الكِتابةَ والقرآنَ [٩٤/ ب] لِذاتِ اللَّهِ، فمَنَعَ صلى اللَّه عليه مِن أن يُغيِّرَ هذا القَصدَ إلى أن يأخُذَ عليه أجرًا، فأمَّا[(٩)] إذا[(١٠)] كان المرءُ يُعلِّمُ على سبيلِ الأجرةِ فذلك له مُباحٌ.

---

(١) ص، ف: «حدثني».

(٢) ف: «إليَّ».

(٣) ف: «قوسًا».

(٤) ص، ف: «بها».

(٥) ف: «إليَّ».

(٦) ف: «أرمي بها في سبيل الله».

(٧) ف: «شئت».

(٨) أخرجه أبو داود (٣٤١٦، ٣٤١٧)، وابن ماجه (٢١٥٧)، وأحمد (٢٢٦٨٩، ٢٢٧٦٦)، والحاكم: ٢/ ٤١، ٣/ ٣٥٦، وقال: «صحيحُ الإسنادِ» ووافقه الذهبي في الموضع الثاني.

وذكر الحافظ ابن حجر في «الدراية»: ٢/ ١٨٩، أنه معارَضٌ بحديث أبي سعيد رضي الله عنه عند البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١) في قصةِ اللَّديغ، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري (٥٧٣٧): «إنَّ أحقَّ ما أخذتُم عليه أجرًا كتابُ اللَّهِ ﷻ»، قال: «وفيه إشعارٌ بنسخِ الحكمِ الأولِ، واللَّهُ أعلمُ».

(٩) ص، ف: «وأما».

(١٠) ف: إذ

وفي قولِ(١) عُبادةَ بنِ الصَّامِتِ: «فقلتُ: وليستِ القَوسُ بمالٍ» دَلالةٌ على أنَّه كان(٢) قد(٣) تَقرَّرَ(٤) عنده أنَّه لا يجوزُ أن يأخُذَ على ذلك مالًا، وجَوَّزَ أن يُرخَّصَ له في القَوسِ إذا كان يَستعمِلُها في الجهادِ، وفي ذلك دَلالةٌ على أنَّ المُرادَ بالخبرِ ما ذَكَرنا(٥).

٧٤- وبه قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ النَّحْويُّ بِرامَهُرمُزَ، قال: حدَّثنا موسى بنُ إسحاقَ، قال: حدَّثنا خالدُ بنُ يزيدَ العُمَرِيُّ، قال: حدَّثنا سُفيانُ الثَّورِيُّ، قال: حدَّثني عثمانُ بنُ المغيرةِ الثَّقَفيُّ، عن عليِّ بنِ ربيعةَ، عن أسماءَ(٦) بنِ الحكمِ الفَزارِيِّ، قال: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالبٍ(٧) ﷺ(٨) يقولُ: كنتُ إذا سمعتُ مِن(٩) رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله عِلمًا يَنفعُني اللَّهُ به، وكان إذا حدَّثني عنه غيري استَحلَفتُه، فإذا حَلَفَ صدَّقتُه،

---

(١) ف: «قوله».
(٢) سقطت من ص، ف.
(٣) سقطت من ص.
(٤) ف: يقرر.
(٥) ف: ذكرناه، وبعده في ص، ف ما نصُّه: «حاشيةٌ من كلامِ سيِّدنا شمسِ الدِّينِ جعفرِ ابنِ أحمدَ -نوَّر اللَّه قبرَه-، قال: في أخذِ الأُجرةِ المَشروطةِ على تعليمِ القرآنِ خلافٌ؛ مذهبُ الهادي ﷺ أنَّ ذلك لا يجوزُ، وفي الخَبَرِ دَلالةٌ على صِحَّةِ مَذهبِه؛ لأنَّه ﷺ لمَّا سمع [كذا ولعل الصواب: «منع»] مِن أخذِ القَوسِ -لِما ذَكَرَه في تفسيرِ الخَبَرِ من تغييرِ النِّيَّةِ-، فبأن يَمنَعَ من أخذِها مع الشَّرطِ أولى [أولى: ليس في ف]. رجع [في ف: «ولا يرجع»].
(٦) ص، ف: «إسماعيل» وهو تصحيفٌ.
(٧) ص: «أمير المؤمنين علي بن أبي طالب».
(٨) ف: «عليه السلام».
(٩) سقطت من ف.

وحدَّثني أبو بكرٍ -وصدَقَ أبو بكرٍ[١]-، قال[٢]: سمعتُ[٣] رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ: «**ما مِن عَبدٍ مُسلِمٍ يُذنِبُ ذَنبًا ثمَّ يَتَوَضَّأُ، فيُحسِنُ الوُضُوءَ، ثمَّ يُصلِّي رَكعتَينِ، ثمَّ يَستَغفِرُ اللَّهَ إلَّا غَفَرَ اللَّهُ لهُ**»[٤].

قال رحمه الله: وفي هذا الحديثِ[٥] دَلالةٌ على أنَّ المُذنِبَ ينبغي أن[٦] يَستَطهِرَ[٧] [٩٥/أ] في التَّوبةِ مِن ذَنبِه، والاستغفارِ منه؛ بأن يُقدِّمَ قبلَ ذلك التَّقرُّبَ إلى اللَّهِ[٨] بالصَّلاةِ والطَّهارةِ، فيكونَ ذلك أقرَبَ إلى قَبولِ توبتِه.

٧٥- وبه قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ بكرِ بنِ[٩] عبدِ الرَّزَّاقِ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو[١٠] داودَ السِّجستانيُّ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ، قال: حدَّثنا[١١] ابنُ أبي ذئبٍ[١٢]، عن المَقبُريِّ[١٣]، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، قال[١٤] رسولُ اللَّهُ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**مَن لم يَدَعْ قَولَ الزُّورِ والعَمَلَ بِهِ فَلَيسَ للَّهِ حاجةٌ أن يَدَعَ طَعامَهُ وشَرابَهُ**»[١٥].

---

(١) قولُه: «وصدق أبو بكر» ليس في ف.

(٢) ف: «يقول».

(٣) ف: «اسمعت وسمعت».

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦)، وابن ماجه (١٣٩٥)، وقال الترمذي: «حديث حسنٌ».

(٥) ف: «الخبر».

(٦) قولُه: «ينبغي أن» سقط من ص.

(٧) في الأصل: «يستظهر».

(٨) بعده في ص: «سبحانه».

(٩) ليس في ف.

(١٠) سقطت من ص.

(١١) سقطت من ف.

(١٢) ص، ف: «ذؤيب».

(١٣) ف: «المقرئ».

(١٤) ص، ف: «قال: قال».

(١٥) أخرجه البخاريُّ (٦٠٥٧).

قال أحمدُ: فهمتُ الإسنادَ مِن[1] ابنِ[2] أبي ذئبٍ[3]، وفهَّمَني[4] الحديثَ رجُلٌ إلى جَنبِه.

قال ﷺ: دَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ[5] الصَّائمَ كما يَلزَمُه أن يَدَعَ ما يُفطِّرُه مِن طعامٍ وشرابٍ، فكذلك يَلزَمُه أن يَدَعَ قولَ الزُّورِ وما شاكَلَه؛ لِيَفوزَ بثوابِ صومِه، وإلَّا لم يكُن مِن أهلِ الثَّوابِ.

٧٦- وبه قال: أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ[6] الكِسائيُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ[7] النُّعمانِ، قال: حدَّثنا مسلمُ ابنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا عمرُو بنُ حمزةَ القَيسِيُّ، قال: حدَّثنا خَلَفٌ أبو الرَّبيعِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآله، قال: لمَّا أن[8] حضَرَ رمضانُ قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «سُبحانَ اللَّهِ، ماذا يَستَقبِلُكُم؟ [٩٥/ب] وماذا تَستَقبِلُون؟[9]» قالها ثلاثًا. فقال[10] عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ[11]: يا نبيَّ[12] اللَّهِ، وحيٌ نزَلَ أم عدُوٌّ حضَرَ؟ قال: «لا[13]، ولكنَّ اللَّهَ ﷻ يَغفِرُ في رمضانَ في أوَّلِ لَيلةٍ مِن رمضانَ لكلِّ أهلِ هذه القِبلةِ»،

---

(١) سقطت من ص.

(٢) سقطت من ف.

(٣) ف: ذؤيب.

(٤) ف: «وأفهمني».

(٥) سقطت من ص.

(٦) ص: «الحنيف»، ف: «الحسين».

(٧) سقطت من ص.

(٨) سقطت من ف.

(٩) ف: «وما يستقبلون».

(١٠) ف: «قال».

(١١) «رضي اللَّه عنه» ليست في ص، ف.

(١٢) ص: «يا نبيء»، ف: «يا رسول».

(١٣) ف: «ولا».

وفي ناحيةِ القومِ رجُلٌ يَهُزُّ رأسَه ويقولُ: بخٍ بخٍ، فقال له النَّبيُّ صلى اللَّه عليه: «كَأَنَّهُ ضاقَ صَدرُكَ بِما سَمِعتَ؟» قال: لا، ولكنِّي[1] ذكرتُ المنافقين. فقال النَّبيُّ صلى اللَّه عليه: «المُنافِقُ كافرٌ، وليسَ للكافرِ في ذا[2] شَيءٌ»[3].

قال ﷺ: وهذا الخبرُ إن صحَّ فإنَّما أرادَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ أهلَ القِبلةِ ومَن عرَفَ أنَّ صومَ شهرِ رمضانَ عبادةٌ؛ ففي أوَّلِ[4] ليلةٍ يُجدِّدُ التَّوبةَ، ويُوطِّنُ نَفسَه على القيامِ بهذه العبادةِ على حقِّها، ومَن هذه حالُه يَغفِرُ اللَّهُ له[5]، ومِثلُ ذلك لا يصِحُّ[6] للكفَّارِ والمنافقِينَ[7] الَّذين لا يَعلَمُون وُجوبَ هذه[8] العبادةِ، ولا صِدقَ الرَّسولِ صلى اللَّه عليه وآلِه في النُّبوَّةِ[9].

٧٧- وبه قال: أخبَرَنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ، قال: حدَّثنا هلالُ بنُ العلاءِ، قال: حدَّثنا أبو حُذيفةَ، عن سُفيانَ، عن منصورٍ، عن سالمِ ابنِ أبي الجَعدِ، عن أبي كَبشَةَ الأنماريِّ، قال: ضرَبَ لنا رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه مَثَلَ الدُّنيا مَثَلَ أربعةٍ: رجلٌ آتاه اللَّهُ مالًا وعِلمًا وهو يَعمَلُ بعِلمِه في مالِه[10]، ورجلٌ آتاه اللَّهُ[11] عِلمًا ولم يؤتِهِ مالًا، فهو [٩٦/أ] يقولُ:

---

(١) ص، ف: «ولكن».

(٢) ف: «ولليس للكافر من هذا».

(٣) أخرجه العُقيليُّ في «الضعفاء»: ٤/ ٣٠٠، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٣٣٤٩). وفي إسنادِه عمرو بنِ حمزةَ القيسيُّ، وهو ضعيف. يراجع: «ميزان الاعتدال»: ٣/ ٢٥٥.

(٤) في الأصل: «أولى».

(٥) سقطت من ف.

(٦) ص: «يحصل».

(٧) ف: «للكافر والمنافين».

(٨) ف: «لا يعلمون بهذه».

(٩) قولُه: «في النُّبوَّة» سقط من ص، ف: النبوءة. وكُتب مقابله في حاشيةِ الأصلِ: «بلغ».

(١٠) ف: «فيما له».

(١١) قوله: «مالًا وعِلمًا، وهو يعملُ .. إلخ» سقط من ص.

لو آتاني[١] اللَّهُ مِثلَ ما آتى فلانًا لفَعَلتُ مِثلَ ما يفعَلُ فلانٌ، فهما في الأجرِ سواءٌ، ورجُلٌ آتاهُ[٢] اللَّهُ مالًا ولم يُؤتِهِ عِلمًا فهو يُنفِقُه في الباطلِ، ورجُلٌ لم يُؤتِهِ اللَّهُ[٣] مالًا ولا عِلمًا فهو يقولُ: لو آتاني اللَّهُ مِثلَ ما[٤] آتى فلانًا لفَعَلتُ مِثلَ ما يَفعَلُ، فهما في الوِزرِ سواءٌ»[٥][٦].

قال ﷺ: ومُرادُه صلى اللَّه عليه أنَّ مَن عَمِلَ بعِلمِه في مالِه[٧] ومَن عزَمَ على ذلك لو آتاه اللَّهُ مالًا وقد آتاه اللَّهُ تعالى العِلمَ هما سواءٌ في أنَّ لهما أجرًا، وإن كان الأوَّلُ أعظمَ أجرًا؛ لأنَّه لا يجوزُ فيمن[٨] يعزِمُ على الخيرِ أن يكونَ حالُهُ كحالِ مَن يفعَلُ ذلك الخيرَ ويقومُ به[٩]، وكذلك القولُ في الوجهينِ الآخَرينِ أنَّ وِزرَ مَن أنفَقَ مالَه في الباطلِ أعظَمُ مِن وزرِ مَن عزَمَ على ذلك لو كان له مالٌ.

٧٨- وبه قال: أخبَرَنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ فِيلٍ[١٠] البالِسِيُّ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قال: حدَّثنا فُلَيحُ ابنُ سليمانَ، عن أبي[١١] طُوالَةَ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ مَعمرٍ، عن سعيدِ

(١) ف: «لولا تأتي».
(٢) ف: «أتى».
(٣) اسم الجلالة ليس في ف.
(٤) سقطت من ف.
(٥) كتب مقابله في حاشية ص: «حسن، وقال . . . صحيح».
(٦) أخرجه الترمذيُّ (٢٣٥٢)، وابن ماجه (٤٢٢٨) وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».
(٧) قولُه: «في ماله» سقط من ف.
(٨) ص: «فيمن من».
(٩) سقطت من ص.
(١٠) ف: «قيل».
(١١) ص: «ابن».

بنِ يَسارٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «مَن تَعَلَّمَ عِلمًا ممَّا يُبتغَى به وَجهُ اللَّهِ ﷻ، لا يَتَعَلَّمُهُ[١] إلَّا لِيُصِيبَ عَرَضًا مِنَ الدُّنيا، لم يَجِد عَرفَ الجَنَّةِ»، يَعني: رِيحَها[٢].

قال [٩٦/ ب] ﵀: فصَلَ صلى اللَّه عليه بينَ العِلمِ الَّذي مِن حقِّه أن يُبتَغى به وجهُ اللَّهِ تعالى في ذلك وبينَ العلومِ الَّتي تَجرِي مَجرَى الصِّناعاتِ.

٧٩- وبه قال: حدَّثني الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ، قال: حدَّثني محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ الأشعثِ المِصريُّ بمِصرَ، قالَ: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ المؤمنِ الصُّوفيُّ بالإسكندريَّةِ سنةَ ثلاثٍ وخمسينَ ومِئتَينِ[٣]، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، قال: حدَّثنا الماضي بنُ محمَّدٍ، عن أبانَ، عن أنَسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «وَيلٌ لِلمُترَفِينَ؛ يَأكُلُونَ[٤] ما يَشتَهُونَ، ويَلبَسُونَ ما يَشتَهُونَ، إذا نَزَلَ بِهِم ما يَكرَهُونَ، وَفارَقُوا مِن دُنياهم ما يُحِبُّون، وَيلٌ لهُم كيفَ يَصنَعُونَ؟»[٥].

قال ﵀: ومُرادُه صلى اللَّه عليه مَن يَجعَلُ وَكْدَهُ[٦] بُلوغَ الشَّهَواتِ، ولا يَنظُرُ فيما يَحِلُّ ويَحرُمُ.

٨٠- وبه قال: أخبَرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ، قال: حدَّثنا

---

(١) ف: «يعلمه».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٦٤)، وابنُ ماجه (٢٥٢)، وابنُ حبَّانَ (الإحسان: ٧٨)، والحاكمُ في «المستدرك»: ١/ ٨٥، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ سندُه، ثقاتٌ رواتُه على شرطِ الشيخينِ ولم يُخرجاه . . .»، ووافقه الذهبي.

(٣) ف هكذا: «وما بين».

(٤) ف: «يأكلوا».

(٥) أورده بهذا اللفظ: الديلميُّ في «فردوس الأخبار» (٧١٥٢)، وأخرجه قَوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (١٥٠٥) بنحوه، وإسناده ضعيف.

(٦) ف: ووكده.

أبو مسعودٍ أحمدُ بنُ الفُراتِ، قال: أخبَرَنا أبو داودَ الحَفَرِيُّ[١]، قال: حدَّثنا سُفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أُمَيَّةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُروةَ[٢]، عن أبيهِ، عن عائشةَ، قالت: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه فِي شَوَّالٍ، وأُدخِلتُ عليهِ في شَوَّالٍ؛ فَأَيُّ نِسَائِه كان أَحْظَى عِندَهُ مِنِّي؟[٣][٤].

قال ﷺ: أرادت ﵂[٥] بذلك بَرَكَةَ[٦] شوَّالٍ فيما يتعلَّقُ بأمرِ[٧] النِّكاحِ؛ فقد كان مِن قَبلُ ربَّما تَطَيَّروا مِن ذلك. [٩٧/أ]

٨١- [وبه قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ عُبَيدٍ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ محمَّدٍ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ ابنُ جعفرٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، أنَّ أبا يونسَ مولى عائشةَ أخبَرَه، عن عائشةَ[٨]: أن رَجُلًا جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ يَستَفتيهِ، وهي تَسمَعُ وراءَ البابِ، فقال: يا رسولَ اللَّهِ، تُدرِكُني الصَّلاةُ[٩] وأنا جُنُبٌ، أَفَأَصُومُ؟ فقال ﷺ: «و[١٠] أنا تُدرِكُني الصَّلاةُ وَأَنا جُنُبٌ فَأَصُومُ». فقال: لستَ[١١] مِثلَنا يا رسولَ اللَّهِ [٤٢/ب/ص]، قد غَفَرَ اللَّهُ لك ما تقدَّمَ مِن ذَنبِكَ وما تأخَّرَ[١٢]. فقال:

---

(١) ف: «الجعفريّ»، وهو تصحيفٌ.

(٢) ص: «عروبة».

(٣) كتب مقابله في حاشية ص ما نصه: «تعني بركةَ شوَّال . . .».

(٤) أخرجه مسلمٌ (١٤٢٣).

(٥) «رضي اللَّه عنها» ليس في ص، ف.

(٦) ف: «تركه».

(٧) ف: «بالأمر».

(٨) قولُه: «أخبره عن عائشة» سقط من ف.

(٩) سقطت من ص.

(١٠) حرف الواو ليس في ص.

(١١) سقطت من ف.

(١٢) ف: «قد غفر لك اللَّه من ذنبك ما تقدم وما تأخر».

«واللَّهِ إنِّي لَأرجُو ان أكُونَ (١) أخشاكُم للَّهِ ﷺ، وَأعلَمَكُم بِما أتَّقِي»(٢).

(قال قاضي القُضاةِ: هذا(٣) الخبرُ يدُلُّ على وجوبِ التَّأسِّي برسولِ)(٤) [١٩/أ] اللَّهِ صلى اللَّه عليه، ما لم نَعلَم(٥) أنَّه -فيما فَعَلَ- مخصوصٌ، ويدُلُّ على أنَّ مَن أصبَحَ جُنُبًا(٦) فصَومُه صحيحٌ، ويدُلُّ على أنَّ مَن أخبَرَ بما فيه صلاحٌ يجوزُ أن يُؤكِّدَ خبَرَه بالقَسَمِ؛ فيكونُ موقعُه أعظَمَ(٧).

٨٢- وبه(٨) قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أبي زكريَّا الفقيهُ بهَمَذانَ إملاءً، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمَّدٍ الواسِطِيُّ المعروفُ بابنِ كُسَا(٩) الحافظُ، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عَمَّارٍ وهشامُ بنُ خالدٍ الدِّمَشقيَّانِ، قالا: حدَّثنا(١٠) الحسنُ بنُ يحيى الخُشَنِيُّ، قال: حدَّثنا صَدَقةُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن هشام(١١) الكِنانيِّ(١٢)، عن أنسِ بنِ مالكٍ، عن النَّبيِّ صلى اللَّه عليه، عن جبريلَ صلى اللَّه عليه، عن ربِّه عزَّ ذكرُه، قال: «مَن أهانَ لي وليًّا فقد بارَزَني بِالعَداوةِ، وما تَرَدَّدتُ في شيءٍ أنا فاعلُهُ ما تَرَدَّدتُ في قَبضِ نَفسِ المؤمنِ؛ المؤمنُ يَكرَهُ الموتَ وأكرَهُ مَساءَتَهُ، ولا بدَّ له مِنهُ، ما تقرَّبَ إليَّ(١٣) عَبدي

---

(١) ف: «يكون».

(٢) أخرجه مسلم (١١١٠).

(٣) ف: «وهذا».

(٤) ورقةٌ ساقطةٌ من الأصلِ.

(٥) ص: «يُعلم».

(٦) ص: «جنبٌ».

(٧) زاد بعده في أ: «وكان في الأصل مكتوبًا: بلغت قراءةً عليه سنةَ تسعٍ وتسعين».

(٨) بعدها في الأصل: «قال: حدَّثنا إملاءً لفظًا سنةَ أربعِ مِئَةٍ».

(٩) ترجم له ابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق»: ٥١/ ٤١، وانظر في ضبطِ لقبِه: «توضيح المشتبه» لابنِ ناصرِ الدِّينِ الدِّمشقيِّ: ٧/ ٣٣٠، ٣٣١.

(١٠) قوله: «قالا حدَّثنا» في ف: «قال».

(١١) من قولِه: «قالا» إلى قولِه: «عن هشام» سقط من ص.

(١٢) ف: «الكتَّاني» وهو تصحيف.

(١٣) ف: «الي».

بِمِثلِ أَداءِ ما افتَرَضتُ عليه، وما يَزالُ[١] عبدي المؤمنُ يَتقرَّبُ إليَّ بالنَّوافلِ حتَّى أُحِبَّهُ، ومَن أَحبَبْتُهُ كُنتُ له سَمعًا وبَصَرًا ويَدًا ومؤيِّدًا؛ إن دَعاني أَجَبْتُهُ، وإن سَأَلَني أَعطَيتُهُ[٢]، وإن نَصَحَ لي نَصَحتُهُ [١٩/ب]، وإنَّ مِن عبادي المؤمنينَ لَمَن[٣] يُريدُ البابَ مِنَ العبادةِ فأَكُفُّهُ عنهُ لِئَلَّا[٤] يَدخُلَهُ العُجبُ فيُفسِدَهُ ذلك، وإنَّ مِن عبادي المؤمنينَ لَمَن[٥] لا يُصلِحُ إيمانَهُ إلَّا الفَقرُ، ولو أَغنَيتُهُ لَأَفسَدَهُ ذلك، وإنَّ مِن عبادي المؤمنينَ لَمَن لا يُصلِحُ إيمانَهُ إلَّا الصِّحَّةُ، وَلَو أَسقَمتُهُ[٦] لَأَفسَدَهُ ذلك، وإنَّ مِن عبادي المؤمنينَ لَمَن لا يُصلِحُ إيمانَهُ إلَّا السُّقمُ، ولو أَصحَحتُهُ[٧] لَأَفسَدَهُ ذلك، إنِّي أُدبِّرُ أَمرَ[٨] عبادي لِعِلمي بقُلُوبِهِم[٩]، إنِّي بِعِبادي لَعَليمٌ[١٠] خبيرٌ»[١١].

قال ﷺ: نبَّهَ تعالى بأوَّلِ الحديثِ على[١٢] ما يَلزَمُ مِن إعظامِ أولياءِ اللَّهِ، وأنَّ إهانتَهُم مُبارَزةٌ له بالعداوةِ.

---

(١) ف: «يزالي» وهو تصحيف.
(٢) ف: «عطيته».
(٣) سقطت من ص، ف.
(٤) ف: «البلا».
(٥) ص: «من».
(٦) ف: «أقسمته».
(٧) ف: «صححته».
(٨) سقطت من أ، ص.
(٩) ف: «بقولهم».
(١٠) في الأصل: «عليم».
(١١) أخرجه البيهقيُّ في «الأسماء والصفات» (٢٣١)، وأبو نُعَيم في «حلية الأولياء»: ٨/ ٣١٨، وقال: «غريبٌ مِن حديثِ أنسٍ ...»، ولشطره الأول شاهدٌ عند البخاريِّ (٦٥٠٢) من حديثِ أبي هريرةَ رضي اللَّه عنه.
(١٢) سقطت من ص.

فأمَّا قولُه: «وَما[١] تَرَدَّدتُ[٢] في شيءٍ[٣]» فإنَّ التَّردُّدَ في الأفعالِ وإرادتِها على اللَّهِ تعالى لا يَصِحُّ، فالمرادُ -واللَّهُ أعلمُ، إن صحَّ الحديثُ- أنَّه تعالى يَتقدَّمُ إلى الملائكةِ[٤] في قَبضِ نفسِ المؤمنِ تَقدُّمًا بعدَ تَقدُّمٍ[٥]؛ إكرامًا له.

فأمَّا قولُه: «المؤمنُ يَكرَهُ الموتَ» فالمرادُ نِفارُه عن ذلك، ومَحَبَّتُه للحياةِ؛ لأنَّه لا يَحِلُّ أن يَكرَهَ شيئًا مِن أفعالِ اللَّهِ تعالى.

فأمَّا[٦] قولُه: «وَأَكرَهُ مَساءَتَهُ» فالمرادُ بذلك التَّبقيةُ الَّتي تَضُرُّه في الدِّينِ؛ فلذلك[٧] قال: «ولا بدَّ له منهُ» يَعني: زوالَ التَّبقيةِ مِن حيثُ كانت مَصلحتُه في الموتِ.

ومعنى [٢٠/أ] قولِه: «يَتقرَّبُ إليَّ بالنَّوافلِ حتَّى أُحِبَّهُ» مع عِلمِنا أنَّ[٨] مَن يُؤدِّي الفرائضَ فاللَّهُ يُحِبُّهُ، فالمرادُ به زيادةُ المحبَّةِ.

وقولُه: «فأَكُفُّهُ عنه لِئلَّا يَدخُلَهُ العُجبُ» فالمرادُ به: الألطافُ الَّتي تَبعَثُ على ألَّا يَفعَلَ ذلك، ونبَّهَ تعالى بسائرِ[٩] ما في الحديثِ على أنَّه يَفعَلُ بعبادِه ما هو لهم أَصلَحُ[١٠] في فعلِ ما كلَّفَهم، دخَلَ ذلك في المَنافعِ أو في المَضارِّ؛ لأنَّ المَضارَّ إذا كانت أَصلَحَ لهم فهي في الحقيقةِ مِنَ المَنافعِ.

---

(١) ص، ف: «ما».
(٢) ف: «ترددد».
(٣) ص: «الشيء».
(٤) ف: «ملائكته».
(٥) ف: «تقم».
(٦) ف: «وأما».
(٧) ص، ف: «ولذلك».
(٨) ص، ف: أنه.
(٩) ف: «سائر».
(١٠) ف: «أصلح لهم».

٨٣- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو يحيى زكريَّا بنُ محمَّدٍ الجِنَّانيُّ بالبصرةِ، قال حدَّثنا[(١)] الحسنُ بنُ المُثنَّى بنِ معاذِ بن معاذِ العَنبَرِيُّ[(٢)]، قال: حدَّثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدَّثنا شُعبةُ، قال: أخبَرَنا عمرُو[(٣)] بنُ مُرَّةَ، عن أبي عُبَيدةَ[(٤)]، عن أبي موسى، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «**إنَّ اللَّهَ ﷻ يَبسُطُ يَدَهُ بِالنَّهارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيلِ، وَيَبسُطُ يَدَهُ بِاللَّيلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهارِ**»[(٥)].

قال ﷺ: والمرادُ بِبَسطِ اليَدِ[(٦)] الإحسانُ إلى المكلَّفِ بالألطافِ الَّتي تَبعَثُ على التَّوبةِ ليلًا ونهارًا[(٧)]، فاللَّهُ[(٨)] تعالى مُنزَّهٌ[(٩)] عنِ اليدِ والجوارحِ.

٨٤- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ مَعبَدٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أبو بكرِ بنُ النُّعمانِ، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ المُبارَكِ، قال: حدَّثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدَّثنا القاسمُ بنُ عبدِ الواحدِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمَّدِ بنِ عَقيلٍ، [٢٠/ ب] أنَّ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ قال: بَلَغَني عن رَجُلٍ مِن أصحابِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه يحدِّثُ عن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه بحديثٍ في القِصاصِ، فاشتريتُ بعيرًا[(١٠)] فَسِرتُ إليه شهرًا، فاستأذنتُ عليه، فخرَجَ إليَّ غلامٌ له أسودُ، فقلتُ له: أَخبِرْ مولاك أنَّ جابرًا بالبابِ، فخرَجَ إليَّ، فلمَّا رآني التَزَمَني، وقال: حاجتُك؟ قلتُ: حديثٌ بَلَغَني أنَّك

(١) «قال حدَّثنا» ص: «وحدثنا».
(٢) ف: «بن معاذ معاذ بن العنبري».
(٣) ص: «عمر».
(٤) «أبي عبيدة» ص: «عبيدة».
(٥) أخرجه مسلمٌ (٢٧٥٩) وزاد في آخِره: «حتَّى تَطلُعَ الشمسُ مِن مَغرِبِها».
(٦) ف: يده.
(٧) ص: «ليلًا أو نهارًا».
(٨) ص: «والله».
(٩) ص: «ينزه».
(١٠) ص: «عيرًا».

تُحدِّثُ به عن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه في القِصاصِ، فأحببتُ أن أسمَعَهُ منك، فقال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ: «**إنَّ اللَّهَ تعالى يَحشُرُ عبادَه يومَ القيامةِ حُفاةً عُراةً غُرلًا**[١]**، ثمَّ يُناديهم مُنادي**[٢] **يَسمَعُه مَن بَعُدَ كما يَسمَعُهُ مَن قَرُبَ، أنا الدَّيَّانُ لا تَظالُمَ اليومَ، لا يَنبغي لأحدٍ مِن أهلِ الجنَّةِ أن يدخُلَ الجنَّةَ ولأحدٍ**[٣] **مِن أهلِ النَّارِ قِبَلَهُ مَظلِمةٌ، ولا ينبغي لأحدٍ من أهلِ النَّارِ أن يدخُلَ النَّارَ ولأحدٍ مِن أهلِ الجنَّةِ قِبَلَهُ مَظلِمةٌ، حتَّى لَطمةٌ باليَدِ**» قلتُ: وكيف يا رسولَ اللَّهِ، وإنَّما نأتي اللَّهَ حُفاةً عُراةً غُرلًا؟ قال: «**مِنَ الحَسَناتِ والسَّيِّئاتِ**»[٤].

قال ﷺ: ومُرادُه[٥] ﷺ بالحسَناتِ[٦] ما يَستحِقُّه المكلَّفُ مِن الأجورِ على ما يَلحَقُه في دارِ [٢١/أ] الدُّنيا مِنَ الآلامِ والغُمومِ دون ما يَستحِقُّه مِنَ الثَّوابِ؛ لأنَّ الَّذي يَستحِقُّه المرءُ مِنَ الثَّوابِ لا يجوزُ أن يُحوَّلَ عنه إلى غيرِه، كما أنَّ ما يَستحِقُّه المرءُ[٧] مِنَ التَّعظيمِ والإجلالِ في الشَّاهدِ لا يجوزُ أن يُحوَّلَ عنه إلى غيرِه، فأمَّا ما يَستحِقُّه على ما نالَه مِنَ الألمِ والغمِّ فإنَّه كالحقوقِ في دارِ الدُّنيا؛ فيجوزُ أن يُحوَّلَ إلى غيرِه، وإذا صحَّت هذه الجملةُ فمَن هو مِن أهلِ الجنَّةِ، ولأحدٍ قِبَلَه مَظلِمةٌ، فإنَّه تعالى يُحوِّلُ عنه إلى مَن ظَلَمَهُ، ثمَّ مَن[٨] تابَ مِن أعواضِه الَّتي استَحَقَّها في دارِ الدُّنيا، فإن كان مِن

---

(١) ف: «غرالا».

(٢) ص، ف: «منادٍ».

(٣) ف: «ولا أحد».

(٤) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١٦٠٤٢)، والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٤٣٧، ٤/ ٥٧٤، وقال: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ» ووافقه الذهبي.

(٥) ص، ف: «ومراد».

(٦) سقطت من ص، ف.

(٧) ص، ف: «المؤمن».

(٨) زيادةٌ لا بدَّ منها.

أهلِ الجنَّةِ وُفِّرَت عليه، وإن كان مِن أهلِ النَّارِ جُعِلَ نُقصانًا مِن عقابِه، وإن كان الَّذي قِبَلَهُ المَظلِمةُ مِن أهلِ النَّارِ فهو أيضًا مُستحِقٌّ على ما نالَه في الدُّنيا لحقوقٍ[١]، فلا بدَّ مِن أن يُحوَّلَ ذلك إلى مَن ظَلَمَهُ، فإن كان مِن أهلِ الجنَّةِ وُفِّرَ عليه، وإن كان مِن أهلِ النَّارِ عُومِلَ بما ذَكَرنا، فهذا تفسيرُ قولِه صلَّى اللَّه عليه: «**مِنَ الحسَناتِ والسَّيِّئاتِ**».

٨٥- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرِ بنُ أبي زكريَّا الفقيهُ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ الحسينِ[٢] بنِ عبدِ الصَّمدِ بالمَوصِلِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ جامعِ بنِ أبي كاملٍ، قال: حدَّثنا عبدُ الحميدِ أبو[٣] يحيى الحِمَّانيُّ، [٢١/ ب] عن يوسفَ ابنِ الصَّبَّاغِ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ، عنِ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّه عليه وآلِه: «**حلالٌ بيِّنٌ وحَرامٌ بيِّنٌ، فأَكثِرُوا الدُّعاءَ في الشِّدَّةِ والرَّخاءِ، فإنَّكَ[٤] مَتَى تُكثِرْ قَرْعَ البابِ يُوشِكْ أن يُفتَحَ لك**»[٥].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: ولعلَّ قائلًا يقولُ: كيف اتِّصالُ قولِه: «**فأَكثِرُوا الدُّعاءَ في الشِّدَّةِ والرَّخاءِ**» بما قدَّمَه مِن ذكرِ الحلالِ والحرامِ؟ والأمرُ في ذلك بيِّنٌ لِمَن تَأمَّلَه؛ إذِ المرادُ بَعثُهُ صلَّى اللَّه عليه وآلِه على طلبِ الحلالِ البَيِّنِ في حالتَي[٦] الشِّدَّةِ والرَّخاءِ، وألَّا تَحمِلَهُ الشِّدَّةُ على أن يَتَساهلَ في حرامٍ بيِّنٍ

(١) ف: «الحقوق».

(٢) قولُه: «بن الحسين» ليس في ص.

(٣) ص: «بن»، ف: «بن أبو» وهو تصحيفٌ.

(٤) قولُه: «فإنك» سقط من ص.

(٥) لم نقف عليه بهذا السياقِ عند غيرِ المصنِّفِ، وفي إسنادِه: عبدُ الحميدِ الحِمَّانيُّ، ويوسفُ الصبَّاغُ، وهما ضعيفان، يراجع: «ميزان الاعتدال»: ٢/ ٥٤٢، و٤/ ٤٧٤. وطرفه الأول مشهور من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه أخرجه البخاريُّ (٥٢)، ومسلمٌ (١٥٩٩) بنحوه، ولبقيته شواهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وغيره، أخرجه أحمد في «المسند» (٢٨٠٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٥٧).

(٦) ف: «حالة».

أو مُشتَبَهٍ[١]؛ بل يَعدِلُ إلى قَرعِ بابِ الرِّزقِ مِن جهةِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ.

٨٦- وبه قال: حدَّثنا أبو عمرٍو أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ أبي منصورٍ العَمْرَكِيُّ[٢] السَّرَخسِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا، قال: حدَّثنا أبو العبَّاسِ محمَّدُ بنُ إسحاقَ الثَّقَفِيُّ، قال: حدَّثنا قُتَيبةُ وهَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ وعبدُ اللَّهِ بنُ الجرَّاحِ القُهُسْتانِيُّ، قالوا: حدَّثنا أبو الأحوَصِ، عن أبي حَصِينٍ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلَّى اللَّه عليه وآلِه: **«مَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليومِ الآخِرِ فَليُكرِم ضَيفَهُ، وَمَن كان يُؤمِنُ باللَّهِ واليومِ الآخِرِ فَليَقُل خَيرًا أو لِيَسكُت»**[٣]. [٢٢/أ]

قال ﷺ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ مَنِ التَجأَ مِنَ الأضيافِ إلى المرءِ، فَقَبِلَهُ؛ فقد تكفَّلَ بإكرامِه، فلا يتمُّ كونُه مؤمنًا إلَّا بذلك، وكذلك فلا[٤] يتمُّ كونُه مؤمنًا إلَّا بأن يقولَ خيرًا أو يَسكُتَ؛ فيَجتَنِبَ القَبيحَ مِنَ القولِ، وكلُّ ذلك يدلُّ على أنَّ عَمَلَ المرءِ مِن الإيمانِ، كما أنَّ قولَه ومعرفتَه مِن جملةِ الإيمانِ.

٨٧- وبه قال: حدَّثنا أبو موسى عيسى بنُ محمَّدِ بنِ عيسى المَروَزِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا، قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ أَسَدٍ الفقيهُ المَروَزِيُّ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ حَفصٍ، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ[٥]، عن عبَّادِ بنِ إسحاقَ، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ المَقبُرِيِّ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: **«إنَّ اللَّهَ عزَّ**

---

(١) أو مشتبه: في ف: «أمشتبه».

(٢) ص: «العمريكي»، ف: «العريكي»، وكُتب مقابله في الحاشية: «العمركي» وهو الصَّوابُ.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٠١٨)، ومسلمٌ (٤٧).

(٤) ف: «ما لا».

(٥) ص: «طهران».

وجلَّ يُحِبُّ العُطاسَ، ويَكرَهُ التَّثاؤُبَ، فإذا تَثاءَبَ أَحَدُكُم فلا يَقُولَنَّ: آه آه؛ فإنَّ الشَّيطانَ يَضحَكُ مِنهُ[(١)]»[(٢)].

قال ﷺ: والأقربُ -واللَّهُ أعلمُ- أنَّه أرادَ أنَّ اللَّهَ تعالى يَكرَهُ إظهارَ التَّثاؤبِ؛ لِما فيه مِن تغييرِ خِلْقَةِ الوجهِ؛ لأنَّ ذلك يُخالِفُ طريقةَ الأدبِ[(٣)].

٨٨- وبه قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ عُبَيدِ بنِ إبراهيمَ الأَسَدِيُّ بهَمَذانَ[(٤)]، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ بنِ دِيزِيلَ، [٢٢/ب] قال: حدَّثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الجَعفرِيُّ، قال حدَّثنا[(٥)] عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَمَةَ بنِ أَسلُمَ[(٦)]، عن محمَّدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي صَعصَعةَ[(٧)]، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، أنَّ أبا مالكٍ الأشعَرِيَّ كان يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ في حَجَّةِ الوداعِ في أَوسَطِ[(٨)] أيَّامِ التَّشريقِ: «أَلَيسَ هذا اليَومَ[(٩)] حَرامٌ؟» قالوا: بلى يا رسولَ اللَّهِ. قال صلى اللَّه عليه: «فَإِنَّ حُرمَتَكُم بَينَكُم إلى يَومِ القِيامةِ كَحُرمةِ هذا اليومِ وكَحُرمةِ هذا الشَّهرِ، وأُنَبِّئُكُم مَنِ المُسلِمُ؟ مَن سَلِمَ المؤمنونَ[(١٠)] مِن لِسانِهِ

(١) كتب مقابله في حاشية ص: «حسن».
(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٢٢٣)، ومسلمٌ (٢٩٩٤).
(٣) ف: «الآداب».
(٤) ف: «بهمدان».
(٥) سقطت من ف.
(٦) بضمِّ اللَّامِ، وهو الوحيدُ المعروفُ بهذا الضبطِ، فيما قالَه الأزديُّ في «المؤتلف والمختلف»: ١/ ٦٦، واستدرَكَ عليه ابنُ ماكولا في «الإكمال»: ١/ ٧٤ آخران، وقال: «هذه الثلاثةُ مضمومةُ اللَّامِ، وكلُّ ما عداها فهو أَسْلَم بفتح اللَّامِ».
(٧) ف: «أبي ضعضعة» وهو خطأ.
(٨) ص: «واسط».
(٩) سقطت من ص، ف.
(١٠) ف: «المؤمن».

وَيَدِهِ، وأُنبِّئُكم مَنِ المُؤمِنُ؟ مَن أَمِنَه المؤمنونَ على أموالِهم ودِمائِهم، وأُنبِّئُكم مَنِ المُهاجِرُ؟ مَن هَجَرَ السَّيِّئاتِ ممَّا حَرَّمَ اللَّهُ، والمُؤمِنُ حَرامٌ على المُؤمِنِ أن يُحرِقَهُ، وَحَرامٌ عَلَيهِ أن يُؤذِيَهُ، وَوَجهُهُ حَرامٌ عَلَيهِ أن يَلطِمَهُ، وَحَرامٌ عَلَيهِ أن يَدفَعَهُ دَفعَةً مُعنتَةً(١)»(٢).

قال ﷺ: لمَّا كانت حُرمةُ أيَّامِ التَّشريقِ وأيَّامِ الحجِّ ظاهرةً عندَ القومِ شبَّهَ صلى اللَّه عليه حُرمةَ بعضِهم مع بعضٍ بذلك، لا لأنَّ حُرمتَهم فيما بَينَهم أنقصُ؛ لكنَّه(٣) شبَّهَ بالأمرِ الظَّاهرِ عندَ القومِ.

ودَلَّ صلى اللَّه عليه بما ذَكَرَهُ في المسلمِ والمؤمنِ على أنَّ الكلامَ باللِّسانِ [٢٣/أ] وحِفظَ النَّفسِ مِنَ الأموالِ والدِّماءِ هما مِنَ الإسلامِ والإيمانِ.

ونبَّهَ صلى اللَّه عليه فيما ذَكَرَهُ في معنى المُهاجِرِ على أنَّه المُهاجِرُ(٤) للسَّيِّئاتِ، لا المُهاجرُ مِن بُقعةٍ إلى بُقعةٍ، ومَن هاجَرَ إلى الرَّسولِ صلى اللَّه عليه فإنَّما عَظُمَت هِجرتُه؛ لأنَّها تَضَمَّنَت مُفارَقةَ السَّيِّئاتِ الكثيرةِ(٥).

٨٩- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بن عيسى بنِ مَزيدٍ الخشَّابُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، قال: حدَّثني اللَّيثُ، عن إسحاقَ أبي(٦) عبدِ الرَّحمنِ(٧)،

---

(١) وقد تُقرأ في الأصل: «فعتَّه» وفي ف: «معيبة»، وهي غير منقوطة في ص. وكُتب مقابله في حاشية ص: «حديثٌ صحيحٌ».

(٢) أخرجه المَرْوَزيُّ في «تعظيم قَدرِ الصلاةِ» (٦٤٢)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: (٣٤٤٤، ٣٤٦٢)، و١٩/ ١٧٥ (٤٠٠)، وقَوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (١٩)، من طُرُق يقوي بعضها بعضًا، وله شواهد منها: حديثُ أبي بَكرةَ ﷺ عند البخاريُّ (١٧٤١)، ومسلمٌ (١٦٧٩).

(٣) ف: «الكن».

(٤) ف: «الهاجر».

(٥) ص: «الكبيرة».

(٦) ص، ف: «ابن»

(٧) ف: «عبد العزيز».

عنِ ابنِ رجاءِ بنِ حَيوَةَ[(١)]، عن أبيهِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «**قَليلُ الفِقهِ خَيرٌ مِن كَثيرِ العِبادةِ[(٢)]، وَكَفَى بِالمَرءِ[(٣)] فِقهًا إذا عَبَدَ اللَّهَ تعالى، وَكَفَى[(٤)] بِالمَرءِ جَهلًا إذا أُعجِبَ[(٥)] بِرَأيِهِ، إنَّما النَّاسُ رَجُلانِ[(٦)]: مُؤمِنٌ وجاهلٌ[(٧)]، فلا تُؤذِي[(٨)] المُؤمِنَ، ولا تُجاوِرِ الجاهِلَ**»[(٩)].

قال ﷺ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ العبادةَ مفتقرةٌ إلى الفقهِ، ولا يَصلُحُ ولا يَحسُنُ ولا يَعظُمُ[(١٠)] موقعُها إلَّا مع الفقهِ الذي يُعرَفُ به المعبودُ وكيفيَّةُ العبادةِ، وبيَّنَ أنَّ مِن أعظَمِ الجهلِ إعجابَ المرءِ برأيِه، فإنَّما[(١١)] يُفلِحُ إذا غيَّرَ نفسَه وفكَّرَ، وشاوَرَ فيما يأتي ويَذَرُ، وبيَّنَ [٢٣/ب] ما يَلزَمُ المرءَ مِن إكرامِ[(١٢)] المؤمنِ ومُجانبةِ[(١٣)] الجاهلِ[(١٤)].

---

(١) ص: «حيرة».

(٢) ف: «الكثير العبادة»، ص: «كثيرٌ من العبادة».

(٣) ف: «المرء».

(٤) ف: «ويكفي».

(٥) ف: «إذ عجب».

(٦) ف: «رجالان».

(٧) في ف: «جاهل» بدون الواوِ.

(٨) ف: «يُؤذَى».

(٩) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ١٣/ ٦١٩ (١٤٥٤١)، و«الأوسط» (٨٦٩٨)، وأبو نُعَيم في «حلية الأولياء»: ٥/ ١٧٣، وقال: «غريب من حديث رجاء، تفرد به إسحاق بن أَسِيد، ولم يروه عن رجاء إلا ابنه». وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٧٧): «فيه إسحاق بن أَسِيد، قال أبو حاتم: لا يُشتغل به». وقال ابن حجر في الإصابة: ٣/ ٥٢٣: «هذا إسناد مجهول».

(١٠) ف: «يعلم».

(١١) ص، ف: «وإنَّما».

(١٢) قولُه: «من إكرام» سقط من ف.

(١٣) ف: «وصحابته».

(١٤) كُتب مقابله في حاشيةِ الأصلِ: «بلغ».

٩٠- **وبه قال**: حدَّثنا أبو سعيدٍ[(١)] مَيسَرةُ بنُ عليٍّ بقَزوينَ، قال: أخبَرَنا محمَّدُ بنُ أيُّوبَ الرَّازيُّ، قال: أخبَرَنا القَعنَبيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ أبي المَوَالِ، عن يزيدَ بنِ زيادٍ، عن أبي جعفرٍ محمَّدِ بنِ عليٍّ، عن أبيه عليهما السَّلامُ، قال: وُجِدَ في[(٢)] سَيفِ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه صحيفةٌ فيها مكتوبٌ: **«ملعونٌ مَن أَضَلَّ أَعمى عنِ السَّبيلِ[(٣)]، ملعونٌ مَن سَرَقَ تُخُومَ الأرضِ، ملعونٌ مَن تَوَلَّى[(٤)] غيرَ مَوالِيهِ، ملعونٌ مَن جَحَدَ نِعمةً مِنَ النِّعَمِ[(٥)] عليه»[(٦)]**.

قال ﷺ: وإذا كان صلى اللَّه عليه قد حَكَمَ بِلَعنِ مَن أَضَلَّ أَعمَى عنِ الطَّريقِ، ولا يُؤدِّيهِ ذلك إلَّا إلى ضَرَرٍ يسيرٍ في الدُّنيا، فكيف يكونُ حالُ مَن يُضِلُّ[(٧)] عنِ الدِّينِ مِن هؤلاء المُخالِفينَ للحقِّ؟ ومعلومٌ بأنَّ[(٨)] هذا الإضلالَ إذا نَفَذَ فيمَن يُضِلُّه[(٩)] يُؤدِّيه إلى العقابِ الدَّائمِ.

وإذا كان السَّارقُ لشيءٍ من تُخُومِ الأرضِ يَستحِقُّ اللَّعنَ، فكيف حالُ مَن يَسلُبُ غيرَه الأموالَ العِظامَ، أو يَمنَعُه ممَّا فيه صلاحُ[(١٠)] دِينِه؟

---

(١) في جميع النسخ: «سعد» والتصويبُ من مصادرِ ترجمةِ الرَّاوي. انظر: «الإرشاد» للخليليِّ: ٢/ ٧٦٤، و«التدوين في أخبار قزوين»: ٤/ ١٣٨، و«تاريخ الإسلام»: ٨/ ٦٤.

(٢) بعده في ص، ف: قائم.

(٣) ص: «الطَّريق السَّبيل»، وضرب على «الطَّريق».

(٤) ص: «الي».

(٥) ص، ف: «أنعم».

(٦) أخرجه ابنُ عبدِ البرِّ في «جامع بيان العلم وفضله» (٣٩٣). وله شاهد من حديث أبي رافع ﷺ عند البزار (٣٨٨٥)، ومن حديث ابن عباس ﷺ عند أحمد (١٨٧٥)، والطبراني في الكبير (١١٥٤٦)، وابن حبان (الإحسان: ٤٤١٧)، والحاكم: ٤/ ٣٥٦، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٧) سقطت من ف.

(٨) ف: «أن».

(٩) ف: «يظله».

(١٠) ف: «سلاح».

وإذا[١] كان الجاحدُ لنِعمةِ أحدِنا -مع صِغَرِها بالإضافةِ إلى نِعَم اللَّهِ تعالى- ملعونًا[٢]، فكيف يكونُ حالُ مَن جَحَدَ نِعمةَ رَبِّه؛ بأن نَسَبَ إليه أنَّه[٣] ما خَلَقَ الكافرَ والضَّالَّ إلَّا لكُفرِه وضلالِه؟

٩١- وبه [١٢٤أ] قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى الخشَّابُ بأصبهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا سعيدُ[٤] بنُ الحَكَمِ بن أبي مريمَ المِصريُّ، قال: حدَّثنا عبدُ[٥] العزيزِ بنُ محمَّدٍ الدَّراوَرْدِيُّ، قال: أخبَرَني أبو سهلٍ، عنِ الحسنِ بنِ أبي الحسنِ، أنَّه حدَّثَ: أنَّ موسى صلى اللَّه عليه قال: «يا ربِّ، إنِّي أجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً هم السَّابِقون الآخِرون، فاجعَلهم مِن أُمَّتي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، إنِّي أجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً هم المُستَجِيبون المُستَجابُ لهم، فاجعَلهم مِن أُمَّتي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، إنِّي أجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً هم الشَّافِعون المَشفوعُ لهم، فاجعَلهم مِن أُمَّتي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، إنِّي أَجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً القُرآنُ في صُدورِهم يقرءُونه، فاجعَلهم مِن أُمَّتي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، إنِّي أَجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً يأكُلون الصَّدقةَ في بُطونِهم، ويُؤجَرون عليها[٦]، فاجعَلهم مِن أُمَّتي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، إنِّي أَجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً إذا همَّ أحدُهم بالحَسَنةِ كُتِبَتْ له حسنةً واحدةً[٧]، فإذا عَمِلَ بها كُتِبَتْ له[٨] عشرَ حسَناتٍ، فاجعَلهم مِن

---

(١) ف: «وإذ».

(٢) في الأصل: «ملعون».

(٣) ص: «أن».

(٤) في ف: «سعد»، وهو تصحيفٌ.

(٥) في ف: «بعد»، وهو تصحيفٌ.

(٦) في ص: «على عليها» ولا يستقيم.

(٧) سقطت من ص.

(٨) سقطت من الأصل.

أُمَّتِي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، إنِّي أَجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً[١] إذا هَمَّ أحدُهم بالسَّيِّئةِ ثُمَّ تركَها لم تُكتَبْ عليه، فإن عَمِلَها كُتِبَتْ عليه سَيِّئةً، [٢٤ب] فاجعَلهم من أُمَّتي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، إنِّي أَجِدُ في التَّوراةِ أُمَّةً يقرءُون الكتابَ الأوَّلَ ويقرءُون[٢] الكتابَ الآخِرَ، فاجعَلهم مِن أُمَّتِي. قال: تلك أُمَّةُ أحمدَ. قال: يا ربِّ، اجعَلني[٣] مِن أُمَّةِ أحمدَ. فعندَ ذلك أعطاهُ اللَّه تعالى خَصلتَينِ، قال[٤]: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذۡ مَآ ءَاتَيۡتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٤]، قال مُوسى عليه السلام: «رَضِيتُ يا رَبِّ»[٥].

قال رحمه الله: ومعلومٌ أنَّ ما يَجِدُه مُوسى عليه السلام في التَّوراةِ -ممَّا لا تحريفَ فيه- لا[٦] يكونُ إلَّا حقًّا، فإن صحَّ الخبرُ فيجبُ أن يُحمَلَ على أنَّ المُرادَ كَثرةُ مَن هذا صِفتُه في[٧] أُمَّةِ محمَّدٍ صلى اللَّه عليه؛ لأنَّا نَعلَمُ أنَّه قد كان في المُستَجِيبِينَ له مَن هذه[٨] صِفتُه في الكُلِّ أوِ البعضِ، لكنَّ ذلك قَلَّ منهم، وكَثُرُوا[٩] في أُمَّةِ نَبيِّنا صلى اللَّه عليه وآلِه، فذَكَرَهمُ اللَّهُ تعالى في التَّوراةِ؛

(١) سقطت من الأصل.

(٢) قولُه: «يقرءون» سقط من ف.

(٣) «يا رب، اجعلني»: تصحفت في ف إلى: «باب جعلني».

(٤) ص: «فقال».

(٥) لم نقف عليه من هذا الوجه، وقد أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٦١/ ١١٩، عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه مرفوعًا. وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره: ١/ ٢٣٦، والطبري في تفسيره: ١٠/ ٤٥٢، وابن أبي حاتم في تفسيره: ٥/ ١٥٦٤، عن قتادة، موقوفًا عليه. وأخرجه البيهقيُّ في «دلائل النبوة»: ١/ ٣٧٩، عن وهبِ بنِ مُنبِّهٍ، موقوفًا عليه.

(٦) ص، ف: «ولا».

(٧) ف: «من».

(٨) في الأصل: «هذا».

(٩) ص: «كثر»، ف: «وأكثر».

ترغيبًا للقَومِ في مِثلِ مَنزلَتِهم[١]، ويجبُ أن يُحمَلَ ذلك على العلماءِ وذَوِي[٢] الفَضلِ، ويدُلُّ على ذلك ما ذكَرَه آخِرًا: أنَّ فيهم «أُمَّةً يقرءُون الكتابَ الأوَّلَ والآخِرَ»، وهذا لا يليقُ إلَّا بالعلماءِ الَّذين يَعرِفون ما في الكتابَينِ؛ إمَّا على جملةٍ، وإمَّا مُفصَّلًا[٣].

ولا يجوزُ في مُوسى صلى اللَّه عليه -وقد صَيَّرَه اللَّهُ[٤] رسولًا [٢٥أ] ونبيًّا، وآتاه التَّوراةَ- أن يسألَ ربَّه أن يجعلَه مِن أُمَّةِ أحمدَ وقد بلَّغَه هذه المَنزِلَةَ؛ فالأقربُ أنَّه أرادَ بذلك إعظامَ أمرِ نبيِّنا صلى اللَّه عليه وأمرِ أُمَّتِه، والأقربُ في قولِه تعالى: ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ﴾ أنَّه أرادَ بذلك: قد بلَّغتُكَ من المَنزلةِ برِسالتي وبكِلامي ما يُغني عن مِثلِ هذا السُّؤالِ الَّذي أظهرتَه إعظامًا لمحمَّدٍ صلى اللَّه عليه، واللَّهُ أعلمُ.

٩٢- **وبه قال:** أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ عُبيدٍ بهَمَذانَ، قال حدَّثنا عليُّ ابنُ إسحاقَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عُبيدِ بنِ عبدِ المَلِكِ الأَسَدِيُّ، قال: حدَّثنا مُكْرَمُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ، عن محمَّدِ بنِ[٥] عبدِ المَلِكِ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«البِرُّ لا يَبْلَى، والذَّنْبُ لا يُنسَى، والدَّيَّانُ لا يَمُوتُ، فكُن كَما شِئتَ، فكَما تَدِينُ تُدانُ»**[٦].

---

(١) ف: «منزلهم».

(٢) ف: «وذي».

(٣) ص: «إمَّا جملةً وإمَّا تفصيلًا»، ف: «إمَّا جملةً أو تفصيلًا».

(٤) اسم الجلالة ليس في ص، ف.

(٥) سقطت من ف.

(٦) أخرجه ابنُ عدِيٍّ في «الكامل»: ٩/ ١٤٦، وفي سنده محمد بن عبد الملك، قال ابن عدي: «كُلُّ أحاديثه مما لا يتابعه الثقات عليه، وهو ضعيف جدًا». وأخرج شطره الأول أبو حنيفة في مسنده (الحارثي: ١٤٤) عن نافع، به، بنحوه. وله شاهد من حديث أبي قلابة، عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم مرسلًا، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢١١٨٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣٢).

قال ﷺ: ومُرادُه صلى اللَّه عليه أنَّ البرَّ لا يَبلَى إذا كان فاعلُه يَحفَظُه ولا يُفسِدُه، وأنَّ الذَّنبَ لا يُنسَى ما دامَ فاعلُه مُصِرًّا عليه، لا[١] إذا تابَ وأقلَعَ.

وحذَّرَ[٢] ﷺ بقولِه: «وَالدَّيَّانُ لا يَمُوتُ» مِنَ المعاصي؛ لأنَّ المُجازِيَ عليها بالعقابِ حيٌّ لا يموتُ، وهو اللَّهُ عزَّ وجلَّ، ولا يُمنَعُ مِنِ المُعاقبةِ، تعالى اللَّهُ[٣] عن ذلك.

وهدَّدَ أيضًا بقولِه: «فكُن كَما شِئتَ»؛ لأنَّه كقولِه: ﴿ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ﴾.

[٢٥ب]

وهدَّدَ أيضًا بقولِه: «فَكَما تَدينُ تُدانُ» مِن المعاصي، ومِن بَخسِ الحقوقِ ومِنَ الظُّلمِ، وغيرِهما.

٩٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ بنِ عَقيلٍ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمودِ بنِ صَبيحٍ المَدِينيُّ[٤]، قال: حدَّثنا الحجَّاجُ بنُ يوسفَ ابنِ قُتَيبةَ[٥] الهَمَذانيُّ، قال: حدَّثنا بِشرُ بنُ الحسينِ، عن الزُّبيرِ بنِ عديٍّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ[٦]: أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه فتَحَ مكَّةَ في شهرِ رمضانَ سنةَ ثمانٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وأثنى عليه، ثمَّ قال: «النَّاسُ رَجُلانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كريمٌ على اللَّهِ تعالى، وفاجرٌ[٧] شَقِيٌّ هَيِّنٌ على اللَّهِ سبحانَه، النَّاسُ بنو آدَمَ، وآدَمُ مِن تُرابٍ، يقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ[٨] إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: ١٣]،

---

(١) ص، ف: «إلا».
(٢) ف: «وأحذر».
(٣) اسم الجلالةِ ليس في ف.
(٤) ف: «المدني».
(٥) ف: «كتيبة».
(٦) كتب مقابله في حاشية ص: «حسن».
(٧) ف: «فاجر» بدون الواو.
(٨) سقطت من ص.

أقولُ قَولي هذا، وأَستَغفِرُ اللَّهَ لي ولَكُم»[١].

قال رضي الله عنه[٢]: انظُروا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، كيف نبَّهَ ﷺ بما قالَه، وبما استَشهَدَ به مِن كتابِ[٣] اللَّهِ عزَّ وجلَّ على أنَّه لا ينبغي أن يَغتَرَّ[٤] المرءُ بسائرِ أحوالِ الدُّنيا الَّتي[٥] يَفضُلُ بها المرءُ؛ مِن مالٍ وحَسَبٍ وغيرِهما، وأنَّ[٦] الواجبَ أن يعتمدَ في عمارةِ آخِرَتِه[٧] على العملِ الصَّالحِ والاجتهادِ فيه.

٩٤- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزِّنْبَقيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا [٢٦أ] يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: حدَّثنا أبو بَدرٍ شُجاعُ بنُ الوليدِ، قال: سمعتُ سليمانَ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«صَلاةُ أَحَدِكُم في جَماعةٍ تَزيدُ عَلَى صَلاتِهِ في بَيتِهِ وفي سُوقِهِ خَمسًا وعِشرينَ دَرَجةً؛ وذلك أنَّ أَحَدَكُم إذا تَوَضَّأَ فَأَحسَنَ الوُضُوءَ ثمَّ مَشَى إلى الصَّلاةِ لا يُريدُ إلَّا الصَّلاةَ، لم يَخْطُ خَطوةً إلَّا رَفَعَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ له بها دَرَجةً، وحَطَّ عنه بها خَطيئةً، وأَحَدُكُم في صَلاةٍ ما كانَتِ الصَّلاةُ تَحبِسُهُ، والملائكةُ يُصَلُّون على أَحَدِكُم ما دامَ في مَجلِسِهِ الَّذي صَلَّى**

(١) أورده الديلمي في «الفردوس» (٦٨٩١). وله شاهد بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه الترمذيُّ (٣٢٧٠)، وابن حبان (الإحسان: ٣٨٢٨)، وقال الترمذي: «هذا حديثٌ غريبٌ...». وشاهد آخر بنحوه أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه أبو داود (٥١١٦)، والترمذي (٣٩٥٦)، وأحمد (٨٧٣٦)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) «رضي اللَّه عنه» ليست في ص.

(٣) ص: «كلام».

(٤) ف: «يعثر».

(٥) ص: «الذي».

(٦) ف: «فإن».

(٧) ف هكذا: «عما عمارة وآخرته».

فيه، وتقولُ: اللَّهمَّ صَلِّ عَلَيهِ، اللَّهمَّ ارحمْهُ، ما لم يُحدِث فيه أو يُؤذِي فيه[1]»[2][3].

قال ﷺ: وهذا الخبرُ مع ما يُجمَعُ مِنَ الدَّلالةِ على فضلِ الجماعةِ، والبِدارِ إليها، والانتظارِ لها؛ فإنَّه يدُلُّ مِن حيثُ قال صلى اللَّه عليه: «ثمَّ مَشَى إلى الصَّلاةِ لا يُريدُ إلَّا الصَّلاةَ» على أنَّ هذا الفضلَ لا يَحصُلُ لمَن يُريدُ بحضورِ الجماعةِ الرِّياءَ والسُّمعةَ، وإنَّما يَحصُلُ لمَن يُريدُ نفسَ العبادةِ الَّتي هي الصَّلاةُ.

ويدُلُّ قولُه صلى اللَّه عليه: «ما لم يُحدِث فيه، أو[4] يُؤذِي[5] فِيهِ» أنَّ هذه الفضيلةَ لا تَسلَمُ إلَّا إذا تَحرَزَّ[6] معَها مِن هذه الأحداثِ الَّتي تكونُ مِن المعاصي[7].

٩٥- وبه قال: وحدَّثنا قراءةً عليه سنةَ أربعِ مئةٍ[8]، [٢٦ب] قال: حدَّثنا[9] أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامٍ الحُضْرِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو عمرٍو[10] أحمدُ بنُ عبدِ الجبَّارِ العُطارِديُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ فُضَيلٍ،

(١) كتب مقابله في حاشية ص: «رجاله ثقات».
(٢) سقط هذا الحديث إسنادًا ومتنًا من ف.
(٣) أخرجه البخاريُّ (٢١١٩)، ومسلمٌ (٦٤٩).
(٤) ص: «ولم».
(٥) ص: «تؤذي»، ف: «يأذي».
(٦) ف: «تحرر».
(٧) كتب بعده في الأصل ما نصُّه: «وكان مكتوبًا في الأصلِ: بلغت إملاءً مِن لفظِهِ سنةَ: ٤٠٠».
(٨) من قولِه «حدثنا قراءة...» ساقطٌ من: ص، ف.
(٩) ف: «أخبرنا»، وكتب فوقها: «ثنا».
(١٠) ص، ف: «عمر».

عنِ ابنِ شُبْرُمةَ، عن أبي مَعشَرٍ، عنِ الأشعثِ بنِ قيسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «لا يَشكُرُ اللَّهَ عزَّ وجَلَّ مَن لا يَشكُرُ النَّاسَ»(١).

قال ﷺ: والمرادُ بذلك أنَّ مَن يَعرِفِ المُنعِمَ مِنَ النَّاسِ وأنَّه قَصَدَ بما فَعَلَهُ(٢) الإحسانَ، فعِلمُهُ بإنعامِه أظهَرُ مِن علمِ الإنسانِ بِنِعَمِ اللَّهِ تعالى، فإذا لم يَشكُرْ ذلك ولم يَعترِف به مع ظُهورِه لم يَصِحَّ أن يكونَ شاكرًا لربِّه تعالى؛ لأنَّ ذلك مناقَضةٌ في الاعتقادِ والفعلِ(٣)، ولأنَّ(٤) شُكرَ نعمةِ(٥) اللَّهِ إذا(٦) كان إنَّما يُعلَمُ بالدَّليلِ فلا بدَّ له مِن أصلٍ في الشَّاهدِ يُعلَمُ باضطرارٍ، فإذا لم يَتمسَّك بحُكمِ ما هو أصلٌ لم يَصِحَّ تَمَسُّكُه(٧) بما هو فرعٌ عليه.

٩٦- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجَلَّابُ، قال: حدَّثنا أبو حاتمٍ الرَّازِيُّ، قال: حدَّثنا آدمُ بنُ أبي إياسٍ، قال: حدَّثنا حفصُ ابنُ مَيسَرةَ الصَّنعانيُّ، عن مُوسى بنِ عُقبةَ، عن عطاءِ بنِ أبي مَروانَ، عن أبيه، أنَّ كَعبَ الأحبارِ حَلَفَ بالَّذي(٨) فَلَقَ البحرَ لموسى ﷺ: إنَّا لَنَجِدَ في التَّوراةِ أنَّ داودَ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه كان إذا انصرَفَ مِن صلاتِه قال: «اللَّهمَّ

---

(١) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٢١٨٤٦، ٢١٨٤٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤٨)، وفي إسناده ضعف، وله شواهدُ يصح بها، منها: حديثُ أبي هريرة، وحديث أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي اللَّه عنهما: أخرجهما الترمذيُّ (١٩٥٤، ١٩٥٥)، وقال في حديث أبي هريرة: «هذا حديثٌ صحيحٌ»، وفي حديث أبي سعيد: «هذا حديثٌ حسنٌ».

(٢) ص: «يفعله».

(٣) ف: «في الفعل».

(٤) ص: «ولا».

(٥) ف: «نعم».

(٦) ف: إذ.

(٧) ص: «تمثيله»، وبعده في ف: «بحكم».

(٨) ف: «والذي».

أَصلِح لي دِيني [٢٧أ] الَّذي هو عِصمةُ أَمري، وأَصلِح لي دُنيايَ الَّتي جَعَلتَ[١] فيها مَعاشي، اللَّهمَّ[٢] أَعُوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ، وأَعُوذُ بِعَفوِكَ مِن نِقمَتِكَ، وأَعُوذُ بِكَ مِنكَ، اللَّهمَّ لا مانعَ لِما أَعطَيتَ، ولا مُعطِيَ لِما مَنَعتَ، ولا يَنفَعُ ذا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ»، وذكَرَ كعبُ الأحبارِ أنَّ صُهَيبًا حدَّثَه أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه كان يَقولُهُنَّ عندَ انصرافِه مِن صلاتِه[٣][٤][٥].

قال ﷺ: معنى[٦] قولِه: «وَأَعُوذُ بِكَ مِنكَ» -إن صحَّ الخبرُ- الانقطاعُ إليه تعالى في دَفعِ ما يُريدُ إنزالَه بالعبدِ مِن شدَّةٍ ومرضٍ؛ لأنَّ الانقطاعَ إليه ربَّما كان سببًا في زوالِ ذلك، كما رُوِيَ عنه صلى اللَّه عليه مِن قولِه[٧]: «إنَّ الصَّدقةَ تَدفَعُ القضاءَ المُبرَمَ مِنَ السَّماءِ»[٨].

٩٧- وبه قال: وحدَّثنا إملاءً مِن لَفظِه سنةَ إحدى وأربعِ مِئَةٍ، قال[٩]: أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضرِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو بكرِ بنُ أبي العوَّامِ الرِّياحيُّ، قال: حدَّثنا عاصمُ[١٠] بنُ عليٍّ، قال[١١]: حدَّثنا قيسُ ابنُ الرَّبيعِ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ عَقيلٍ، عنِ المُحرَّرِ[١٢] بنِ

---

(١) سقط من ص، ف.
(٢) بعده في ف: «إني».
(٣) ف: «الصَّلاة».
(٤) كتب مقابله في حاشية ص: «وقال القاضي: حسن وأقره».
(٥) أخرجه النَّسائيُّ (١٣٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٧٤٥).
(٦) ف: «ومعنى».
(٧) قولُه: «من قوله» سقط من ف.
(٨) كتب بعده في الأصل ما نصُّه: «وكان مكتوبًا: بلغت قراءةً عليه التاريخ».
(٩) من «وحدثنا إملاء...» إلى هنا سقط من ص، ف.
(١٠) ف: «هاشم».
(١١) ف: «قالا».
(١٢) ص: «المحرز».

أبي هريرةَ، عن أبي هريرةَ، أن نبيَّ اللَّهِ[(١)] صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**مَن لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَم يَعمَل**[(٢)] **سِتَّ خِصالٍ**[(٣)] **دَخَلَ الجَنَّةَ؛ [٢٧ب] مَن لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَم يُشرِك به شَيئًا، وَلَم يَسرِق، وَلَم يَزنِ، وَلَم يَرمِ مُحصَنةً، وَلَم يَعصِ**[(٤)] **ذا أَمرٍ، وَقالَ بِالحَقِّ سَكَتَ أَو نَطَقَ**»[(٥)].

قال ﷺ: وهذا الخبرُ يدُلُّ على أنَّ مَن خالَفَ في واحدةٍ مِن هذه الخلالِ لم يَدخُلِ الجنَّةَ، وجَمَعَ صلى اللَّه عليه وآلِه في ذلك بينَ الكفرِ وارتكابِ الكبائرِ، ونبَّهَ بذِكرِ الشِّركِ على[(٦)] أنواعِ الكفرِ، وبذِكرِ السَّرَقِ على سائرِ الجناياتِ[(٧)] مِن الغصوبِ وغيرِها، وبالزِّنا على ما يُشاكِلُه مِنَ الفواحشِ، وبِرَمي المُحصَناتِ على ما يُماثِلُه مِن سِعايةٍ وغيرِها، وبمعصيةِ ذَوي[(٨)] الأمرِ على ما يَلزَمُ مِن طاعةِ الأبوينِ والأئمَّةِ[(٩)] وغيرِهم، وبقولِ الحقِّ على جملةِ ما يَلزَمُ المرءَ مِن الاعتقادِ في التَّوحيدِ والنُّبوَّاتِ[(١٠)].

والمرادُ بقولِه: «**سَكَتَ أو نَطَقَ**»: أنَّه إذا تَمسَّكَ بالحقِّ فقد يَلزَمُه أن يَدعُوَ إليه، ويُظهِرَ[(١١)]، وقد يجوزُ له أن يَسكُتَ.

---

(١) ف: «النبي».
(٢) ف: «يعلم».
(٣) ف: «خصلًا».
(٤) ف: «يبغض».
(٥) أخرجه الخرائطيُّ في «مساوئ الأخلاق» (٤٦٦)، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٤٥٨٠)، وفي إسناده: قيس بن الربيع، قال الذهبي في «الميزان»: ٣/ ٣٩٣: «أحد أوعية العلم، صدوق في نفسه، سيئ الحفظ».
(٦) بعده في ص، ف: «كل».
(٧) ف: «الجنيات».
(٨) ف: «ذي».
(٩) ف: «والأمير».
(١٠) ف: «والنبوءات».
(١١) ص، ف: «ويظهره».

٩٨- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ الفرجِ المقرئُ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا الحارثُ بنُ محمَّدٍ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ الرَّحمنِ المقرئُ، قال: حدَّثني حَيوَةُ بنُ شُريحٍ أبو زُرعةَ، قال: حدَّثني أبو صَخرٍ المدنيُّ حُمَيدُ بنُ زيادٍ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ(١)(٢) عبدِ الرَّحمنِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ ابنِ الخطَّابِ أخبَرَه، أنَّ سالمَ بنَ عبدِ اللَّهِ أخبَرَه، قال: أخبَرَني أبو أيُّوبَ الأنصاريُّ: [٢٨أ] أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه ليلةَ أُسرِيَ به مرَّ على إبراهيمَ ﷺ خليلِ اللَّهِ، فقال إبراهيمُ لجبريلَ عليهما السَّلامُ: يا جبريلُ، مَن هذا؟ فقال(٣) جبريلُ: هذا محمَّدٌ صلَّى اللَّه عليهم أجمعينَ، فقال إبراهيمُ: يا محمَّدُ، مُرْ أُمَّتَك أن يُكثِرُوا مِن غِراسِ الجنَّةِ؛ فإنَّ تُربتَها طيِّبةٌ، وأرضُها واسعةٌ، فقال صلى اللَّه عليه وآلِه(٤) لإبراهيمَ(٥): وما غِراسُ الجنَّةِ؟ فقال(٦) إبراهيمُ: لا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللَّهِ»(٧).

قال رحمه الله: والمُرادُ بذلك ليس إطلاقَ هذه الكلماتِ؛ بل المُرادُ الاستعانةُ باللَّهِ تعالى في كلِّ الأمورِ والاتِّكالُ(٨) عليه، والمعرفةُ بأنَّ أحدًا لا ينالُ خيراتِ الدِّينِ والدُّنيا إلَّا بتفضُّلِه(٩).

٩٩- وبه قال: أخبَرَنا أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ مَعبَدٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا

(١) من قولُه: «حدَّثنا أبو عبدِ الرَّحمنِ المقرئُ» إلى قولِه: «أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ» سقط من ف.
(٢) بعده في ف: «قال».
(٣) ف: «قال».
(٤) من قولِه: «فقال إبراهيم» إلى قولُه: «صلى اللَّه عليه» سقط من ف.
(٥) سقطت من: ص.
(٦) ف: «قال».
(٧) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٢٣٥٥٢)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان: ٨٢١).
(٨) ف: « والاتكا».
(٩) كُتب مقابله في حاشيةِ الأصلِ: «بلغ للفقيهِ ولعمرانَ».

أحمدُ بنُ عصامٍ[١]، قال: حدَّثنا رَوحٌ، قال: حدَّثنا سفيانُ بنُ عُيَينةَ، عن جامعِ بنِ أبي راشدٍ: أنَّ رجُلًا[٢] مرَّ بالنَّبيِّ صلى اللَّه عليه فقِيل له: إنَّ هذا يَعلَمُ مِن أحاديثِ الجاهليَّةِ وأشعارِهم وأيَّامِهم، فقال[٣] صلى اللَّه عليه: «**عِلمٌ لا يَنفَعُ، وجَهلٌ لا يَضُرُّ**»[٤].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا شُبهةَ أنَّ اللَّهَ تعالى قد قصَّ علينا أشياءَ مِن أحاديثِهم، فالمُرادُ من يَجعَلُ هذا ذِكرَه وغَرَضَه، فيَعدِلُ به عمَّا يَلزَمُ مِن عِلمِ الشَّريعةِ. [٢٨ب].

١٠٠- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى الخشَّابُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا[٥] أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمَّدٍ الدَّراوَرْدِيُّ[٦]، قال: حدَّثني[٧] الحارثُ بنُ فُضَيلٍ الخَطْمِيُّ[٨]، عن جعفرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الحكمِ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ المِسوَرِ[٩] بنِ مَخرَمةَ، عن أبي رافعٍ مولى رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه، عنِ ابنِ مسعودٍ: أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**ما كان نبيٌّ إلَّا كان**

(١) ف: «معصام».

(٢) كتب فوقه في ص: «رضي اللَّه عنه».

(٣) بعده في ف: «النبي».

(٤) لم نقف عليه من هذا الوجهِ، وإسنادُه مُرسَلٌ؛ جامعُ بنُ أبي راشدٍ تابعيٌّ لم يُدرِك النبي ﷺ. وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٤٧٥) بنحوه عن زيد بن أسلم مرسلًا.
وله شاهدٌ بنحوه من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه؛ أخرجه ابنُ عبدِ البَرِّ في «جامع بيان العلم وفضله» (١٣٨٥) وقال: «في إسنادِ هذا الحديثِ رجُلانِ لا يُحتَجُّ بهما...».

(٥) سقطت من ف.

(٦) ف: «الدواري».

(٧) ف: «حدَّثنا».

(٨) ف: «المحطمي».

(٩) ف: «المسوري».

له حَوارِيُّونَ يَهدُون بِهَديِه، وَيَستَنُّونَ بسُنَّتِهِ، ثمَّ يكونُ مِن بعدِهم خُلُوفٌ[١] يقُولون ما لا يَفعَلون، ويَعملُون ما يُنكِرُون، مَن جاهَدَهُم بِيَدِهِ فهو مؤمنٌ، ومَن جاهَدَهُم بِلِسانِهِ[٢] فهو مُؤمِنٌ[٣]، ومَن جاهَدَهُم بِقلبِهِ فهو مُؤمِنٌ[٤]، ليسَ وراءَ ذلك مِنَ الإيمانِ مِثقالُ حَبَّةٍ مِن خَردَلٍ»[٥].

قال ﷺ: دَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك[٦] على أنَّ النَّهيَ عن المُنكَرِ قد يكونُ باليَدِ، فإن لم يُمكِن[٧] فباللِّسانِ، فإن لم يُمكِن فبالقلبِ، ودَلَّ بذلك على أنَّ ذلك مِنَ الإيمانِ، وأنَّ مَن أخَلَّ[٨] به فلا إيمانَ له كاملٌ، وأبطَلَ بذلك قولَ مَن يقولُ: إنَّ الإيمانَ هو[٩] قولٌ أو معرفةٌ فقط.

١٠١- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ[١٠] أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ أيُّوبَ التَّميميُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا يعقوبُ بنُ أبي يعقوبَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ ابنُ كثيرٍ، قال[١١]: حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمَّدٍ، عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن عيسى بنِ فائدٍ[١٢]، عن عُبادةَ بنِ الصَّامتِ، قال: قال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم: «ما مِن أميرِ عَشَرةٍ إلَّا جِيءَ به يَومَ القِيامةِ مَغلُولًا،

(١) ف: «خلف».
(٢) ف هكذا: «بالسانه».
(٣) ف هكذا: «مون».
(٤) ف هكذا: «مون».
(٥) أخرجه مسلمٌ (٥٠).
(٦) سقط من ص، ف.
(٧) ف: «فإن لم يكن، فالم يمكن».
(٨) ف: «خل».
(٩) سقط من ص، ف.
(١٠) ف: «أبو الحسين».
(١١) من هنا إلى نهايةِ الحديثِ ساقطٌ من الأصلِ.
(١٢) في ف: «قائد».

لا يَفُكُّهُ[١] إلَّا عَدلُهُ، وما مِن رَجُلٍ يَقرَأُ القرآنَ ثمَّ ينساهُ إلَّا أتى اللَّهَ عزَّ وَجَلَّ أَجذَمَ»[٢].

قال قاضي القُضاةِ: بعَثَ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم حافظَ القرآنِ على تَعهُّدِه لكي لا يَنساهُ[٣]؛ لا أنَّه[٤] تعالى يُؤاخِذُ على نفسِ النِّسيانِ، فإنَّ ذلك لا يكونُ إلَّا من قِبَلِهِ تعالى. [٢٩/أ]

١٠٢- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الحنفيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: أخبَرَنا عمرُو بنُ عبدِ الغفَّارِ، قال: حدَّثنا الأعمشُ، عن زيدِ بنِ وهبٍ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ، قال: حدَّثنا[٥] رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه، وهو الصَّادقُ المصدوقُ: **«إنَّ خَلقَ أَحَدِكُم يُجمَعُ في بَطنِ أُمِّه أَربعِينَ يومًا، ثمَّ يكونُ عَلَقةً بعد ذلك، ثمَّ يكونُ مُضغَةً مِثلَ ذلك، ثمَّ يَبعَثُ[٦] اللَّهُ المَلَكَ، فيُؤمَرُ بأربَعِ كَلِماتٍ، فيُقالُ: اكتُب أجَلَه ورِزقَهُ وأَثَرَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أو سعيدٌ؛ فإنَّ أَحَدَكُم لَيَعمَلُ بِعَمَلِ أَهلِ النَّارِ حَتَّى ما يَكُونُ بَينَهُ وَبَينَ النَّارِ[٧] إلَّا ذِراعٌ، فَيَسبِقُ عَلَيهِ الكتابُ، فَيَعمَلُ بِعَمَلِ**

---

(١) في ف: «يكفه».

(٢) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٢٢٧٥٨)، وسنده ضعيف. وله شاهد من حديث سعد بن عبادة رضي اللَّه عنه؛ أخرجه أحمد (٢٢٤٥٦، ٢٢٤٦٣)، والبزار (٣٧٤٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩٠٥٣): «وفيه رجلٌ لم يُسمَّ، وبقية أحدِ إسنادَي أحمد رجالها رجال الصَّحيح». ولشطره الأول شاهدٌ مِن حديثِ أبي هريرة رضي اللَّه عنه أخرجه أحمدُ (٩٥٧٣)، والدَّارميُّ (٢٥٥٧) والبزَّارُ (٧٨٢٥)، والحاكم: ٤/ ٨٩، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. . .» ووافقه الذهبي.

(٣) ف: «لا نساه».

(٤) ف: «لأنَّه».

(٥) سقطت من ف.

(٦) ص: «بعث».

(٧) ف: «أهل النَّار».

أَهلِ الجَنَّةِ، فَيَمُوتُ، فَيَدخُلُ الجَنَّةَ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَعمَلُ[(١)] بِعَمَلِ أَهلِ الجَنَّةِ؛ حتَّى ما يكونُ بَينَهُ وَبَينَ الجَنَّةِ إلَّا ذِراعٌ، فَيَسبِقُ عَلَيهِ الكتابُ، فَيَعمَلُ بِعَمَلِ أَهلِ النَّارِ، فَيَمُوتُ، فَيَدخُلُ النَّارَ»[(٢)].

قال ﷺ: وهذا الخبرُ يَظُنُّ الكثيرُ مِن أصحابِ الحديثِ مِنَ المُخالِفِينَ أنَّه يُبطِلُ قولَنا في العدلِ والتَّوحيدِ، وليس الأمرُ[(٣)] كما ظنُّوه، بل يدُلُّ على ما نَذهَبُ إليه مِن أنَّه جلَّ وعزَّ عالِمٌ لِذاتِهِ، وأنَّه كتَبَ في أمِّ الكتابِ جميعَ ما يكونُ وما لا يكونُ[(٤)]؛ لِتَستدِلَّ بذلك الملائكةُ على عظيمِ قُدرتِه وعِلمِه، فبيَّنَ في الخبرِ أنَّه أمَرَ[(٥)] الملَكَ [٢٩/ ب] بأن يَكتُبَ أَجَلَ العبدِ على هذا الوجهِ، ويَكتُبَ رِزقَه وأثَرَه، وأنَّه مع ذلك أَمَرَه بأن يَكتُبَ عَمَلَه[(٦)] الَّذي لأجلِه يدخُلُ في أن يكونَ شقيًّا أو سعيدًا، ولم يُرِد بذلك أنَّه في حالِ خَلقِه له بهذا الوصفِ، وذلك بيِّنٌ[(٧)] بما فصَّلَه مِن بعدُ مِن أنَّ العاملَ بِعَمَلِ أهلِ النَّارِ قد يَدومُ عليه حتَّى يُظَنَّ أنَّه مِن أهلِ النَّارِ، ثمَّ لا يكونُ إلَّا ما سَبَقَ به الكتابُ؛ فَيَعمَلُ بعمَلِ أهلِ الجنَّةِ، ويَدخُلُها، فيَتحقَّقُ بذلك أنَّ الَّذي كُتِبَ هو الحقُّ دون ما يَظُنُّهُ الظَّانُّ.

وكذلك القولُ فيمَن يَعمَلُ عَمَلَ أهلِ الجنَّةِ[(٨)] مدَّةً مِنَ الزَّمانِ، فيُظَنُّ أنَّه مِن أَهلِها[(٩)]، ثمَّ لا يكونُ إلَّا ما سَبَقَ به الكتابُ، فيَختارُ عَمَلَ أهلِ النَّارِ،

(١) ف: «يعمل».
(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٢٠٨، ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤) ومسلمٌ (٢٦٤٣).
(٣) ف: «المرء».
(٤) ف: «وملا يكون».
(٥) ص، ف: «يأمر».
(٦) ص: «عليه».
(٧) سقطت من ص.
(٨) من قولِه: «ويَدخُلُها فيتحقق بذلك» إلى هنا سقَطَ من ف.
(٩) ف: «أهلاها».

فيَدخُلُ النَّارَ، وكلُّ ذلك دَلالةٌ على أنَّه تعالى عالِمٌ بجميعِ ما يكونُ مِنَ العبادِ مِنَ الأعمالِ حالًا بعدَ حالٍ.

وفيه أيضًا(١) بَعثٌ(٢) للمرءِ -وإن عَصَى ربَّه الدَّهرَ الأطوَلَ- على التَّوبةِ والإنابةِ، وألَّا يَيأسَ(٣) أن يكونَ مِن أهلِ الجنَّةِ، وهذا كما أنَّه تعالى وإن كتَبَ الرِّزقَ فقد أَمَرَنا بأن(٤) نَطلُبَه ونَجتهِدَ في تحصيلِ الحلالِ(٥) منه، وألَّا نَتَّكِلَ(٦) على ما كُتِبَ على طريقةِ كثيرٍ مِنَ الصُّوفيَّةِ.

وقد أثبَتَ(٧) في الخبرِ أنَّ العمَلَ مِنَ العبدِ، وهو القادرُ(٨) على أن يُزيلَ عن نفسِه السَّيِّئاتِ بالحسَناتِ.

١٠٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو جعفرِ بنُ عُبيدٍ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ [٣٠/ أ] أيُّوبَ بنِ زاذانَ القِرَبيُّ، قال: حدَّثنا شَيبانُ بنُ فَرُّوخٍ، قال: حدَّثنا بِشرُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ الأنصاريُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الوهَّابِ بنُ مجاهدٍ، عن أبيه، عن العَبادلةِ: عبدِ اللَّهِ بنِ عبَّاسٍ، وعبدِ اللَّهِ بنِ عُمرَ، وعبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبيرِ، وعبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو(٩)، قالوا: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**القاصُّ يَنتظِرُ المَقتَ، والمُستمِعُ يَنتظِرُ الرَّحمةَ، والتَّاجِرُ يَنتظِرُ الرِّزقَ، والمُحتكِرُ يَنتظِرُ اللَّعنةَ، والنَّائحةُ ومَن حَولَها مِن امرأةٍ تَسمَعُهُ**

(١) سقطت من ص.
(٢) أ: «بعثًا».
(٣) أ: «يأيس».
(٤) ص: «أمر بأن»، ف: «أمرنا أننا».
(٥) ف: «الحال».
(٦) ص، ف: «يتكل».
(٧) ص، ف: «ثبت».
(٨) ص: «قادر».
(٩) كتب فوقه في ص: «رضي اللَّه عنه»، وفي ف: «وعبد اللَّه بن عمرو، وعبد اللَّه بن الزُّبير».

عَلَيهِنَّ لَعنَةُ اللَّهِ والملائكةِ والنَّاسِ أجمَعِينَ»[(١)].

قال ﷺ: ولا شُبهةَ أنَّه صلى اللَّه عليه وآلِه لم يُرِدِ القاصَّ الَّذي يَدعُو إلى اللَّهِ تعالى وإلى دِينِهِ، ويُعلِّمُ النَّاسَ ما لهم وما عليهم، ويُحذِّرُهم مِن المعاصي؛ فإنَّ مَن سَلَكَ هذه الطَّريقةَ فلا شكَّ أنَّه ينتظرُ -بما يَفعَلُهُ- الرَّحمةَ والجنَّةَ، وإنَّما أرادَ به هؤلاءِ الجهَّالَ الَّذين يَستأكِلُون بِالقَصَصِ[(٢)]، ويُورِدُونَ[(٣)] الأكاذيبَ، ويَجهَلُون[(٤)] الحقَّ، ويَضِلُّون ويُضِلُّون[(٥)].

ويَحتمِلُ الخبرُ أن[(٦)] يُريدَ صلى اللَّه عليه[(٧)] أنَّ القاصَّ لِشِدَّتِه على مَن يَقُصُّ عليه يَنتظِرُ لهمُ المَقتَ، وإن كان المستمعُ يَنتظِرُ بكلامِهِ الرَّحمةَ.

ولا شُبهةَ أنَّه أرادَ بالتَّاجرِ مَن طريقتُه في تِجارتِه مستقيمةٌ، دون مَن يَسلُكُ[(٨)] في تِجارتِه [٣٠/ب] طريقةَ الكذبِ والمُخادَعةِ.

وأمَّا[(٩)] المُحتكِرُ لِما يَحتاجُ النَّاسُ إليه[(١٠)] مِنَ الطَّعامِ وهو غنيٌّ عنه؛ فقد عظَّمَ صلى اللَّه عليه ما يأتيه بذِكرِ اللَّعنِ، وكذلك النَّائحةُ ومَن يجتمعُ[(١١)] عليها.

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ١٢/ ٤٢٦ (ح ١٣٥٦٧)، وابن عدي في «الكامل»: ٢/ ٤٠٨، وقال: «وهو باطل»، وابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»: ٢/ ٢٤٢، وقال: «لا يصح».

(٢) ف: «بالقصّ».

(٣) ف: «يريدون».

(٤) ف: «يجهولون».

(٥) ليست في ف.

(٦) ف: «الأخبر أنه».

(٧) بعده في ف: «به».

(٨) ص، ف: «سلك».

(٩) ص، ف: «فأما».

(١٠) ص، ف: «إليه الناس».

(١١) ف هكذا: «جتمع».

١٠٤- وبه قال: **أخبَرَنا**(١) أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ بنِ بُندارٍ التَّيميُّ بأَصبَهانَ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ النُّعمانِ، قال: حدَّثنا سهلُ بنُ عثمانَ، قال: حدَّثنا المُحارِبيُّ، عن نصرِ بنِ طَرِيفٍ، عن يحيى بنِ إسحاقَ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يَسارٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رجُلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، هل في الجنَّةِ سَماعٌ؟ فإنِّي أُحِبُّ السَّماعَ، قال: «**نعم، والَّذي نَفسِي بِيَدِهِ، إنَّ اللَّهَ تعالى لَيُوحِي إلى شَجَرِ الجَنَّةِ أَنِ اشغَلي**(٢) **عِبادِيَ الَّذين شَغَلُوا أَنفُسَهُم بِذِكري عَنِ المَعازِيفِ وَالمَزامِيرِ**»، قال: «**فَيُسمِعُهُم**(٣) **بِأَصواتٍ ما سَمِعَ الخَلَائِقُ مِثلَها بِالتَّسبيحِ وَالتَّقدِيسِ**»(٤).

قال رحمه الله: وهذا الخبرُ كالدَّلالةِ على أنَّه إنَّما يُكرَهُ السَّماعُ في الدُّنيا إذا كان ذلك(٥) الشَّيءُ مِن جنسِ المَزاميرِ وغيرِها، فأمَّا إذا كان مِن جِنسِ التَّسبيحِ والكلامِ الحَسَنِ -وإن كان يلتَذُّ(٦) بسَماعِه- فليس بمَكرُوهٍ(٧).

١٠٥- وبه قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ عليٍّ البَلْخِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا، قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ(٨) طَرْخانَ البَلْخِيُّ، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ خالدٍ، قال: [٣١/أ] حدَّثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن مالكٍ، عن

(١) ص، ف: حدثنا.

(٢) ضُبِّب عليها في الأصلِ، وكُتب في الحاشيةِ: «أظنُّه: أسمِعي».

(٣) ص، ف: «فتسمعهم».

(٤) أخرجه قوّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (٣١٨، ٩٩٧)، والحكيمُ الترمذيُّ في «نوادر الأصول» (١٤٩)، وابنُ حبيبٍ في «وصف الفردوس» (١٦٧)، من طُرُقٍ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، وكلها لا تخلو من ضعف.

(٥) سقطت من ص.

(٦) ص: «التَذَّ».

(٧) كتب مقابله في حاشية ص: «الَّذي ظَهَرَ لي أنَّه حَسَنٌ، وقال العامرُ . . . صحيحٌ، وإسنادُه جيِّدٌ. . . واللَّهُ أعلمُ ورسولُه».

(٨) سقطت من ف .

زيدِ بنِ أسلَمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ: أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه قال: «**مَن أَسلَمَ وَحَسُنَ إسلامُهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ**[١] **ما ازدَلَفَ**[٢] **مِنَ الحَسَناتِ، وَمَحا عَنهُ ما ازدَلَفَ**[٣] **مِنَ السَّيِّئاتِ، وما عَمِلَ عَبدٌ حَسَنةً إلَّا كُتِبَ لهُ بها عَشرُ حَسَناتٍ إلى سَبعِ مِئةٍ، وما عَمِلَ مِن سَيِّئةٍ كُتِبَ عَلَيهِ**[٤] **سَيِّئةٌ، إلَّا أن يَعفُوَ اللَّهُ عزَّ وَجلَّ**»[٥].

قال ﷺ: مُرادُه صلى اللَّه عليه بقولِه: «**وَحَسُنَ إسلَامُهُ**» أن يَتحرَّزَ مِن الكبائرِ، وأن يَتمسَّكَ بجميعِ أركانِ الإسلامِ؛ فإنَّ مَن أظهَرَ الشَّهادتينِ وأخَلَّ بما ذَكرناهُ لا يُوصَفُ بأنَّه قد حَسُنَ إسلامُه.

وبيَّنَ صلى اللَّه عليه الفضلَ بين الحسَناتِ والسَّيِّئاتِ، وأنَّ الحسَناتِ أَجمَعَ تُكتَبُ له[٦]، وأنَّ السَّيِّئاتِ عندَ ذلك تُمحى عنه؛ لأنَّ الصَّغائرَ تُكفَّرُ عند اجتنابِ[٧] الكبائرِ، فأمَّا[٨] أنَّ الحسنةَ يُكتَبُ بها عَشرُ حسَناتٍ فهو الَّذي نَطَقَ به الكتابُ، وأنَّ السَّيِّئةَ لا يُجزِئُ إلَّا بمِثلِها، فقد نَطَقَ به الكتابُ، وإنَّما كان كذلك؛ لأنَّ الزِّيادةَ على قَدرِ ما يَستحِقُّهُ المُطيعُ مِن[٩] الثَّوابِ[١٠] تَفَضُّلٌ[١١]،

---

(١) ليست في ف.
(٢) تصحَّفت في ف إلى: «ما أراد لف»!
(٣) تصحَّفت في ف إلى: «ما أراد لف»!
(٤) ف: «له».
(٥) أخرجه البخاريُّ (٤١) معلَّقًا بصيغةِ الجزمِ عن مالكٍ، به، ووصله والنَّسائيُّ (٤٩٩٨)، وابنُ حَجَر في «تغليق التعليق»: ٢/ ٤٤-٤٩، من طُرُق عن مالكٍ.
(٦) سقطت من ص.
(٧) ص: «عنه باجتناب».
(٨) ف: «وأما».
(٩) ف: «في».
(١٠) قولُه: «من الثواب» سقط في ص.
(١١) ف: «يفضل».

فإذا[1] عَلِمَ العبدُ ذلك كانت رغبتُه في التَّمسُّكِ بالطَّاعةِ أقوى، والزِّيادةُ على ما يَستحِقُّهُ العاصي مِنَ العقابِ تكونُ[2] ظُلمًا لو فَعَلَه تعالى، وهو مُنَزَّهٌ عن ذلك. [٣١/ب]

١٠٦- وبه قال: حدَّثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ يحيى بنِ[3] سَخْتُويَه النَّيسابُورِيُّ، قال: أخبَرَنا أبو العبَّاسِ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ الحسينِ الماسَرْجِسيُّ[4]، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ أسلَمَ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سليمانَ، قال: حدَّثنا عبدُ الحَكَمِ، عن أنَسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: **«لا يَقبَلُ اللَّهُ صَلاةَ رَجُلٍ لا يُؤدِّي الزَّكاةَ حتَّى يَجمَعَهُما؛ فإنَّ اللَّهَ قد جَمَعَهُما، فلا تُفَرِّقُوا بينهما»**[5].

قال ﷺ: والصَّلاةُ إذا لم تُقبَل فهي مردودةٌ لا يُستَحَقُّ ثوابُها، وذلك بيِّنٌ في الدَّلالةِ على أنَّ[6] مَنِ ارتكَبَ كبيرةً لا يُقبَلُ[7] منه سائرُ ما يأتيهِ مِنَ[8] الطَّاعاتِ[9].

١٠٧- وبه قال: وحدَّثنا قراءةً عليه، قال[10]: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ بنِ بُندارٍ الأصبَهانيُّ -بِها-، قال: حدَّثنا[11] أبو طاهرٍ

(١) ف: «وإذا».
(٢) ف: «يكون».
(٣) ف: «يحيى وسختويه»!
(٤) ص، ف: «الماسرخسي».
(٥) أخرجه أبو نُعيم في «حلية الأولياء»: ٩/ ٢٥٠، وإسناده ضعيف.
(٦) سقطت من ص.
(٧) ف: «تقبل».
(٨) قولُه: «ما يأتيه من» سقط من ف.
(٩) كتب بعده في أ ما نصُّه: «وكان في الأصلِ مكتوبًا: بلغت إملاءً مِن لفظِه سنةَ إحدى وأربعِ مِئَةٍ».
(١٠) قولُه: «وحدثنا قراءة عليه، قال» ليس في ص، ف.
(١١) بعده في ف: «ابن جريج».

سهلُ بنُ عبدِ اللَّهِ، قال: حدَّثنا أبو أيوبَ سليمانُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ، قال: حدَّثنا الوليدُ[١]، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عطاءِ بنِ أبي رَباحٍ وعِكرمةَ[٢] مولى ابنِ عبَّاسٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ ﷺ أنَّه[٣] بَيْنا هو جالسٌ عندَ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه إذ جاءَه عليُّ بنُ أبي طالبٍ عليه السلام، فقال: بأبي أنتَ وأُمِّي يا رسولَ اللَّهِ، تفلَّتَ هذا القرآنُ مِن صَدري، فما أَجِدُني أقدِرُ عليه، فقال له رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «أبا الحَسَنِ[٤]، أفَلا أعلِّمُكَ [٣٢/أ] كَلِماتٍ[٥] يَنفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وتَنفَعُ[٦] بِهِنَّ مَن عَلَّمتَه[٧]، ويَثبُتُ ما تَعلَّمتَهُ[٨] في صَدرِكَ؟» قال: أجَل يا رسولَ اللَّه، فعَلِّمني. قال: «إذا كانَت لَيلةُ الجُمُعةِ، فإنِ استَطَعتَ أن تَقُومَ في ثُلُثِ اللَّيلِ الآخِرِ؛ فإنَّها ساعةٌ مشهودةٌ، والدُّعاءُ[٩] فيها مُستَجابٌ، وهو قولُ أخي يَعقوبَ لبَنيهِ: ﴿سَوۡفَ أَسۡتَغۡفِرُ لَكُمۡ رَبِّيٓۖ﴾ [يوسف: ٩٨]، فإن لم[١٠] تَستطِع ففي وَسَطِها، فإن لم تَستطِع ففي أوَّلِها؛ تُصلِّي أربَعَ رَكَعاتٍ: تَقرَأُ في الرَّكعةِ الأُولى بِفاتحةِ الكتابِ و«سُورةِ يس»، وفي الرَّكعةِ الثَّانيةِ بفاتحةِ الكتابِ و«حم الدُّخانِ»، وفي الرَّكعةِ الثَّالثةِ بِفاتحةِ الكِتابِ و«الم[١١] تنزيلُ السَّجدةِ»، وفي الرَّكعةِ[١٢] الرَّابعةِ بفاتحةِ الكتابِ

---

(١) ف: «الوليد بن حماد».

(٢) ف: «عن عكرمة».

(٣) ص، ف: «قال».

(٤) ف: «أبا حسن».

(٥) كتب فوقه في أ: «بسم اللَّه الرحمن الرحيم».

(٦) ف: «وينتفع».

(٧) ص، ف: علمتهن.

(٨) ص، ف: «تعلَّمت».

(٩) ص: «الدعاء».

(١٠) ليست في ف.

(١١) ف: «الم» بدون الواو.

(١٢) ليس في ف.

و«تَبارَكَ» المُفصَّلِ، فإذا فَرَغتَ مِن التَّشهُّدِ فاحمَدِ اللَّهَ، وأَحسِنِ الثَّناءَ على اللَّهِ[١]، وصَلِّ[٢] عليَّ وعلى سائرِ النَّبيِّينَ، واستَغفِرْ للمؤمنينَ والمؤمناتِ ولإخوانِكَ الَّذين سَبَقُوك بالإيمانِ، ثمَّ قُل في آخِرِ ذلك: اللَّهمَّ ارحَمني بِتَركِ المَعاصي أبدًا ما أبقَيتَني، وَارحَمني أن أتكَلَّمَ بما[٣] لا يَعنِيني، وارزُقني[٤] حُسنَ النَّظرِ فيما يُرضِيكَ عنِّي[٥]، اللَّهمَّ بَديعَ السَّماواتِ والأرضِ ذا الجلالِ والإكرامِ والعِزَّةِ الَّتي لا تُرامُ، أَسألُكَ يا اللَّهُ يا رَحمانُ بِجَلالِكَ[٦] ونُورِ وَجهِكَ أن تُلزِمَ قَلبي حِفظَ كِتابِكَ، كما [٣٢/ ب] علَّمتَني[٧]، وارزُقني أن أتلُوَهُ على النَّحوِ الَّذي يُرضِيكَ عنِّي، اللَّهمَّ بديعَ السَّماواتِ والأرضِ ذا الجلالِ[٨] والإكرامِ والعِزَّةِ الَّتي لا تُرامُ، أسألُكَ يا اللَّهُ يا رحمانُ[٩] بجلالِكَ[١٠] ونُورِ وَجهِكَ أن تُنَوِّرَ بكتابِك بَصَرِي، وأن تُطلِقَ به لِساني، وأن تُفرِّجَ به عن[١١] قلبي، وأن تَشرَحَ به صَدرِي، وأن تَشغَلَ به بَدَني، فإنَّه لا يُعِينُني على الحقِّ غيرُك، ولا يُؤتِينيهِ إلَّا أنت، ولا قوَّةَ إلَّا باللَّهِ العليِّ[١٢] العظيمِ. أبا الحَسَنِ، تَفعَلُ ذلك ثلاثَ جُمَعٍ، أو خَمسًا، أو سَبعًا؛ تُجابُ

---

(١) قولُه: «على الله» ليس في ص، ف.

(٢) «وصلِّ عليَّ» بدله في ف: «وعلي».

(٣) في الأصل: ما.

(٤) ف: «وارقني».

(٥) زيادةٌ من ف.

(٦) ف: «بحالك».

(٧) ف: «علمتنيه».

(٨) ف: «الجال».

(٩) قولُه: «يا رحمن» ليس في ص.

(١٠) ف: «بجالك».

(١١) زيادةٌ من ص، ف.

(١٢) زيادةٌ من ف.

بإذنِ اللَّهِ تَعالى، فوالَّذِي بَعَثني بالحقِّ[(١)]، ما أخطَأَ مُؤمِنًا قَطُّ[(٢)]».

قال ابنُ عبَّاسٍ: فواللَّهِ، ما لَبِثَ عليٌّ عليه السلام إلَّا خَمسًا أو سَبعًا[(٣)] حتَّى جاءَ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه في مِثلِ ذلك المَجلِسِ، فقال: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّي كنتُ في حالٍ لا أتعلَّمُ أربعَ آياتٍ ونَحوَهُنَّ، فإذا قرأتُهُنَّ على نفسي تَتَفلته[(٤)] وأنا اليومَ أتَعَلَّمُ الأربعينَ آيةً ونحوَها، فإذا قرأتهنَّ عليَّ فكأنَّما كتابُ اللَّهِ بين عينيَّ، ولقد كنتُ أَسمَعُ[(٥)] الحديثَ فإذا أَرَدتُه تَفلَّتَ، وأنا اليومَ أَسمَعُ الأحاديثَ، فإذا تحدَّثتُ بها لم أُخطِئْ منها حَرفًا. قال: فقال له رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه عند ذلك: **«مُؤمِنًا[(٦)] ورَبِّ الكَعبةِ»**[(٧)(٨)].

قال رحمه الله: ولعلَّ سائِلًا يسألُ عن معنى قولِه: **«وهو قولُ أخي يعقوبَ لِبنيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾** [يوسف: ٩٨]» [٣٣/أ] ما[(٩)] معنَى ذلك؟

وجوابُه: أنَّهمُ اعتَذرُوا إليه وسألوه أن يَستغفِرَ لهم، فقَبِلَ[(١٠)] اعتذارَهم في

(١) بعده في ف: نبيًّا.

(٢) قولُه: «فوالَّذِي بعثَني بالحقِّ ما أخطأَ مُؤمِنًا قَطُّ» ليس في ص.

(٣) ف: «وسبعًا».

(٤) ف: «تفلتته».

(٥) بعده في ف: «من».

(٦) كذا في جميعِ النُّسخِ.

(٧) كتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «حديث ورجاله ثقات أخرجه البخاري ومسلم».

(٨) أخرجه الترمذيُّ (٣٥٧٠) وقال: «حديثٌ غريبٌ»، والحاكمُ في «المستدرك»: ١/ ٣١٦، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ»، وتعقبه الذهبي فقال: «هذا حديث منكر شاذ أخاف أن يكون موضوعًا، وقد حيرني واللَّه جودة سنده...». وأخرجه العقيلي في «الضعفاء»: ٥/ ١٨٦، وقال: «الحديث غير محفوظ... ليس يرجع من هذا الحديث إلى صحة، وكلا الحديثين ليس له أصل ولا يتابع عليه». وقال ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»: ٢/ ١٣٨: «هذا حديثٌ لا يَصِحُّ».

(٩) ص، ف: «وما».

(١٠) ف: «فقيل».

الوقتِ، ووَعَدَهم بالاستِغفارِ في هذا الوقتِ المشهودِ، فدَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ هذا الوقتَ مُختارٌ للدُّعاءِ[١].

فإن قال: فما[٢] معنى قولِه في الدُّعاءِ: «اللَّهمَّ ارحمني بتَركِ المعاصِي» وتَركُ المعاصي من قِبَلِ العبدِ؟ فالجوابُ: أنَّ المرادَ: الْطُف لي بلُطفٍ[٣] يَدعوني إلى تَركِ المعاصي. وعلى هذا الوجهِ قال: «وَارحَمني أن أتكلَّمَ بما لا يَعنِيني».

فإن قال[٤]: فما[٥] معنى قولِه: «ونُورِ وَجهِكَ»؟ فالجوابُ: أنَّه صلى اللَّه عليه وآله ذَكَر الوجهَ وأراد رَبَّ العِزَّةِ، فهو مِثلُ قولِه تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨]، ولم يُرِد بذلك[٦] الوجهَ الَّذِي هو العُضوُ، تعالى اللَّهُ عن ذلك.

فإن قال[٧]: فكُلُّ مَن فَعَلَ هذه الصَّلاةَ يَنالُ مِنَ الحفظِ ما ذَكَرَه؟ والجوابُ: أنَّه صلى اللَّه عليه وآله شرَطَ في ذلك الإيمانَ؛ حيثُ قال: «فَوَالَّذي بَعَثَني بالحقِّ[٨]، ما أخطَأَ مُؤمِنًا قطُّ».

١٠٨- وبه قال: أخبَرَنا أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ الطَّبرانيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الوهَّابِ بنُ رَواحةَ الرَّامَهُرمُزِيُّ[٩]، قال: حدَّثنا أبو كُريبٍ محمَّدُ

(١) ف: «الدعاء».
(٢) بعده في ف: «الفرق».
(٣) ف: «الطف به بلطفه».
(٤) ص، ف: قيل.
(٥) ص: «ما».
(٦) ليس في ص، ف.
(٧) ص، ف: «قيل».
(٨) بعده في ص، ف: «نبيًّا»، وضرب عليه في ص.
(٩) أ هكذا: «الرامهرمزدي»، وفي ف هكذا: «الزمهري مري».

ابنُ العلاءِ الهَمْدانِيُّ[١]، قال: حدَّثنا حفصُ بنُ بِشرٍ الأسَدِيُّ، قال: حدَّثنا حسنُ[٢] بنُ الحسينِ بنِ زيدٍ العَلَوِيُّ، عن أبيهِ، عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ، عن أبيه محمَّدِ بنِ عليٍّ، عن عليِّ بنِ الحسينِ، عن الحسينِ بنِ عليٍّ، [٣٣/ ب] عن عليٍّ عليهم السلام[٣]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «**قالَ لي جبريلُ** عليه السلام **: يا محمَّدُ، أَحِبَّ مِن شِئتَ[٤] فإنَّكَ مُفارِقُهُ، وَاعمَل ما شِئتَ فَإِنَّكَ مُلاقِيهِ، وَعِش كَم شِئتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ**».

وقال لي رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «**أَوجَزَ لي جبريلُ** عليه السلام[٥] **في الخُطبةِ**»[٦].

قال رحمه الله: وهذا الحديثُ[٧] -مع قلَّةِ حُروفِه- يَجمَعُ[٨] ممَّا يَتَّصِلُ بمصالحِ الدِّينِ والدُّنيا ما لا يُعرَفُ كُنهُهُ؛ فإنَّ المرءَ أعظَمُ ما يُوفِّرُه على الدُّنيا ومَحبَّتِها والتَّوفُّرِ عليها مَحبَّةُ مَن يُحِبُّهُ مِن أهلٍ وولدٍ وغيرِ ذلك، فبيَّنَ عليه السلام أنَّ

---

(١) ص: الهمذاني، وهو خطأ.

(٢) ف: «أحسن».

(٣) ف: «عليه الصلاة والسلام».

(٤) بعده في ف: «له».

(٥) «عليه السّلام» ليست في ف.

(٦) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٤٨٤٥). وأبو نُعيم في «حلية الأولياء»: ٣/ ٢٠٢، وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ . . .»، وضعَّفه العراقيُّ في «المُغني عن حمل الأسفار»: ١٠٤. وله شواهدُ يتقوَّى بها، منها: حديث سهلِ بنِ سعدٍ رضي اللَّه عنه. أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٤٢٧٨)، والحاكمُ في «المستدرك»: ٤/ ٣٢٤، وقال: «حديثٌ صحيحُ الإسنادِ»، ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٩٨٢) وقال: «هذا حديث لا يصح». ونقل السيوطي في «اللآلئ المصنوعة»: ٢/ ٢٨ عن الحافظ ابن حجر أنه قال: «والصواب أنه لا يُحكم عليه بالوضع، ولا له بالصحةِ، ولو تُوبع لكان حسنًا».

(٧) ف: «الخبر».

(٨) سقطت من ص.

هذه المحبَّةَ إذا تعقَّبَها الفِراقُ فيجبُ ألَّا يَركَنَ إليها، ولا يَتوفَّرَ عليها؛ بل يجبُ أن يَتوفَّرَ على ما يُؤدِّيه إلى الاجتماعِ[1] مع مَن يُحِبُّهُ في دارِ الخلودِ.

وبيَّنَ بقولِه[2]: «وَاعمَل ما شِئتَ فَإنَّكَ مُلاقِيهِ» التَّرغيبَ الشَّديدَ فيما يُؤدِّيه إلى الثَّوابِ، والتَّرهيبَ العظيمَ فيما[3] يُؤدِّيه إلى العقابِ؛ فقد جمَعَ بين التَّرغيبِ والتَّحذيرِ.

وبيَّنَ بقولِه: «وَعِش كَم شِئتَ فَإنَّكَ مَيِّتٌ» أنَّ هذا الموتَ الَّذي يَتصوَّرُه المرءُ في كلِّ وقتٍ ويخافُ نُزولَه به بَغتةً؛ يقتضي أن يكونَ حَذِرًا مُشفِقًا مُتمسِّكًا بطريقةِ التَّوبةِ. فهذا الَّذي قلنا قليلٌ مِن كثيرِ ما[4] يُستفادُ مِن هذه الكلماتِ[5]. [٣٤/أ]

١٠٩- **وبه قال: وحدَّثنا بقراءتي عليه، قال[6]:** أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ بقزوينَ، قال: حدَّثنا أبو حاتمٍ[7] محمَّدُ بنُ إدريسَ الحَنظَلِيُّ[8] الرَّازِيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ يزيدَ[9] بنِ سِنانٍ، قال: حدَّثنا الوليدُ بنُ عمرِو بنِ ساجٍ، وأبو ساجٍ[10] عثمانُ بنُ عمرٍو[11] بنِ ساجٍ -هما أخوانِ- ويونُسُ بنُ راشدٍ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن جريرِ بنِ يزيدَ بنِ جريرٍ، عن أبي زُرعةَ، عن أبي هريرةَ، قال: جاء جبريلُ إلى النَّبيِّ

(١) ف: «الثواب الاجتماعي».

(٢) ف: «قوله».

(٣) كتب فوقه في ص: مما، وفي ف: «مما».

(٤) ف: «مما».

(٥) كتب بعده في أ ما نصُّه: «وكان في الأصلِ مكتوبًا: بلغت قراءةً عليه».

(٦) قولُه: «وحدَّثنا بقراءتي عليه، قال» ليس في ص، ف.

(٧) بعده في ف: «بن»، وهو خطأ.

(٨) ف: «الحيطلي»، وهو تصحيف.

(٩) ف: «يزيد بن محمد».

(١٠) قولُه: «أبو ساج» ليس في ف.

(١١) قولُه: «بن عمرو» ليس في ف.

صلى اللَّه عليهما -وعنده القومُ- كهيئةِ الرَّجُلِ، حتَّى جعَلَ رُكبَتَه[١] على رُكبةِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه، وقال: يا محمَّدُ، أخبِرني بالإسلام. قال له نبيُّ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «تَعبُدُ اللَّهَ لا تُشرِكُ به شيئًا، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤتي الزَّكاةَ، وَتَصُومُ رَمَضانَ». قال[٢]: فإذا فعلتُ هذا فقد أسلمتُ؟ قال: «نعم». قال: صدقتَ. فجعَلَ القومُ يَعجَبُون مِن تصديقِه النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآلِه. قال: فأخبِرني عنِ الإيمانِ. قال: «تُؤمِنُ باللَّهِ، وملائكتِهِ، وكُتُبِهِ، ورُسُلِهِ، وبِالقدَرِ كُلِّهِ». قال: فإذا فعلتُ هذا فقد آمنتُ؟ قال: «نعم». قال: صَدَقتَ. قال: فأخبِرني ما الإحسانُ؟ قال: «تَعبُدُ اللَّهَ كأنَّكَ تَرَاهُ، فإن لم تكُن تَراهُ فإنَّهُ يَراكَ». قال: صَدَقتَ. قال: فأخبِرني متى السَّاعةُ؟ قال: «ما المسئولُ عنها بِأعلَمَ مِنَ السَّائلِ؛ ولكن لها أماراتٌ: إذا رِعاءُ[٣] البُهْمِ [٣٤/ ب] يَتَطاولون في البُنيانِ، ورَأيتَ الحُفاةَ العُراةَ العالَةَ مُلوكَ النَّاسِ، والمرأةَ تَلِدُ ربَّتَها، في خَمسٍ مِنَ الغَيبِ لا يَعلَمُها إلَّا اللَّهُ تعالى» ثمَّ قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِى ٱلۡأَرۡحَامِۖ﴾ [لقمان: ٣٤] إلى قوله: ﴿خَبِيرُۢ﴾ [لقمان: ٣٤]، ثمَّ قام الرَّجُلُ فانطَلَقَ، فأرسَلَ النَّبيُّ صلى اللَّه عليه في إِثْرِهِ، ولم[٤] يُوجَد، فقال النَّبيُّ صلى اللَّه عليه: «هذا جبريلُ، أتى يُخبِرُكُم بمعالِمِ دِينِكُم، ما جاءَني في صُورةٍ قطُّ إلَّا عَرَفتُهُ غَيرَ هَذِهِ»[٥][٦].

قال رحمه الله: وهذا الخبرُ[٧] إنْ صحَّ فالمرادُ بذكرِ الإسلامِ ما تُفيدُه اللُّغةُ، وكذلك المرادُ بذكرِ الإيمانِ، وإلَّا فَهُما من جهةِ الشَّرعِ لا يختلفانِ في

(١) ص: «ركبتيه».
(٢) ليست في ف.
(٣) كتب فوقه في ف ما نصُّه: «أي: الأراذل. تمت».
(٤) ف: «فلم».
(٥) كُتب مقابله في ص حاشية كبيرة، لكنها مطموسة، فلم نتمكن من قراءتها.
(٦) أخرجه البخاريُّ (٥٠) ومسلمٌ (٩).
(٧) قولُه: «وهذا الخبر» سقط من ص، ف.

الفائدةِ، فكأنَّه سأل(١) أوَّلًا عنِ الاستسلام(٢) والانقيادِ، وتسليمِ النَّفسِ للعملِ، فذكَرَ صلى اللَّه عليه ما يَتعلَّقُ بالأفعالِ، ثمَّ سألَ عنِ الإيمانِ الَّذي هو التَّصديقُ، فأجابَ بما يَلزَمُ مِنَ التَّصديقِ معرفةً وقولًا.

فأمَّا(٣) قولُه صلى اللَّه عليه: «وبِالقَدَرِ كُلِّهِ»، فربَّما تظُنُّ المُجبِرةُ أنَّ ذلك يدُلُّ على قولِهم، وكَلَّا أن(٤) يكونَ كذلك(٥)؛ بل المُرادُ أن يُؤمِنَ بكلِّ ما يَنزِلُ بالمرءِ(٦) من قِبَلِ اللَّهِ تعالى أنَّه حقٌّ وعدلٌ؛ لأنَّ كلَّ(٧) ذلك مما قدَّرَه اللَّهُ على العبادِ، وأرادَ إبطالَ قولِ مَن يزعُمُ في(٨) الأمراضِ والمصائبِ أنَّها ليسَت مِن قِبَلِ اللَّهِ، أو أنَّها(٩) ليسَت بعدلٍ وحكمةٍ.

فأمَّا الإحسانُ الَّذي سألَ(١٠) [٣٥/أ] عنه؛ فالمُرادُ به ما يكونُ المرءُ به مُحسِنًا إلى نفسِه، فأجابَه بأنَّه عبادةُ اللَّهِ على وجهِ الإخلاصِ؛ لأنَّه إذا تصوَّرَ فيما يأتيه كأنَّ اللَّهَ يراه؛ أَخلَصَ(١١) في العملِ.

والأقربُ في قولِه: «ما جاءَني في صُورةٍ قطُّ إلَّا عَرفتُهُ غيرَ هذه» أن يكونَ المرادُ(١٢) أنَّه لم تتقدَّم(١٣) معرفتُه بالصُّورةِ لا بأنَّه جبريلُ؛ فقد كان من قَبلُ

---

(١) ف: «سئل».
(٢) ف: «الإسلام» وكتب مقابلها في الحاشية: «الاستسلام».
(٣) ص، ف: «وأما».
(٤) ف: «قولهم لا كلام وأن».
(٥) فوقها في ف كلمة لم نتبينها.
(٦) ف: «على المرء».
(٧) ليست في ص، ف.
(٨) ف: «من».
(٩) ف: «وأنها».
(١٠) ص، ف: «سئل».
(١١) بعده في ص، ف: «له».
(١٢) بعده في ص، ف: «به».
(١٣) ف: «يتقدم»، وفي ص غير منقوطة.

يأتيه بصورةٍ معروفةٍ، كما رُوِيَ[١] أنَّه أتاه على صُورةِ دِحيةَ الكَلبيِّ[٢].

١١٠- وبه قال: قُرِئَ على القاسمِ بنِ أبي صالحٍ -وأنا حاضرٌ أسمَعُ-، حدَّثكم إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ سعيدٍ الأصبهانيُّ، قال: حدَّثنا شَرِيكٌ، عنِ ابنِ[٣] الأصبَهانيِّ، عن عِكرِمةَ، قال: قال لي ابنُ عبَّاسٍ: قُم إلى زيدٍ وهو جالسٌ في المسجدِ فاسألهُ عن زوجٍ وأبوينِ، ثمَّ قال ليَ: اجلِس؛ فإنِّي أخافُ أن تُسفِّهَ على رجُلٍ مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه، ثمَّ أرسَلَ رجُلًا مِنَ العَرَبِ فَسَأَلَه؛ فقال: للزَّوجِ النِّصفُ، وللأُمِّ ثُلُثُ ما بَقِيَ، فأتَى ابنَ عبَّاسٍ فذكَرَ ذلك له، فقال: ارجِع إليه فقُل له: أفي كتابِ اللَّهِ هذا أم بِرَأيِكَ؟ فقال[٤]: لا، ولكن بِرَأيِي، فقال ابنُ عبَّاسٍ: وأنا أقولُ بِرَأيي: للأمِّ الثُّلُثُ[٥].

قال ﷺ: وهذا بيِّنٌ في الدَّلالةِ على أنَّ علماءَ أصحابِ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه كان يُصوِّبُ بعضُهم بَعضًا في الاجتهادِ؛ [٣٥/ ب] لأنَّ ابنَ عبَّاسٍ كَرِهَ أن يُنفِذَ عِكرِمةَ في مُخاطبةِ زيدٍ لتعصُّبِه[٦] -كان- لمذهبِ ابنِ عبَّاسٍ، وخاف أن تَبدُرَ[٧] منه كلمةٌ تدُلُّ على تخطئتِه، فعَدَلَ عنه إلى واحدٍ مِنَ العربِ، ثمَّ بيَّنَ أنَّه[٨] إذا جازَ لزيدٍ أن يقولَ ذلك برأيِه جازَ له أيضًا أن يُخالِفَهُ

(١) ف: «ورد».

(٢) كُتب مقابله في حاشيةِ الأصلِ: «بلغ».

(٣) في النُّسَخ: «أبي» وهو تحريفٌ، والتَّصويبُ من مصادرِ التَّخريجِ.

(٤) سقطت من ص، ف.

(٥) أخرجه عبدُ الرزاقِ في «المصنَّف» (١٩٠٢٠)، وابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٣١٧١٠)، والبيهقيُّ في «السنن الكبير» (١٢٤٣٦).

(٦) ص، ف: «بتعصُّبه».

(٧) ص، ف: «ابدر».

(٨) سقطت من ص، ف.

ويقولَ بِرَأيِهِ، وكلُّ واحدٍ منهما يتعلَّقُ بكتابِ اللَّهِ، لكنَّه على وجهِ الاستدلالِ، لا لأنَّ[١] الظَّاهرَ يدُلُّ على ذلك أيضًا[٢].

١١١- **وبه قال**: حدَّثنا[٣] أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ بنِ بُندارٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا[٤] أحمدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا[٥] النُّفَيليُّ، قال: حدَّثنا زُهَيرٌ، قال: حدَّثنا مِسعَرُ بنُ كِدامٍ، عن عُبيدِ بنِ حسنٍ[٦]، عنِ ابنِ مُغَفَّلٍ[٧]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «**نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهلِهِ صَدَقَةٌ**»[٨].

قال رحمه الله: وإنَّما تكونُ صدقةً إذا فعَلَ هذا الإنفاقَ لوجهِ القُربةِ ولوجهِ الإحسانِ، فأمَّا إذا فعَلَه على وجهِ الشَّهوةِ[٩] لذلك أو على وجهِ دفعِ المَضَرَّةِ؛ فليس ذلك بصدقةٍ.

١١٢- **وبه قال**: حدَّثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثني الهيثمُ بنُ خارِجةَ، قال: حدَّثنا الوليدُ ابنُ مسلمٍ، قال: سألتُ الأوزاعِيَّ واللَّيثَ بنَ سعدٍ ومالكَ بنَ أنَسٍ وسفيانَ الثَّورِيَّ عنِ القرآنِ وهذه الأحاديثِ الَّتي جاءت[١٠] فيها [٣٦/أ] ذكرُ الرُّؤيةِ[١١]؛

---

(١) ص، ف: «لأ أن».
(٢) هذا الأثر ليس في نظام الفوائد.
(٣) سقطت من ف.
(٤) سقطت من ف.
(٥) سقطت من ف.
(٦) ف: «الحسن».
(٧) ص، ف: «معقل».
(٨) أخرجه وكيعٌ في «الزهد» (١٠٥)، وابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٢٧١٧٧)، وله شاهدٌ بلفظه من حديثِ أبي مسعودٍ البدريِّ رضي اللَّه عنه؛ أخرجه البخاريُّ (٤٠٠٦)، ومسلمٌ (١٠٠٢).
(٩) ف: «الشُّهرة».
(١٠) ف: «جار».
(١١) ف: «الرِّواية».

فقالوا: أَمِرُّوها كما جاءت بلا كيف[١].

قال ﷺ: وهذا يدُلُّ مِن قولِ هؤلاءِ الأئمَّةِ[٢] الكِبارِ على بُعدِهم[٣] مِن القولِ بالتَّشبيهِ؛ لأنَّ المُشبِّهةَ تُثبِتُ الرُّؤيةَ وتُكيِّفُ ذلك وتُحقِّقُه، فإذا دَفعُوا أن يُقالَ فيه بكيف[٤] فقد نَفَوُا التَّشبيهَ، وإنما أرادوا -واللَّهُ أعلمُ- أنَّ هذه الأحاديثَ[٥] -كالآياتِ المُتشابِهةِ- يجبُ أن تُروى ويُتوقَّفَ في معناها، لا أنَّهم شكُّوا في ذلك، ومَن رَوَى هذه الأخبارَ، وقد تَقدَّمَ معرفتُه بأنَّه تعالى لا يجوزُ أن يُقابَلَ[٦] ويكونَ في جهةٍ دون جهةٍ؛ عَلِمَ أنَّ مُرادَ رسولِ اللَّهِ[٧] صلى اللَّه عليه بهذه الأخبارِ خلافُ ذلك، ثمَّ إذا تَوَقَّفَ في ذلك وفي تفصيلِ ما أرادَه لم يكُن عليه حَرَجٌ.

١١٣- وبه قال: حدَّثنا أبو إسماعيلَ خَلَفُ[٨] بنُ أحمدَ بِرامَهُرمُزَ، قال: حدَّثنا سهلُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عَبْدةَ[٩]، قال: أخبَرَنا حمَّادُ بنُ زَيدٍ، قال: حدَّثنا أيُّوبُ ويونُسُ والمُعلَّى بنُ زِيادٍ، عنِ الحسنِ، عنِ الأحنفِ، عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**إذا التَقى المُسلِمانِ بِسَيفَيهِما[١٠] فَقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَهُ فَالقَاتِلُ وَالمقتُولُ في النَّارِ**»[١١].

---

(١) أخرجه أخرجه ابنُ أبي خَيثمةَ في «التاريخ الكبير» (٣٢٨٣، ٤٦٨٨)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (٣١٣)، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» (٩٥٥).

(٢) ف: «الأمَّة».

(٣) ف: «على ما بعدهم».

(٤) ف: «به كيف».

(٥) ف: «الحاديث».

(٦) ف: «يقال».

(٧) ص: «الرَّسول».

(٨) ف هكذا: «خلف من . . . أحمد».

(٩) ف: «عقبة»، ثم كتب فوقها: «عبدة».

(١٠) ف: «مسلمان بسيفهما».

(١١) أخرجه البخاريُّ (٣١، ٦٨٧٥) ومسلمٌ (٢٨٨٨).

قال ﷺ: ومُرادُه صلى اللَّه عليه -إذا صحَّ هذا[(١)] الخبرُ- أن يكونا [٣٦/ب] قبلَ هذا الالتقاءِ[(٢)] مُسلمَينِ، ومرادُهما بالالتقاءِ القتلُ على وجهِ الابتداءِ، فإنَّهما -والحالُ هذه- مُرتكِبانِ لأمرٍ عظيم، فهُما في النَّارِ، فأمَّا إذا كان أحدُهما دافِعًا للآخَرِ عن نفسِهِ، أو كان قاتلًا لمَن يَستحِقُّ القتلَ، فذلك غيرُ داخلٍ في هذا الخبرِ.

١١٤- وبه قال: حدَّثنا[(٣)] أبو عبدِ اللَّهِ الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ إملاءً، قال: أخبَرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ مطروحِ بنِ إبراهيمَ العَدلُ بمِصرَ، قال: حدَّثني عطيَّةُ بنُ بَقِيَّةَ الحِمصِيُّ، قال: حدَّثنا[(٤)] أبي بَقِيَّةُ بنُ الوليدِ، عن الزُّبَيدِيِّ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**إنَّ اللَّهَ ﷻ أَفرَحُ بِتَوبةِ أَحَدِكُم مِنَ الضَّالِّ الواجِدِ والعَقِيمِ الوالِدِ والظَّمآنِ الوارِدِ؛ فَمَن تابَ إلى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ[(٥)] تَوبَةً نَصُوحًا أَنسَى اللَّهُ حافِظَيهِ وبِقاعَ الأَرضِ خَطاياهُ وَذُنُوبَهُ**. أو قال: **ذُنُوبَهُ وَخَطاياهُ**»[(٦)].

قال رحمهُ اللَّهُ: إن قِيل: كيف يَصِحُّ هذا الخبرُ، والفَرَحُ لا يجوزُ على اللَّهِ تعالى، وإنَّما يجوزُ على مَن[(٧)] تجوزُ عليه المنافعُ؟

---

(١) سقطت من ص.

(٢) ف: «الالقيا».

(٣) ص، ف: «أخبرنا».

(٤) ص: «حدثني».

(٥) قولُه: «أفرح بتوبة أحدكم... إلخ» سقط من: ف.

(٦) أخرجه الثعلبيُّ في «الكشف والبيان»: ٨/ ٣١٦، والخلَّالُ في «المجالس العشرة» (٨٦)، وابنُ عساكرَ في «التوبة» (٥). وأصله في «صحيح مسلم» (٢٦٧٥) من حديثِ أبي هريرة رضي اللَّه عنه.
ولشطره الأول شواهد من حديثِ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، وأنس بن مالك رضي اللَّه عنهما وغيرهما؛ أخرجها: البخاريُّ (٦٣٠٨، ٦٣٠٩)، ومسلمٌ (٢٧٤٤- ٢٧٤٧).

(٧) ف: «ما».

وجوابُنا[١]: أنَّه تعالى إذا أرادَ وأحبَّ مِنَ العبدِ هذه التَّوبةَ وبعَثَ عليها وحذَّرَ مِن تَركِها؛ صارَ حالُه كحالِ الفَرِحِ منَّا بالشَّيءِ؛ لأنَّ فرَحَه يدعوه إلى شدَّةِ الإرادةِ والمحبَّةِ لذلك الشَّيءِ، فهو تشبيهٌ مِن رسولِ اللَّهِ صلى [٣٧/أ] اللَّه عليه وآلِه على وَجهِ المجازِ؛ ولذلك[٢] شبَّهَهُ بالضَّالِّ الواجدِ الَّذي يَعظُمُ فَرَحُهُ بما يَجِدُهُ.

وفي الخبرِ -إن صحَّ- دَلالةٌ على أنَّه تعالى[٣] لا يَخلُقُ في العبادِ المعصيةَ والتَّوبةَ؛ لأنَّه[٤] إن خَلَقَهما[٥] فيه فَلِمَ صارَ أفرَحَ بالتَّوبةِ منه بالمعصيةِ؟!

ومعنى قولِه: «**أَنسَى اللَّهُ حافِظيهِ وبِقاعَ الأرضِ خَطَاياهُ**» أنَّه جلَّ وعزَّ إذا[٦] أزالَ عقابَ المعصيةِ بهذه التَّوبةِ صارَ زَوالُه بمنزلةِ إنساءِ اللَّهِ حافِظيهِ وبِقاعَ الأرضِ خطاياهُ، وأنَّه جلَّ وعزَّ جادَ[٧] بِنِسيانِ[٨] الحفَظةِ وغيرِهم ذلك.

١١٥- وبه قال: قرأتُ على أبي جعفرٍ أحمدَ بنِ عُبيدِ الأَسَدِيِّ بهَمَذانَ، حدَّثكم أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ أيُّوبَ بنِ زاذَانَ القِرَبيُّ، قال: حدَّثنا سهلُ بنُ بكَّارٍ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عليِّ بنِ زيدٍ وقَتادَةَ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**يقولُ اللَّهُ تعالى: الكبرياءُ رِدائي، وَالعَظَمةُ إزاري، مَن نازَعَني أحدَهُما قَذَفتُهُ في النَّارِ**»[٩].

---

(١) ف: «إخواننا»، وفي ص: «جوابنا».
(٢) ف: «فلذلك».
(٣) ص: «أنَّ اللَّه تعالى».
(٤) ص، ف: «ولأنَّه».
(٥) ص، ف: «خلقها».
(٦) سقطت من ف.
(٧) غيرُ واضحةٍ بالأصلِ، ومن قولِه: «إنساء اللَّه حافظيه...» إلى هنا ساقطٌ من: ص، ف.
(٨) ص، ف: «نسيان».
(٩) أخرجه أبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤)، وأحمد (٩٣٥٩)، وابن حبان =

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا الخبرُ في البَعثِ على التَّواضُعِ ومُفارَقةِ التَّكبُّرِ مِن أبلغِ ما رُوِيَ فيه، وليس المُرادُ بالعظمةِ ما يقولُه بعضُ الجُهَّالِ مِن إثباتِ الوجهِ للَّهِ واليدَينِ، إلى[1] سائرِ ما تقولُه المشبِّهةُ، بل العظمةُ للَّهِ تعالى هي نفيُ التَّشبيهِ عنه، وتنزيهُه عمَّا لا [٣٧/ ب] يليقُ بذاتِه وبأفعالِه[2].

١١٦- وبه قال: أخبَرَنا أبو عُبيدٍ محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ الملكِ ابنُ أخي هلالِ الرَّأيِ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو مسلمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، قال: حدَّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن سليمانَ الأعمَشِ، عن سعدِ[3] بنِ عُبيدةَ، عن أبي عبدِ الرَّحمنِ السُّلَمِيِّ، عن[4] عليٍّ عليه السلام: أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه كان في جنازةٍ، فأخَذَ عُودًا فنكَتَ به في الأرضِ، ثمَّ قال: «ما مِنكُم مِن أحَدٍ إلَّا وقد كُتِبَ مكانُهُ مِنَ[5] الجنَّةِ والنَّارِ» فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إذًا نتَّكِلَ عليها. قال: فتَلَا رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل: ٥ - ١٠][6] [7].

قال رحمهُ اللَّهُ: انظُروا كيف أجابَ صلى اللَّه عليه وآلِه بأنَّه لا يجوزُ

= (الإحسان: ٥٦٧١) بنحوه. وأخرجه مسلمٌ (٢٦٢٠) من طريقِ أبي مسلم الأغرِّ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، وأبي هريرة رضي اللَّه عنهما بلفظ: «العِزُّ إزارهُ، والكبرياءُ رداؤهُ؛ فمَن يُنازِعُني عذَّبتُهُ».

(١) ف: «إلَّا».

(٢) ص: وأفعاله.

(٣) ف: «سعيد».

(٤) بعده في ص: «أمير المؤمنين».

(٥) ف: «في».

(٦) كتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «صحيح».

(٧) أخرجه البخاريُّ (٤٩٤٦، ٤٩٤٩، ٦٢١٧، ٧٥٥٢)، ومسلمٌ (٢٦٤٧).

الاتِّكالُ على ما قد كَتَبَهُ اللَّهُ وعلى ما عَلِمَهُ؛ بل يجبُ بَذْلُ الجُهدِ(١) في اختيارِ الطَّاعاتِ، فإنَّ ذلك ممَّا(٢) يُيسِّرُ للمُتمسِّكِ(٣) بها(٤) عِمارةَ الآخرةِ.

١١٧- **وبه قال**: حدَّثنا أبو عِمرانَ موسى بنُ سعيدٍ الفَرَّاءُ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ الحسينُ بنُ بَزِيعٍ البَزَّارُ إملاءً من حِفظِه، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ حربٍ الطَّائيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ فُضيلٍ، [٣٨/أ] عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن أبي بكرِ بنِ أبي زُهيرٍ، عن أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ(٥) ﷺ: أنَّه سأل النَّبيَّ صلى اللَّه عليه: كيف الصَّلاحُ بعد هذه الآيةِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]؟ فقال النَّبيُّ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**يا أبا بَكرٍ، أَلَستَ تَمرَضُ؟ أَلَستَ تَحزَنُ؟ أَلَستَ تُصيبُكَ اللَّأْواءُ؟**» قال: بلى. قال: «**فَهُوَ ما تُجزَونَ بِهِ**»(٦)(٧).

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ ما يَستحِقُّه على سيِّئِ أعمالِه يزولُ

---

(١) قولُه: «بذل الجهد» سقط من: ف.

(٢) سقطت من: ص.

(٣) ص، ف: «التمسك».

(٤) ف: «بهما».

(٥) ليست في: ص.

(٦) كتب مقابله في حاشية ص: «ضعيف جدًّا . . . لا أصل له، لا أنه باطل، و[اللَّه] أعلم».

(٧) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٦٨، ٦٩)، وابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (الإحسان: ٢٩١٠)، والحاكمُ في «المستدرك»: ٣/ ٧٤، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. لكن جزَمَ أبو زُرعةَ الرَّازي وغيره بأنَّ روايةَ ابن أبي زُهيرٍ عن أبي بكرٍ الصديقِ مرسلةٌ. يراجع: «المراسيل» لابن أبي حاتم (٩٦٠)، و«الجرح والتعديل»: ٩/ ٣٣٨، و«تهذيب الكمال»: ٣٣/ ٩٠.

وللحديث شاهدٌ في «صحيح مسلم» (٢٥٧٤) من حديثِ أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: لمَّا نزلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ بلغَت من المسلمين مَبلغًا شديدًا، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قارِبُوا، وسدِّدُوا؛ ففي كلِّ ما يُصابُ به المسلمُ كفَّارةٌ، حتَّى النَّكبةِ يُنكَبُها، أو الشوكةِ يُشاكُها».

بالتَّوبةِ، وقد يزولُ بما يَستحِقُّه على المرضِ وغيرِه؛ لكَيلا يَيأسَ[١] مَن عَمِلَ المعاصيَ مِنَ الثَّوابِ.

١١٨- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ مَعبَدٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا يعقوبُ بنُ أبي يعقوبَ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، قال: حدَّثنا خَلَفُ بنُ خليفةَ، عن العلاءِ بنِ المُسيَّبِ، عن أبيهِ، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه، قال: «**لَتَدخُلُنَّ**[٢] **الجنَّةَ كُلُّكُم، إلَّا مَن يَأبَى**». قالوا[٣]: ومَن يَأبَى يا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: «**مَن أطاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ دخولَ المرءِ الجَنَّةَ موقوفٌ على اختيارِه؛ لأنَّه لا يُقال: أَبَى فلانٌ كَيتَ وكَيتَ، إلَّا وهو مُتمكِّنٌ مِن [٣٨/ ب] فِعلِ ما امتَنَع منه، وبيَّنَ أنَّ دخولَ الجَنَّةِ لا يحصُلُ إلَّا بالتِزامِ[٥] طاعتِه، وأنَّ مَن عَصاهُ صلى اللَّه عليه فقد أبَى، ودخَلَ في الاستثناءِ.

١١٩- **وبه قال**: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ مَزيدٍ[٦] الخشَّابُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شَيبةَ[٧]، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، عن إسحاقَ بنِ أبي فَروةَ، عن

---

(١) أ: «يأيس».

(٢) ف: «لا تدخلن».

(٣) ف: «قال».

(٤) أخرجه ابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (الإحسان: ١٧)، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٨٠٨).

وله شاهدٌ مِن حديثِ أبي هريرة؛ أخرجه البخاريُّ (٧٢٨٠).

(٥) تصحفت في ف إلى: «بالاتزم».

(٦) ف: «يزيد» غير منقوطة.

(٧) ف: «شبيهة».

إبراهيمَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ حُنَينٍ[(١)]، عن أبيهِ، عن[(٢)] عليٍّ عليه السلام[(٣)]، قال: أُتِيَ النَّبيُّ صلى اللَّه عليه وآله بِرَجُلٍ قَتَلَ عَبدَه مُتعمِّدًا، فجَلَدَه رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه مِئةً، ونَفاهُ[(٤)] سَنةً، ومَحَى سَهمَه مِنَ المسلمينَ، ولم يُقِدهُ مِنهُ[(٥)].

قال رحمهُ اللَّهُ: وفي هذا الخبرِ دَلائلُ، منها: أنَّ المِلْكَ شُبهةٌ في زَوالِ القَوَدِ.

ومنها: أنَّه يجوزُ للإمامِ أن يَبلُغَ في التَّعزيرِ مَبلَغَ الحدودِ.

ومنها: أنَّ هذا القتلَ يُخرِجُه مِن أن يكونَ مسلمًا على وجهِ المدحِ، لولا[(٦)] ذلك لَما مَحَى سَهمَهُ[(٧)] مِنَ المسلِمينَ.

١٢٠- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا أبو الحسنِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ البَراءِ، قال: حدَّثنا المُعافَى بنُ سليمانَ، قال: حدَّثنا حكيمُ بنُ نافعٍ، عنِ الأعمَشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: [٣٩/أ] **«لو أَنَّ عَبدَينِ تَحابَّا في اللَّهِ؛ واحدٌ في المَشرِقِ، والآخَرُ في المَغرِبِ؛**

---

(١) ف: «حصين» ص: «حسين».

(٢) بعده في ص: «أمير المؤمنين».

(٣) ص: «عليه الصلاة والسلام».

(٤) ف: «ونفى».

(٥) أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٢٨٠٨٣)، وابنُ ماجه في «السنن» (٢٦٦٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٥٣١)، والدارقطنيُّ في «السنن» (٣٢٨٣، ٣٢٨٤)، وإسنادُه ضعيفٌ جدًّا؛ فيه إسحاقُ بنُ أبي فروةَ؛ متروكُ الحديثِ. يراجع: «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ١/ ١٩٣.

(٦) ص: «ولولا».

(٧) ف: «اسمه».

لَجَمَعَ اللَّهُ بينهما يومَ القيامةِ، يقولُ: هذا الَّذي كُنتَ تُحِبُّهُ فيَّ»[١][٢].

قال رحمهُ اللَّهُ: وفي الخبرِ دَلالةٌ على أنَّ منزلةَ التَّحابُبِ في اللَّهِ عظيمةٌ، وإنَّما عَظُمَت هذه المنزلةُ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يُحِبُّ الآخَرَ لقيامِه بحقِّ طاعةِ اللَّهِ ﷻ، ولأنَّ كلَّ واحدٍ منهما كالمتكفِّلِ بمعونةِ الآخَرِ فيما له ولأجلِه أَحَبَّهُ، ويدخُلُ[٣] في المعونةِ ما يتَّصِلُ بالعِلمِ والعملِ في عِمارةِ الآخرةِ، وما يتَّصِلُ بمعونةِ الدُّنيا، وما يتَّصِلُ بالتَّنبيهِ على ما يُوجِبُ صَرفَ كلِّ واحدٍ منهما عنِ المعصيةِ، فإذا كانا[٤] كذلك صَفَت لهما المحبَّةُ في ذاتِ اللَّهِ تعالى، فجعَلَ اللَّهُ ﷻ ذلك سببًا للجمعِ بينهما في الجنَّةِ؛ حتَّى يتكاملَ لهما السُّرورُ.

١٢١- وبه قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ بأَسَدَآباذَ[٥]، قال: أخبَرَني محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ[٦] الأشعَثِ، قال: حدَّثني أبو الحسينِ[٧] موسى بنُ إسماعيلَ، قال: حدَّثنا[٨] أبي، عن أبيهِ، عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ، عن أبيهِ، عن آبائهِ، عن عليٍّ عليهم السَّلامُ[٩]، قال: لولا أنَّ اللَّهَ -جلَّ وعزَّ-

(١) كتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «حسنٌ، ورجالُه ثقاتٌ».

(٢) أخرجه أبو نُعيم الأصبهانيُّ في «الأربعين على مذهبِ المتحققين من الصوفية» (٣١)، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٨٦٠٦). وقال المُناوي في «التيسير»: ٢/ ٣٠٥: «بإسنادٍ ضعيفٍ». ويشهد له حديث: «المرءُ مع مَن أحبَّ» أخرجه البخاري (٦١٦٨)، ومسلم (٢٦٤٠) من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه.

(٣) ف: «ويد».

(٤) ف: «فإن كان».

(٥) ص، ف: «باستذاباذ».

(٦) قولُه: «محمد بن» ليس في: ص.

(٧) ف: «أبو الحسن».

(٨) ف: «حدثني».

(٩) ف: «عليه السلام».

خَلَقَ ابنَ آدَمَ أحمَقَ ما عاشَ، ولو عَلِمَتِ البهائمُ ما تصنعون(١) بها(٢) ما سَمِنَت لكم، ثمَّ قال(٣) عليٌّ عليه السلام(٤): [٣٩/ ب] ما(٥) رأيتُ إيمانًا مع يقينٍ أشبهَ منه بشكٍّ إلَّا هذا الإنسانَ، إنَّه كلَّ يومٍ يُودِّعُ، وإلى القبورِ(٦) يُشيِّعُ، وإلى غرورِ الدُّنيا يَرجِعُ، وعن الشَّهواتِ والذُّنوبِ لا يُقلِعُ، فلو(٧) لم يكُن لابنِ آدمَ المسكينِ ذنبٌ يَتوَكَّفُه ولا حسابٌ يُوقَفُ عليه إلَّا موتٌ يُبدِّدُ شَملَهُ ويُفرِّقُ جَمعَهُ ويُوتِمُ وَلَدَه؛ لكان ينبغي له أن يُجاوِزَ ما هو فيه بأشَدِّ النَّصَبِ، وأتعَبِ(٨) التَّعَبِ، ولقد غَفَلنا عنِ الموتِ غَفلةَ أقوامٍ غيرِ نازلٍ بهم، ورَكَنَّا إلى الدُّنيا وشَهَواتِها رُكونَ أقوامٍ قد أيقَنُوا بالمَفازِ، وغَفَلنا عن الماضي مِنَ الذُّنوبِ غَفلةَ أقوامٍ لا يَرجُونَ(٩) حسابًا، ولا يخافون عذابًا(١٠)(١١).

قال رحمهُ اللَّهُ: ولعلَّ مَن يَسمَعُ(١٢) بهذا الخبرِ لا يَعرِفُ تأويلَ(١٣) قولِه:

---

(١) ص: يصنعون.

(٢) ف: «بها لكم».

(٣) بعده في ص: «أمير المؤمنين».

(٤) ص: «عليه الصلاة والسلام».

(٥) ص: «مع».

(٦) ف: «القبر».

(٧) ص: «ولو».

(٨) ف: «والتعب».

(٩) ف: «لا يرجعون».

(١٠) ص: «عقابًا».

(١١) لم نقف عليه عند غيرِ المصنِّف. وفي إسنادِه محمدُ بنُ محمدِ بنِ الأشعثِ، ذكر ابنُ عديٍّ في «الكامل»: ٩/ ٤٤٦-٤٤٩: أن له نسخةً قريبًا من ألفِ حديثٍ عن موسى بن إسماعيل، عن أبيه، عن جَدِّهِ، عامتها مناكير، قال: «وكان مُتَّهمًا في هذه النسخةِ، ولم أجِد له فيها أصلًا». والظاهر أن هذا الأثر منها.

(١٢) ص: «سمع».

(١٣) ف: «ويل».

«إنَّ اللَّهَ خَلَقَ ابنَ آدمَ أَحمَقَ»، ومرادُه -واللَّهُ أعلمُ- خَلَقَه على وجهٍ لا تستمرُّ به المعرفةُ؛ بما يؤولُ إليه أمرُه عاجلًا[1] مِنَ الموتِ وآجِلًا مِنَ الخوفِ؛ لِما جَبَلَه عليه من جوازِ الغفلةِ والسَّهوِ عليه، ولِما خَلَقَه عليه مِنَ الحاجةِ الشَّديدةِ والنَّقصِ اللَّذَينِ يَصرِفانِه، وإن عَلِمَ ذلك عنَّ التَّمسُّك بحُكمِهما[2]؛ ولذلك مثَّلَ حالَ ابنِ آدمَ بالبهيمةِ الَّتي لو عَلِمَت أنَّها مُعَدَّةٌ للذَّبحِ لَما[3] سَمِنَت.

١٢٢- وبه قال[4]: [٤٠/أ] حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضرِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: حدَّثنا عبدُ الوهَّابِ، قال: أخبَرَنا زيادٌ الجصَّاصُ، عن الحسَنِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مغفَّلٍ، قال: كان رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يُبايِعُ النَّاسَ تحت الشَّجرةِ، وإنِّي لَأرفَعُ أغصانَها عن وَجهِه؛ إذ جاءَه رَجُلٌ وَجهُهُ[5] يَسيلُ دمًا، فقال صلى اللَّه عليه: **«مَا لَكَ؟ وَمَا أَهلَكَكَ؟»** قال: خرجتُ يا رسولَ اللَّهِ مِن مَنزِلي؛ فإذا أنا بامرأةٍ، فاتَّبعتُها بِبَصري، فأصابني ما ترى. فقال صلى اللَّه عليه وآلِه: **«إنَّ اللَّهَ إذا أرادَ بِعَبدٍ خيرًا عَجَّلَ له عُقوبةَ ذَنبِهِ في الدُّنيا، وإذا أرادَ بِهِ شَرًّا أَمسَكَ عَلَيهِ بِذَنبِهِ؛ حَتَّى يُوافَى يَومَ القِيامَةِ كأنَّهُ عِيرٌ»**[6].

---

(١) ص: «على جلاء».

(٢) ف: «بحكمهم».

(٣) ف: «ما».

(٤) كتب فوقه في أ ما نصُّه: «بسم اللَّه الرَّحمن الرَّحيم».

(٥) ص: ووجهه.

(٦) أخرجه أبو نُعيم في «أخبار أصبهان»: ٢/ ٢٧٤، والبيهقيُّ في «القضاء والقدر» (٣٢٤).
وفي إسنادِه زيادٌ الجصَّاصُ، وهو ضعيفٌ. يراجع: «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ٨٩.

وله طريقٌ آخَرُ؛ أخرجه أحمدُ في «المسند» (١٦٨٠٦)، وابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (الإحسان: ٢٩١١)، والحاكمُ في «المستدرك»: ١/ ٣٤٩، ٤/ ٣٧٦، بنحوه. =

قال رحمهُ اللَّهُ: والخبرُ يدُلُّ على أنَّ منِ اتَّبَعَ امرأةً بِبَصَرِه فقدِ استحقَّ العقوبةَ، ويدُلُّ على أنَّ العقوبةَ[١] -أو ما يَجري مَجراها- قد تُعجَّلُ للمرءِ في الدُّنيا؛ فيكونُ لُطفًا[٢] له في التَّوبةِ والنَّدامةِ.

ومعنى: «وإذا أرادَ بِهِ شرًّا» أن يُريدَ إهلاكَه بالعقابِ لِعِظَمِ ذنوبِه ولا لُطفَ له يُوافَى يومَ القيامةِ كأنَّه عِيرٌ، فشبَّهَه بِأَخَسِّ[٣] بهائمِ الصَّيدِ.

١٢٣- وبه قال: أخبَرَنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ الحسنِ بنِ عُبيدٍ الأَسَدِيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ [٤٠/ ب] عليٍّ المَروَزِيُّ، قال: حدَّثنا محمودُ بنُ آدمَ، قال: حدَّثنا سفيانُ، عن مِسعَرٍ، عن القاسمِ بنِ أبي بَزَّةَ، عن عبدِ اللَّهِ، قال: جاء رجُلٌ إلى النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه فقال: يا رسولَ اللَّهِ، أخبِرني بكلماتٍ جوامعَ نوافعَ، فقال ﷺ[٤]: «اعبُدِ اللَّهَ لا[٥] تُشرِك به شيئًا، وَزُل معَ القُرآنِ حيثُ زالَ» قال: زِدني[٦]. قال: «مَن أتاكَ[٧] بِالحَقِّ فَاقبَلهُ وإن كانَ بَعِيدًا بَغِيضًا، ومَن أتاكَ[٨] بالباطلِ فَاردُدهُ وإن كان حَبِيبًا قريبًا». قال: زِدني. قال

= وقال الحاكمُ مرَّةً: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مُسلِمٍ»، وقال مرَّةً أخرى: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ».

وللحديث شواهد منها: حديثِ أنسٍ رضي اللَّه عنه؛ أخرجه الترمذيُّ (٢٣٩٦)، وقال: «حسنٌ غريبٌ».

(١) قولُه: «ببصره فقد... العقوبة» سقط من: ف.

(٢) ف: «ألطافه».

(٣) ص، ف: بأحسن.

(٤) ف: «رسول الله»، وليس في ص.

(٥) ف: «ولا».

(٦) ف هكذا: «في بي».

(٧) ف: «ومن إياك».

(٨) ف: «إياك».

صلى اللَّه عليه: «لا أَجِدُ[١]»[٢].

قال ﷺ: إنَّما قال «لا أَجِدُ»[٣]؛ لأنَّه قد جمَعَ بما تقدَّمَ كلَّ أمرٍ يُحتاجُ إليه في الدِّينِ؛ لأنَّ أَمرَهُ بأن يَعبُدَ اللَّهَ لا يُشرِكُ به شيئًا[٤] يَتضمَّنُ أن يَعرِفَ اللَّهَ كما يجبُ، ويَعرِفَ حِكمَتَه، ثمَّ عند ذلك يَعبُدُه ويُخلِصُ العبادةَ له.

وقولُه صلى اللَّه عليه وآلِه: «وَزُلْ[٥] مَعَ القُرآنِ حيثُ زَالَ» يدخُلُ فيه التَّمسُّكُ بسائرِ الشَّرائعِ، ويدخُلُ فيه التَّمسُّكُ بالسُّنَنِ الَّتي هي بيانُ القرآنِ.

وقولُه صلى اللَّه عليه: «مَن أَتاكَ بِالحَقِّ فَاقبَلهُ وإن كانَ بَعِيدًا بَغِيضًا[٦]» فمِن أَشرَفِ كلامٍ يُذكَرُ في البَعثِ على قَبولِ الحقِّ، وإن بَعُدَ في النَّفسِ وكان مُخالِفًا لِلهَوَى وكان[٧] المرءُ نافرًا عنه، فنبَّهَ صلى اللَّه عليه على[٨] أنَّ الواجبَ اتِّباعُ الحقِّ بالدَّليلِ، ولا يُعتَبرُ بما عداهُ، وكذلك بيَّنَ في الباطلِ أنَّ الواجبَ ردُّه وإن كان حَبيبًا عنده بالعادةِ[٩] وقريبًا إلى الهَوَى، ومَن أفكَرَ[١٠]

---

(١) ف: «لاحد».

(٢) في إسناده انقطاع؛ القاسم بن أبي بزَّة لا يدرك السماع من ابن مسعود.
وأخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٣٠٩٣٠، ٣٠٩٢٨) وابنُ أبي الدُّنيا في «الصمت» (٤٥١) والبغويُّ في «حديث عليِّ بنِ الجعدِ» (١٨٢٨) والخَرائطيُّ في «مساوئ الأخلاق» (١٣٧) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٩/ ١٠٢ (٨٥٣٧) وأبو نُعَيم في «حلية الأولياء»: ١/ ١٣٤، وابنُ حزمٍ في «الإحكام في أصول الأحكام»: ٤/ ١٨٦، من طرقٍ عن ابن مسعود موقوفًا؛ والموقوفُ أصحُّ.

(٣) ف: «لاحد».

(٤) ليست في ف.

(٥) ف: «وزال».

(٦) ف: «غيظًا».

(٧) ص: «وإن كان».

(٨) ليست في: ف.

(٩) ف: «بالعبادة».

(١٠) ص، ف: «فكر».

في هذه الجملةِ عَلِمَ(١) أنَّه [٤١/ أ] صلى اللَّه عليه جمَعَ في هذه الوصيَّةِ كلَّ ما يُحتاجُ(٢) إليه في الدِّينِ.

١٢٤- وبه قال: حدَّثنا أبو أحمدَ العسَّالُ بأصبَهانَ -إملاءً- قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ يحيى، قال: حدَّثنا أبو كُرَيبٍ، عن زيدِ بنِ الحُبابِ، عن سفيانَ، عن الحَجَّاجِ بنِ فُرافِصةَ، عن مَكحولٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال النَّبيُّ(٣) صلى اللَّه عليه وآلِه: «**مَن طَلَبَ الدُّنيا حَلالًا؛ استِعفافًا عَنِ المَسألَةِ وَسَعيًا على أهلِهِ، وتَعطُّفًا(٤) على جارِه؛ بَعَثَهُ اللَّهُ ووَجهُهُ مثلُ القَمَرِ(٥) لَيلَةَ البَدرِ، ومَن طَلَبَ الدُّنيا حلالًا مُكاثِرًا مُفاخِرًا مُرائيًا(٦) لَقِيَ اللَّهَ عزَّ وَجَلَّ وهو عَلَيهِ غَضبانُ**»(٧).

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا خبرٌ عظيمُ الفائدةِ؛ فإنَّ طالبَ الحَلالِ يظُنُّ أنَّه مُحسِنٌ على أيِّ وجهٍ طَلَبَ، فبيَّنَ ﷺ أنَّه قد يَطلُبُه على وَجهٍ يكونُ فيه مُتقرِّبًا إلى اللَّهِ سبحانه، وقد يَطلُبُه على(٨) وَجهٍ يُبعِدُ مِن رِضا اللَّهِ عزَّ وجلَّ.

١٢٥- وبه قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ عُبيدٍ الأَسَدِيُّ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عليٍّ الأبَّارُ، قال: حدَّثنا عيسى بنُ إبراهيمَ الشَّعِيرِيُّ، قال: حدَّثنا

---

(١) ف: «على».

(٢) ف: «تحتاج».

(٣) ف: «رسول الله».

(٤) ف: «ويعطفا».

(٥) ف: كالقمر.

(٦) سقطت من: ف.

(٧) أخرجه عبدُ بنُ حُمَيدٍ في «المسند» (١٤٣٤- المنتخب) وأبو نُعَيم في «حلية الأولياء»: ٣/ ١٠٩، ٨/ ٢١٥، وفي إسنادِه حجَّاجُ بنُ فرافصةَ؛ مختلف في تعديله وتجريحه، وفي إسنادِه ضعفٌ آخَرُ من جهةِ انقطاعِه؛ قال البيهقيُّ في «الأربعين»: ١١٤: «مكحولٌ لم يَسمَع من أبي هريرةَ، وكأنَّه أخَذَه عن بعضِ أصحابِ أبي هريرة، عن أبي هريرة».

(٨) ص: «في».

عبدُ العزيزِ بنُ مسلم القَسْمَلِيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عمرٍو، عن أبي سَلَمةَ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«استَكثِرُوا مِن ذِكرِ هادِمِ اللَّذَّاتِ؛ فإنَّهُ ما ذَكَرَهُ أحَدٌ في ضِيقٍ إلَّا وسَّعَهُ عَلَيهِ، ولا ذَكَرَهُ في سَعَةٍ إلَّا ضَيَّقَهَا عَلَيهِ»**(١).

قال [٤١/ب] رحمهُ اللَّهُ: نبَّهَ صلى اللَّه عليه أنَّ مَن يَكثُرُ ذِكرُه للموتِ(٢) يستفيدُ هاتينِ الفائدتينِ؛ لأنَّه إذا ذَكَرَه جادَت نَفسُه بتفريقِ ما جمَعَ، وجادَت نَفسُه أيضًا بإنفاقِ ما كان(٣) يَبخَلُ به؛ فيَحصُلُ له ما ذَكَرَه صلى اللَّه عليه وآلِه.

١٢٦- **وبه قال: حدَّثنا** عَبدانُ بنُ يزيدَ(٤) الدَّقَّاقُ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبدِ العزيزِ الدِّينَوَرِيُّ، قال: حدَّثنا أبو همَّامٍ الدَّلَّالُ، قال: حدَّثنا المُعارِكُ ابنُ عَبَّادٍ(٥)، [عن أبي عَبَّادٍ](٦)، عن جَدِّه أبي سعيدٍ المَقبُرِيِّ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«سَلُوا اللَّهَ في حَوائِجِكُم حتَّى في شِسْعِ النَّعلِ(٧)؛ فإنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ(٨) إذا لم يُيَسِّرهُ لَكُم لم يَتَيَسَّرْ»**(٩).

---

(١) أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٣٥٤٦٨) وأحمدُ في «المسند» (٧٩٢٥) والترمذيُّ (٢٣٠٧) والنَّسائيُّ (١٨٢٤) وابنُ ماجه (٤٢٥٨) وابنُ حبَّان في «الصحيح» (٢٩٩٣- الإحسان) والحاكمُ في «المستدرك»: ٤/ ٣٢١، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (١٠٠٧٥، ١٠٠٧٦).

وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ غريبٌ»، وقال الحاكم: «حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ».

(٢) ف: «فكرة الموت».

(٣) سقطت من: ف.

(٤) ف: «زيد».

(٥) ف: «عبادة عباد».

(٦) ما بين المعقوفين سقط من جميع النسخ، واستدركناه من مصدر التخريج.

(٧) ف: «الفعل».

(٨) ص: «جل وعز»، وفي ف: «جل وعلا».

(٩) أخرجه البيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (١٠٨٠) وقال: «إسنادُه غيرُ قويٍّ». =

قال رحمهُ اللَّهُ: نبَّهَ صلى اللَّه عليه على أنَّ ما دَقَّ مِنَ الأُمورِ بمنزلةِ ما جَلَّ في أنَّ العبدَ لا يَصِلُ إليه إلَّا بمعونةِ[١] اللَّهِ تعالى، فإذا وجَبَ أن يَستعِينَ باللَّهِ تعالى في كِبارِ[٢] الأمورِ فكذلك في صِغارِها[٣].

١٢٧- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى الخشَّابُ بأَصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ[٤] رُستُمَ، قال: حدَّثنا عيسى بنُ إبراهيمَ البِرَكِيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الحميدِ بنُ الحسنِ[٥] الهِلاليُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ المُنكَدِرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**كلُّ معروفٍ صَدَقةٌ، وما أَنفَقَ[٦] الرَّجُلُ على نَفسِهِ وأَهلِهِ كُتِبَ له به[٧] صَدَقةٌ، وما وَقَى به الرَّجُلُ عِرضَهُ كُتِبَ له به صَدَقةٌ، وما [٤٢/أ] أَنفَقَ المؤمِنُ مِن نَفَقةٍ فإنَّ خَلَفَها على اللَّهِ تعالى، إلَّا ما كان في بُنيانٍ أو معصيةٍ**».

قلتُ لمحمَّدِ بنِ المُنكَدِرِ: ما يَعني[٨]: «**ما[٩] وَقَى بِهِ الرَّجُلُ عِرضَهُ**»؟

= وله شاهدٌ من حديثِ أنسٍ رضي اللَّه عنه؛ أخرجه الترمذيُّ (٣٦٠٤) واستغربَه، وابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (٨٦٦- الإحسان) والضياءُ المقدسيُّ في «المختارة» (١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢) بلفظ: «لِيَسأل أحَدُكم ربَّه حاجتَه كلَّها، حتَّى يَسألَ شِسعَ نَعلِهِ إذا انقَطَعَ». وله شاهدٌ آخَرُ موقوفٌ على أمِّ المؤمنين عائشةَ رضي اللَّه عنها؛ أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٤٥٦٠) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (١٠٨١) بسندٍ جيِّدٍ، قالت: سَلُوا اللهَ التيسيرَ في كلِّ شيءٍ، حتَّى الشِّسعِ في النَّعلِ، فإنَّه إن لم يُيَسِّرهُ اللَّهُ لم يَتيَسَّر».

(١) ف: «بعون».

(٢) ف: «كبائر».

(٣) ف: «صغائرها».

(٤) سقطت من: ف.

(٥) ص: «الحسين»، وفي ف هكذا: «الحسين الحسن».

(٦) ص: «أنفقه».

(٧) سقطت من: ف.

(٨) ص، ف: «معنى».

(٩) سقطت من: ف.

قال: أن يُعطِيَ الشاعِرَ وذا[1] اللِّسانِ المتَّقى[2].

قال رحمهُ اللَّهُ: لا شُبهةَ فيما يُنفِقُه المرءُ على أهلِه وفيما وَقَى به عِرضَهُ أنَّه بمنزلةِ الصَّدقةِ؛ فأمَّا إنفاقُه على نفسِه فالمرادُ به -واللَّهُ أعلمُ، إن صحَّ الخبرُ- ما يَصرِفُه[3] في مَصالِحِه دِينًا ودُنيَا، لا ما يَصرِفُه[4] في اللَّذَّاتِ والشَّهَواتِ، وإن كان قد يكونُ في حُكمِ المتصدِّقِ عند شدَّةِ الحاجةِ؛ لأنَّه يَلزَمُه دفعُ تلك الحاجةِ بالمأكلِ والمَشرَبِ.

١٢٨- وبه قال: قُرِئَ على القاسمِ بنِ أبي صالحٍ -وأنا حاضرٌ أسمَعُ- حدَّثكم إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، قال:

---

(١) ف: «وذو».

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسيُّ في «المسند» (١٨١٩) وعبدُ بنُ حُميدٍ في «المسند» (١٠٨٤- المنتخب) وابنُ أبي الدنيا في «اصطناع المعروف» (٩) وابنُ عدِيٍّ في «الكامل»: ٨/ ٤٠٩، والدارقطنيُّ في «السنن» (٢٨٩٥) والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٥٠، والبيهقيُّ في «السنن الكبير» (٢١١٧٢) والبغويُّ في «شرح السُّنَّة» (١٦٤٦). وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ»، وتعقَّبَه الذهبيُّ فقال: «عبدُ الحميدِ ضعَّفوه».

وقد تابعه مِسورُ بنُ الصلتِ؛ أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٢٠٤٠) وابنُ حبَّانَ في «المجروحين»: ٣/ ٣٢، وابنُ عدِيٍّ في «الكامل»: ١٠/ ٣٧، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (١٠٢٢٩) وفي «الآداب» (١٢٨) ومِسورٌ ضعيفٌ باتفاقِ النُّقَّادِ؛ انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٤/ ١١٤، و«لسان الميزان» لابن حَجَر: ٨/ ٦٤.

ولبعض فقراته شواهد؛ فجملةُ «كلُّ معروفٍ صدقةٌ» ثابتةٌ من حديثِ جابرٍ ومن حديث حذيفة؛ أخرجه البخاريُّ (٦٠٢١) من حديث جابر. ومسلمٌ (١٠٠٥) من حديثِ حذيفةَ بنِ اليَمانِ.

وجملةُ: «ما أنفَقَ الرَّجُلُ على نَفسِهِ وأهلِهِ كُتِبَ له به صَدَقةٌ» لها شاهدٌ مِن حديثِ المقدام بن معدي كَرِبَ؛ أخرجه ابنُ ماجه (٢١٣٨) بلفظِ: «ما أنفَقَ الرَّجُلُ على نَفسِهِ وأهلِهِ وَوَلَدِهِ وخادمِهِ؛ فهو صَدَقةٌ».

(٣) ف: «تصرفه».

(٤) ف: «إلا ما يصرف».

حدَّثني[١] موسى بنُ عليٍّ، عن أبيهِ، عن عمرِو بنِ العاصِ[٢]، قال: عَجِبتُ مِنَ الرَّجُلِ[٣] يَفِرُّ مِنَ القَدَرِ وهو مُواقِعُه، ومِنَ الرَّجُلِ يرى القَذَى في عَينِ أخيه ويَدَعُ[٤] الجِذعَ في عَينِهِ، ومِنَ الرَّجُلِ يُخرِجُ الضِّغنَ مِن نَفسِ[٥] أخيهِ ويَدَعُ الضِّغنَ في نَفسِهِ، وما تَقدَّمتُ على أَمرٍ قطُّ فَلُمتُ نفسي على تَقَدُّمي عليه، وما وَضَعتُ سِرِّي عند أحدٍ فَلُمتُ عليٍ أن أفشاهُ، وكيف أَلُومُهُ وقد ضِقتُ ذَرعًا به[٦]؟![٧].

قال رحمهُ اللَّهُ: وما أَحسَنَ هذه الآدابَ الَّتي[٨] ظَهَرَت مِن عَمرٍو لو لم يذكُر فيها: «وما تَقدَّمتُ على أمرٍ قطُّ [٤٢/ب] فلُمتُ نَفسي على تَقدُّمي عليه»، فقد تَقدَّمَ في مُحاربةِ أميرِ المؤمنين وفي شأنِ الخَلْعِ وسائرِ ما كان منه على ما يُوجِبُ مِنَ اللَّومِ الأمرُ العظيمُ؛ فإنَّ اللَّهَ جلَّ وعزَّ[٩] وملائكتَه والصَّالحينَ مِن عبادِهِ لامُوهُ على ذلك.

١٢٩- وبه قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ الحافظُ بأَسَدَآباذَ[١٠]، قال: أخبَرَني محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ السَّلامِ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ الحَجَّاجِ بنِ رِشدِينَ بنِ سعدٍ، قال: حدَّثنا مالكُ بنُ يحيى

(١) ف: «ثنا».

(٢) ف: العاصي، وكتب فوقه في ص بخط مغاير: «رضي اللَّه عنهما»، ثم ضُرِب عليه.

(٣) ف: «المرء».

(٤) ص: وبدع.

(٥) ص، ف: «صدر».

(٦) ف: «وقد ضقتُ به ذرعًا».

(٧) أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٨٨٦) وابنُ حبَّانَ في «روضة العقلاء»: ١٨٨، والبيهقيُّ في «القضاء والقدر» (٥٠١) وابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق»: ٤٦/ ١٨٩. وإسنادُه صحيحٌ.

(٨) ف: «الذي».

(٩) قولُه: «جل وعز» ليس في ف.

(١٠) ف: «بأستراباذ».

الهَمَذانيُّ، قال: حدَّثنا معاويةُ بنُ يحيى، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ عمرٍو الأوزاعِيُّ، عن بلالِ بنِ سعدٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُمرَ[(١)]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «أَوَّلُ ما افتَرَضَ اللَّهُ[(٢)] على أُمَّتي الصَّلَواتُ الخَمسُ، وأَوَّلُ ما يُرفَعُ مِن أعمالِهم الصَّلَواتُ الخَمسُ، وأَوَّلُ ما يُسأَلُونَ عنه[(٣)] الصَّلَواتُ الخَمسُ؛ فمَن كان ضَيَّعَ منها شيئًا يقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: انظُروا هل تَجِدُون لِعَبدي نافلةً مِن صلاةٍ تُتِمُّونَ بها ما نَقَصَ مِنَ الفَريضةِ، وانظُروا إلى صِيامِ عَبدي شهرَ رَمَضانَ، فإن كان ضَيَّعَ شيئًا منه فانظُروا هل تَجِدُون لِعَبدي نافلةً مِن صيامٍ تُتِمُّون بها ما نَقَصَ مِن صِيامِهِ، وانظُروا في زَكاةِ عَبدي، فإن كان ضَيَّعَ شيئًا منها[(٤)] فانظُروا هل تَجِدُون له نافلةً مِن صَدَقةٍ تُتِمُّون بها ما نَقَصَ مِنَ الزَّكاةِ. قال: فيُؤخَذُ[(٥)] [١٠٣/أ][(٦)] ذلك على فَرائِضِ اللَّهِ تعالى، وذلك بِرَحمةِ اللَّهِ وَعَدلِهِ، فإن وُجِدَ فَضلٌ[(٧)] وُضِعَ[(٨)] في مِيزانِهِ، وقِيل له: ادخُلِ الجنَّةَ مَسرُورًا، وإن[(٩)] لم يُوجَد له شيءٌ مِن ذلك أُمِرَتِ الزَّبانِيَةُ فأَخَذُوا بِيَدَيهِ ورِجلَيهِ[(١٠)] ثمَّ قُذِفَ به في[(١١)] النَّارِ»[(١٢)].

---

(١) ص: «عمرو».

(٢) ف: «على الله».

(٣) ليست في: ف.

(٤) ف: «منها شيئا».

(٥) ف: «فأخذ».

(٦) حصل هنا اضطراب في ترقيم صفحات أ، والموضع الصحيح بعد ذلك لوحة رقم [١٠٣/أ].

(٧) ف: فضلا.

(٨) ليست في: ف.

(٩) ف: «فإن».

(١٠) ف: «بيده ورجله».

(١١) ف: «إلى».

(١٢) أخرجه أبو نُعيمٍ في «حلية الأولياء»: ٥/ ٢٣٣. =

قال رحمهُ اللَّهُ: والمُرادُ ما يُضيِّعُهُ العبدُ مِن صلاتِه وصومِه وزكاتِه على وجهٍ يَصغُرُ في جَنبِ طاعاتِه[١]، فاللَّهُ تعالى يَجبُرُ ذلك[٢] بالنَّوافلِ، وربَّما زاد ثوابُ النَّوافلِ على قَدرِ[٣] النُّقصانِ الَّذي تُوفِّرُه هذه المعاصي، كما ذكَرَه صلى اللَّه عليه، ثمَّ بيَّنَ أنَّه متى لم يكُن ما يَجبُرُه كان ذلك التَّضييعُ مِنَ الكبائرِ، فيُقذَفُ في النَّارِ، فالخبرُ يدلُّ على أنَّ أهلَ[٤] الكبائرِ يدخُلون النَّارَ، لا[٥] كما يقولُه مَن يُخالِفُنا مِن المُرجِئةِ، وممَّن[٦] يقولُ بالشَّفاعةِ لأصحابِ[٧] الكبائرِ.

١٣٠- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ[٨] الحُضْرِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: حدَّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قال: حدَّثنا مالكُ بنُ أنسٍ، عن صالحِ بنِ كَيسانَ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ ابنِ عُتبةَ[٩]، عن زيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ، قال: خرَجْنا[١٠] مع رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه في غَزاةٍ، فمُطِرنا مِنَ اللَّيلِ شيئًا مِن مَطَرٍ بذي الحُلَيفةِ، فلمَّا[١١]

= وفي إسنادِه أبو عثمان معاويةُ بنُ يحيى الشاميُّ؛ قال عنه أبو أحمد الحاكم كما في «تاريخ دمشق»: ٥٩/ ٢٩٦، «مُنكَرُ الحديثِ».

(١) ف: «طاعته».
(٢) ليس في ف.
(٣) ف: «قد».
(٤) ليست في: ص.
(٥) ف: «إلا».
(٦) ص، ف: «وكمن».
(٧) ف: لأهل.
(٨) قولُه: «ابن حُميد» سقط من ف.
(٩) ص هكذا: «عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة».
(١٠) ف: «أخرجنا».
(١١) ف هكذا: «فا لما».

أَصبَحنا قال رسولُ اللَّهِ[١] صلى اللَّه عليه وآلِه: «تَدرُونَ[٢] ما قال [١٠٣/ ب] ربُّكم عزَّ وجلَّ؟» قلنا[٣]: اللَّهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «إنَّه قال[٤]: منكم مَن أَصبَحَ كافرًا، ومنكم مَن أَصبَحَ مؤمنًا، فمَن قال[٥]: مُطِرنا[٦] بالكوكبِ فهو مؤمنٌ بالكوكَبِ كافرٌ باللَّهِ عزَّ وجلَّ، ومَن قال: مُطِرنا[٧] بِرَحمةِ اللَّهِ وفَضلِهِ فهو مُؤمِنٌ باللَّهِ كافرٌ بالكوكبِ»[٨][٩].

قال رحمهُ اللَّهُ: والمرادُ -واللَّهُ أعلمُ- من أضافَ المطرَ إلى الكوكبِ فِعلًا أو طَبعًا؛ فعنده يكونُ كافرًا، فأمَّا إذا أضافه[١٠] إليه بأن زَعَمَ أنَّه دَلالةٌ عليه فليس يَكفُرُ بذلك.

١٣١- وبه قال: حدَّثنا أبو أحمدَ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ الحافظُ بأَصبَهانَ، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ الوهَّابِ، قال: حدَّثنا يحيى[١١] بنُ هاشمٍ، قال: حدَّثنا سليمانُ الأعمَشُ، عن شَقيقِ بنِ سَلَمةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ: «إذا تَطهَّرَ أَحدُكُم فَلْيَذكُرِ اسمَ اللَّهِ تعالى؛ فإنَّه يُطهِّرُ جَسَدَهُ كلَّه، وإن لم يَذكُر

---

(١) قولُه: «رسول الله» ليس في: ف.

(٢) ص، ف: «أتدرون».

(٣) «قلنا

(٤) ف: «يقول».

(٥) «قال» مكررة في ف.

(٦) سقطت من: ف.

(٧) بعده في ف: من.

(٨) كتب مقابله في حاشية ص ما نصه: «سيأتي مثل هذا الحديث في آخر الباب السادس عشر اللفظة باللفظة. تمت. كاتبه».

(٩) أخرجه البخاريُّ (٨٤٦، ١٠٣٨) ومسلمٌ (٧١).

(١٠) ص: «أضاف».

(١١) ف: «يحيى عيسى».

أحدُكُمُ[(١)] اسمَ اللَّهِ تعالى[(٢)] على طُهُورِهِ لم يَطهُر إلّا ما مرَّ عليه الماءُ، فإذا فَرَغَ أحَدُكُم مِن طُهُورِهِ[(٣)] فليَشهَد أن لا إلهَ إلّا اللَّهُ، وأنَّ محمَّدًا صلى اللَّه عليه عبدُهُ ورسولُهُ، ثمَّ ليُصَلِّ عليَّ، فإذا قال ذلك فُتِحَت له أبوابُ الجنَّةِ»[(٤)].

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا الخبرُ يدلُّ على أمرينِ:

أحدُهما: أنَّ ذِكرَ اسمِ[(٥)] اللَّهِ على الطُّهورِ سُنَّةٌ وفضيلةٌ؛ لأنَّه بتَركِهِ[(٦)] الذِّكرَ أثبتَه مُطهِّرًا لِما [١٠٤/أ] مرَّ عليه الماءُ.

والثَّاني: أنَّه بذكرِ اسمِ اللَّهِ يَطهُرُ جَسَدُه مِنَ الذُّنوبِ؛ لأنَّه[(٧)] مِن حقِّ الطَّاعةِ أن تُؤَثِّرَ ضَربًا مِنَ التَّأثيرِ في المعاصي.

١٣٢- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ[(٨)] بنُ يحيى بنِ عبدِ اللَّهِ الكَرَجِيُّ[(٩)] بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا جعفرُ بنُ أحمدَ بنِ فارسٍ الأَصبَهانيُّ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عمرٍو البَجَليُّ، عن فُضيلِ بنِ مرزوقٍ، عن عَدِيِّ بنِ ثابتٍ، عن

---

(١) سقطت من: ص.

(٢) قولُه: «فإنه يطهر . . . اسم اللَّه تعالى» ليس في: ف.

(٣) قولُه: «لم يطهر إلا . . . من طهوره» ليس في: ف.

(٤) أخرجه الدارقطنيُّ في «السنن» (٢٣١) وابنُ شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (١٠٠) والبيهقيُّ في «السنن الكبير» (٢٠٠) وقوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (١٦٧٦).

وفي إسناده يحيى بنُ هاشمٍ قال عنه الدارقطنيُّ: «ضعيفٌ».

وقال البيهقيُّ: «ضعيفٌ؛ لا أعلَمُه رواه عنِ الأعمشِ غيرُ يحيى بنِ هاشمٍ. ويحيى ابنُ هاشمٍ: متروكُ الحديثِ».

(٥) ليست في: ف.

(٦) ف: «بترك».

(٧) ف: «لأن».

(٨) ليست في: ف.

(٩) في ص، ف: «الكرخيُّ»، وهو تصحيفٌ، والكلمةُ غيرُ منقوطةٍ في الأصلِ.

البَراءِ بنِ عازِبٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**مَن مَدَّ عَينَيهِ إلى زِينةِ المُترَفِينَ كان مَهِينًا في مَلَكُوتِ السَّماءِ، ومَن قَضى نَهمَتَهُ مِنَ الدُّنيا حِيلَ بَيْنَهُ وبَينَ شَهوتِهِ في القيامةِ، ومَن صَبَرَ على قُوتٍ شديدٍ صبرًا**[1] **جميلًا أَورَثَهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ مِن**[2] **الفِردَوسِ حيثُ شاءَ**»[3].

قال رحمهُ اللَّهُ: أرادَ صلى اللَّه عليه مدَّ العَينِ على وجهِ الرَّغبةِ فيه، والرَّغبةِ عن أمرِ[4] الآخرةِ، وأراد بمَن قضى نَهمَتَهُ مِن الدُّنيا أن يُخرِجَ التَّكليفَ من أن يكونَ حاجزًا بينه وبين المعاصي، وأراد بالصَّبرِ[5] على القُوتِ الشَّديدِ ألَّا يَرغَبَ فيه إلَّا مِن حِلِّه، ويستظهرَ على نفسِه في ذلك، واللَّهُ أعلمُ[6].

١٣٣- **وبه قال**: حدَّثنا[7] أبو سهلٍ محمَّدُ بنُ حامدٍ المؤدِّبُ التِّرمِذيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ الحسينِ التِّرمِذيُّ، قال: حدَّثنا سَعدانُ ابنُ عَبدَةَ [١٠٤/ب] المَروَزِيُّ، قال: حدَّثنا عُبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ العَتَكِيُّ، قال: أخبَرَنا أَنَسُ بنُ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**مَن قالَ: لا إلهَ إلَّا اللَّهُ مِنَ المُوحِّدِينَ وَجَبَت له الجنَّةُ، ومَن قال: لا إلهَ إلَّا اللَّهُ**

---

(١) ف: «صبر».

(٢) سقطت من: ص.

(٣) أخرجه الطَّبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٧٩١٢) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٩٢٧١) والذَّهبيُّ في «تذكرة الحفَّاظ»: ٤/ ١٤٠٦.

وقال الذهبيُّ: «هذا حديثٌ غريبٌ إسنادُه متَّصلٌ ليِّنٌ»، وآفتُه إسماعيلُ البجليُّ؛ ضعيفُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذَّهبيِّ: ١/ ٢٣٩.

(٤) سقطت من: ص.

(٥) أ: «الصبر».

(٦) كُتب مقابله في حاشيةِ الأصلِ: «بلغ».

(٧) ص، ف: «أخبرنا».

مِنَ المُشرِكينَ لم يَنفعهُ قَولُهُ مَعَ شِركِهِ شيئًا»[(١)(٢)].

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا[(٣)] الحديثُ بيِّنٌ في الدَّلالةِ على أنَّ كلمةَ التَّوحيدِ لا يُنتفَعُ بها إلَّا مع تَقدُّمِ المعرفةِ بتوحيدِ اللَّهِ وعَدلِهِ، وسائرِ أركانِ الدِّينِ، ومتى قالها وفي قلبِهِ الكفرُ والشِّركُ لم يَنتفِع بذلك، وإن كان مِن جهةِ الأحكامِ قد يُحقَنُ بذلك دَمُهُ ومالُهُ.

١٣٤- وبه[(٤)] قال: حدَّثنا الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ، قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ زَبَّانَ[(٥)] بنِ حبيبٍ بمِصرَ، وأبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ أبي عَونٍ النَّسائيُّ بِنَسَا، قالا: حدَّثنا[(٦)] سَلَمةُ بنُ شَبيبٍ[(٧)] النَّيسابُورِيُّ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ ابنُ بشَّارٍ الرَّماديُّ، قال: حدَّثني[(٨)] زُرعَةُ بنُ أيُّوبَ، عن جُوَيبرِ بنِ سعيدٍ، عن الضَّحَّاكِ بنِ مُزاحِمٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه مرَّ بِرَجُلٍ مُتعلِّقٍ بأستارِ الكعبةِ وهو يقولُ: أسألُكَ بحُرمةِ هذا البيتِ إلَّا غَفرتَ ذَنبي،

---

(١) كُتب مقابله في ص حاشية طُمست أكثر كلماتها، فلم نتمكن من قراءتها.

(٢) لم نقف على من أخرجَ هذا الحديثَ بهذا اللفظِ، وفي إسناده: سعدانُ بنُ عبدةَ المروزيُّ، وعبيدُ اللَّهِ بنُ عبد اللَّهِ العتكيُّ، ترجمَ للأخير ابنُ عديٍّ في «الكامل»: ٧/ ٢٥٣-٢٥٤، وقال: «يَروي عن أنسٍ، وعنده أحاديثُ مناكيرُ» ثم خرَّج له بعضَ الأحاديثِ، ثم قال: «هذه الأحاديثُ مناكيرُ كلُّها، وسعدانُ بنُ عبدة القداحيُّ غيرُ معروفٍ».

وأخرج شطرَ الحديثِ الأول دون قوله: «من الموحِّدين»: لُوَينٌ في «جزئه» (١، ٢) من حديث معاذِ بنِ جبلٍ، وحديث أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضي اللَّه عنهما.

(٣) في: «هذا».

(٤) سقطت من: ف.

(٥) ف: زبان.

(٦) سقطت من: ف.

(٧) ف: «شعيب».

(٨) ف: حدثنا.

فقال[(١)] صلى اللَّه عليه وآلِه: «سَل[(٢)] بِحُرمَتِكَ؛ فحُرمةُ المؤمنِ أعظَمُ مِن حُرمةِ هذا البيتِ». قال: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ ذنبي عظيمٌ! فقال: «فَذَنبُكَ[(٣)] أعظَمُ أمِ السَّماءُ؟» قال: ذنبي. قال: «ذَنبُكَ أعظَمُ أمِ الأرضُ؟» قال: ذنبي[(٤)]. قال: «ذَنبُكَ أعظَمُ[(٥)] أمِ[(٦)] الكُرسِيُّ؟» قال: ذنبي. قال: «ذَنبُكَ[(٧)] أعظَمُ أمِ العرشُ؟» [١٠٥/أ] قال: ذنبي. قال: «ذَنبُكَ أعظَمُ أمِ اللَّهُ؟» قال: بلِ اللَّهُ أجلُّ وأعظمُ. قال: فقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «إنَّ اللَّهَ عَظِيمٌ، ولا يَغفِرُ الذَّنبَ العَظِيمَ إلَّا العَظِيمُ». قال: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ مالي كثيرٌ، وإنَّ خيري كثيرٌ، وإنَّ ماشيتي كثيرةٌ، ولكن إذا سألَني الرَّجُلُ[(٨)] شيئًا مِن مالي لَكأنَّ شُعلةَ نارٍ تَخرُجُ مِن وَجهي. فقال صلى اللَّه عليه[(٩)]: «تَنَحَّ يا فاسقُ، لا تُحرِقني بِنارِكَ، فَوالَّذي نَفسُ مُحمَّدٍ بِيَدِهِ، لو صُمتَ ألفَ عامٍ[(١٠)]، وصَلَّيتَ ألفَ عامٍ، ثمَّ مِتَّ لَئيمًا لَكَبَّكَ اللَّهُ في النَّارِ على وَجهِكَ»[(١١)].

---

(١) ص: «فقال له».

(٢) ف: «سائل».

(٣) ف: «ذنبك».

(٤) بعده في ف: «أعظم».

(٥) قولُه: «قال: ذنبك أعظم» سقط من: ف.

(٦) ف: «أما».

(٧) سقطت من: ف.

(٨) ف: «رجل».

(٩) ف: «رسول اللَّه».

(١٠) سقطت من: ص.

(١١) ذكرَه العراقيُّ في «المُغني عن حمل الأسفار»: ١١٦١، وقال: «باطلٌ لا أصلَ له».
وأخرجه الفاكهيُّ في «أخبار مكة» (١٥٢٣) من طريق حماد بنِ عمرٍو النصيبيِّ، حدثنا العطافُ بنُ الحسنِ، عن الهيكلِ بنِ جابرٍ مرفوعًا، بنحوه.
وحمادُ النصيبيُّ متروكُ الحديثِ، ومن النُّقَّادِ مَن رماهُ بوضعِ الحديثِ. =

قال رحمهُ اللَّهُ: عَرَفَ صلى اللَّه عليه مِن كلامِه أنَّه قد بَلَغَ في البُخلِ المَبلَغَ الَّذي يَمنَعُ ما يَلزَمُهُ مِنَ الحقوقِ في المالِ، ومَن هذه حالُه لا يموتُ إلَّا وهو مِن أهلِ العقابِ، ودَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ ارتكابَ الكبائرِ يُوجِبُ الوعيدَ، وإن كان المرءُ في سائرِ الخِصالِ مُتمسِّكًا[1] بِضُروبِ الإيمانِ.

١٣٥- **وبه قال**: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عمرُو بنُ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ بنِ أحمدَ ابنِ السَّكَنِ، قَدِمَ علينا حاجًّا، قال: حدَّثنا عمرُ[2] بنُ محمَّدٍ البُجَيرِيُّ[3]، قال: حدَّثني أيُّوبُ بنُ عليٍّ، قال: حدَّثنا زِيادُ بنُ سَيَّارٍ، عن عَزَّةَ[4]، عن أبي قِرْصافَةَ[5]، أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**مَن أَحَبَّ قَومًا حَشَرَهُ اللَّهُ في زُمرَتِهِم**» أو قال: «**حَشَرَهُ اللَّهُ مَعَهُم**»[6].

قال رحمهُ اللَّهُ: والمرادُ بذلك -واللَّهُ أعلمُ- أن يكونَ مُتمسِّكًا بحُكمِ المَحبَّةِ، ومِن حُكمِها أن يُوافِقَ[7] مَن يُحِبُّهُ [١٠٥/ب] في فِعالِهِ وطريقتِهِ، ومَن كان كذلك فلا بدَّ مِن أن يُحشَرَ معَ مَن يُحِبُّهُ.

= انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ١/ ٥٩٨.

(١) ص، ف: «متمسك».

(٢) ص، ف: «عمرو».

(٣) ص، ف: «البختري» وهو تصحيفٌ.

(٤) ص، ف: «مرة» وهو تصحيفٌ.

(٥) ف: «مرصافة» وهو تصحيفٌ.

(٦) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٣/ ١٩ (٢٥١٩) وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد»: ١٠/ ٢٨١: «فيه مَن لم أعرفهُ».
ويَشهَدُ له حديثُ ابنِ مسعودٍ ﷺ قال: جاء رجُلٌ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّهِ، كيف تقولُ في رَجُلٍ أحبَّ قومًا ولم يَلحَق بهم؟ فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المرءُ مع مَن أَحَبَّ». أخرجه البخاريُّ (٦١٦٩) ومسلمٌ (٢٦٤٠).

(٧) ف: «يوفق».

١٣٦- وبه قال: أخبَرَنا[١] أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ يحيى الفقيهُ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ[٢] بنُ مسعودٍ القَزوينيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ زِيادٍ البغداديُّ، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، عن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أبي قِلابةَ، عن أنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يُجَاوِرُ اللَّهَ غَدًا فِي مَلَكُوتِ جَنَّتِهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّتِي، وَفَرَّجَ عَنْ مَكْرُوبِ أُمَّتِي، وَأَدْخَلَ عَلَيَّ فِي قَبْرِي سُرُورًا، وَمَنْ أَدْخَلَ عَلَيَّ فِي قَبْرِي سُرُورًا؛ اتَّخَذَ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا، وَمَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا؛ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى جَنَّةَ الْفِرْدَوْسِ»[٣].

قال رحمهُ اللَّهُ: وقولُه صلى اللَّه عليه: «أدخَلَ عَلَيَّ في قَبري سُرورًا» يَحتمِلُ أن يكونَ حقيقةً، وأنَّه صلى اللَّه عليه أحياهُ اللَّهُ بعدَ مَوتِهِ، ومكَّنَهُ في بعضِ جِنانِ السَّماءِ، وجعَلَه بحيثُ تنتهي إليه أخبارُ أُمَّتِه، فيُسَرُّ في الحقيقةِ بذلك، ويكونُ هذا الفاعلُ قد أدخَلَ عليه هذا السُّرورَ في قبرِه، أي بعد موتِهِ، ويَحتمِلُ أن[٤] يُريدَ أنَّه بهذا الفعلِ في حُكمِ مَن أدخلَ عليه السُّرورَ لو كان حيًّا.

١٣٧- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضْرِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ يونسَ الكُدَيمِيُّ، قال: حدَّثنا عمرُو بنُ عاصمٍ الكِلابِيُّ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن الزُّبيرِ أبي[٥] عبدِ السَّلامِ، عن

---

(١) ص، ف: «حدثنا».

(٢) ف: «محمود» وهو تصحيفٌ.

(٣) أخرجه أبو الفضل الطبسي في «الترغيب» كما في «تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظلِّ العرش» للسيوطيِّ: ١٠.

وفي إسنادِه عليُّ بنُ عاصمِ بنِ صُهيبٍ الواسطيُّ، ضعيفُ الحديثِ، أُنكِرَ عليه كثرةُ الغلطِ والخطأِ، مع تماديه في ذلك، كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٣/ ١٣٥.

(٤) ص، ف: «أنه».

(٥) ص، ف: «ابن أبي».

أيُّوبَ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن وابِصةَ[١] بنِ مَعبَدٍ، قال: قال لي رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «استَفتِ نَفسَكَ يا [١٠٦/أ] وابِصَةُ، استَفتِ قَلبَكَ، البِرُّ ما اطمَأَنَّ إليهِ القَلبُ، وَاطمَأَنَّت إليه النَّفسُ، والإثمُ ما حاكَ[٢] في النَّفسِ[٣] وَتَرَدَّدَ في الصَّدرِ، وإن أَفتَوكَ وأَفتَوكَ»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا الخبرُ بَعثٌ مِن[٥] رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه على العملِ بما استَقَرَّ به[٦] العِلمُ في القلبِ، وبَعثٌ منه على التَّحرُّزِ ممَّا يَتَرَدَّدُ[٧] في الصَّدرِ فلا يَتيقَّنُه المرءُ، وبَعثٌ منه على مُخالفةِ التَّقليدِ فيمَن يُفتيهِ[٨] بخلافِ ما حصَلَ في قلبِه.

١٣٨- وبه قال: حدَّثنا[٩] أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ الهَرَوِيُّ، قَدِمَ علينا حاجًّا، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ معاذٍ الهَرَوِيُّ، قال: حدَّثنا[١٠] الحسينُ بنُ الحسنِ المَروَزِيُّ، قال: حدَّثنا ابنُ المُبارَكِ[١١]، قال: أخبَرَنا حَيوَةُ بنُ شُرَيحٍ، قال: أخبَرَني[١٢] زُهرَةُ بنُ مَعبَدٍ، أنَّه سَمِعَ أبا سعيدٍ[١٣]

---

(١) بعده في ص: «والإثم ما حاك في النفس و» وهي زيادة مقحمة.

(٢) ف: جاءك.

(٣) قولُه: «والإثمُ ما حاكَ في النَّفسِ» ليس في ص، وقد تقدَّم قريبًا مقحمًا في غيرِ موضعِه.

(٤) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١٨٠٠١) والدارميُّ في «السنن» (٢٥٧٥) وأبو يعلى في «المسند» (١٥٨٦، ١٥٨٧) والطحاويُّ في «بيان مُشكِل أحاديث النبيِّ» (٢١٣٩) وحسَّنَه النوويُّ في «الأربعين» (٢٧).

(٥) ليست في: ف.

(٦) ص: «له».

(٧) ف: «تردد».

(٨) ف: «يفته».

(٩) سقطت من: ف.

(١٠) قولُه: «قال: حدثنا» سقط من ف.

(١١) ص، ف: «الحسين بن المبارك» وهو خطأ.

(١٢) ف: «أخبرنا».

(١٣) ف: «سعد».

يقولُ: قِيل: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ الحاجِّ أعظمُ أجرًا؟ قال: «**أَكثَرُهُم للَّهِ ذِكرًا**». قال[١]: قلتُ: فأيُّ المُصلِّينَ أعظَمُ[٢] أجرًا؟ قال: «**أكثَرُهُم للَّهِ تعالى ذِكرًا**». قال[٣]: قلتُ: فأيُّ الصَّائمِينَ أعظمُ[٤] أجرًا؟ قال: «**أكثَرُهُم للَّهِ ذِكرًا**». قال[٥]: فأيُّ المجاهِدِينَ أعظَمُ أجرًا؟ قال: «**أكثَرُهُم للَّهِ تعالى ذِكرًا**». قال زُهرةُ: فأخبَرَني أبو سعيدٍ الخدريُّ أنَّ عُمرَ بنَ الخطابِ قال لأبي بكرٍ الصِّدِّيقِ[٦] ﷺ[٧]: ذهَبَ الذَّاكرون بكلِّ خيرٍ[٨].

قال ﷺ: ويَحتمِلُ ما ذكَرَه صلى اللَّه عليه -إن صحَّ الخبرُ- أن يُريدَ الذِّكرَ[٩] باللِّسانِ؛ [١٠٦/ ب] كقراءةِ القرآنِ والتَّسبيحِ والتَّهليلِ والتَّلبيةِ في الحجِّ وغيرِ ذلك، ويَحتمِلُ أن يُريدَ بهذا الذِّكرِ أنَ[١٠] يكونَ ذاكرًا للَّهِ تعالى بقلبِه؛ فيكونَ لأجلِ ذلك خاضعًا بما[١١] يَفعَلُه عابدًا[١٢] مُتقرِّبًا،

---

(١) سقط من ف.

(٢) ف: «أفضل».

(٣) سقطت من: ف.

(٤) ف: أفضل.

(٥) ف: «قلت».

(٦) سقطت من: ص، ف.

(٧) قولُه: «الصديق رضي اللَّه عنهما» ليس في: ص، ف.

(٨) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٤٢٩) من حديث زهرة، عن أبي سعيد المقبري، وليس الخدري، فيكون مُرسَلًا.

وله شاهد من حديث معاذ بن أنس الجهني؛ أخرجه أحمد في «المسند» (١٥٦١٤) وابن عبد الحكم في «فتوح مصر والمغرب»: ٣٣١، والطبراني في «المعجم الكبير»: ٢٠/ ١٨٦ (٤٠٧) وفي إسناده زبَّان بن فائد ضعيف الحديث كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي: ٢/ ٦٥.

(٩) ف: «الذاكر».

(١٠) ف: «وأن».

(١١) ف: «لما».

(١٢) ف: «عابدًا».

ولا يَمتنِعُ أن يُريدَهما[(١)] جميعًا.

١٣٩- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الحسنِ[(٢)] بنِ الفَرَجِ الأنبارِيُّ بالبصرةِ سنةَ ستٍّ وأربعينَ وثلاثِ مئةٍ، قال: حدَّثنا أبو عيسى مُسلِمُ بنُ عيسى بِسُرَّ مَن رأى[(٣)]، قال: حدَّثنا[(٤)] عبدُ اللَّهِ بنُ داودَ الخُرَيبِيُّ[(٥)]، عن عِمرانَ بنِ زائدةَ بنِ نَشِيطٍ، عن أبيهِ، عن أبي خالدٍ الوالِبِيِّ، عن أبي هريرةَ، قال: قال النَّبيُّ[(٦)] صلى اللَّه عليه: «**إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ يقولُ: ابنَ آدَمَ، تَفرَّغ لِعَبادَتي أَملأْ قَلبَكَ غِنًى، وأَسُدَّ فَقرَكَ، وإلَّا تفعَلْ مَلأتُ يَدَيكَ شُغلًا، ولا أَسُدُّ فَقرَكَ**[(٧)]»[(٨)].

قال رحمهُ اللَّهُ: والمرادُ بهذا الغِنَى غِنَى القلبِ؛ لأنَّ مَن فرَّغَ[(٩)] قلبَه لعبادةِ اللَّهِ تعالى يَقنَعُ باليسيرِ مِنَ الدُّنيا، ويكونُ غنيًّا بذلك، ولا يفتقرُ إلى غيرِه عندَ وُجودِ ما يَسُدُّ به جَوعَتَهُ، ومتى لم يكُن كذلك كَثُرَ شُغلُه وفقرُه،

(١) ف: «يزيدهما».
(٢) في «التدوين في أخبار قزوين» للرافعي: ٢/ ٤٥١: «حسين».
(٣) ف: «بشر من رأى».
(٤) سقطت من: ف.
(٥) ف: «الحربي».
(٦) ف: «رسول الله».
(٧) ف هكذا: «فقرك».
(٨) أورده الرافعيُّ في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ٤٥١، من طريقِ المصنِّفِ، به.
وأخرجه أحمدُ في «المسند» (٨٦٩٦) ابنُ ماجه (٤١٠٧) والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٤٤٣، والترمذيُّ (٢٤٦٦) وابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (٣٩٣- الإحسان).
وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ»، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ».
(٩) ف: «فزع».

فبَعَثَ صلى اللَّه عليه بما حكاهُ عن ربِّه تعالى على التَّوفُّرِ على العبادةِ[(١)].

١٤٠- وبه قال: أخبَرَنا أبو عِمرانَ موسى بنُ سعيدٍ الفَرَّاءُ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عمَّارِ بنِ عطيَّةَ، قال: حدَّثنا أبو الصَّلتِ عبدُ السَّلامِ بنُ صالحٍ الهَرَويُّ، قال: حدَّثنا يوسُفُ[(٢)] بنُ عطيَّةَ، قال: حدَّثنا قَتادَةُ، عن الحسنِ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: [١٠٧/ أ] «لَيسَ الإيمانُ بالتَّمنِّي ولا بالتَّحلِّي[(٣)]، ولكن[(٤)] ما وَقَرَ في القَلبِ وصَدَّقَهُ الفِعلُ، العِلمُ عِلمانِ: عِلمٌ على اللِّسانِ، وعِلمٌ في القلبِ؛ عِلمُ القلبِ[(٥)] العِلمُ النَّافعُ، وعِلمُ اللِّسانِ حُجَّةُ اللَّهِ تعالى على ابنِ آدَمَ»[(٦)].

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ الإيمانَ المؤدِّيَ إلى الثَّوابِ الَّذي يُمدَحُ المرءُ عليه لا[(٧)] يَحصُلُ بأن يَتمنَّى[(٨)] أن يكونَ مِنَ الصَّالِحينَ وهو ليس منهم، ولا بأن يَتحلَّى بأوصافِهم الظَّاهرةِ وباطنُه خلافُ ذلك.

ثمَّ بيَّنَ أنَّ الإيمانَ -الَّذي هذا وَصفُهُ- أن يَحصُلَ العِلمُ[(٩)] في القلبِ، ويُوافقَهُ الفِعلُ، وهو الَّذي نقولُه مِن أنَّ الإيمانَ قولٌ وعملٌ.

---

(١) ف: «عبادة».

(٢) زيادةٌ من: ص، ف.

(٣) «ولا بالتحلي» في ف: «وبالتحلي».

(٤) ليست في: ف.

(٥) بعده في ف: «علم».

(٦) أخرجه السُّلَميُّ في «الأربعين في التصوف»: ٤، وأبو نُعيم في «الأربعين على مذهب المتحققين من الصوفية» (٤٣) وفي إسناده عبدُ السلامِ أبو الصلت ضعيفُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ٦١٦، وشيخُه يوسفُ بنُ عطيةَ أضعفُ منه كما في «الميزان» أيضًا: ٤/ ٤٦٨.

(٧) ف: «ولا».

(٨) ف: «بالتمني».

(٩) ف: «الإيمان».

ثمَّ بيَّنَ أنَّ العِلمَ النَّافعَ[(١)] هو المُستقِرُّ في القلبِ الَّذي يُقارِنُه العملُ دون عِلمِ اللِّسانِ الَّذي يكونُ الباطنُ بخلافِه، وبيَّنَ أنَّ ذلك يكونُ حُجَّةً للهِ تعالى على ابنِ آدَمَ مِن حيثُ لم يَعمَل[(٢)] بما قال.

١٤١- وبه قال: أخبَرَنا سليمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيُّوبَ[(٣)] الحافظُ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ القاهرِ اللَّخْمِيُّ بدِمَشقَ، قال: حدَّثنا مُنبِّهُ بنُ عثمانَ، قال: حدَّثنا صَدَقَةُ بنُ عبدِ اللَّهِ، قال: حدَّثني[(٤)] الوَضِينُ بنُ عطاءٍ، عن[(٥)] محفوظِ[(٦)] بنِ عَلقَمةَ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ عائذٍ الأزدِيِّ، عنِ ابنِ[(٧)] عمرَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ[(٨)] صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**أشرَفُ الإيمانِ أن يأمَنَكَ النَّاسُ، وأشرَفُ الإسلامِ أن يَسْلَمَ النَّاسُ مِن لِسانِكَ ويَدِكَ، وأشرَفُ الهجرةِ أن تَهجُرَ السَّيِّئاتِ، وأشرَفُ الجِهادِ أن تُقتَلَ ويُعقَرَ[(٩)] فَرَسُكَ**»[(١٠)].

قال [١٠٧/ ب] رحمهُ اللَّهُ: كلُّ ذلك يَدُلُّ على أنَّ الإيمانَ خِصالٌ كثيرةٌ، فجَعَلَ صلى اللَّه عليه أشرَفَها ما ذَكَرَه، فأمَّا المجاهدُ[(١١)]؛ فإنَّ قَتْلَه وعَقْرَ

---

(١) ليست في ص.
(٢) ف: «يعلم».
(٣) ليست في ص.
(٤) ص، ف: «حدثنا».
(٥) ليست في ف.
(٦) ف: «المحفوظ».
(٧) ف: «أبي».
(٨) ص، ف: «النبي».
(٩) ف: «تعقر».
(١٠) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الصغير» (١٠) وفي «مسند الشاميِّين» (٦٥٥) وفي إسنادِه صدقةُ بنُ عبدِ اللَّهِ السمينُ، ضعَّفَه غيرُ واحدٍ من النُّقَّادِ، كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ٣١٠.
(١١) ف: «المجاهدة».

فَرَسِه مِن جهةِ الكفَّارِ معصيةٌ؛ فالمُرادُ أنَّ أشرفَ الجهادِ ما يُؤدِّي إلى ذلك.

١٤٢- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى بنِ مَزيدٍ[١] الخشَّابُ بأَصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ أبي بكرٍ المُقَدَّمِيُّ، قال: حدَّثنا[٢] بَزِيعُ بنُ حسَّانَ، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عُروَةَ، عن أبيهِ، عن عائشةَ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «مَن أصابَ ذَنبًا فَنَدِمَ عليه غَفَرَ اللَّهُ له ذلك الذَّنبَ مِن قَبلِ أن يَستَغفِرَ، ومَن أنعَمَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عليه نِعمةً[٣] فَعَلِمَ أنَّها مِنَ اللَّهِ تعالى كَتَبَ اللَّهُ له شُكرَها مِن قَبلِ أن يَحمَدَهُ عليها، ومَن كَساهُ اللَّهُ ثوبًا فَعَلِمَ أنَّ اللَّهَ هو الَّذي كَسَاهُ لم يَبلُغِ الثَّوبُ رُكبَتَيهِ حتَّى يُغفَرَ له»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا بَيِّنٌ في الدَّلالةِ على أنَّ التَّوبةَ مِنَ الذُّنوبِ[٥] ليس هو الاستغفارَ باللِّسانِ؛ بل هو النَّدمُ بالقلبِ، وإنَّما يدُلُّ الاستغفارُ على[٦] بعضِ الوجوهِ على هذا النَّدَمِ، وأنَّ شُكرَ نِعَمِ اللَّهِ هو الاعترافُ بالقلبِ دون الحمدِ باللِّسانِ، وإنما يُحتاجُ إلى ذلك عند التُّهمةِ، فيُظهِرُ المرءُ هذا الحمدَ؛ لِيُعلَمَ حُسنُ قِيامِهِ بشُكرِ نِعَمِ[٧] اللَّهِ تعالى.

---

(١) ف: «يزيد».

(٢) سقطت من: ف، وفي ص: «حدثني».

(٣) ف: «بنعمة».

(٤) أخرجهُ الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٢٦٧٦) وفي إسناده بَزيعُ بن حسَّان متروكُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ١/ ٣٠٧.
وللحديثِ طريقٌ آخَرُ؛ أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٤٥٠٣) والحاكمُ في «المستدرك»: ١/ ٥١٤، بنحوه، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ لا أعلَمُ في إسنادِه أحدًا ذُكِرَ بجَرحٍ».

(٥) ف: «الذنب».

(٦) ف: «في».

(٧) سقطت من: ف.

١٤٣- وبه قال: حدَّثنا الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ [١٠٨/أ] بنُ عليِّ بنِ مَخلَدٍ الفرقَدِيُّ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عمرٍو[(١)] البَجَلِيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ الفُضَيلِ[(٢)]، قال: حدَّثنا القاسمُ بنُ حَبيبٍ، عن[(٣)] عليِّ بنِ نِزارٍ[(٤)]، عن عِكرِمةَ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «صِنفانِ مِن أُمَّتي لَيسَ لهم في الإسلامِ سَهمٌ: المُرجِئةُ، والقَدَريَّةُ»[(٥)].

قال ﷺ: وهذا -إن صحَّ الخبرُ- فالمُرادُ به[(٦)] مَن كان[(٧)] يُجوِّزُ على اللَّهِ تعالى الخُلفَ في الوعيدِ، ويقولُ بالشَّكِّ فيه؛ لأنَّ[(٨)] مَن هذا حالُه لا يَصِحُّ له التَّمسُّكُ بكتابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ.

ومرادُه بالقَدَريَّةِ: مَن يُضيفُ كلَّ[(٩)] هذه الأمورِ[(١٠)] إلى قَدَرِ[(١١)] اللَّهِ، ويرى أنَّها لولا أنَّه تعالى قدَّرَها لم تَقَع؛ فمَن هذا حالُه لا نصيبَ له في الإسلامِ.

---

(١) ف: «عمر».
(٢) ص: «الفضل».
(٣) في «جامع الترمذي» بحرف العطف.
(٤) ف: «براد».
(٥) أخرجه الترمذيُّ (٢١٤٩) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ» ثم ساقه بإسنادٍ آخَرَ فقال: «حدَّثنا محمدُ بنُ رافعٍ، حدَّثنا محمدُ بنُ بِشرٍ، حدَّثنا سلامُ بنُ أبي عمرةَ، عن عكرمةَ، عنِ ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ صلى اللَّه عليه وسلم، نحوَه»، وضعَّفه ابنُ القطانِ في «بيان الوهم والإيهام»: ٣/ ٦١١-٦١٢.
(٦) بعده في ف: «والله أعلم».
(٧) سقطت من ف.
(٨) ف: «لا».
(٩) سقطت من ف.
(١٠) ص: «هذا الأمر».
(١١) ص: «قدرة».

١٤٤- وبه قال: حدَّثنا أبو القاسم سليمانُ بنُ أحمدَ الحافظ -بأَصبَهانَ- قال: حدَّثنا أبو عُبيدِ اللَّهِ[١] محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ مهديٍّ الرَّامَهُرمُزيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ مرزوقٍ، قال: أخبَرَنا يوسُفُ بنُ هارونَ أبو يعقوبَ[٢] العَبدِيُّ، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ حسَّانَ، عن محمَّدِ بنِ سِيرِينَ، عن أبي هريرةَ، قال: قال لي[٣] رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**يا أبا هُرَيرةَ، ارْضَ بِقَسْمِ اللَّهِ تكُن[٤] غنيًّا، وكُن وَرِعًا تكُن أَعبَدَ النَّاسِ، وأَحِبَّ للنَّاسِ ما تُحِبُّ لِنَفسِكَ تكُن[٥] مؤمنًا، وأَحسِن مُجاوَرةَ مَن جاوَرَكَ تكُن[٦] مسلمًا، وإيَّاكَ وَكَثرةَ الضَّحِكِ؛ فإنَّها تُميتُ القلبَ، والقَهقَهةُ مِنَ الشَّيطانِ، والتَّبسُّمُ مِنَ اللَّهِ تعالى**»[٧]. [١٠٨/ب]

قال ﷺ: ومَن تمسَّك بهذه الوصيَّةِ يَجتمِعُ له منافعُ الدِّينِ والدُّنيا؛ لأنَّ[٨] مَن وطَّنَ نفسَه على الرِّضا بما قُسِمَ له تَحصُلُ له الرَّاحةُ؛ فيكونُ غنيًّا.

والتَّورُّعُ عنِ المَحارِمِ وعن تركِ الواجباتِ[٩] يُدخِلُ[١٠] المرءَ في أن يكونَ

---

(١) ف: «عبد الله».

(٢) ف: «يوسف بن هارون بن أبو يعقوب»، وفي ص: «يوسف بن هارون بن يعقوب».

(٣) سقطت من: ف.

(٤) ف: «تكون».

(٥) ف: «تكون».

(٦) ف: «تكون».

(٧) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الصغير» (١٠٥٧) وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد»: ١٠/ ٢٩٦: «فيه مَن لم أعرِفهم»، فلعلَّه يقصد يوسفَ بنَ هارون العبديَّ؛ فلم نجد له ترجمةً.
وأخرجه الرافعيُّ في «التدوين في أخبار قزوين»: ١/ ٢٠٧، من طريق القاضي عبد الجبار بإسنادٍ آخَرَ، وكذا أخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (٢٥٢) وابنُ ماجه (٤٢١٧) وقال البوصيريُّ في «مصباح الزجاجة»: ٤/ ٢٤٠: «هذا إسنادٌ حسنٌ».

(٨) ف: «لا».

(٩) ف: «الوجبات».

(١٠) ف: «فيدخل».

أعبَدَ النَّاسِ، ومَن أجرى غَيرَه مُجرى نَفسِه فيما يُحِبُّ لها ويَكرَهُ يَسلَمُ النَّاسُ عليه ويَسلَمُ(١) عليهم، فإذا أحسَنَ مجاورةَ مَن جاوَرَه يكونُ(٢) مسلمًا.

وبيَّنَ ﷺ بقولِه: «**إنَّ القَهقَهةَ مِنَ الشَّيطانِ، والتَّبسُّمَ مِنَ اللَّهِ**» أنَّ كِلا الأمرَينِ مِن قِبَلِ المرءِ، ولو كان اللَّهُ(٣) تعالى خَلَقَهما فيه لم تَختلِفِ الإضافةُ، وإنَّما أضافَ القَهقَهةَ إلى الشَّيطانِ لأنَّه كارهٌ(٤) له، وأضافَ التَّبسُّمَ إلى نفسِه جلَّ وعزَّ لأنَّه من جُملةِ ما نُدِبَ إليه في استعمالِ الأخلاقِ.

١٤٥- به قال: أخبَرَنا أبو عُبَيدةَ محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ حَيدَرةَ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا(٥) الحسنُ بنُ المُثنَّى بنِ معاذٍ العَنبرِيُّ، قال: حدَّثنا عَفَّانُ، قال: حدَّثنا وُهَيبٌ(٦)، قال: حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ(٧) الرَّحمنِ، عن نَهارٍ العَبدِيِّ، عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ(٨)، عن النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «**إنَّ اللَّهَ عزَّ وَجَلَّ يَسأَلُ العَبدَ يومَ القِيامةِ حتَّى يَسأَلَهُ(٩) فيقولَ: أيْ عَبدِي، رَأَيتَ مُنكَرًا فلم تُنكِرهُ، فإذا لَقَّنَ(١٠) اللَّهُ عزَّ وجلَّ عبدًا(١١) حُجَّتَهُ قال: ربِّ، وَثِقتُ بِكَ، وخِفتُ النَّاسَ**»(١٢).

---

(١) ف: «وسلم».

(٢) ص: «يكن».

(٣) اسم الجلالة ليس في: ف.

(٤) ف: «كار».

(٥) سقطت من: ف.

(٦) أ: «قال: حدَّثنا عفَّانُ بنُ وُهيبٍ» وهو تصحيفٌ.

(٧) ف: «ابن عبد» مكرَّرة.

(٨) كتب فوقه في ص بخط مغاير: «رضي اللَّه عنه».

(٩) ف: «سأله».

(١٠) ف: «لقيه».

(١١) سقطت من: ف.

(١٢) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١١٧٣٥، ١١٢٤٥) وعبدُ بنُ حُميدٍ في «المسند» (٩٧٥) =

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ إنكارَ المُنكَرِ ممَّا يُناقَشُ فيه ويُسأَلُ[(١)] عنه؛ بَعثًا للنَّاسِ على التَّمسُّكِ به.

وبيَّنَ أنَّ مَن له حُجَّةٌ بأن ترَكَ الإنكارَ خوفًا يُلقِّنُهُ اللَّهُ ﷻ حُجَّتَهُ، ونبَّهَ بذلك[(٢)] [١٠٩/ أ] على أنَّ مَن لا عُذرَ له لا يُلقَّنُ هذه الحُجَّةَ؛ فيكونُ مُؤاخَذًا بما أَهمَلَ وترَكَ.

١٤٦- وبه قال: أخبَرَنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسُفَ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ تَميمٍ، قال: حدَّثنا أبو مَروانَ العُثمانيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ العزيزِ، عنِ العلاءِ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه قال: «إذا دَعَا أَحَدُكُم فَلا يَقُل[(٣)]: اللَّهمَّ اغفِر لي إن شِئتَ، وَلَكِن لِيَعزِمِ

= وابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (٧٣٦٨- الإحسان) وأبو يعلى في «المسند» (١٣٤٤) وابنُ أبي الدُّنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (١١) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٧١٦٧) من طرقٍ عن أبي طوالة عبد اللَّه بن عبد الرحمن، به.

وأورده الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ٤٧٨، من طريق القاضي عبد الجبار بإسناد آخر عن عبد اللَّه بن عبد الرحمن، به، وفيه: «وَثِقتُ بِكَ وفَرِقتُ مِنَ النَّاسِ».

وقال ابنُ حَجَر في «الأمالي المطلقة»: ١٦٧: «هذا حديثٌ حسنٌ... ورجالُه رجالُ الصحيحِ، إلَّا نهارًا العبديَّ، لكنَّه مَدَنيٌّ موثَّقٌ، وظاهرُ حديثِه يُخالِفُ الحديثَ الَّذي رواه أبو نضرةَ وغيرُه مما تَقدَّمَ».

يُشيرُ بذلك إلى حديثِ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ألا لا يَمنَعَنَّ رَجُلًا مَخافَةُ النَّاسِ أن يقولَ الحقَّ إذا عَلِمَهُ». أخرجه الطيالسي في «المسند» (٢٢٧٢).

وقال ابنُ حَجَر في «الأمالي» أيضًا: «يُمكِنُ أن يُجمَعَ بينهما بحملِ الأوَّلِ [يعني: حديث أبي نضرة] على مَن ليست له معذرةٌ في تركِ إنكارِ المنكرِ، وهذا [يعني: حديثنا] على مَن له معذرةٌ، ويكونُ مُتعلَّقُ الخشيةِ في الموضعينِ مختلفًا، أو بأن يكونَ الأولُ بالتوهُّمِ، وفي الثاني بالتحقُّقِ، ونحو ذلك».

(١) ف: «ويسائل».

(٢) ف: «ذلك».

(٣) ف: «يقول».

المسألةَ، وَليُعظِم(١) الرَّغبةَ؛ فإنَّ اللَّهَ تعالى لا يَتعاظَمُ عليه شَيءٌ أَعطَى»(٢).

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا تعليمٌ لمن يَنقطِعُ (٣) إلى ربِّه في حوائجِ الدِّينِ والدُّنيا أن يكونَ مُهتَمًّا بذلك، قاطعًا عليه، شديدَ الرَّغبةِ إلى اللَّهِ فيه، وقد جَرَتِ العادةُ فيمَن سألَ غيرَه شيئًا ويُعلِّقُ ذلك بمشيئتِه؛ أنَّه(٤) لا يكونُ في ذلك شديدَ الرَّغبةِ، فأمَرَ صلى اللَّه عليه بأن يكونَ الدُّعاءُ منَّا للهِ تعالى على خلافِ ذلكِ، وإن كان لا بدَّ في الدَّاعي والسَّائلِ أن يسألَ ربَّه ما يكونُ صلاحًا دون غيرِه.

١٤٧- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى بنِ مَزيدٍ(٥) الخشَّابُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ(٦) بنِ النُّعمانِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ سعيدٍ الأَزْدِيُّ، قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ الرَّازِيُّ، عن عطاءِ بنِ عَجلانَ، عن شَهرِ بنِ حَوشَبٍ(٧)، عن أبي أُمامةَ، قال: حثَّنا رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه على القرآنِ، فقالَ: **«إنَّ القرآنَ يأتي أَهلَهُ يَومَ القيامةِ أَحوَجَ ما يكونون إليه، قال(٨): [١٠٩/ب] يأتيهِ في صُورةٍ حَسَنةٍ، فيقولُ له: أَتَعرِفُني؟ فيقولُ: مَن أنتَ؟ فيقولُ(٩): أنا الَّذي كُنتُ أُسهِرُ لَيلَكَ وأُدئِبُ نَهارَكَ وأُنصِبُكَ وأُشخِصُكَ. فيقولُ: لَعَلَّكَ القُرآنُ؟ يقولُ(١٠): نعم. فيَقدَمُ**

---

(١) ف: «وأعظم».

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٣٣٩، ٧٤٧٧) ومسلمٌ (٢٦٧٩).

(٣) ف: «انقطع».

(٤) ف: «لأنه».

(٥) ص: «مرثد».

(٦) بعده في ص، ف: «ابن محمد».

(٧) ف: «عن بن عوشب».

(٨) ليست في ف.

(٩) ف: «قال».

(١٠) ص، ف: «فيقول».

به على ربِّهِ عزَّ وجلَّ، فيُعطَى الخُلدَ بِيَمِينِهِ والمُلكَ بِشِمالِهِ، ويُوضَعُ تاجُ السَّكينةِ على رَأسِهِ، وتُنشَرُ على وَالدَيهِ حُلَّتانِ لا تَقُومُ لهما[(١)] الدُّنيا وأَضعافُها، فيقولانِ: أنَّى هذا ولم تَبلُغهُ أَعمالُنا؟! فيُقالُ: بِابنِكُما الَّذي قَرَأَ القُرآنَ. قال: ذلك لِمَن قَرَأَ القرآنَ فَلَم يَلغُو[(٢)] فيه، ولم يَجْفُ عنه، ولم يَتكبَّر[(٣)] به، ولم يَستَأكِل به»[(٤)].

قال رحمهُ اللَّهُ: ولعلَّ قائلًا يقولُ: إنَّ القرآنَ كيف يَصِيرُ في صُورةِ حيٍّ يُخاطِبُ صاحبَه بما ذُكِرَ في الخبرِ، وهذا لعَمري مُحالٌ في نَفسِ قراءةِ الإنسانِ، وليس بمُحالٍ في الصُّحُفِ الَّتي تُكتَبُ فيها قراءتُه أن[(٥)] يكُونَ اللَّهُ تعالى يَنقُلُه إلى صُورةٍ حسَنةٍ، أو يكونَ المرادُ بذلك التَّمثيلَ دون التَّحقيقِ.

وبيَّنَ ﷺ ما يَستحِقُّه المرءُ على قراءةِ القرآنِ مِنَ الثَّوابِ العظيم، ومعلومٌ أنَّه أرادَ بذلك مَن يكونُ مُستقيمَ الأحوالِ في بابِ الدِّينِ، مُجتنِبًا[(٦)] للكبائرِ؛ لأنَّ المُنافقَ قد يَقرَأُ القرآنَ ولا تحصُلُ له[(٧)] هذه المنزلةُ، وشَرَطَ في هذه

---

(١) ف: «بهما».

(٢) ف: «يعو».

(٣) ف: «يتكثر»، وغير منقوطة في ص.

(٤) أخرجه ابن الضُّرَيسِ في «فضائل القرآن» (٩٢) وفي إسنادِه عطاءُ بنُ عجلانَ متروكُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٣/ ٧٥.

وأخرجه أبو الفضلِ الرازيُّ في «فضائل القرآن» (١٢٢) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٨/ ٢٩١ (٨١١٩) وأبو نُعيم في «حلية الأولياء»: ٥/ ١٠٧، من طريقِ هشامِ بنِ عمارٍ، حدَّثنا سويدُ بنُ عبدِ العزيزِ، عن داود بنِ عيسى، عن عمرِو بنِ قيسٍ، عن محمدِ بنِ عجلانَ، عن أبي سلمةَ، عن أبي أمامةَ، بنحوِه، وسويدُ بنُ عبدِ العزيزِ ضعيفُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ٢٥١-٢٥٢.

(٥) في ف: وأن.

(٦) ف: «مُتجنِّبًا».

(٧) ليست في ص.

القراءةِ ما ذَكَرَهُ[١] آخِرًا حتى يكونَ في قراءتِه له[٢] مُخلِصًا لِرَبِّه، متدبِّرًا له.

١٤٨- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ بنِ عَقِيلٍ بأَصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمودِ بنِ صَبِيحٍ، قال: حدَّثنا الحجَّاجُ بنُ يوسفَ، قال: حدَّثنا بِشرُ[٣] بنُ الحُسينِ، عن الزُّبيرِ بنِ عَدِيٍّ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ [١١٠/أ] اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**إنَّ الغَضَبَ والحِدَّةَ لا يكونُ إلَّا في صَالِحي أُمَّتِي وأَبرارِها وأَتقيائِها**»[٤].

١٤٩- وقال رسولُ اللَّهِ[٥] صلى اللَّه عليه: «**لَيسَ أَحَدٌ أَولَى بالحِدَّةِ مِن حَامِلِ القُرآنِ لِمَعنى[٦] القُرآنِ في جَوفِهِ**»[٧].

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا الغضبُ والحِدَّةُ لم يُرِد به إلَّا المحمودَ مِن ذلك، دون المذمومِ؛ لأنَّ كلَّ مَن كان مِنَ الأبرارِ الأتقياءِ عند ظُهورِ المُنكَرِ لا بُدَّ مِن[٨] أن يغضَبَ، فتَظهرَ[٩] منه الحِدَّةُ، وكذلك العارفُ بالقرآنِ؛ ولذلك قال[١٠]

(١) ص، ف: «ذكر».
(٢) ليست في ف.
(٣) ف: «بشير» وهو تصحيفٌ.
(٤) أخرجه ابنُ بشرانَ في «الأمالي» (١٢٦٠) من طريقِ الحجاجِ بنِ يوسفَ، به، وفيه زيادة: «ثُمَّ تَفِيءُ»، وفي إسناده بشر بن الحسين؛ قال ابن حبَّان في «المجروحين»: ١/ ١٩٠: «بشر بن الحسين أبو محمد الأصبهاني الهِلالي يروي عن الزُّبَير بن عدي بنسخة موضوعة، ما لكثيرِ حديثٍ منها أصل، يرويها عن الزُّبَير، عن أَنَسٍ».
(٥) قولُه: «رسول الله» ليس في ف.
(٦) ف: «بمعنى».
(٧) أخرجه العُقيليُّ في «الضعفاء»: ١/ ٤٠٢، من طريقِ الحجاجِ بنِ يوسفَ، به، بلفظٍ مقاربٍ، وهو حديثٌ موضوعٌ كسابقِه.
(٨) ليست في ف.
(٩) ف: «فيظهر».
(١٠) بعده في ف: «رسول الله».

صلى اللَّه عليه: لِمَعنى القرآنِ في قَلبِهِ؛ لِيُبيِّنَ أنَّ حاملَ[١] القرآنِ إذا كان حافظًا له يَسرُدُهُ[٢] كسَردِ الصِّبيانِ لا يَصِحُّ فيه هذا الوجهُ، وإنَّما يَصِحُّ فيمَن يَعرِفُ معنى القرآنِ ويَتدبَّرُه[٣].

١٥٠- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحُسينِ[٤] بنِ مُصلحٍ بالرَّيِّ، قال: حدَّثنا أبو حفصٍ عمرُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ الهَجَريُّ بالأُبُلَّةِ، قال: حدَّثنا صفوانُ بنُ المُغلِّسِ الحبَطِيُّ[٥]، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ البَلَويُّ[٦]، عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن الأعمَشِ، عن أبي وائلٍ، عن حُذيفةَ، قال: سألتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه عن العُزبةِ، فقال: «**يا حُذيفةُ، خيرُ أُمَّتي أَوَّلُها المتزوِّجونَ، وآخِرُها العُزَّابُ**[٧]**، وقد أَحلَلتُ لأُمَّتي التَّرهُّبَ إذا مَضَت إحدى**[٨] **وثمانين ومِئةُ سَنةٍ**». قلتُ[٩]: يا رسولَ اللَّهِ، والجماعةُ يومَ الجُمُعةِ، وقد جَعَلَها اللَّهُ تعالى علينا فريضةً واجبةً؟ فقال: «**يا حُذَيفةُ، [١١٠/ب] إنَّه يُوشِكُ أن يَجتَمِعُوا في مَساجِدِهِم والمومنُ**[١٠] **فيهِم قَلِيلٌ**». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، وَبِمَ[١١] نعرِفُ[١٢] المنافقَ في ذلك الزَّمانِ؟ قال: «إذا

(١) ف: «حا».

(٢) ص: «سرده».

(٣) ف: «وتدبره».

(٤) ص: «الحسن» وهو تصحيفٌ.

(٥) ص، ف: «الحنظليّ» وهو تصحيفٌ.

(٦) أ، ص: «التنوري» وفي ف: «البنوري» والمثبت من «تاريخ دمشق»: ٣٤/ ٤، وهو الصواب.

(٧) ص، ف: «الأعزاب».

(٨) ف: «أحد».

(٩) ف: «فقلت».

(١٠) ف: «والمؤمنون».

(١١) ف: «وثم».

(١٢) ص: «يُعرف».

رَأَيتَهُ[(١)] صَابِرًا نَافِذًا[(٢)]، احتَسَى[(٣)] وَاكتَسَى مِنَ الحَرام، يَتَرَأسُ[(٤)] على النَّاسِ بِالحِلمِ والعِلمِ، فإن يَأمُرهُم المؤمنُ الضَّعيفُ بِأَمرٍ قالوا: إنَّ اللَّهَ جميلٌ يُحِبُّ الجمالَ، أوَليسَ قد كلَّمَ اللَّهُ موسى بنَ عِمرانَ في جُبَّةٍ مِن صُوفٍ، وَقَلَنسُوَةٍ مِن لُبُودٍ، ونَعلَينِ مِن جِلدِ حمارٍ ميِّتٍ؟ ورَفَعَ عيسى إليه في شقة[(٥)] قد خلل[(٦)]، وأنا عليَّ[(٧)] هذه الجُبَّةُ -وكانت على النَّبيِّ صلى اللَّه عليه جُبَّةٌ مِن صُوفٍ، وإنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ طلبَ منِّي يقينًا صادقًا، وعملًا صالحًا، والنَّصيحةَ لعبادِهِ[(٨)]، وليسَ الجميلُ أن يَتجمَّلَ بِالثِّيابِ وَيُخلِقَ[(٩)] دِينَهُ»[(١٠)].

قال: انظُروا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- ما[(١١)] في هذا الخبرِ مِن الفوائدِ[(١٢)]:

فمِنها: التَّنبيهُ على الفصلِ بينَ الزَّمانِ الَّذي يَنبغي أن يَرغَبَ[(١٣)] الإنسانُ في التَّزوُّجِ[(١٤)] وبينَ الزَّمانِ الَّذي يَتجنَّبُ ذلك لِصَلاحِ[(١٥)] دِينِهِ، وبيَّنَ

---

(١) ص: «بليته» وهي غير منقوطة.

(٢) في «تاريخ دمشق»: «نغَّاصًا برَّاقًا».

(٣) في «تاريخ دمشق»: «احتشى».

(٤) في «مختصر تاريخ دمشق»: «يترايش».

(٥) في ص غير منقوطة.

(٦) ف: جلل، وفي «تاريخ دمشق»: «تجلل بها».

(٧) ف: «عليه».

(٨) في «تاريخ دمشق»: «والنصيحة له في خلقه».

(٩) ف: «يحلق».

(١٠) أخرجه ابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق»: ٣٤/ ٤-٥، وفي إسناده محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ البلويُّ؛ قال الفَتَّنيُّ في «تذكرة الموضوعات»: ١٢٥: «كذَّابٌ».

(١١) سقطت من: ف.

(١٢) رسمت في ف هكذا: «الفواد».

(١٣) ص: «يترغب».

(١٤) ص، ف: «التزويج».

(١٥) ف: «الصلاح».

صلى اللَّه عليه أنَّ[١] الاختيارَ للمرءِ قد يختلفُ باختلافِ الزَّمانِ في ذلك.

ومنها: أنَّه صلى اللَّه عليه نَبَّهَ على[٢] أنَّه لا ينبغي أن يُفرَحَ بكثرةِ الجَمعِ، حتَّى يقولَ قائلٌ: إذا فَرِحنا بذلك فكيف يُرغِّبُ صلى اللَّه عليه في العُزبةِ، والكثرةُ[٣] إنَّما تكونُ[٤] مع التَزوُّجِ[٥]؟

ومنها: أنه بيَّنَ أنَّ المؤمنَ فيهم قليلٌ؛ فلا ينبغي أن يُغتَرَّ بكثرتِهم[٦].

ومنها: ما ذكَرَه من صفةِ المنافقِ، ثمَّ إنَّه صلى اللَّه عليه نقَضَ على المنافقِ قولَه: «**إنَّ اللَّهَ جميلٌ يُحِبُّ الجَمالَ**» بأن بيَّنَ أنَّه ليس المرادُ بذلك [١١١/أ] التَّجمُّلَ بالكِسوةِ والثِّيابِ، على ما بيَّنَهُ.

ومنها: أنَّه صلى اللَّه عليه بيَّنَ[٧] ما لأجلِه بُعِثَ إلى الخَلقِ، فقال: المطلوبُ منِّي بذلك اليقينُ الصَّادقُ، والعملُ الصَّالحُ، والنَّصيحةُ لعبادِه، وذلك يَجمَعُ العِلمَ والعملَ، وما يَلزَمُهُ مِنَ الإبلاغِ والأداءِ[٨].

ثمَّ بيَّنَ أنَّه ليس الجميلُ أن[٩] يَتجمَّلَ بالثِّيابِ ويُخلِقَ[١٠] دِينَهُ، ونبَّهَ[١١] بذلك على أنَّ هذا التَّجمُّلَ لا يُعتَدُّ به مع إخلاقِ الدِّينِ، وإن كان قد يَحِلُّ[١٢] على غيرِ هذا الوجهِ.

(١) سقطت من: ف.
(٢) سقطت من: ف.
(٣) ف: «ولكثره».
(٤) ف: «يكون».
(٥) ف: «التزويج».
(٦) ف: «بكثرهم».
(٧) سقطت من: ف.
(٨) ف: والأد.
(٩) ف: «من».
(١٠) ف: يحلق.
(١١) سقطت من ص، وفي ف: «وبيَّن».
(١٢) ف: «يحمل».

١٥١- وبه قال: أخبَرَنا أبو عِمرانَ موسى بنُ سعيدٍ الفَرَّاءُ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ أيُّوبَ، قال: أخبَرَنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ مَسعَدةَ(١) الباهِلِيُّ، قال: حدَّثنا قَتادَةُ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيرُ الخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ، ولو أنَّ لابنِ آدَمَ وَادِيَينِ مِن(٢) مالٍ لَابتَغَى إِلَيهِما ثالثًا، وَلا يَملأُ جَوفَ ابنِ آدَمَ إلَّا التُّرابُ، ثمَّ يَتُوبُ اللَّهُ على مَن تابَ»(٣).

قال رَحِمه اللَّهُ: نبَّه صلى اللَّه عليه بقولِه: «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ» أنَّه لا يَكادُ يَعرَى أحدٌ مِنَ المكلَّفِينَ مِن ذلك، إمَّا عِلمًا وإمَّا(٤) ظَنًّا، ثمَّ بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ خيرَهم مَن يتحرَّزُ بالتَّوبةِ؛ لأنَّها الَّتي تُزيلُ عقوبةَ المعاصي، فإذا لم يَتحرَّزْ مِن فِعلِها فليس إلَّا أن(٥) يَتلافى بالتَّوبةِ.

---

(١) أ، ص: «سعد» وهو خطأ.

(٢) سقطت من: ف.

(٣) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١٣٠٤٩) والترمذيُّ (٢٤٩٩) وابنُ ماجه (٤٢٥١) والحاكمُ في «المستدرك»: ٤/ ٢٤٤، قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفُه إلا من حديثِ عليِّ بنِ مسعدةَ عن قتادةَ»، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ»، وتعقَّبَه الذهبيُّ فقال: «عليُّ بنُ مسعدةَ ليِّنٌ». وعليُّ بنُ مسعدةَ فيه خلافٌ، وحديثه يحتملُ التحسينَ، وقد جمَعَ ابنُ حَجَر في «تقريب التهذيب» (٤٧٩٨) بين هذه الأقوالِ فقال: «صدوقٌ له أوهامٌ».

وقوله: «ولو أنَّ لابنِ آدَمَ واديَينِ من مالٍ...» إلخ له شواهدُ منها:

حديثُ أنسِ بنِ مالكٍ؛ أخرجه البخاريُّ (٦٤٣٩) ومسلمٌ (١٠٤٨) وحديثُ عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ؛ أخرجه البخاريُّ (٦٤٣٧) ومسلمٌ (١٠٤٩) وحديثُ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ؛ أخرجه البخاريُّ (٦٤٣٨) وحديثُ أبي موسى الأشعريِّ؛ أخرجه مسلمٌ (١٠٥٠).

(٤) ص: «أو».

(٥) ف: «أنه».

ثمَّ بيَّنَ صلى اللَّه عليه ما جُبِلَ عليه ابنُ آدَمَ مِن مَحَبَّةِ المالِ، ثمَّ ذَكَرَ أنَّ الَّذي يَقطَعُ منه الحِرصَ على المالِ هو التُّرابُ، [١١١/ ب] وأنَّه لا يَنتفِعُ في الآخرةِ إلَّا بالتَّوبةِ دون الأموالِ.

١٥٢- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ الكِسائيُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا عُبَيدُ بنُ الحسنِ الغَزَّالُ، قال: حدَّثنا مُسدَّدٌ، قال: حدَّثنا أبو الأحوَصِ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوَصِ، عنِ ابنِ(١) مسعودٍ، قال: كان رسولُ اللَّهِ(٢) صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ: «**اللَّهمَّ إنِّي(٣) أَسأَلُكَ العِفَّةَ والهُدَى، والتُّقَى والغِنَى**»(٤).

قال رحِمهُ اللَّهُ: وهذا الدُّعاءُ وإن كانت(٥) حُروفُه قليلةً فهو جامعٌ لِما يُحتاجُ إليه في صلاحِ الدِّينِ والدُّنيا؛ لأنَّ **العفَّةَ** هي(٦) ظهورُ السَّدادِ والاستقامةِ فيما يَتَّصِلُ بالمعاملاتِ وبأمرِ الآخرةِ، **والهُدى** هو التَّمسُّكُ بالدِّينِ، ولا يُستغنى(٧) فيه عن ألطافِهِ تعالى، **والتُّقَى** هو التَّحرُّزُ ممَّا غابَ مِن عقابِ(٨) الآخرةِ، **والغِنَى** يجمعُ(٩) ما يَستغني به المرءُ عنِ الابتذالِ(١٠)، وما يعودُ إلى القلبِ مِنَ القناعةِ.

(١) ف: «أبي».
(٢) ف: «النبي».
(٣) ف: «إنني».
(٤) أخرجه مسلمٌ (٢٧٢١).
(٥) ف: «كان».
(٦) سقطت من: ص.
(٧) ص: «والاستغنا»، ف: يستغيني.
(٨) غيرُ واضحةٍ بالأصلِ.
(٩) ف: «بجميع».
(١٠) ف: «عنه به العبد عن الابذال».

١٥٣- **وبه قال**: أخبَرَنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ[(١)] بأَصبَهانَ سنةَ خمسٍ وأربعينَ، قال: حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ عِمرانَ المَدينيُّ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ عثمانَ بنِ صالحٍ، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثني ابنُ لَهِيعةَ[(٢)]، قال: حدَّثني يونسُ بنُ يزيدَ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، عن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**إنَّ أَحسَنَ صَوتٍ[(٣)] بالقُرآن مَن إذا قَرَأَ أُرِيتَ[(٤)] كأنَّهُ[(٥)] يَخشَى اللَّهَ تعالى[(٦)]**»[(٧)].

قال رحمهُ اللَّهُ: والمعلومُ أنَّ مَن هذه صِفتُه إذا قرأَ القرآنَ يَظهَرُ عليه[(٨)] تدبُّرُ ما يقرؤُه، وتَظهَرُ[(٩)] عليه الخَشيةُ، ومتى كان كذلك يُقتدَى[(١٠)] به في قراءةِ [١١٢/أ] القرآنِ، فمِن هذا الوجهِ يكونُ أَولى بالمَدحِ مِن سائرِ مَن يقرؤُه[(١١)].

---

(١) ف: «يونس».

(٢) قولُه: «قال: حدثني أبي، قال: حدثني ابن لهيعة» ليس في ص.

(٣) ف: «صورة».

(٤) ص: «رأيت».

(٥) ف: «أنه».

(٦) كُتب مقابله في حاشية ص: «حسن».

(٧) أخرجه أبو نُعَيم في «أخبار أصبهان»: ٢/ ٥٨، وفي إسناده ابنِ لَهِيعةَ؛ ضعيفُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ٤٧٥، وغيرِه.
وله شاهدٌ من حديثِ ابنِ عمرَ رضي اللَّه عنهما؛ أخرجه البزَّارُ في «المسند» (٦١٣٦) من طريقِ حميدِ بنِ حمادِ بنِ أبي الخوارِ، حدثنا مسعرٌ، عن عبدِ اللَّه بنِ دينارٍ، عنِ ابنِ عمرَ. وإسنادُه ضعيفٌ؛ لضعفِ حُمَيدِ بنِ حمادٍ، كما في «ميزان الاعتدال»: ١/ ٦١١.

(٨) ف: «يظهر عليه إذا قرأ القرآنَ».

(٩) ف: «ويظهر».

(١٠) ف: يقدى.

(١١) ص، ف: «يقرأوه».

١٥٤- **وبه قال**: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى بنِ مَزيدٍ[١] الخشَّابُ، قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُم، قال: حدَّثنا حَجَّاجُ بنُ أبي مَنيعٍ، قال: حدَّثنا جَدِّي، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرَني سعيدُ ابنُ المُسيَّبِ، أنَّ أبا هريرةَ قال: سمِعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِهِ يقولُ: «**جَعَلَ اللَّهُ الرَّحمةَ مِئةَ جُزءٍ، فَأَمسَكَ[٢] تِسعةً وتسعينَ جُزءًا، وأَنزَلَ اللَّهُ في الأرضِ جُزءًا، فمِن ذلك الجزءِ يَتراحَمُ الخَلقُ حتَّى تَرفَعَ الفَرَسُ حافِرَها عن وَلَدِها خَشيةَ أن تُصِيبَهُ[٣]**»[٤].

قال رحِمهُ اللَّهُ[٥]: وهذه الرَّحمةُ أراد بها جلَّ[٦] وعزَّ ما في مقدورِه؛ فبيَّنَ أنَّ الَّذي أنزَلَهُ إلى الخَلقِ هذا الجزءُ الَّذي هو القليلُ بالإضافةِ إلى الكثيرِ؛ لا أنَّ[٧] المرادَ بذلك العددُ؛ لأنَّه جلَّ وعزَّ يَقدِرُ مِنَ الرَّحمةِ على ما لا يُحصى، فبيَّنَ تعالى أنَّ الَّذي يَفعَلُه في الدُّنيا والآخرةِ ويَقدِرُ عليه مِنَ النِّعَمِ هو بالإضافةِ إلى هذا القليلِ عظيمٌ، وإذا تأمَّلَ المرءُ عَلِمَ أنَّه لا يَصِلُ إلى شيءٍ من الرَّحمةِ إلا برحمةٍ مِنَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ عظيمةٍ[٨] مِن وجوهٍ كثيرةٍ، وهذا هو بَعثٌ للنَّاسِ على شُكرِه تعالى.

١٥٥- **وبه قال**: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ[٩] بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا أبو حاتمٍ محمَّدُ بنُ إدريسَ الرَّازيُّ، قال: حدَّثنا

(١) ف: «مرثد».
(٢) بعده في ف: «منها».
(٣) ف: «يصيبه».
(٤) أخرجه البخاريُّ (٦٠٠٠) ومسلمٌ (٢٧٥٢).
(٥) «رحمه الله» زيادةٌ من: ص، ف.
(٦) ف: «وجلَّ».
(٧) ف: «لأن».
(٨) سقطت من: ف.
(٩) ليس في ف.

إسحاقُ بنُ خالدٍ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ رُستُمَ المَروَزِيُّ، قال: حدَّثنا أبو حفصٍ الأَبَّارُ[١]، عن إسماعيلَ بنِ سُمَيعٍ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: [١١٢/ب] «**العُلَماءُ أُمَناءُ الرُّسُلِ على عِبادِ اللَّهِ ما لم يُخالِطُوا السُّلطانَ ويُداخِلُوا الدُّنيا، فإذا خَالَطُوا السُّلطانَ ودَاخَلُوا الدُّنيا فقد خَانُوا الرُّسُلَ؛ فَاحذَرُوهُم وَاخشَوهُم**»[٢].

قال رحمهُ اللَّهُ[٣]: وهذه المخالَطةُ ليس المُرادُ بها أن يَدخُلَ المرءُ إلى السُّلطانِ لِيَعِظَهُ ويَنصَحَهُ ويُعلِّمَهُ، ولا يُرادُ بها أن يَدخُلَ على[٤] سلطانِ الخيرِ فيُنبِّهَهُ على ما فيه الصَّلاحُ، وليس المُرادُ بها أن يدخُلَ على سلطانِ الشَّرِّ[٥] فَيَتوصَّلَ إلى إزالةِ ظُلمِهِ وشَرِّه، وإنَّما المُرادُ بذلك المخالَطةُ على وَجهِ المعاوَنةِ وعلى وجهِ الرِّضا بما يأتيهِ مِن خيرٍ وشرٍّ.

وقد يجوزُ أن يكونَ[٦] صلى اللَّه عليه أرادَ مِنَ العلماءِ أن يَتوفَّروا على

---

(١) كذا في جميعِ النُسخِ، وكذا هي في «التَّدوينِ» للرَّافعيِّ أيضًا، والصواب: أبو حفصٍ الأَبزِيُّ، كما في «العلل» لابن أبي حاتم: ٥/ ١٨٥، و«ذيل ميزان الاعتدال» للعراقي: ٨٤، و«لسان الميزان» لابن حجرٍ: ٣/ ٢٤٠، وقال: «هو عمر بن حفص، غلط في اسمه بعض الرواة».

(٢) أورده الرافعيُّ في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ٤٤٥، من طريقِ القاضي عبدِ الجبارِ.
وأخرجه السمرقنديُّ في «تنبيه الغافلين»: ٤٣٣، وابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»: ١/ ٢٦٢-٢٦٣، من طريقِ إبراهيمَ بنِ رُستُم، به، وقال ابنُ الجوزي: «هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ...»، وقال أبو حاتِمٍ كما في «العلل» لابنه: ٥/ ١٨٦: «هذا حديثٌ منكرٌ»، وآفتُه حفصٌ الأبزيُّ؛ انظر: «تخريج أحاديثِ العادلين» للسَّخاويِّ: ١٨٦.

(٣) «رحمه الله» زيادةٌ من: ص، ف.

(٤) ف: بها إلى.

(٥) ص، ف: «السوء».

(٦) ص، ف: «وقد يجوز أنَّه».

عِلمِهم ودِينِهم وتَعليمِهم، وإن كان السُّلطانُ مِن أهلِ العَدلِ؛ فقد كُفُوا مُؤنةَ المعاملاتِ وسائرِ ما نُصِّبَ السُّلطانُ لأجلِه.

وأمَّا المُداخَلةُ للدُّنيا فليس المُرادُ بها أن يأخُذَ حظَّهُ منها، وإنَّما المُرادُ أن يَتوفَّرَ على أمرِ الدُّنيا[1] تَوَفُّرًا يُؤثِّرُ في عِلمِهِ وتَعليمِهِ وعَمَلِهِ بالعِلمِ؛ فلذلك قال: «**فإذا خَالَطُوا السُّلطانَ وداخَلُوا الدُّنيا**» فقد[2] خَرَجُوا مِنَ الأمانةِ إلى الخيانةِ، وإنَّ العالِمَ إذا صارَ مِن أُمناءِ الأنبياءِ عليهم السَّلامُ -بشهادةِ الرَّسولِ صلى اللَّه عليه- بهذا الشَّرطِ، ثمَّ لم يَتَمسَّك به، وأخرَجَ نَفسَهُ مِن هذه المنزلةِ؛ فمنحوسُ الحظِّ، ويجبُ إذا لم يَنظُر لنفسِه أن يُحذَّرَ ويُتَّقى.

١٥٦- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو بكرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ بنِ عَقيلٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا[3] أحمدُ[4] بنُ محمودِ بنِ صَبيحٍ، قال: حدَّثنا صالحُ ابنُ سهلٍ، قال: حدَّثنا العبَّاسُ بنُ إسماعيلَ، [١١٣/أ] قال: حدَّثنا محمَّدُ ابنُ زِيادِ بنِ زَبَّارٍ[5] الكَلبيُّ، قال: حدَّثنا بِشرُ بنُ الحسينِ الهِلاليُّ، عن الزُّبيرِ ابنِ عَدِيٍّ، عن أنَسِ بنِ مالكٍ[6]، أنَّ[7] رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «**أَلَا أُخبِرُكُم بِخِيارِكُم؟**» قالوا: بلى يا رسولَ اللَّهِ. قال[8]: «**خِيَارُكُم مَن لانَ[9] مَنكِباهُ، وَحَسُنَ خُلُقُهُ، وَأَكرَمَ زَوجَتَهُ إذا قَدَرَ**»[10].

(١) ص: «أمور من الدُّنيا»، ف: أمور الدنيا.

(٢) ليست في ص.

(٣) سقطت من ف.

(٤) ص، ف: «محمد».

(٥) ص: «زبًا».

(٦) كتب فوقه في ص بخط مغاير: «ر عنه».

(٧) ف: «قال: قال».

(٨) سقطت من ف.

(٩) ف: «ألان».

(١٠) أخرجه ابنُ شاهين في «جزء من حديثه» (٥) والديلميُّ في «مسند الفردوس» كما في =

١٥٧- **وبهذا الإسنادِ قال**: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«أَلَا أُخبِرُكُم بِشِرارِكُم؟»** فقال أبو بكرٍ: بلى يا رسولَ اللَّهِ. قال[١]: **«إنَّ شِرارَكُم مَن لا يُؤمَنُ شَرُّهُ، ولا يُرجَى خَيرُهُ، وإنَّ خِيارَكُم مَن يُؤمَنُ شَرُّهُ، ويُرجَى خَيرُهُ»**[٢].

قال رحمهُ اللَّهُ[٣]: انظُروا كيف بَعَثَ صلى اللَّه عليه على الأمورِ المتعلِّقةِ بغيرِه مِنَ التَّواضُعِ، ومِن حُسنِ الخُلُقِ، ومن الطَّريقةِ الَّتي معها يُؤمَنُ شرُّ المرءِ ويُرجى خيرُه، ومع ذلك فأَمَرَ بإكرامِ الزَّوجةِ؛ لأنَّها بالمخالطةِ الشَّديدةِ صارَ لها حقٌّ على الزَّوجِ، فكما بعَثَ اللَّهُ[٤] تعالى ورسولُه على برِّ الوالدينِ فكذلك على إكرامِ الزَّوجةِ، وإنَّما جعَلَ اللَّهُ تعالى ذلك دَلالةً على ما يَلزَمُ مِنَ القيامِ بشُكرِ نِعَمِ اللَّهِ تعالى، وعلى هذا الوجهِ[٥] قال صلى اللَّه عليه: **«مَن لم يَشكُرِ النَّاسَ لم يَشكُرِ اللَّهَ»**[٦]، وإذا تأمَّلَ المرءُ نِعَمَ اللَّهِ تعالى عليه في حالةٍ واحدةٍ في بابِ الدِّينِ والدُّنيا عَلِمَ أنَّها أعظمُ مِن نِعَمِ الوالِدَينِ ونِعَمِ الزَّوجاتِ مع وُفورِ نِعَمِها[٧].

١٥٨- **وبه**[٨] **قال**: أخبَرَنا أبو عُبَيدةَ محمَّدُ بنُ عليِّ بنِ حَيدَرةَ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ المُثنَّى بنِ مُعاذٍ العَنبَريُّ، قال: حدَّثنا عَفَّانُ، قال:

= «الغرائب المُلتقَطة» لابنِ حَجَر: ٣٣٦، من طريقِ بشرِ بنِ الحسينِ، به، وقد تقدَّم مرارًا أن نسخة بشر بن الحسين، عن الزبيرِ بنِ عديٍّ، عن أنسٍ موضوعةٌ.

(١) ف: «فقال».
(٢) تقدَّم تخريجُه في الحديثِ الَّذي قبله.
(٣) «رحمه الله» زيادةٌ من: ص، ف.
(٤) اسم الجلالة ليس في ف.
(٥) قولُه: «وإنما جعل اللَّه تعالى ذلك. . . وعلى هذا الوجه» ليس في ف.
(٦) أخرجه الترمذي (١٩٥٥) من حديث أبي سعيد الخدري، وقال: «هذا حديث حسن».
(٧) ص، ف: نعمهما.
(٨) ليست في ف، وترك مكانه بياض.

حدَّثنا [١١٣/ ب] مهديُّ بنُ ميمونٍ، قال: حدَّثنا واصِلٌ، عن يحيى بنِ عَقيلٍ، عن يحيى بنِ يَعمَرَ، عن أبي الأسودِ، عن أبي ذَرٍّ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: «عُرِضَت عليَّ[١] أعمالُ أُمَّتي؛ حَسَنُها وسَيِّئُها، فرأيتُ في مَحاسِنِها الأذى يُنحَّى[٢] عنِ الطَّريقِ، ورأيتُ في مَساوِئِها النُّخاعةَ في المَسجِدِ لا تُدفَنُ»[٣].

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا الخبرُ يدُلُّ على أنَّ الطَّاعةَ وإن صَغُرَت لا يجبُ أن يَستَحقِرَها[٤] المرءُ، وكذلك المعصيةُ وإن صَغُرَ[٥] قَدرُها؛ فإنَّ ذلك ممَّا يُكتَبُ في صحيفتِه في جُملةِ الحسَناتِ والسَّيِّئاتِ، ونبَّهَ صلى اللَّه عليه بذلك على التَّرغيبِ الشَّديدِ في سائرِ الطَّاعاتِ، والزَّجرِ العظيمِ عن سائرِ المعاصي.

١٥٩- وبه قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ جعفرٍ الدُّنْباوَنْدِيُّ[٦] بالرَّيِّ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عمَّارٍ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ الصَّمدِ البخاريُّ[٧]، قال: حدَّثنا[٨] أبو إسحاقَ، قال: حدَّثنا خالدُ بنُ الهيَّاجِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ مسلمٍ، عن أبي صالحٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «ستَّةٌ يَدخُلونَ النَّارَ: العربُ بالعصبيَّةِ[٩]،

---

(١) ليست في ص.
(٢) ف: «وينحى».
(٣) أخرجه مسلم (٥٥٣).
(٤) ص: «يستحقر».
(٥) ف: «صحر».
(٦) ف: «الدنياوندي».
(٧) ف: «البحاوي» ولعل الصواب الهاشمي؛ فإنه المشهور في هذه الطبقة.
(٨) قولُه: «قال: حدثنا» سقط من ص، ف.
(٩) ف: «بالمعصية».

والتُّجَّارُ بالخيانةِ، وأهلُ الرَّساتِيقِ[١] بالجهلِ، والدَّهَاقِينُ[٢] بالكِبرِ[٣]، والأمراءُ بالجَورِ، والعلماءُ بالحسدِ»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ[٥]: وفي هذا دَلالةٌ على أنَّ مَن يرتكبُ هذه المعاصيَ يدخُلُ النَّارَ، وإن لم تكُن من الكفرِ والشِّركِ.

ويدُلُّ على أنَّ التَّمسُّكَ بالعصبيَّةِ[٦] مِنَ الكبائرِ، وكذلك الخيانةُ والجهلُ والكِبرُ والجَورُ والحسدُ، ويدُلُّ على وُجوبِ[٧] مفارَقةِ هذه الأمورِ، فإنَّها تُؤدِّي إلى العِقابِ.

١٦٠- وبه [١١٤/أ] قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ[٨] بنِ عيسى بنِ مَزِيدٍ[٩] الخشَّابُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا نُعَيمُ بنُ حمَّادٍ، قال: حدَّثنا عثمانُ بنُ كثيرِ بنِ دينارٍ، عن محمَّدِ بنِ المُهاجرِ أخي عمرِو بنِ المُهاجرِ، عن عُروةَ بنِ رُوَيمٍ، عن

(١) ص: «الرساس».

(٢) كتبت حاشية في ص بخطٍّ مغايرٍ، نصُّها كالآتي: «الدُّهقانُ: معرَّبٌ، يُطلق على رئيس القرية، وعلى التاجر، وعلى مَن له مالٌ وعقارٌ، ودالُه مكسورةٌ، وفي لغة تُضم، وجمعه: دَهَاقين، ودَهقَنَ الرجُلُ وتَدَهقَنَ: كثُر مالُه، اهـ. مصباح». وهو في «المصباح المنير»، مادة دهقن: ١/ ٢٠١.

(٣) ف: «الكبر».

(٤) لم نقف عليه عند غير المصنِّف من هذا الوجهِ، وإسنادُه واهٍ؛ فيه خالدُ بن الهيَّاجُ مُتَّهمٌ في رواية الحديث كما في «لسان الميزان» لابن حَجَر: ٣/ ٣٤٣، وذكرَه السُّبكيُّ في «طبقات الشافعية الكبرى»: ٦/ ٣٤٤ في أحاديثِ «الإحياءِ» الَّتي لا أصل لها.

(٥) «رحمه الله» زيادةٌ من: ص، ف.

(٦) ف: «بالمعصية».

(٧) سقطت من ص.

(٨) قولُه: «عبد الله بن محمد» سقط من ف.

(٩) ف: «عيسى يزيد» وهو تصحيفٌ.

عبدِ الرَّحمنِ بنِ غَنْم، عن عُبادةَ بنِ الصَّامتِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**إنَّ مِن[١] أفضَلِ إيمانِ المَرءِ أن يَعلَمَ أنَّ اللَّهَ مَعَهُ حيثُ كانَ**»[٢].

قال ﷺ: وفي هذا الخبرِ -على قِلَّةِ حُروفِه- دَلائلُ:

منها: أنَّ العِلمَ مِنَ الإيمانِ؛ إبطالًا لقولِ مَن يقولُ: إنَّ الإيمانَ قولٌ باللِّسانِ.

وثانيها: أنَّ العِلمَ باللَّهِ وصفاتِه مِن فِعلِ المرءِ؛ حتَّى جُعِلَ مِن أفضلِ أعمالِه.

وثالثُها: أنَّ العِلمَ باللَّهِ وصفاتِه أفضلُ مِن سائرِ العباداتِ.

ورابعُها: إبطالُ التَّقليدِ؛ لأنَّه لا يَحصُلُ به العِلمُ.

وخامسُها: أنَّ الإيمانَ هو أفعالٌ كثيرةٌ؛ فلذلك صارَ هذا العِلمُ مِن أفضلِها.

وسادسُها: أنَّ انتفاعَ[٣] المرءِ بهذا العِلمِ فوقَ انتفاعِه بغيرِه[٤]؛ لأنَّ المرادَ أن يَعلَمَ أنَّه تعالى معَه؛ بأن يَعلَمَ ما يُسِرُّه ويُعلِنُه، وبأن يَعلَمَ باطنَه كما يَعلَمُ ظاهرَه؛ فيكونُ ذلك زاجِرًا له عن مَعاصيه[٥].

وسابعُها: أن يَعلَمَ أنَّه تعالى معه بالحفظِ والحراسةِ؛ فيَشكُرَ ربَّه على ذلك.

---

(١) سقطت من ف.

(٢) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الاوسط» (٨٧٩٦) واللَّالَكائيُّ في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٦٨٦) وأبو نُعَيم في «حلية الأولياء»: ٦/ ١٢٤، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٧٢٧) و«الأربعين الصغرى» (٢٤) وقال البيهقيُّ في «الأربعين»: «يَعني: أنَّ اللَّهَ معَه بِعِلمِه».

(٣) ف: «نفاع».

(٤) سقطت من ف.

(٥) قولُه: «وبأن يعلم باطنه . . . عن معاصيه» سقط من ص.

وثامنُها: إبطالُ قولِ مَن يزعُمُ(١) أنَّ اللَّهَ تعالى في مكانٍ؛ لأنَّه لو كان كذلك لَما صحَّ أن يَعلَمَ كلُّ أحدٍ من المكلَّفِينَ أنَّه تعالى معه.

١٦١- **وبه قال**: أخبَرَنا الزُّبيرُ بنُ عبدِ الواحدِ الحافظُ إملاءً، قال: أخبَرَنا أبو يَعلَى، قال: حدَّثنا يحيى بنُ مَعِينٍ، قال: حدَّثنا [١١٤/ب] هشامُ بنُ يوسُفَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ سليمانَ النَّوفَلِيِّ، عن محمَّدِ بنِ عليِّ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبيهِ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**أَحِبُّوا اللَّهَ عزَّ وجلَّ لِمَا يَغذُوكُم(٢) مِن نِعَمِهِ، وأَحِبُّوني لِحُبِّ اللَّهِ، وأَحِبُّوا أهلَ بَيتِي لِحُبِّي**»(٣).

قال رحمهُ اللَّهُ: ومحبَّةُ اللَّهِ تعالى هي محبَّةُ عبادتِه وطاعتِه وتعظيمِه؛ فبيَّنَ صلى اللَّه عليه بقولِه هذا أنَّ الَّذي لأجلِه يجبُ أن يقومَ(٤) بعبادتِه وطاعتِه وتعظيمِه هو إنعامُه علينا بما أنعَمَه مِن كمالِ النِّعَمِ، فهذا معنى قولِه: «**لِما يَغذُوكُم(٥) مِن نِعَمِه**».

ومحبَّةُ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه معناها القِيامُ بما يجبُ مِن تعظيمِه والقَبُولُ منه، فبيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ ذلك إنَّما يجبُ على وَجهِ التَّبَعِ لمحبَّةِ اللَّهِ.

ومحبَّةُ أهلِ(٦) بيتِه(٧) معناهُ(٨): محبَّةُ إعظامِهم وإكبارِ(٩) قَدْرِهم، وذلك

---

(١) ص: «زعم».

(٢) بعده في ف: «به».

(٣) أخرجه الترمذيُّ (٣٧٨٩) والحاكمُ في «المستدرك»: ٣/ ١٤٩، وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ»، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ».

(٤) ف: «يكون».

(٥) بعده في ص، ف: «به».

(٦) ليست في ف.

(٧) بعده في ص: «عليهم السلام»، وفي ف: «عليه السلام».

(٨) ف: «معناها».

(٩) ف: «وأكبر».

إنَّما[1] يجبُ على وَجهِ التَّبَعِ لمحبَّتِه صلى اللَّه عليه، وهذه المحبَّةُ عامَّةٌ لكُلِّ أهلِ بيتِه، فأمَّا[2] مَن فَضُلَ منهم[3] بالعِلمِ والدِّينِ وَجَبَتْ محبَّتُه لهذا الوَجهِ الزَّائِدِ.

١٦٢- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ اللَّهِ سَمُّويَه[4]، قال: حدَّثنا أبو نُعيمٍ ضِرارُ بنُ صُرَدٍ، قال: حدَّثنا الدَّراوَرْدِيُّ[5]، عن يزيدَ[6] بنِ الهادِ، عن محمَّدِ بنِ إبراهيمَ، عن أمِّ كُلثومٍ بنتِ العبَّاسِ، عن أبيها، قال: قال النَّبيُّ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**إذا اقشَعَرَّ جَسَدُ[7] العَبدِ مِن خَشيَةِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ تَحَاتَّ خطاياهُ كما تَحَاتُّ عنِ الشَّجرةِ الباليةِ[8] وَرَقُها**»[9].

قال رحمهُ اللَّهُ: ولا يجوزُ أن يَنتهيَ حالُ العبدِ إلى هذا الوصفِ إلَّا وهو

(١) ف: «لا».

(٢) ص، ف: «وأما».

(٣) ليس في ص، ف.

(٤) ف: «سموته».

(٥) ف: «الداروردي».

(٦) ص: «زيد».

(٧) ف: «شعر».

(٨) ف: «النابتة».

(٩) أخرجه سَمُّويَه في «الفوائد» كما في «جمع الجوامع» للسيوطيِّ (١٤٥٩) ولم نجده في القطعة المطبوعة منه.

وأخرجه البزَّارُ في «المسند» (١٣٢٢) والبغويُّ في «معجم الصحابة»: ٤/ ١٠٢، وابنُ قانعٍ في «معجم الصحابة»: ٢/ ٢٧٦، والحكيمُ في «نوادر الأصول» (٥٠٤) وأبو نُعَيم في «معرفة الصحابة»: ٦/ ٣٥٥١، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٧٨٢) من طُرُقٍ عن الدراورديِّ، به.

وضعَّفه العراقي في «المغني عن حمل الأسفار»: ٢/ ١٠٦٦.

تائبٌ مِن(١) ذنوبِه، قَيِّمٌ بعباداتِ(٢) [١١٥/ أ] ربِّه، ومَن هذه حالُه زالَ(٣) عنه عقابُ خطاياهُ.

١٦٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ مَعبَدٍ، قال: حدَّثنا عُبَيدُ بنُ الحسنِ، قال: حدَّثنا عَونُ بنُ الحَكَمِ الباهِلِيُّ ومُسدَّدٌ وسليمانُ بنُ داودَ، قالوا(٤): حدَّثنا(٥) حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن عاصمِ بنِ بَهدَلَةَ، عن أبي وائلٍ، عنِ ابنِ مسعودٍ، قال: خطَّ لنا رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه خطًّا، فقال: «هذا سَبِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». ثمَّ خطَّ خُطوطًا عن يَمينِها وعن يسارِها، فقال(٦): «هذه سُبُلٌ، على كلِّ سبيلٍ منها شيطانٌ يَدعُو». ثمَّ قرأَ رسولُ اللَّهِ(٧) صلى اللَّه عليه وآلِه: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣] الآيَةَ(٨).

قال رحمهُ اللَّهُ: وهذا الحديثُ بيِّنٌ في أنَّ المرءَ لا يكونُ مُصيبًا إلَّا باتِّباعِ الأدلَّةِ الَّتي نَصَبَها اللَّهُ، وتلك سبيلُه وسبيلُ عباداتِه(٩)، وما عدا ذلك فهو باطلٌ، والباطلُ إلى الشَّيطانِ يُضافُ، لا إلى اللَّهِ تعالى.

١٦٤- وبه قال: حدَّثنا الزُّبَيرُ بنُ عبدِ الواحدِ الحافظُ، قال: حدَّثنا أبو يَعلَى أحمدُ بنُ عليِّ بنِ المُثنَّى، قال: حدَّثنا شَيبانُ، قال: حدَّثنا سُوَيدٌ

(١) ف: «ثابت عن».
(٢) ف: «بعبادة».
(٣) ف: «وزن».
(٤) ف: «قال».
(٥) ف: عن.
(٦) ف: «ثم قال».
(٧) قولُه: «رسول اللَّه» ليس في: ف.
(٨) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٤١٤٢) والدارميُّ في «السنن» (٢٠٨) والنَّسائيُّ في «السنن الكبرى» (١١١٠٩) وابن حبَّانَ في «الصحيح» (٦- الإحسان).
(٩) ص، ف: «عبادته».

أبو حاتمٍ، قال: حدَّثنا عَيَّاشٌ، عنِ الحارثِ بنِ يزيدَ، عن عليِّ بنِ رَباحٍ، عن قَتادَةَ[١] بنِ أبي أُمَيَّةَ، عن عُبادةَ بنِ الصَّامتِ، قال: بينا أنا عندَ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه إذ جاءَ رجُلٌ فقال: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «**الإيمانُ باللَّهِ، وتصديقٌ به، وجهادٌ في سبيلِ اللَّهِ**[٢]**، وحجٌّ مبرورٌ**». فلمَّا ولَّى الرَّجُلُ قال: «**وأَهوَنُ عليك مِن ذاك**[٣]**: إطعامُ الطَّعامِ، ولِينُ الكلامِ، والسَّماحةُ، وحُسنُ الخُلُقِ**». قال: فلمَّا ولَّى الرَّجُلُ قال: «**وَأَهوَنُ عليكَ مِن ذلك: ألَّا تَتَّهِمَ اللَّهَ على شيءٍ قضاهُ عليكَ**»[٤].

قال ﷺ: بيَّنَ له [١١٥/ ب] أوَّلًا أفضلَ الأعمالِ في العباداتِ خاصَّةً، ثمَّ أضافَ إلى ذلك ما يَتعلَّقُ بالغيرِ مِنَ الحقوقِ وضُروبِ البِرِّ، ثمَّ أضافَ إلى ذلك ما لا يَتكامَلُ جميعُ ذلك إلَّا به، وهو ألَّا يَتَّهِمَ ربَّه على شيءٍ قضاهُ عليه، ومعلومٌ أنَّ مَن لم يَعلَم حِكمةَ ربِّه وأنَّه لا يَتعبَّدُه ولا[٥] يَمتَحِنُه إلَّا بما هو صلاحٌ له[٦] ونَفعٌ فقدِ اتَّهَمَ ربَّه، ومعلومٌ أنَّ مَن أضافَ الكفرَ والمعاصيَ إلى ربِّه فقدِ اتَّهَمَ ربَّه، وأخرَجه عنِ الحكمةِ، تعالى اللَّهُ[٧] عمَّا يقولُه القومُ.

١٦٥- **وبه قال**: حدَّثنا أبو سعيدٍ[٨] مَيسَرَةُ بنُ عليٍّ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ إبراهيمَ السِّمَنانيُّ[٩]، قال: حدَّثنا مالكُ بنُ سيفٍ المِصريُّ، قال:

---

(١) ص، ف: «جنادة».

(٢) ف: «سبيله».

(٣) بعده في أ، ص: «قال».

(٤) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٢٢٧١٧) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٩٦٥٣) وحسَّنه المنذريُّ في «الترغيب والترهيب»: ٢/ ٢٨٩.

(٥) سقطت من ف.

(٦) سقطت من ف.

(٧) اسم الجلالة ليس في ف.

(٨) أ، ف: «سعد» وهو تصحيفٌ.

(٩) ف: «السماني».

حدَّثنا عليُّ بنُ الحسنِ بنِ يَعمَرَ، قال: حدَّثنا أَبينُ بنُ سفيانَ، عن غالبِ بنِ عُبيدِ اللَّهِ[١]، عن[٢] مَكحولٍ، عن معاذِ بنِ جبلٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**اللَّهمَّ أغنِني بالعِلمِ، وزَيِّنِّي بالحِلمِ، وأَكرِمني بالتَّقوى، وجَمِّلني بالعافيةِ، يا وليَّ العافيةِ**»، ثم قال: «**العِلمُ خليلُ المؤمنِ، والحِلمُ وزيرُه، والعقلُ دليلُه، والعملُ قيِّمُه، واللِّينُ أخوه[٣]، والرِّفقُ وليُّه، والصَّبرُ أميرُ جُنودِه[٤]**»[٥].

قال ﷺ: وهذا التَّشبيهُ منه صلى اللَّه عليه في نهايةِ الحُسنِ؛ لأنَّ العِلمَ لا يكونُ في الحقيقةِ[٦] خليلَ المؤمنِ، فشبَّهَه لِعِظَمِ الانتفاعِ به بالخليلِ، وكذلك ما عَداهُ، إلَّا قولَه: «**والعقلُ دليلُه**» فإنَّه حقيقةٌ.

١٦٦- **وبه قال**: أخبَرَنا أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ أيُّوبَ النَّقَّاشُ، قال: حدَّثنا

---

(١) ف: «عبد اللَّه».

(٢) ص، ف: «ابن».

(٣) ف: «والدين أخوه»، وفي ص: «واللين أجره».

(٤) كتب مقابله في حاشية ص: «قال القاضي: ورجاله ثقات».

(٥) لم نقف عليه عند غير المصنِّف، وفي إسناده علي بن الحسن بن يعمر، قال عنه ابنُ عديٍّ في «الكامل»: ٨/ ١٤٧: «ضعيفٌ جدًّا»، وشيخه أبين بن سفيان قال عنه ابنُ حبَّانَ في «المجروحين»: ١/ ١٧٩: «شيخٌ يقلبُ الأخبارِ، وأكثرُ رُواتِه الضعفاءُ، يجبُ التنكُّبُ عن أخبارِه».

وطرف الحديث الأول له شاهدٌ من حديث عليٍّ؛ أخرجه الشجريُّ في «الامالي»: ١/ ٦٥، ومن حديث عبد اللَّه بن عمر؛ أخرجه الرافعيُّ في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ٣٢٤، ومن حديث سفيان بن عُيينة مرسلًا؛ أخرجه ابنُ أبي الدُّنيا في «الحلم»: ٢٠.

وطرفه الثاني له شاهدٌ من حديث ابن عباس؛ أخرجه الحكيم في «نوادر الأصول» (٢٣٨) ومن حديث أبي هريرة؛ أخرجه القضاعيُّ في «مسند الشهاب» (١٥٣) ومن حديث عليٍّ؛ أخرجه الشجريُّ في «الأمالي»: ١/ ٩١.

(٦) ف: «أن العلم في الحقيقة لا يكون».

محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ البَراءِ، قال: حدَّثنا المُعافَى بنُ سليمانَ[١]، قال: حدَّثنا موسى بنُ أَعيَنَ، عن إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ، قال: حدَّثني أبو الزُّبيرِ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**لمَّا أُصِيبَ[٢] إخوانُكُم بِأُحُدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرواحَهُم في أَجوافِ طَيرٍ خُضرٍ تَرِدُ أَنهارَ الجنَّةِ، وتأكُلُ مِن ثِمارِها، وَتَأوِي [١١٦/أ] إلى قَنادِيلَ في ظِلِّ العَرشِ، فلمَّا وَجَدُوا طِيبَ مُقامِهِم ومَشرَبِهِم ومَآكِلِهِم قالوا: يا ليتَ إخوانَنا يعلمون ما الَّذي صَنَعَ اللَّهُ بنا؛ لئلَّا يَزهَدُوا في الجهادِ، قال اللَّهُ تعالى: فأنا أُخبِرُهم عنكم؛ فأنزَلَ اللَّهُ على نبيِّه صلى اللَّه عليه وآلِه: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الآيةَ**»[٣].

قال رحمهُ اللَّهُ: ولعلَّ بعضَكم يُنكِرُ هذا الخبرَ، فيقولُ: كيف يَصِحُّ جَعلُ أرواحِهم في أجوافِ طيرٍ؟ وكيف يَصِحُّ في أرواحِهم أن تأكُلَ وتَشرَبَ؟

والمُرادُ بذِكرِ الأرواحِ ذِكرُ أشخاصِهم؛ لأنَّه قد يُعبَّرُ بالرُّوحِ عن جُملةِ الحيِّ، ولعلَّ قائلًا آخَرَ يقولُ: فكيف يَصِحُّ أن يَجعَلَهم في أجوافِ طَيرٍ؟ وذلك غيرُ مُنكَرٍ إذا عَظُمَ ذلك الطَّيرُ، كما أَخبَرَ اللَّهُ تعالى به عن نبيِّه يونُسَ ﷺ.

ولعلَّ قائلًا يقولُ: . . . إن كان في إنزالِ هذه الآيةِ مصلحةٌ فلماذا أنزلَه عند قولِهم وتَمنِّيهم؟ ولا يُنكَرُ أن يكونَ في إنزالِه عند قولِهم وعند إيصالِ السُّرورِ إليهم.

---

(١) غير واضحة بالأصل.

(٢) ص، ف: «أصيبوا».

(٣) أخرجه ابنُ المباركِ في «الجهاد» (٦٢) وابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (١٩٦٧٨) وأحمدُ في «المسند» (٢٣٨٨) وعبدُ بن حُميدٍ في «المسند» (٦٨٠- المنتخب).

وأخرجه أبو داود (٢٥٢٠) والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٨٨، من هذا الطريق، بزيادة سعيد بن جبير بين أبي الزُّبير وابن عباس، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مُسلمٍ».

ويدُلُّ الخبرُ على أنَّ المجاهدَ إذا قُتِلَ وأحوالُه في الدِّينِ سليمةٌ أنَّه تعالى يُحييهِ في جِنانِ السَّماءِ[١].

١٦٧- وبه قال[٢]: حدَّثنا أبو جعفرٍ أحمدُ[٣] بنُ عُبَيدٍ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: أخبَرَنا أبو اليَمانِ، قال: أخبَرَنا شُعَيبُ بنُ أبي حمزةَ، قال: حدَّثنا أبو الزِّنادِ[٤]، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «قالَ[٥] رَجُلٌ: لَأتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَها في يَدِ سارقٍ، فأصبحُوا يَتحدَّثُون[٦]: تُصُدِّقَ[٧] على سارقٍ، فقال: اللَّهمَّ لك الحمدُ على سارقٍ، لأتَصَدَّقَنَّ بِصَدقةٍ[٨]، فخَرَجَ بِصَدَقتِهِ فَوَضَعَها في يَدِ[٩] زانيةٍ، فأصبحُوا يَتحدَّثُون: تُصُدِّقَ [١١٦/ب] اللَّيلةَ على زانيةٍ، فقال: اللَّهمَّ لك الحمدُ على زانيةٍ[١٠]، لَأتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقةٍ، فخَرَجَ بِصَدَقتِهِ فَوَضَعَها في يَدِ غَنِيٍّ، فأصبحُوا يَتحدَّثُون: تُصُدِّقَ على غَنِيٍّ، فقال[١١]: اللَّهمَّ لك الحمدُ على سارقٍ، وعلى زانيةٍ[١٢]، وعلى غَنِيٍّ.

---

(١) سقط هذا الحديث بكماله من: ص، ف. ويوجد في أ بموضعه كلمات غير واضحة، وبقي الشك في ألفاظ هي: «وتمنيهم ولا»، و«في إنزاله»، و«وعند»، و«يحييه في جنان السماء».

(٢) سقطت من: ف.

(٣) ليست في: ف.

(٤) قولُه: «قال أخبرنا شعيب... إلخ» سقط من: ص.

(٥) كتب فوقه في ص: «إذا».

(٦) ف: «يحدثون».

(٧) بعده في ف: «الليلة».

(٨) سقطت من: ص.

(٩) في الأصلِ: «على».

(١٠) ف: «سارق زانية».

(١١) ف: قال.

(١٢) «وعلى زانية» في ف: وزانية.

فأُتِيَ[١] فقيل له: أمَّا صَدَقَتُكَ[٢] على سارقٍ فَلَعَلَّهُ أن[٣] يَستَعِفَّ عن سَرِقَتِهِ، وأمَّا الزَّانيةُ فَلَعَلَّها تَستَعِفُّ به[٤] عن زِناها، وأمَّا الغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَعتَبِرُ فَيُنفِقُ ممَّا آتاهُ[٥] اللَّهُ عزَّ وجلَّ»[٦].

قال رحمهُ اللَّهُ: وفي[٧] الخبرِ فوائدُ:

منها: وُجوبُ الصَّدقةِ بالنَّذرِ.

ومنها: أنَّ الصَّدقةَ على هؤلاء جائزةٌ.

ومنها: أنَّ الصَّدقةَ على الغنيِّ كالصَّدقةِ على الفقيرِ في وُقوعِ هذا الاسمِ عليه.

ومنها: أنَّ فِسقَ الفاسقِ لا يَمنَعُ مِنَ الإحسانِ إليه بالصَّدقةِ.

ومنها: أنَّ لَومَ النَّاسِ على ما يَحسُنُ منه يجبُ ألَّا يَصرِفَه عن الأمرِ الحسَنِ.

ومنها: أنَّ الصَّدقةَ على هؤلاء تَحسُنُ؛ للعِلَّةِ[٨] الَّتي ذُكِرَت في الخبرِ.

ومنها: أنَّها تَحسُنُ وإن لم تُعرَف[٩] هذه العِلَّةُ؛ لأنَّها إنَّما نبَّهَه[١٠] عليها مَن خاطَبَه بعدَ وضعِه[١١] الصَّدقةَ في القومِ[١٢].

١٦٨- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ، قال: حدَّثنا

(١) ص: «فأتا».
(٢) ص: «تصدقت».
(٣) سقطت من: ف.
(٤) سقطت من: ص، ف.
(٥) ص، ف: «أعطاه».
(٦) أخرجه البخاريُّ (١٤٢١) ومسلمٌ (١٠٢٢).
(٧) بعده في ص، ف: «هذا».
(٨) ف: «العلة».
(٩) ف: «يعرف».
(١٠) ص: «نبه».
(١١) ص: «وصفه».
(١٢) ص: «الصدقة للقوم».

أبو حاتمِ الرَّازِيُّ، قال: حدَّثنا عُبَيدُ اللَّهِ[(١)] بنُ موسى، قال: حدَّثنا الأعمَشُ، عنٍ زيدِ بنِ وهبٍ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ عبدِ ربِّ الكعبةِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قال: كُنَّا مع النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه في سَفَرٍ، فنَزَلَ مَنزِلًا، فمِنَّا مَن يَنتضِل[(٢)]، ومِنَّا مَن يُصلِحُ خِباءَه، ومِنَّا مَن هو في جَشَرِه[(٣)]؛ إذ نادَى مُنادِي النَّبيِّ صلى اللَّه عليه: الصَّلاةَ جامعةً. قال: فانتهيتُ إلى النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه وهو يقولُ: «**إنَّه لم يكُن نبيٌّ قَبلي**[(٤)] [٤٩/ب] **إلَّا كان حقًّا عليه أن يُنزِلَ أمرَه**[(٥)] **على الَّذي هو خَيرٌ لهم، ويُنذِرَهُمُ الَّذي هو شرٌّ لهم، وإنَّ هذه الأُمَّةَ جُعِلَت عافيتُها**[(٦)] **في أوَّلِها، وسيُصِيبُ آخِرَها بلاءٌ وأُمورٌ تُنكِرُونها**[(٧)]**، وفِتَنٌ يُرِيقُ بعضُها بعضًا، تجيءُ الفتنةُ فيقولُ المؤمنُ: هذا مَهلِكِي، ثمَّ تنكشفُ، ثمَّ تجيءُ أخرى فيقولُ: هذه هذه، ثمَّ تنكشفُ**[(٨)]**؛ فمَن أحبَّ أن يُزَحزَحَ عنِ النَّارِ ويدخُلَ الجنَّةَ فلْتُدرِكهُ مَنِيَّتُهُ**[(٩)] **وهو يُؤمِنُ باللَّهِ واليومِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إلى النَّاسِ ما يُحِبُّ أن يُؤتى إليه، ومَن بايَعَ إمامًا فأعطاهُ صَفقةَ يَمينِهِ وثَمَرةَ قَلبِهِ فَلْيُطِعهُ ما استَطاعَ، فإن جاءَ رجُلٌ يُنازِعُهُ فاضرِبوا عُنُقَ الآخَرِ**». قال عبدُ الرَّحمنِ: ففَرِحَتِ النَّاسُ، فقلتُ:

---

(١) ف: «عبد الله».

(٢) في جميع النسخ: «ينتعل»، والتصويب من مصادر التخريج، والمعنى: يرتمون بالسهام، انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر»: ٥/٧٢.

(٣) الجشر: المال يخرج به أربابه يرعى في مكان يمسك فيه، وأصله التباعد. انظر: «المشارق» للقاضي عياض: ١/ ١٦٠.

(٤) حصل هنا اضطراب في ترقيم أوراق أ، والصَّواب أن يكون بعده اللوحة رقم [٤٩/ ب].

(٥) ف: «أُمَّته»، وكُتب فوق العبارةِ في أ ما نصُّه: «صوابُه: أن يَدُلَّ أُمَّته».

(٦) ص، ف: «عاقبتها».

(٧) ص: «ينكرونها».

(٨) قولُه: «ثم تجيء أخرى... ثم تنكشف» ليس في ص.

(٩) ص: «ميتته».

أنت سَمِعتَ هذا مِن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه؟ قال: سَمِعَتهُ أُذُناي[١]، وَوَعاهُ قلبي. قال: فقلتُ: هذا ابنُ عمِّكَ فلانٌ[٢] يأمُرُنا أن نأكُلَ أموالَنا بيننا بالباطلِ، وأن نقتُلَ أنفُسَنا، وقد قال اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨] الآيةَ. قال: فضرَبَ يَدَه على جبهتِه، فأكَبَّ[٣] طويلًا، ثمَّ قال: أطِعهُ فيما أطاعَ اللَّهَ[٤]، وَاعصِهِ فيما عصَى اللَّهَ عزَّ وجلَّ[٥][٦].

قال رحمهُ اللَّهُ: نبَّهَ صلى اللَّه عليه وآلِه -إنْ صحَّ الخبَرُ- على ما نحن كالمُشاهِدِينَ له من فِتَنٍ بعد فِتَنٍ، ثمَّ نبَّهَ صلى اللَّه عليه وآلِه على وجهِ الخلاصِ بما ذكَرَه مِن تَمسُّكِ المرءِ -والحالُ هذه- في الفِتَنِ بالإيمانِ باللَّهِ تعالى وبغيرِ ذلك، وأوجَبَ عند الفِتَنِ فيمَن بايَعَ الإمامَ ألَّا يَفتِلَهُ[٧] ذلك عن الطَّاعةِ له ما استطاعَ، وبيَّنَ أن مَن يُنازِعُ مَن ثبَتَت إمامتُه يجوزُ أن يُحارَبَ ويُقتَلَ.

وجعَلَ عبدُ الرَّحمنِ[٨] [٤٩/أ] هذا الخبرَ الَّذي رواه عبدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو[٩] كالحُجَّةِ عليه فيما كان يأتيه مِن مُشايَعةِ معاويةَ، وما كان يُحِبُّه من ذلك؛ لكنَّه بكلامِه قد دلَّ[١٠] على أنَّه لا يجبُ أن يُطاعَ إلَّا فيما يُعلَمُ أنَّه طاعةٌ للَّهِ عزَّ وجلَّ، وربَّما كان مِثلُ هذا القولِ دَلالةَ النَّدامةِ.

---

(١) تصحفت في ف إلى: «إذ نادى».
(٢) ف: «فلانًا».
(٣) ليست في: ص.
(٤) اسم الجلالة ليس في: ص.
(٥) كُتب مقابله في حاشية ص: «حسن».
(٦) أخرجه مسلمٌ (١٨٤٤).
(٧) كذا في ص، ف، وهي مطموسة في أ.
(٨) سقط من «أ».
(٩) ص: «عمر»، وهو تصحيف.
(١٠) ف: «فدل ذلك».

١٦٩- ويه قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ جعفرٍ الكِسائيُّ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ نَيْزَكٍ[(١)]، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ الصَّمدِ البخاريُّ أبو إسحاقَ، قال: حدَّثنا خالدُ بنُ يزيدَ، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئبٍ[(٢)]، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ لمَّا خَلَقَ الجنَّةَ صيَّرَ غَرسَها: سُبحانَ اللَّهِ، والحمدُ للهِ، ولا إلهَ إلَّا اللَّهُ، واللَّهُ أكبرُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللَّهِ العليِّ العظيمِ، ثمَّ نظَرَ إليها فقال: قد أَفلَحَ المؤمنون، تَكَلَّمي يا جنَّتي. قالت: أنت اللَّهُ لا إلهَ إلَّا أنت الحيُّ القيُّومُ، قد سَعِدَ مَن دَخَلَني[(٣)]. فقال: بِعِزَّتي حَلَفتُ، لا يَدخُلُكِ مِن خَلقي ثمانيةٌ: مُصِرٌّ على زِنًا، ولا مُدمِنُ خَمرٍ، ولا قَتَّاتٌ، ولا ديُّوثٌ[(٤)]، ولا قَلَّاعٌ، ولا دبوق[(٥)]، ولا قاطعُ رَحِمٍ، ولا الَّذي يقولُ: عليَّ عَهدُ اللَّهِ إن لم أَفِ[(٦)] غدًا، ثمَّ لم يَفِ[(٧)]»[(٨)].

(١) في جميعِ النُّسخِ: «نيزذ» وهو تصحيفٌ.
(٢) ص: ذؤيب.
(٣) ف: «دخل خلقي».
(٤) قولُه: «ولا ديوث» ساقطٌ من: ف.
(٥) ص: ديوث غير منقوطة، ولعلَّها: «ديبوب»، وهو الذي يمشي بالنميمة.
(٦) ص: «أوف».
(٧) ورد بقلم المصحِّح أسفل يمين اللَّوحة الأخيرة من حاشية ص: «جملة أحاديثه متين، وتم ذيله من غير زيادة ولا نقصان، والله الموفِّق للصَّواب»، وفي أعلى يسار اللوحة ذاتها: «وقال: حسن».
(٨) لم نقف عليه عند غير المصنِّف، وفي إسناده خالد بن يزيد، كذَّبه أبو حاتم ويحيى بن مَعِين كما في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتِمٍ: ٣/ ٣٦٠، و«ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ١/ ٦٤٦.
وأخرجه الشِّيرازيُّ في «الألقاب» من حديثِ أنسٍ، كما في «جمع الجوامع» للسُّيوطيِّ (٢٤٨١).

قال رحمهُ اللَّهُ: ولعلَّ قائلًا يقولُ: كيف يجوزُ أن يُصيِّرَ تعالى[١] غَرسَها التَّسبيحَ وسائرَ ما ذُكِرَ؟ والمُرادُ بذلك جزاءُ هذه الكلماتِ؛ فبيَّنَ أنه صيَّرَ غَرسَها ما يُجازَى به مَن يقولُ ذلك ويعملُ بسائرِ ما يَلزَمُه.

ولعلَّ قائلًا آخَرَ[٢] يقولُ: كيف تتكلَّمُ الجنَّةُ؟ والمرادُ بذلك أنَّه تعالى خَلَقَ فيها هذه الكلماتِ.

ثمَّ الخبرُ -إن صحَّ- يدلُّ على أنَّ المُقْدِمَ[٣] على الكبائرِ لا يدخُلُ الجنَّةَ، وإنَّما يدخُلُها مَن تابَ مِن ذلك أوِ اجتَنَبَها.

١٧٠- وبه قال: حدَّثنا أبو القاسم سليمانُ بنُ أحمدَ اللَّخْمِيُّ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، عن عبدِ الرَّزَّاقِ، عن الثَّورِيِّ، عن فُضَيلِ بنِ مرزوقٍ، عن عَدِيِّ بنِ ثابتٍ، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال[٤] رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ طيِّبٌ[٥] لا يَقبَلُ إلَّا الطَّيِّبَ، وإنَّ اللَّهَ أمَرَ المؤمنين بما أمَرَ به المُرسَلِينَ، فقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا﴾[٦]** [المؤمنون: ٥١]، **وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾** [البقرة: ١٧٢]، **وذكَرَ الرَّجُلَ يَخرُجُ أشعَثَ أغبَرَ يقولُ: يا ربِّ، يا ربِّ، مَطعَمُهُ حَرامٌ، ومَلبَسُهُ[٧] حرامٌ، ومَركَبُهُ حرامٌ، فأنَّى يُستجابُ لذلك»**[٨].

---

(١) ص: «اللَّه تعالى».

(٢) ليس في ص.

(٣) كذا في الأصلِ، ص، وفي ف: «المُتقدِّم»، ولعلَّ الصَّوابَ: «المُصِرّ».

(٤) بياض في الأصل.

(٥) سقطت من: ص.

(٦) ص: «الناس».

(٧) ص: «ملبسه».

(٨) أخرجه عبد الرَّزَّاق في «المصنَّف» (٨٨٣٩) والبخاريُّ في «رفع اليدين في الصلاة» (٩١) ومسلمٌ (١٠١٥).

قال رحمهُ اللَّهُ: نبَّهَ صلى اللَّه عليه على أنَّ الورَعَ لا يَظهَرُ[(١)] بتركِ المآكلِ الطَّيِّبةِ، فإنَّه تعالى إذا أَنعَمَ بها فإظهارُها على النَّفسِ والعِيالِ كالشُّكرِ للَّهِ تعالى، والكفُّ عن ذلك كالكُفرِ بهذه[(٢)] النِّعمةِ، وبيَّنَ أنَّ كونَ المرءِ أشعَثَ أغبرَ لا يدخُلُ في الوَرَعِ، إذا قلَّ فِكرُه في مَطعَمِه ومَلبَسِه.

١٧١- وبه قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ بنِ شاذَانَ بهَمَذانَ[(٣)]، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ، قال: حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبَرَنا[(٤)] عبدُ العزيزِ بنُ صُهَيبٍ، عن أنَسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «**تَسَحَّرُوا فإنَّ في السَّحُورِ[(٥)] بَرَكَةً**»[(٦)].

قال[٨٨/أ] ﷺ: لم يُرِد بذِكرِ[(٧)] البَرَكةِ إلَّا ما يَتَّصِلُ بأمرِ الآخرةِ؛ وذلك أنَّ المُتسحِّرَ يُجدِّدُ عند ذلك العزمَ على الصَّومِ، ونيَّةُ الصَّومِ متى كانت أقربَ إلى وقتِ الصَّومِ كانت أفضلَ، وإذا تسحَّرَ كان ذلك أقربَ إلى توطينِ النَّفسِ على إتمامِ[(٨)] الصَّومِ، وكان[(٩)] أقربَ إلى ألَّا يستجيبَ لِدَواعِيه إلى المأكلِ، فإنَّ الذي يَفعَلُه يصيرُ كالعُدَّةِ لإتمامِ الصَّومِ، ويكونُ أقربَ عند ذلك إلى تجنُّبِ ضُروبِ المعاصي قولًا وفعلًا، وكلُّ ذلكَ[(١٠)] يجوزُ أن يُعَدَّ في[(١١)] بَرَكاتِ السُّحورِ[(١٢)].

(١) بعده في ص: «إلا».

(٢) ص: هذه.

(٣) ف: «بهدان».

(٤) ف: «حدثنا».

(٥) ف: «السحر».

(٦) أخرجه البخاريُّ (١٩٢٣) ومسلمٌ (١٠٩٥).

(٧) ف: «بذلك».

(٨) ف: «تمام».

(٩) ف: «كان».

(١٠) «وكل ذلك» في ف: «وكذلك».

(١١) ص، ف: «من».

(١٢) كُتب بعده في الأصلِ ما نصُّه: «وكان مكتوبًا في أصلِ الشَّيخِ: بلغت إلى هنا من لفظِه =

١٧٢- وبه قال: وحدَّثنا قراءةً عليه سنةَ ثمانٍ وتسعينَ، قال[١]: أخبَرَنا أبو حفصٍ فاروقُ بنُ عبدِ الكبيرِ الخَطَّابيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو[٢] عبدِ الرَّحمنِ عبدُ اللَّهِ[٣] بنُ محمَّدِ بنِ أبي قُرَيشٍ الثَّقَفِيُّ، قال: حدَّثنا أبو عاصمٍ النَّبِيلُ، قال: حدَّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ، عن الحُسينِ[٤] بنِ عطاءٍ، عن زيدِ بنِ أسلَمَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، قال: قلتُ لأبي ذَرٍّ رضي اللَّه تعالى عنه: يا عمِّ، أوصِني، قال: يا ابنَ أخي، سألتُ رسولَ اللَّهِ[٥] صلى اللَّه عليه كما سألتَني أنت، فقال لي: «**إن صلَّيتَ الضُّحى ركعتَينِ لم تُكتَب مِنَ الغافِلينَ، وإن صلَّيتَها أربعًا كُتِبتَ مِنَ العابِدينَ، وإن صلَّيتَها ستًّا كُتِبتَ مِنَ القانتِينَ، وإن صلَّيتَها ثمانيًا لم يَلحَقكَ في ذلك اليومِ ذَنبٌ، وإن صلَّيتَها اثنَتي[٦] عَشرةَ[٧] بَنَى اللَّهُ لك بيتًا في [٨٨ب] الجنَّةِ، وما مِن يومٍ ولا ساعةٍ إلَّا وللهِ -جلَّ وعزَّ- فيها صدقةٌ يَتصدَّقُ فيها على مَن يشاءُ مِن عبادِه، وما مَنَّ اللَّهُ -جلَّ وعزَّ- على عبدٍ بشيءٍ[٨] هو أفضلُ مِن أن يُلهِمَه ذِكرَه**»[٩].

= بالتَّاريخِ»، وكُتب مقابله في الحاشيةِ ما نصُّه: «بلغ للفقيهِ أحمدَ ولعمرانَ سماعًا».

(١) من قولِه: «وحدَّثنا قراءةً عليه» إلى هنا ليس في ص، ف.

(٢) سقطت من: ف.

(٣) ف: «عبد».

(٤) ص: «الحسن»، ف: «الحسن الحسين».

(٥) «سألت رسول الله» مطموس في الأصل.

(٦) ص: «اثني عشر»، ف: «اثنا».

(٧) ف: عشر.

(٨) سقطت من: ف.

(٩) أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٨٧) والبزَّارُ في «المسند» (٣٨٩٠) وابنُ حبَّان في «المجروحين»: ١/ ٢٤٣-٢٤٤، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة»: ٢/ ٥٧٦، وقَوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (١٩٥٤) وفي إسناده الحسين ابن عطاء، قال عنه ابنُ حبَّانَ في «المجروحين»: ١/ ٢٤٣: «يَروي عن زيدِ بنِ أسلمَ =

قال رحمهُ اللَّهُ: دَلَّ صلى اللَّه عليه على فضلِ صلاةِ الضُّحى، وأنَّه لا حدَّ لها، وأنَّه كلَّما زادَ يكونُ أفضلَ، وأرادَ صلى اللَّه عليه بما ذَكَرَهُ[(١)] مَن يُصلِّيها وهو قَيِّمٌ بالواجباتِ مُجتنِبٌ للكبائرِ[(٢)]، وكذلك القولُ في سائرِ ما يَرِدُ عنه صلى اللَّه عليه في فضائلِ الأعمالِ، ومِن المُحالِ أن يقولَ صلى اللَّه عليه مَن يُصلِّي[(٣)] الضُّحى لم يُكتَب مِنَ الغافلين وقد ترَكَ الفرائضَ المكتوبةَ؛ إذ لا غَفلةَ أعظَم مِن تَركِها.

وقولُه: «لم[(٤)] يَلحَقكَ في ذلك اليومِ ذَنبٌ» فالمرادُ ما يكونُ صغيرًا دون الكبائرِ.

ومعنى إلهامِ الذِّكرِ للَّهِ تعالى: اللُّطفُ، وإيرادُ الخواطرِ عليه[(٥)]؛ لِيَذكُرَ ربَّه بالعِلمِ والعملِ.

١٧٣- وبه قال: حدَّثنا السَّرِيُّ بنُ عَقِيلِ بنِ السَّرِيِّ المُشكُوِيُّ بها، قال: حدَّثنا سهلُ بنُ سعدِ بنِ نَضلَةَ الطَّائيُّ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا[(٦)] عثمانُ بنُ أبي شَيبةَ، قال: حدَّثنا جريرُ بنُ عبدِ الحميدِ ويزيدُ بنُ هارونَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ، قال: قرَأَ أبو بكرٍ ﷺ هذه الآيةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]، ثمَّ قال: إنَّ النَّاسَ يَضَعُونَ هذه الآيةَ[(٧)] على غيرِ مَوضِعِها، ألَا وإنِّي سمِعتُ

= المناكيرَ الَّتي ليست تُشبِهُ حديثَ الأثباتِ، لا يجوزُ الاحتجاجُ به إذا انفرَدَ؛ لمخالفتِه الأثباتَ في الرِّواياتِ».

(١) قولُه: «بما ذكره» سقط من: ف.

(٢) ف: «الكبائر».

(٣) ص، ف: «صلى».

(٤) ف: «ولم».

(٥) ف: عليها.

(٦) سقطت من ف.

(٧) سقطت من: ف.

رسولَ اللَّهِ [صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم يقول: «إذا رأيتُمُ[(١)] الظَّالمَ فلا تأخُذون على يَدَيهِ -أو قال:[(٢)] المُنكَرَ فلم تُغيِّروه[(٣)]، عَمَّهَمُ اللَّهُ تعالى بعِقابِهِ»[(٤)].

قال قاضي القُضاةِ: بيَّنَ أنَّ الآيَةَ لا تُبيحُ تَركَ إنكارِ المُنكَرِ من حيثُ يظُنُّ المرءُ أنَّ ذلك لا يَضُرُّه إذا قام[(٥)] بالواجباتِ عليه؛ لأنَّ مِن جُملةِ الواجباتِ القيامَ بإنكارِ المُنكَرِ، وإنَّه مِنَ البابِ الَّذي إذا لم يَفعَله فقد ضلَّ][(٦)].

١٧٤- وبه قال: [٧٦/ أ] أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ التَّيمِيُّ[(٧)] بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ[(٨)] فهدٍ، قال: حدَّثنا أبو الرَّبيعِ سليمانُ[(٩)] بنُ داودَ العَتَكِيُّ، قال: حدَّثنا جَرِيرُ بنُ عبدِ الحميدِ، عن الأعمَشِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مُرَّةَ، عن مسروقٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو[(١٠)]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «أربَعُ خِلالٍ[(١١)] مَن تكُن[(١٢)] فيه كان

(١) ف: «ريتم».
(٢) ف: «وقال».
(٣) ص: «يغيروه».
(٤) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١) وأبو داود (٤٣٣٨) والترمذيُّ (٢١٦٨، ٣٠٥٧) وابنُ ماجه (٤٠٠٥) وابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (٣٠٤- الإحسان) وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».
(٥) ف: «أقام».
(٦) ما بين المعقوفين سقط من الأصل.
(٧) في جميعِ النُّسخِ: «التَّميميُّ»، وهو تصحيفٌ.
(٨) ف: «عن».
(٩) في ص، ف: «حدَّثنا الرَّبيعُ بنُ سُليمانَ».
(١٠) ف: «عمر».
(١١) ف: «حلال حرام»، وكتب مقابله في حاشية ص إلى جوار كلمة «مَن»: «حرام أو حلال. صح».
(١٢) ص: يكُنَّ، ف: «يكون»، وفي مصادر التخريج: «كُنَّ».

مُنافقًا خالصًا: مَن إذا حدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخلَفَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا اؤتُمِنَ فَجَرَ، ومَن[١] كان فيه خصلةٌ منهنَّ كانت فيه خصلةٌ مِنَ النِّفاقِ»[٢].

قال رحمه اللَّه: والنِّفاقُ[٣] في الحقيقةِ إبطانُ الكفرِ وإظهارُ الإسلامِ، كما بيَّنَه اللَّهُ في صفةِ المنافقِينَ، وإنَّما أرادَ صلى اللَّه عليه بهذه[٤] الخِلالِ أنَّها شبيهةٌ[٥] بالنِّفاقِ، لا أنَّها النِّفاقُ في الحقيقةِ.

١٧٥- وبه قال: حدَّثني عَبدانُ بنُ يزيدَ الدَّقَّاقُ، قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ عبدِ العزيزِ الدِّينَورِيُّ، قال: حدَّثنا أبو حُذيفةَ، قال: حدَّثنا سفيانُ الثَّوريُّ، عن منصورٍ والأعمَشِ، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ اللَّهِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «الجنَّةُ أقرَبُ إلى أحَدِكُم مِن شِراكِ نَعلِهِ[٦]، والنَّارُ مِثلُ ذَلِكَ»[٧].

قال رحمهُ اللَّهُ: [٧٦/ب] دَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك[٨] على أنَّ العبدَ مُتمكِّنٌ ممَّا يَنالُ به الجنَّةَ، ومُتمكِّنٌ ممَّا يَنالُ به النَّارَ[٩]، فأبطَلَ بذلك قولَ مَن يقولُ: إنَّه تعالى خلَقَ فريقًا للنَّارِ ولا يَقدِرُون على الإيمانِ، وفريقًا للجنَّةِ ولا يَقدِرُونَ على خِلافِه.

١٧٦- وبه قال: أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ عُبيدِ اللَّهِ الرَّامَهُرمُزِيُّ،

---

(١) في: «وإن».
(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٤، ٢٤٥٩، ٣١٧٨) ومسلمٌ (٥٨).
(٣) ف هكذا: «النافاق».
(٤) ص: «هذه».
(٥) ف: «شبيه».
(٦) ف: «نعليه».
(٧) أخرجه البخاريُّ (٦٤٨٨).
(٨) سقطت من ص.
(٩) قولُه: «الجنة، ومتمكن مما ينال به» سقط من ف.

قال: حدَّثنا جعفرُ بنُ أحمدَ بنِ سِنانٍ، قال: حدَّثنا أبي.

قال: وحدَّثنا محمودُ بنُ محمَّدٍ الواسِطيُّ، وأبو جعفرٍ أحمدُ بنُ يحيى ابنِ[١] زُهَيرٍ، والنُّعمانُ بنُ أحمدَ الواسِطيُّ، قالوا: حدَّثنا أحمدُ بنُ سِنانٍ الواسِطيُّ، قال: حدَّثنا أبو معاويةَ، عن الأعمَشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «**لَأن أَقُولَ[٢]: سُبحانَ اللَّهِ، والحمدُ للَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللَّهُ، واللَّهُ أكبرُ؛ أحَبُّ إليَّ ممَّا طَلَعَت عليه الشَّمسُ[٣]**»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: ولم يُرِد صلى اللَّه عليه وآلِه أن يقولَ ذلك بلسانِه، ولا يعتقدَ معناهُ؛ بل أرادَ أن يكونَ بهذا القولِ كاشفًا عن مُعتقَدِه.

وهذه الكلماتُ جامعةٌ للعدلِ[٥] والتَّوحيدِ؛ لأنَّ «**سُبحانَ اللَّهِ**» تُفيدُ[٦] تنزيهَه تعالى عن كلِّ سُوءٍ[٧]، ولا يكونُ المرءُ منزِّهًا لربِّه عن ذلك مع القولِ بأنَّ كلَّ سُوءٍ[٨] وقَبيحٍ من جِهَتِه وبإرادتِه.

وأمَّا «الحمدُ[٩] للَّهِ» فهو تعليمٌ لكيفيَّةِ شُكرِه، وذلك يَتضمَّنُ المعرفةَ باللَّهِ [٧٧/أ] تعالى وبإنعامِه دِينًا ودُنيا.

وأمَّا «**لا إلهَ إلَّا اللَّهُ**» فهي لفظةٌ كاشفةٌ عنِ التَّوحيدِ، وأنَّه لا شبيهَ له

---

(١) سقطت من ف.

(٢) ف: «تقول».

(٣) كتب مقابله في ص حاشية نصها: «ونسخة: فسبحان اللَّه . . . له عز وجل، وهذا أصح».

(٤) أخرجه مسلمٌ (٢٦٩٥).

(٥) ف: «للعد».

(٦) ف: «يفيد».

(٧) ص، ف: «شيء».

(٨) ص: «شر».

(٩) ف: «الهمد» وهو تصحيفٌ.

ولا نظيرَ فيما يختصُّ به من صِفاتٍ ذاتِه.

وأمَّا «اللَّهُ أكبرُ» فهي لفظةٌ تكشفُ عمَّا يَستحِقُّه تعالى من الإعظامِ لِما هو عليه، ولإحسانِه؛ لأنَّه لا يُوصَفُ بالكِبَرِ على سبيلِ ما تُوصَفُ الأجسامُ بذلك، فالمرادُ بذلك ما ذَكَرنا.

١٧٧- وبه قال: أخبَرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ أحمدَ بنِ هلالِ بنِ الخُتَكانِ[١] التُّستَرِيُّ[٢]، قال: حدَّثنا أبو عليٍّ الحسنُ بنُ المُثنَّى العَنبَرِيُّ، قال: حدَّثنا عفَّانُ، قال: حدَّثنا سلَّامٌ أبو المُنذِرِ، عن محمَّدِ بنِ واسِعٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الصَّامتِ، عن أبي ذَرٍّ ﷺ، قال: أوصاني خليلي صلى اللَّه عليه بِسَبعٍ: أمَرَني بحُبِّ المساكينِ والدُّنُوِّ منهم[٣]، وأمَرَني أن أنظُرَ إلى مَن دُوني ولا أنظُرَ إلى مَن هو فوقي[٤]، وأن أَصِلَ الرَّحِمَ وإن أدبَرَت، وأمَرَني أن أقولَ الحقَّ ولو كان مُرًّا، وأمَرَني ألَّا أخافَ في اللَّهِ لومةَ لائمٍ، وأمَرَني ألَّا أسألَ أحدًا شيئًا، وأمَرَني أن أُكثِرَ مِن[٥]: لا حولَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللَّهِ؛ فإنَّها[٦] مِن كَنزٍ تحتَ العَرشِ[٧]»[٨].

---

(١) ف: «النحتكا».

(٢) تصحفت في ص.

(٣) كتب مقابله في حاشية ص: «لأن حب المساكين قد يرغب في الآخرة حين ينظر المساكين ويجالسهم».

(٤) ف: «فوي».

(٥) من قولِه: «الحق ولو كان... إلخ» سقط من ف.

(٦) ص: «وإنها».

(٧) كتب مقابله في حاشية ص: «أو كنز من كنوز الجنة».

(٨) أخرجه ابنُ سعدٍ في «الطبقات الكبير» (٤/ ٢١٥) وأحمدُ في «المسند» (٢١٤١٥) وإسنادُه حسنٌ؛ لحال سلَّامٍ أبي المنذرِ؛ فإنه صدوقٌ صالحُ الحديثِ كما قال أبو حاتمٍ. «الجرح والتعديل»: ٤/ ٢٥٩.

قال ﷺ: وهذه الوصيَّةُ إذا تُمُسِّكَ بها[١] جَمَعَت للمرءِ مَحاسِنَ الدِّينِ والدُّنيا؛ لأنَّ حبَّ المساكينِ [٧٧/ ب] والاختلاطَ بهم يَبعَثُ على التَّواضُعِ وعلى الإحسانِ إليهم.

والنَّظَرُ إلى مَن دون الإنسانِ في آثارِ نِعَمِ اللَّهِ يدعو إلى الشُّكرِ والرِّضا بما قُدِّرَ له.

وصلةُ الرَّحِمِ -مع أنَّها قاطعةٌ- تَبعَثُ على الإحسانِ لأجلِ ذاتِ اللَّهِ لا على وجهِ المُقابَلةِ.

والقيامُ بالحقِّ في النَّصائحِ وإن كانت مُرًّا تَبعَثُ على التَّشدُّدِ في طاعةِ اللَّهِ.

والأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عن المنكرِ وألَّا يخافَ في اللَّهِ لومةَ لائمٍ يدعو إلى تركِ اتِّباعِ الهَوَى والانقيادِ لِما يَلزَمُ مِن طاعةِ اللَّهِ، وإن يُسخِطِ[٢] الكثيرَ مِنَ العبادِ.

وألَّا يسألَ المرءُ أحدًا شيئًا يدعو إلى الفَزَعِ إلى اللَّهِ فقط، وإلى القناعةِ.

والإكثارُ مِن قولِ: «لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللَّهِ» يبعثُ على الانقطاعِ إليه تعالى في سائرِ ما يأتي ويَذَرُ[٣].

١٧٨- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ عمرَ بنِ محمَّدِ بنِ سالمٍ[٤] الحافظُ، قال: حدَّثنا الفضلُ بنُ عمرٍو، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ كثيرٍ، قال: أخبَرَنا سفيانُ الثَّوريُّ، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ اللَّهِ، قال: قال رجُلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، أنُؤاخَذُ بما عَمِلنا في الجاهليَّةِ؟ فقال: «مَن أحسَنَ في

---

(١) سقطت من ص.

(٢) كذا ضبطه في الأصل، وفي ص، ف: «سخط».

(٣) ص، ف: «وما يذر».

(٤) قد تُقرأ بالأصل: «مسلم»، والمُثبَتُ هو الصواب؛ فهو أبو بكر الحافظ، المعروف بابن الجِعَابي، مُترجَمٌ في «تاريخ بغداد» للخطيب: ٤/ ٤٢، وغيره.

الإسلامِ لم يُؤاخَذ بما عَمِلَ في الجاهليَّةِ، ومَن أساءَ في الإسلامِ أُخِذَ بالأوَّلِ والآخِرِ»[١].

قال رحمهُ اللَّهُ: والإحسانُ في الإسلامِ أن يقومَ المرءُ بحقِّه، ويحفظَ إسلامَه، [٧٨/أ] ولا يُحبِطَهُ، والإساءةُ في الإسلامِ بالضِّدِّ مِن ذلك؛ فبيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّه إذا كان مُسيئًا في إسلامِه لم يَتخلَّص مِن عقابِ ما تَقدَّمَ مِن ذنوبِه[٢].

١٧٩- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجلَّابُ، قال: حدَّثنا الحارثُ بنُ أبي أسامةَ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ الرَّحمنِ المقرئُ، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ[٣] بنُ زيادِ بنِ أنعُمٍ الإفريقِيُّ، عن عِمرانَ بنِ عبدِ اللَّهِ المَعافِرِيُّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ؛ أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه قال: «ثَلاثٌ مَنِ ادَّانَ فيهنَّ[٤] ثمَّ ماتَ ولم يَقضِ قَضَى اللَّهُ عنه يومَ القيامةِ: رَجُلٌ كان في سبيلِ اللَّهِ، فَضَعُفَت قوَّتُه، فتَقَوَّى بِدَينٍ لِقِتالِ عَدُوِّه، فماتَ ولم يَقضِ، ورَجُلٌ مات عندَه رَجُلٌ مِنَ المسلمِينَ فلم يَجِد ما يُكفِّنُه[٥] ولا ما يُوارِيهِ إلَّا بِدَينٍ فماتَ ولم يَقضِ[٦]، ورَجُلٌ خافَ على نَفسِهِ الفتنةَ في العُزوبةِ فاستَعَفَّ بِدَينٍ ولم يَقضِ؛ فإنَّ اللَّهَ ﷻ يَقضي عنه يومَ القيامةِ»[٧].

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٦٩٢١) ومسلمٌ (١٢٠).
(٢) هذا الحديث سقط بكامله من ص، ف.
(٣) قولُه: «المقري، قال: حدَّثنا عبد الرحمن» سقط من ف.
(٤) ص: «ادَّان دَينًا فيهن».
(٥) ف: «يكفيه».
(٦) في أ، ص: «يضمن».
(٧) أخرجه إسحاقُ بن راهويه في «المسند» (١٠٦٤) وعبدُ بنُ حُميد في «المسند» (٣٤٩-المنتخب) وابنُ ماجه (٢٤٣٥) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ١٣/ ٧٠-٧١ (١٧٤، ١٧٥) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٥١٧٠) وإسنادُه حسنٌ؛ عبد الرحمن =

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّه إذا استَدانَ في أمرٍ واجبٍ في الدِّينِ كان الحُكمُ فيما يَلزَمُه[(١)] مِنَ العِوَضِ إذا لم يَقضِ في الدُّنيا خلافَ[(٢)] حُكمِ الاستدانةِ في أمورِ الدُّنيا، والَّذي[(٣)] يَستدينُه في أمرِ[(٤)] الدُّنيا يَقضي اللَّهُ عنه يومَ القيامةِ مِن عِوَضِه، وما يأخُذُه[(٥)] في بابِ الدِّينِ ولا يَتمكَّنُ مِن بَذلِه [٧٨/ ب] في الدُّنيا فإنَّه[(٦)] تعالى يَقضي عنه مِن حيث كان قد ألزَمَه لأمرٍ يَتَّصِلُ بالدِّينِ[(٧)].

١٨٠- وبه قال: أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ يحيى بنِ محمَّدِ بنِ بَحرٍ الشُّرُوطِيُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ المِنهالِ، قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، قال: حدَّثنا مَعمَرٌ.

قال أحمدُ[(٨)]: وحدَّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شَيبةَ، قال: حدَّثنا عبدُ الأعلى - يعني: ابنَ عبدِ الأعلى-، عن مَعمَرٍ، عنِ الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ،

= ابن زياد الإفريقيُّ مُختلَفٌ فيه، وهو مُقارِبُ الحديثِ كما قال البخاريُّ. انظر «جامع الترمذي»: ١/ ٢٧٣، وقد دافع عنه مُغلطاي في «شرح سنن ابن ماجه»: ٥٢٧، بما يُثبِتُ تحسينَ حديثِه، وشيخُه عمرانُ ضعَّفَه يحيى بنُ مَعِينٍ كما في «الضعفاء» للعُقيليِّ: ٤/ ٣٥٧، ووثَّقه العِجليُّ في «الثقات»: ٢/ ١٨٩(ترتيبه) وذكره الفَسَويُّ في «المعرفة والتاريخ»: ٢/ ٥٢٥، في ثِقاتِ التابعين من أهل مصر.

(١) ص: «يلزم».
(٢) ف: «بخلاف».
(٣) ف: «فالذي».
(٤) (أ): «فأبوانه»، وكُتب مقابله في الحاشية: «صوابُه: فأبواه».
(٥) ص: «وما كان أخذه».
(٦) ص: «فإن الله».
(٧) كتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «وجاء في الحديث أن النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وسلم قال: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ العَبدَ التَّقيَّ النَّقيَّ الخفيَّ». صح».
(٨) هنا تحويل للسند، وأحمد هو: ابن مهدي بن رستم، المتقدِّم في الذي قبله.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ[١] على الفِطرةِ، فأبواهُ[٢] يُهوِّدانِهِ ويُنَصِّرانِهِ ويُمَجِّسَانِهِ، كما تُنْتَجُ البَهيمةُ، هل فيها مِن جَدعاءَ؟!».

قال أبو بكرٍ في حديثِه: «أو يُنصِّرانِهِ، أو يُمَجِّسانِهِ، أو يُهَوِّدانِهِ»، وقال: «هل تُحِسُّونَ فيها...؟»[٣].

قال رحمهُ اللَّهُ: دَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ كلَّ مولودٍ يُعلَمُ مِن حالِه أنَّه يَبلُغُ حَدَّ التَّكليفِ، فاللَّهُ تعالى خَلَقَه وفَطَرَه للإيمانِ والإسلامِ، وما أرادَ منه سِواهُ، وأنَّ انتقالَه عن ذلك إنَّما يكونُ بنقلِ أبوَيهِ عن هذه الطَّريقةِ، ولو كان تعالى ما خَلَقَه إلَّا للكفرِ وما أرادَ منه سِواهُ لم يَصِحَّ إضافةُ ذلك إلى الأبوَينِ.

١٨١- وبه قال: قُرِئَ بحَضرتي على القاسمِ بنِ أبي[٤] صالحٍ: حدَّثكم إبراهيمُ بنُ الحسينِ بنِ دِيزِيلَ[٥]، [٧٩/أ] قال: حدَّثنا أبو صالحٍ عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ المِصريُّ، قال: حدَّثني اللَّيثُ بنُ سعدٍ[٦]، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ[٧] أسامةَ بنِ الهادِ، عن عبدِ الوهَّابِ بنِ أبي بكرٍ، عنِ ابنِ شِهابٍ، عن حُميدِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ عَوفٍ، عن أمِّ كُلثومٍ بنتِ عُقبةَ، قالت: ما سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يُرخِّصُ في شيءٍ مِنَ الكَذِبِ

(١) ليست في ف.
(٢) ليست في ف.
(٣) أخرجه البخاريُّ (١٣٥٩) ومسلمٌ (٢٦٥٨).
(٤) ليست في ف.
(٥) ف: «دريل».
(٦) ف: «سعيد» وهو تصحيفٌ.
(٧) ص: «عن».

إلَّا في ثلاثٍ: كان رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ: «لا أَعُدُّهُ كَذِبًا»: الرَّجُلُ يُصلِحُ بين النَّاسِ؛ يقولُ القولَ لا يُريدُ به إلَّا الإصلاحَ، والرَّجُلُ يقولُ القولَ في الحربِ، والرَّجُلُ يُحدِّثُ امرأتَه والمرأةُ تُحدِّثُ زوجَها[(١)]»[(٢)].

قال رحمهُ اللَّهُ: أراد صلى اللَّه عليه وآلِه ما ظاهِرُه يُتَوَهَّمُ أنَّه كَذِبٌ؛ لا أنَّه[(٣)] صلى اللَّه عليه ترخَّصَ في الكَذِبِ على الحقيقةِ مع قُبحِه؛ ولذلك قال صلى اللَّه عليه في الخبرِ[(٤)]: «لا أَعُدُّهُ كَذِبًا»، ولا يجوزُ ألَّا يَعُدَّ ما هو كَذِبٌ على الحقيقةِ كَذِبًا، فعلى هذا ينبغي أن يُحمَلَ الخبرُ.

١٨٢- وبه قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزِّنْبَقِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عُبَيدٍ، قال: حدَّثنا الأعمَشُ، عن عمرِو بنِ مُرَّةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «مَن سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمِلِهِ[(٥)] سَمَّعَ اللَّهُ به سامِعَ خَلقِهِ، فَحَقَّرَهُ [٧٩/ ب] وَصَغَّرَهُ»[(٦)].

قال رحمهُ اللَّهُ: دَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ عبادتَه[(٧)] تعالى إذا لم تَقَع على إخلاصٍ، وكان فاعلُها يَفعَلُها لكي يُظهِرَ للنَّاسِ ما[(٨)] يأتيه فيُعَظَّمَ؛ أنَّ ذلك لا يُعتَدُّ به.

١٨٣- وبه قال: أخبرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الأسَدِيُّ بهَمَذانَ، قال:

---

(١) كتب مقابله في حاشية ص: «صحيح، ورجاله ثقات، م. ص».
(٢) أخرجه البخاريُّ (٢٦٩٢) ومسلمٌ (٢٦٠٥).
(٣) ص، ف: «لأنه».
(٤) قولُه: «في الخبر» سقط من ف.
(٥) ص، ف: «بعلمه».
(٦) أخرجه البخاريُّ (٦٤٩٩) ومسلمٌ (٢٩٨٧).
(٧) قولُه: «بذلك على أن عبادته» سقط من ف.
(٨) ص: «من».

حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحسينِ بنِ دِيزِيلَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ[١] بنُ إسماعيلَ الجعفريُّ، قال: حدَّثني عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَمةَ بنُ أسلَمَ، عن عُقبةَ بنِ شدَّادِ بنِ أُمَيَّةَ، قال: سَمِعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ مسعودٍ ﷺ يقولُ: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه وسلَّم: **«يا ابنَ آدمَ، لا تكونُ عابدًا حتَّى تكونَ وَرِعًا[٢]، ولا تكونُ مؤمنًا[٣] حتَّى تَصِلَ الرَّحِمَ، ولا تكونُ مسلمًا حتَّى تُحِبَّ للنَّاسِ[٤] ما تُحِبُّ لِنَفسِكَ، ولا تكونُ غنيًّا حتَّى تكونَ عفيفًا[٥]، ولا تكونُ زاهِدًا حتَّى تكونَ مُتواضِعًا[٦]»[٧].**

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ العبادةَ لا تَنفَعُ[٨] حتَّى يَقتَرِنَ بها الوَرَعُ؛ وهو اجتنابُ المحارمِ، وأنَّه لا يتكاملُ كونُ المُكلَّفِ مؤمنًا إلَّا مع صِلَةِ الرَّحِمِ؛ فإنَّ في صِلَةِ الرَّحِمِ حقوقًا واجبة[٩].

وبيَّنَ أنَّ كونَه مسلمًا مِن[١٠] شَرطِه[١١] أن يُحِبَّ للنَّاسِ ما يُحِبُّ لِنَفسِه،

---

(١) ف: «أحمد».

(٢) ف: «وارعًا».

(٣) ص: «وَرِعًا».

(٤) ف: «النَّاس».

(٥) «حتى تكون عفيفا» في ف: «حتَّى تستعفف».

(٦) كتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «حسنٌ في البخاريِّ ومسلمٍ، وفي كتبِ الحديثِ».

(٧) أخرجه العُقيليُّ في «الضعفاء»: ٤/ ٤٥١، والديلميُّ في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب المُلتقَطة» لابن حَجَر: ٣٠٢، وقال العُقيليُّ: «ليس يُعرَفُ عُقبَةُ إلَّا بهذا، وعبدُ اللَّهِ بنُ سلمةَ مُنكَرُ الحديثِ».

(٨) ص، ف: «تقع».

(٩) الأصل: واجبًا.

(١٠) ص، ف: «مسلمًا أن من».

(١١) ف: «شروطه».

وأنَّ الغِنى لن يَنفَعَ حتَّى تَقترِنَ(١) به(٢) العفَّةُ، فيكونُ مُنفِقًا لِما آتاه اللَّهُ فيما يَحِلُّ لا فيما يَحرُمُ، وأنَّ الزُّهدَ لا يَنفَعُ إلَّا [٨٠/أ] مع التَّواضُعِ، ومَن تمسَّكَ بهذه الآدابِ كان جامعًا بين آدابِ الدِّينِ والدُّنيا(٣).

١٨٤- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أبو الحسينِ أَسِيدُ بنُ عاصمٍ الثَّقَفِيُّ، قال: حدَّثنا عامرُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا يعقوبُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن أبي عبدِ اللَّهِ، عن مَخلَدِ بنِ عبدِ الواحدِ أبي الهُذَيلِ البصريِّ، عن يحيى بنِ يزيدَ(٤)، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ سَمُرةَ، قال: خرَجَ إلينا رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه ونحنُ في مسجدِ المدينةِ، فقال: «رأيتُ البارحةَ عَجَبًا؛ رأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي جاءَهُ مَلَكُ الموتِ ﷺ يَقبِضُ رُوحَهُ، فجاءَه بِرُّهُ بوالدَيهِ فرَدَّ عنه، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي قد بُسِطَ عليه عذابُ القبرِ، فجاءَهُ وُضوءُه فرَدَّ عنه(٥) حتَّى استَنقَذَهُ، ورأيتُ رَجُلًا من أُمَّتي قدِ احتَوَشَتهُ الشَّياطينُ فَجاءَهُ ذِكرُ اللَّهِ جلَّ وعَلا فخلَّصَهُ مِن بينِهم، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي قدِ احتَوَشَتهُ ملائكةُ العذابِ فجاءَتهُ صَلاتُهُ فاستَنقَذَتهُ مِن أَيديهم، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي يَلهَثُ عَطَشًا، كلَّما ورَدَ حَوضًا مُنِعَ منه، فجاءَه صيامُ(٦) رمضانَ فَسَقاهُ وأَرواهُ(٧)، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي والنَّاسُ حِلَقٌ، كلَّما أتى حَلْقةً طَرَدُوهُ، [٨٠/ب]

(١) ص: «يقترن»، وفي ف غير منقوطة.

(٢) سقطت من ف.

(٣) كُتب مقابله في حاشية ص: «وإذا كان العبد على هذه ... مما جمع ... هو مؤمن ...».

(٤) في مصادر التَّخريج: «علي بن زيد بن جُدعان».

(٥) بعده في ص، ف: «ملائكة العذاب».

(٦) ف: «صيامه».

(٧) ف: «فسقا ورواه».

فجاءَهُ غَسلُهُ مِنَ الجنابةِ فأَخَذَ بِيَدِهِ فأَجلَسَهُ، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي بينَ يدَيهِ ظُلمةٌ ومِن خَلفِهِ ظُلمةٌ ومِن فَوقِهِ ظُلمةٌ ومِن تَحتِهِ ظُلمةٌ وعن يَمينِهِ ظُلمةٌ[١] وعن شمالِهِ ظُلمةٌ، فهو مُتحيِّرٌ فيها، فجاءَهُ حَجُّهُ وعُمرَتُهُ فاستَخرجاهُ مِنَ الظُّلمةِ وأَدخَلاهُ النُّورَ، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي يُكلِّمُ المؤمنين فلا يُكلِّمُونَهُ، فجاءتهُ صِلَةُ رَحِمِهِ فقالت: يا معشرَ المؤمنِينَ، ها فخُذُوهُ فإنَّه كان وَصُولًا لِرَحِمِهِ؛ فكلَّمَهُ المؤمنونَ[٢] وصافَحُوه فكان معهم، وجاء رَجُلٌ مِن أُمَّتي قد أَخَذتهُ الزَّبانِيَةُ، فجاءَهُ أَمرُهُ بالمعروفِ ونَهيُهُ عنِ المُنكَرِ فاستَنقَذهُ[٣] مِن أيديهم وأَدخَلاهُ مع ملائكةِ[٤] الرَّحمةِ، وصار مَعَهم، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي جاثِيًا على رُكبتَيهِ، وبينه وبين اللَّهِ حجابٌ، فجاءَهُ[٥] حُسنُ ظنِّه بِرَبِّهِ فأخَذَ بِيَدِهِ[٦] فأَدخَلَهُ على اللَّهِ تعالى، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي قد هَوَت صحيفتُه نحوَ شِمالِهِ، فجاءَهُ خوفُهُ مِنَ النَّارِ فأخَذَ صحيفتَهُ فجَعَلَها في يَمينِهِ، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي قد خفَّ مِيزانُهُ، فجاءَهُ[٧] أفراطُه فثَقَّلُوا مِيزانَهُ، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي قائمًا على شَفيرِ جَهَنَّمَ، فجاءَهُ وجَلُهُ مِنَ اللَّهِ -عزَّ اسمُه- فاستَنقَذَهُ مِن ذلك فمَضى، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي قد هَوَى في جهنَّمَ [٨١/أ] فجاءَتهُ دُموعُهُ الَّتي[٨] سالَت مِن خشيةِ اللَّهِ -عزَّ ذِكرُهُ- فاستَخرَجَتهُ[٩] مِنَ النَّارِ،

(١) قولُه: «وعن يمينه ظلمة» سقط من ف.
(٢) من قولِه: «فلا يُكلِّمُونه، فجاءته . . . إلخ» سقط من ف.
(٣) ص، ف: «فاستنقذاه».
(٤) ف: «الملائكة».
(٥) ص: «فجاء».
(٦) ف: «فأخذه بأيده».
(٧) ص: «فجاء».
(٨) بعده في ص: «قد».
(٩) ص: «فاستخرجه».

ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي قائمًا على الصِّراطِ يُرعَدُ كما تُرعَدُ السَّعَفةُ في رِيحٍ عاصفٍ، فجاءَهُ حُسنُ ظنِّهِ باللَّهِ سبحانَه فسكَّنَ رِعدَتَهُ ومَضى على الصِّراطِ، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي يَزحَفُ[1] أحيانًا ويَحبُو أحيانًا ويَتعلَّقُ أحيانًا[2]، فجاءَتهُ صلاتُه[3] عليَّ فأخَذَت بيَمينِهِ فأقامَتهُ على قَدَمَيهِ ومَضى على الصِّراطِ، ورأيتُ رَجُلًا مِن أُمَّتي انتهى إلى أبوابِ الجنَّةِ فغُلِّقَتِ الأبوابُ دُونَهُ، فجاءَتهُ شَهادةُ أن لا إلهَ إلَّا اللَّهُ ففَتَحَت له الأبوابَ ودَخَلَ الجنَّةَ[4]»[5].

قال ﷺ: وهذا[6] الحديثُ -إن صحَّ- ففيه فوائدُ عظيمةٌ:

منها: أنَّ بِرَّ المرءِ[7] بوالدَيهِ[8] ممَّا[9] يَزيدُ في العُمُرِ، والمرادُ بقولِه صلى اللَّه عليه: «أنَّ بِرَّهُ بوالدَيهِ جاءَهُ» ومعلومٌ أنَّ البِرَّ لا يجوزُ عليه المجيءُ والذَّهابُ؛ فإذًا المُرادُ أنَّه صارَ سببًا لتأخيرِ أجَلِه الَّذي لو لم يتأخَّر لَوَقَعَ مِن مَلَكِ الموتِ قَبضُ رُوحِهِ.

ومنها: أنَّ عذابَ القبرِ قد يزولُ عنِ المرءِ بما يأتيه مِنَ الطَّهارةِ الَّتي

(١) ص: يرجف.

(٢) قولُه: «ويتعلق أحيانًا» سقط من ف.

(٣) ص: «صلواته».

(٤) كتب مقابله في حاشية ص: «الحديثُ صحيحٌ، ورجالُه ثقاتٌ في الجامعِ الصَّغيرِ، واللَّهُ أعلمُ».

(٥) أخرجهُ ابنُ حبَّانَ في «المجروحين»: ٣/ ٤٤، والطبرانيُّ في «الأحاديث الطِّوال»: ٢٧٣، وابنُ شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٥٢٦) ومَخلَدُ هذا مُنكَرُ الحديثِ جدًّا، ينفردُ بأشياءَ مناكيرَ لا تُشبِهُ حديثَ الثِّقاتِ كما قال ابنُ حبَّانَ.

(٦) ف: «هذا».

(٧) ص: «المؤمن».

(٨) ف هكذا: «براء المرء وبوالديه».

(٩) سقطت من ف.

أَوجَبَها اللَّهُ عليه؛ ففيه دَلالةٌ على[١] أنَّه لولا فِعلُه للطَّهارةِ لم يَزُل ذلك عنه، وكذلك القولُ في الصَّلاةِ والصِّيامِ والغُسلِ مِنَ الجنابةِ والحجِّ والعُمرةِ؛ فإنَّه صلى اللَّه عليه بيَّنَ أنَّ كلَّ واحدٍ مِن ذلك يَدفَعُ عنه [٨١/ب] العذابَ، ويُصيِّرُه مِن أهلِ الثَّوابِ.

ومنها: أنَّ صِلةَ الرَّحِمِ ممَّا يدخُلُ في الواجباتِ، حتَّى لولاها لَما وَصَلَ المرءُ إلى أن يُكلِّمَه المؤمنونَ[٢] بما يدلُّ على الرِّضا، وكذلك الأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عنِ المُنكَرِ.

ومنها: أنَّ حُسنَ الظَّنِّ باللَّهِ قد يُوجِبُ الدُّخولَ في ثوابِ اللَّهِ، وخلافُه قد يَحجُبُ عن ثوابِ اللَّهِ؛ لأنَّ قولَه: «وَبَينَه وبينَ اللَّهِ حِجابٌ» المُرادُ به[٣] أنَّ بينه وبين ثوابِ اللَّهِ حجابٌ، وكذلك قولُه: «فجاءَهُ حُسنُ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ فأَخَذَ بِيَدِهِ فأَدخَلَهُ على اللَّهِ» المُرادُ به[٤]: فأَدخَلَه[٥] على رضوانِه وثوابِه؛ لأنَّ اللَّهَ سبحانه لا يجوزُ عليه الحِجابُ، ولا أن يكونَ في مكانٍ، فيَصِحَّ الدُّخولُ عليه.

ومنها: أنَّ[٦] مَن يموتُ مِنَ أولادِ المرءِ قد يُثقِّلُوا مِيزانَه[٧]، والمُرادُ بذلك ما يَحصُلُ مِن صبرِه عليهم إذا فَقَدَهم، ورجوعُه إلى اللَّهِ تعالى في ذلك، ومفارقتُه للجَزَعِ، فإنَّ ذلك ممَّا يُثقِّلُ المِيزانَ.

ومنها: أنَّ مَن يستحقُّ النَّارَ قد يَتَخَلَّصُ منها بِوَجَلِهِ[٨] مِنَ اللَّهِ[٩] وخَوفِهِ،

---

(١) سقطت من ف.

(٢) ف: «المؤمنين».

(٣) سقطت من ص.

(٤) سقط من ص.

(٥) قولُه: «به أدخله» سقط من ف.

(٦) ص: «أنه».

(٧) ف: «الميزان».

(٨) قولُه: «منها بوجله» سقط من ص.

(٩) بعده في ص: «سبحانه».

ولولا هذا الوَجَلُ لَسَقَطَ في النَّارِ، وكذلك القولُ في بُكائِه مِن خشيةِ اللَّهِ.

ومنها: أنَّه صلى اللَّه عليه ذكَرَ في هذه الأفعالِ أنَّها جاءته[(١)] فخلَّصَته، وقد عُلِمَ أنَّ المجيءَ لا يجوزُ عليها، فالمُرادُ أنَّه[(٢)] لأجلِها تَخلَّصَ مِن هذه الأمورِ، فذَكَرَ مجيئَها وأرادَ حصولَ ثوابِها؛ فدَلَّ ذلك على أنَّ قولَه ﷻ: [٨٢/أ] ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ ليس على ما تقولُه المشبِّهةُ؛ بلِ المرادُ: وجاء أمرُ ربِّكَ، وملائكةُ ربِّكَ، وكذلك ما يُروى مِن[(٣)] أنَّه ﷻ يَنزِلُ إلى سماءِ الدُّنيا، فالمُرادُ به أنَّه تَنزِلُ[(٤)] ملائكتُه وأمرُه، ولا يَخفى مِثلُ ذلك على مَن يَعرِفُ اللُّغةَ.

١٨٥- **ويه قال**: أخبَرَنا محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ بنِ شاذَانَ، قال: حدَّثنا أبو مسلمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، قال: حدَّثنا أبو عاصمٍ، عنِ ابنِ عَجلانَ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وآلِه: «لو تَعلَمُونَ[(٥)] ما أَعلَمُ؛ لَضَحِكتُم قليلًا وَلَبَكَيتُم كثيرًا»[(٦)].

قال رحمه اللَّهُ: وفي ذلك[(٧)] دَلالةٌ على أنَّه صلى اللَّه عليه وآلِه كان يَعلَمُ مِن حالِ الثَّوابِ والعقابِ وأحكامِ الآخِرةِ وأهوالِها ما لا يَعلَمُه غيرُه مِن أُمَّتِه إلَّا على وَجهِ الجُملةِ، فأرادَ صلى اللَّه عليه وآلِه:

لو تعلمون مِن تَفصيلِه ما أَعلَمُ لَضَحِكتُم قليلًا ولبَكَيتُم كثيرًا.

(١) ف: «جاءت».

(٢) ص: «به أنه».

(٣) سقطت من ص.

(٤) ف: «ينزل».

(٥) ص، ف: «تعلموا».

(٦) أخرجه البخاريُّ (٦٤٨٥، ٦٦٣٧).
وأخرجه البخاريُّ (٤٦٢١) ومسلمٌ (٢٣٥٩) من حديثِ أنسٍ ﷺ.

(٧) ص: «هذا».

ويجوزُ أيضًا أن يُريدَ: لو تعلمون ما أَعلَمُ ممَّا يُوجِبُ السُّرورَ حتَّى يُضحَكَ منه، أو الغمَّ(١) حتَّى يُبكَى منه؛ لَضَحِكتُم قليلًا ولبَكَيتُم كثيرًا.

ويحتملُ أن يكونَ بذلكِ زهَّد في أن يَقَعَ(٢) مِنَ الإنسانِ الضَّحِكُ وأن(٣) يَقِلَّ ذلك منه، وأن يَكثُرَ منه البكاءُ.

١٨٦- وبه قال: حدَّثني عَبدانُ بنُ يَزيدَ الدَّقَّاقُ، قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ عبدِ العزيزِ الدِّينَوَرِيُّ، قال: حدَّثنا [٨٢/ ب] عليُّ بنُ أبي طالبٍ، قال: حدَّثنا موسى بنُ عُمَيرٍ، عن الحَكَمِ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمةَ، عن عبدِ اللَّهِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«حَصِّنُوا أَموالَكُم بالزَّكاةِ، وداوُوا مَرضاكُم(٤) بالصَّدقةِ، وأَعِدُّوا للبلاءِ الدُّعاءَ»**(٥).

قال رحمهُ اللَّهُ: دَلَّ صلى اللَّه عليه وآلِه على أنَّ إخراجَ الزَّكاةِ يُحصِّنُ المالَ، ويدفعُ عنه الأيديَ الخاطئةَ، وأنَّ الصَّدقةَ هي -في المداواةِ ودَفعِ الأمراضِ- أقوى مِنَ المعالِجاتِ، وأنَّ الدُّعاءَ في دَفعِ البلاءِ أقوى مِن سائرِ ما يَستعِدُّه المرءُ لدفعِ البلاءِ، ورغَّب بذلك في الانقطاعِ إلى اللَّهِ تعالى بهذه الأمورِ.

(١) ص، ف: «والغم».

(٢) ف: «يكون».

(٣) سقطت من ف.

(٤) ف: «أمراضكم».

(٥) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: (١٠ح١٠١٩٦) والبيهقيُّ في «السنن الكبير» (٦٦٦٧) وقَوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (٥٦٥) وموسى بن عمير كذَّبه أبو حاتِمٍ؛ انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٤/ ٢١٥.

وقال البيهقيُّ: «إنَّما يُعرَفُ هذا المتنُ عنِ الحسنِ البصريِّ عنِ النبيِّ ﷺ مُرسَلًا».

وهذا المُرسَلُ أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٠٥) والبغويُّ في «نسخة طالوت» (١٠١).

١٨٧- **وبه قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ عُبَيدِ الأسَدِيُّ بهَمَذانَ، قال:** حدَّثنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ الحسينِ بنِ دِيزِيلَ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ الجَعفريُّ، قال: حدَّثنا[1] عبدُ اللَّهِ بنُ سَلَمةَ بنِ أسْلَمَ[2]، عن أبيهِ، قال: سمعتُ أنَسَ بنَ مالكٍ يقول: إنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: **«مَن كانتِ الدُّنيا نِيَّتَهُ شَتَّتَ اللَّهُ ﷻ عليه[3] أمرَهُ، وَجَعَلَ فَقرَهُ بينَ عَينَيهِ، ولم يأتِهِ مِنَ الدُّنيا إلَّا ما كُتِبَ له، ومَن كانتِ الآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ له[4] شَملَهُ، وجَعَلَ غِناهُ في قَلبِهِ، وأَتَتهُ الدُّنيا وهي راغِمةٌ»[5].**

قال رحمه اللَّه: بيَّنَ صلى اللَّه عليه بذلك أنَّ[6] ما يحصُلُ للمرءِ مِنَ النِّيَّاتِ ربَّما [٨٣/ أ] يكونُ مَفسدةً، وربَّما كانت[7] مصلحةً، وأنَّ مَن سلَكَ بنِيَّتِه أمرَ الآخرةِ صارَ ذلك صَلاحًا له في سَعةِ الدُّنيا، وفي جَمعِ الشَّملِ، وفي الثِّقةِ باللَّهِ تعالى.

١٨٨- **وبه قال:** أخبَرَنا أبو القاسمِ عبدُ الرَّحمنِ بنُ عُبَيدٍ، قال: حدَّثنا

(١) سقطت من ف.

(٢) ص: «رستم».

(٣) سقطت من ف.

(٤) سقطت من ف.

(٥) لم نقف عليه من هذا الوجهِ، وإسنادُه ضعيفٌ فيه عبدُ اللَّهِ بنُ سلمةَ بنِ أسلَم، ضعيفُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال»: ٢/ ٤٣١.

وله طرقٌ أخرى عن انس، وله شاهدٌ من حديث زيد بن ثابت ﷺ؛ أخرجه ابنُ ماجه (٤١٠٥) بلفظِ: «مَن كانتِ الدُّنيا همَّهُ فرَّقَ اللَّهُ عليه أمرَهُ، وجَعَلَ فَقرَهُ بين عَينيهِ، ولم يأتِه مِنَ الدنيا إلا ما كُتِبَ له، ومن كانتِ الآخرةُ نِيَّتَهُ جمَعَ اللَّهُ له أمرَه، وجعَلَ غناه في قلبِه، وأتَتهُ الدُّنيا وهي راغمةٌ» وقال العراقيُّ في «المغني عن حمل الأسفار»: ٢/ ١١٦٩ عن إسنادِه: «جيِّدٌ».

(٦) سقطت من ص، ف.

(٧) ف: «يكون».

محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحَضرَمِيُّ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ صَبيحٍ[١] الطَّلحِيُّ، قال: حدَّثنا[٢] ابنُ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: علَّم جبريلُ[٣] النَّبيَّ صلى اللَّه عليهما دعاءً، فقال: «مَن دَعا بهذا الدُّعاءِ كُتِبَ[٤] له سبعونَ ألفَ حَسَنةٍ، ومُحِيَ عنه سبعونَ ألفَ سيِّئةٍ، ورُفِعَ له سبعونَ ألفَ درجةٍ: الحمدُ للهِ كما حَمِدَ اللَّهُ نَفسَهُ، وكما يُحِبُّ اللَّهُ أن يُحمَدَ، وكما ينبغي لِكَرَمِ وَجهِهِ وعِزِّ جَلالِهِ، ولا إلهَ إلَّا اللَّهُ كما هَلَّلَ اللَّهَ[٥] شيءٌ، وكما يُحِبُّ اللَّهُ أن يُهلَّلَهُ، وكما ينبغي لِكَرَمِ وَجهِهِ وعِزِّ جَلالِهِ، واللَّهُ أكبرُ كما كبَّرَ اللَّهَ شيءٌ، وكما يُحِبُّ اللَّهُ أن يُكَبَّرَهُ، وكما ينبغي لِكَرَمِ وَجهِهِ وعِزِّ جلالِهِ[٦]، وسبحانَ اللَّهِ كما سبَّحَ[٧] اللَّهَ[٨] شيءٌ، وكما يُحِبُّ اللَّهُ أن يُسبَّحَهُ[٩]، وكما ينبغي لِكَرَمِ وَجهِهِ وعِزِّ جَلالِهِ»[١٠].

قال ﷺ: انظُروا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ تعالى- فيما نبَّهَ رسولُ اللَّهِ[١١] صلى اللَّه عليه وآلِه بهذا الدُّعاءِ، فإنَّه جمَعَ فيه كلَّ ما يجوزُ أن يَتناوَلَه هذا التَّعظيمُ؛ لأنَّه ذكَرَ ثلاثةَ أشياءَ في القسمةِ لا رابعَ لها، [٨٣/ ب] وهو أن يُحمَدَه[١٢]

---

(١) ف: «صحيح».
(٢) سقطت من ف.
(٣) بعده في ص: «عليه السلام»، وفي ف: «علم جبريل أعلم».
(٤) ف: «كتبت».
(٥) بعده في ص، ف: «كل».
(٦) من قولِه: «والله أكبر كما كبّر اللَّه ... إلخ» سقط من ص، ف.
(٧) ف: «يسبح».
(٨) بعده في ص، ف: «كل».
(٩) بعده ف: «كل شيء».
(١٠) أخرجه الخطيبُ البغداديُّ في «السابق واللاحق»: ٢٥٥، وإبراهيم بن صبيح الطلحيُّ قال عنه الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال»: ١/ ٣٧: «ليس بثقةٍ، أتى بخبرٍ باطلٍ، فهو آفتُه».
(١١) قولُه: «رسول الله» ليس في: ف.
(١٢) ص، ف: «يحمد».

كما(١) وقَعَ الحمدُ وكما يُريدُ اللَّهُ تعالى أن يُحمَدَ، وكما يَستحِقُّ أن يُحمَدَ، وليس في التَّعظيمِ والشُّكرِ أبلَغُ مِن ذلك، فيصيرُ هذا الشَّاكرُ وهذا(٢) المُعظِّمُ بالتَّهليلِ والتَّكبيرِ والتَّحميدِ والتَّسبيحِ كأنَّه قد أتى بِمِثلِ ما يَقَعُ(٣) مِن ذلك، وبِمِثلِ(٤) ما أرادَه(٥) اللَّهُ وإن لم يَقَع، وبِمِثلِ ما يَستحِقُّه وإن لم يدخُل تحت الوُقوعِ وتحت المحبَّةِ.

١٨٩- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزِّئبَقِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: أخبَرَنا أبو بَدرٍ، قال: سمعتُ سليمانَ يحدِّثُ عن عَمرِو بنِ مُرَّةَ(٦)، عن أبي البَختَرِيِّ، عن أبي ذَرٍّ ﷺ، قال: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، ذهبَ الأغنياءُ بالأجرِ. قال: **«ألَستُم تُصَلُّون وتَصُومون وتُجاهِدُون؟»** قلتُ: بلى، وهم يفعلون كما نَفعَلُ، يُصَلُّون ويَصُومون ويُجاهِدُون، ويَتَصدَّقُون ولا نَتَصَدَّقُ. فقال: **«إنَّ فِيكَ صَدَقةً كبيرةً(٧)، إنَّ في فَضلِ بَيانِكَ على الأرْتَمِ(٨) تُعبِّرُ عنه(٩) حاجتَهُ(١٠) صَدَقةٌ، وفي فَضلِ سَمعِكَ على المُسيءِ(١١) السَّمعِ تُعبِّرُ عن(١٢) حاجتِهِ صَدَقةٌ(١٣)، وفي فَضلِ بَصَرِكَ**

(١) ف: «كلما».

(٢) ف: «وهو».

(٣) ف: «قد وقع».

(٤) ف: «بمثل».

(٥) ص، ف: «أراد».

(٦) بن مرة: في ف: ومرة.

(٧) ف: «كثيرة».

(٨) هو الَّذي لا يفصح في كلامه ولا يبيِّنه؛ لآفة في لسانه. ويُروى بالثاء. انظر: «النهاية» لابن الأثير: ٢/ ١٩٦.

(٩) ف: عن.

(١٠) «تعبر عنه حاجته» سواد في الأصل.

(١١) ص، ف: «السيء».

(١٢) ف: عنه.

(١٣) من قوله: «وفي فضل سمعك . . . إلخ» سقط من ص.

على الضَّريرِ البَصَرِ تَهدِيهِ الطَّريقَ صَدَقَةٌ، وإنَّ في فَضلِ[١] قُوَّتِكَ على الضَّعيفِ تُعينُهُ صَدَقةٌ، وفي[٢] إماطتِكَ الأذى عنِ الطَّريقِ صَدَقةٌ، وفي مُباضَعَتِكَ أهلَكَ صَدَقةٌ». قال: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، [٤٦/أ] أيأتي أحدُنا شهوتَه ويُؤجَرُ؟ قال: «أرأيتَ لو فَعَلتَهُ في غيرِ حِلِّهِ، أكان[٣] عَلَيكَ وِزرٌ؟». قلتُ: نعم. قال: «فتَحتَسِبُونَ[٤] بِالشَّرِّ، ولا تَحتَسِبُونَ[٥] بِالخَيرِ؟!»[٦].

قال ﷺ: انظُروا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- كيف نبَّهَ صلى اللَّه عليه على أنَّ الفقيرَ يَتمكَّنُ مِن هذه الخصالِ، وأنَّها تَعدِلُ الصَّدقةَ مِن الغَنيِّ بدفعِ المالِ، ونبَّهَ على[٧] أنَّ المُعتبَرَ في ذلك إيصالُ النَّفعِ إلى الغيرِ، وقد ينتفعُ الغَيرُ بهذه الأمورِ الَّتي يفعلُها الفقيرُ كما ينتفعُ بما ينالُه مِنَ الغنيِّ؛ بل ربَّما كانتِ المنفعةُ في هذه الخصالِ أعظَمَ.

---

(١) ليس في ف.
(٢) ف: «وإن في».
(٣) ص، ف: «كان».
(٤) ف: فتحسبون.
(٥) ف: تحسبون.
(٦) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٢١٣٦٣، ٢١٤٦٩) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٧٢١٣). وقال البيهقيُّ: «رواية أبي البَختريِّ، عن أبي ذرٍّ مرسلةٌ، ولها شواهدُ صحيحةٌ في ألفاظِه». منها: ما أخرجه مسلمٌ (١٠٠٦) من طريق يحيى بن يَعمُرَ، عن أبي الأسود الديليِّ، عن أبي ذرٍّ، أن ناسًا من أصحاب النبيِّ ﷺ قالوا للنبيِّ ﷺ: يا رسولَ اللَّهِ، ذهب أهلُ الدُّثورِ بالأجورِ، يُصلون كما نُصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدَّقون بفُضولِ أموالهم، قال: «أوَلَيسَ قد جعل اللَّهُ لكم ما تصدَّقون؟ إنَّ بكلِّ تسبيحة صدقةً، وكلِّ تكبيرة صدقةً، وكلِّ تحميدة صدقةً، وكلِّ تهليلة صدقةً، وأمرٍ بالمعروف صدقةً، ونهيٍ عن منكر صدقةً، وفي بُضعِ أحدِكم صدقةٌ»، قالوا: يا رسول اللَّه، أيأتي أحدُنا شهوته ويكونُ له فيها أجرٌ؟ قال: «أرأيتم لو وضَعَها في حرامٍ أكان عليه فيها وزرٌ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجرٌ».
(٧) سقطت من ف.

وبيَّنَ أنَّ مُباضَعةَ المرءِ لأهلِه تَجري مَجرى نَفعِ الغَيرِ؛ لِما في ذلك مِن نَفعٍ يَخُصُّها وسُرورٍ[١] بالألفةِ، وفيه ثوابٌ مِن حيثُ عَدَلَ به عمَّا هو أشهى إليه مِنَ المُحرَّماتِ.

١٩٠- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ القَطَّانُ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ عَبدَك[٢]، قال: حدَّثنا المُقرِئُ، قال: حدَّثنا حَيوَةُ بنُ شُرَيحٍ، قال: حدَّثني بَشِيرُ بنُ أبي[٣] عَمرٍو الخَوْلانيُّ، أنَّ الوليدَ بنَ قيسٍ التُّجِيبِيَّ حدَّثه، أنَّه سَمِعَ أبا سعيدٍ الخُدرِيَّ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ: «**يكونُ خَلْفٌ مِن بَعدِ سِتِّين سنةً أَضاعُوا الصَّلاةَ واتَّبعُوا الشَّهَواتِ فسوفَ يَلقَون غَيًّا، ثُمَّ يكونُ خَلْفٌ يَقرءُون القرآنَ لا يَعدُو تَراقِيَهُم،** [٤٦/ب] **ويَقرَأُ**[٤] **القرآنَ ثلاثةٌ: مُؤمِنٌ، ومُنافِقٌ، وفاجِرٌ**[٥]».

قال بَشِيرٌ: فقلتُ للوليدِ: مَن هؤلاء الثَّلاثةُ؟ فقال: المنافقُ كافرٌ به، والفاجرُ يتأكَّلُ[٦] به، والمؤمنُ يؤمنُ[٧] به[٨].

قال ﷺ: وظَهَرَ مِن بعدِ سِتِّينَ سنةً ما وَصَفَه صلى اللَّه عليه في أيام بني أُمَيَّةَ، فصارَ ذلك مِن مُعجِزاتِه صلى اللَّه عليه، وظَهَر أيضًا[٩] مِن بعدُ[١٠]

---

(١) ف: «يحصنها وسروره».
(٢) ف: «عبدلي».
(٣) ليست في ف.
(٤) ف: «ويقرأون».
(٥) ف: «وفجاجر».
(٦) ص، ف: «متأكل».
(٧) ص، ف: «مؤمن».
(٨) أخرجه أحمدُ في «المسند» (١١٣٤٠) والبخاريُّ في «خلق أفعال العباد» (٦٤٤) وابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (٧٥٥- الإحسان) والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٣٧٤، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ، رُواتُه حجازيُّون وشاميُّون أثباتٌ».
(٩) سقطت من ف.
(١٠) بعده في ف: «ستِّينَ».

في[1] قُرَّاءِ القرآنِ ما ذَكَرَه صلى اللَّه عليه؛ فإنَّ كثيرًا من المنافقِينَ تَجمَّلوا بحِفظِه وقراءتِه، وتَستَّرُوا بذلك، وكثيرًا مِنَ الفُجَّارِ جَعلُوه طريقًا للمَكاسِبِ؛ فبيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ الَّذي يَنتفِعُ بذلك هو المؤمنُ الَّذي يُؤمِنُ[2] به، ولا يَتَأكَّلُ[3] بذلك، بل يَقرؤُه على وَجهِ التَّدبُّرِ والإخلاصِ.

١٩١- **وبه قال:** أخبَرَنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ أيُّوبَ[4] النَّقَّاشُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ اللَّهِ عُبَيدُ بنُ الحسنِ الأنصاريُّ، قال: حدَّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عنِ الأعمَشِ، عن يحيى بنِ وَثَّابٍ، عنِ ابنِ عمرَ[5]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**المؤمنُ الَّذي يُخالِطُ النَّاسَ ويَصبِرُ على أَذاهُم ويَكظِمُ غَيظَهُ خيرٌ من المؤمنِ الَّذي لا يُخالِطُ النَّاسَ ولا يَصبِرُ على أَذاهُم ولا يَكظِمُ غَيظَهُ**»[6].

قال: انظُروا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- كيف شَرَطَ صلى اللَّه عليه في هذا المؤمنِ -حينَ بَعَثَه على مُخالطةِ النَّاسِ- أن يكونَ بهذه الأوصافِ؛ لأنَّه[7] عند ذلك يَصِحُّ أن يَنتَفِعَ ويَنفَعَ، فإذا لم يكُن كذلك فالأقربُ أن[8] يَتخلَّى؛ لأنَّه إذا لم يَصبِر على أذاهم يخافُ المأثَمَ بما عَسَاهُ أن يُقدِمَ عليه، وكذلك إذا لم يَكظِم غَيظَهُ؛ لأنَّ ذلك يدعوهُ إلى التَّشفِّي[9].

(١) ص، ف: «من».
(٢) قولُه: «الذي يؤمن» سقط من ف.
(٣) ص، ف: «يأكل».
(٤) تصحفت في ف إلى: «أبو».
(٥) كُتب فوقه في ص: «رضي اللَّه عنهما».
(٦) أخرجه الطيالسيُّ في «المسند» (١٩٨٨) وأحمدُ في «المسند» (٥٠٢٢) والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (٣٨٨) وابنُ ماجه (٤٠٣٢) والبغويُّ في «حديث علي بن الجعد» (٦٢٤) وهو حديثٌ ثابتٌ كما قال السخاويُّ في «المقاصد الحسنة»: ٧٠٣.
(٧) ف: «لأن».
(٨) ف: «أنه».
(٩) ف: «التشقي». ومن قولِه: «المؤمنِ حينَ بَعَثَهُ على مُخالطةِ النَّاسِ. . . إلخ» سقط =

١٩٢- وبه قال: حدَّثنا(١) أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيُّوبَ اللَّخميُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ عثمانَ بنِ صالحٍ، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ مَعبَدِ ابنِ شدَّادٍ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ أبي يحيى الكَعبيُّ، عن الأوزاعِيِّ، قال: حدَّثني عَبدَةُ بنُ لُبابةَ، قال: سمعتُ زِرَّ بنَ حُبَيشٍ يقولُ: سمعتُ حُذَيفةَ بنَ اليَمانِ يقولُ: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «**إنَّ اللَّهَ تعالى أوحَى إليَّ: يا أخَ(٢) المُرسَلِينَ، يا أخَ المُنذِرِينَ، أَنذِر قومَك أن لا يَدخُلُوا بَيتًا مِن بُيوتي إلَّا بقلوبٍ سَليمةٍ، وألسُنٍ صادقةٍ، وأيدٍ نقيَّةٍ، وفُروجٍ طاهرةٍ، ولا يَدخُلُوا بَيتًا مِن بُيوتي ولا أَحَدٌ(٣) مِن عبادي عندَ أَحدٍ منهم ظُلامةٌ(٤)** [٤٣/أ] **حتَّى يَرُدَّ تلك الظُّلامةَ إلى أهلِها(٥)، فإذا ردَّ تلك الظُّلامةَ إليه كنتُ سَمعَهُ الَّذي يَسمَعُ به، وأكونُ(٦) بَصَرَه الَّذي يُبصِرُ به، ويكونُ مِن أَوليائي وأَصفِيائي(٧)، ويكونُ جاري مَعَ النَّبيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهَداءِ في الجنَّةِ**»(٨).

= من الأصلِ، وقد استُدرِكَ من ص، ف.

(١) ف: «أخبرنا».

(٢) كذا وقع في مصورات الأصول الخطية للأمالي: «أخ» نصبًا دون ألف؛ على لغة النقص، وهي لغة لبعض العرب. راجع: «شرح التسهيل» لابن مالك: ١/ ٤٦، و«اللمحة» لابن الصائغ: ١/ ١٦٩.

(٣) ص: «ولأحد»، تراجع في الأصل.

(٤) من أول قوله: «وبه قال: حدَّثنا أبو القاسم سليمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيُّوبَ اللَّخميُّ بأصبهانَ، قال ... إلخ» ورقة سقطت من الأصل.

(٥) ف: «أهلاها».

(٦) سقطت من ص، ف.

(٧) ف: «وأصفائي».

(٨) أخرجه ابنُ المرجَّى في «فضائل بيت المقدس»: ٤٢٤، وأبو نُعيم في «حلية الأولياء»: ٦/ ١١٦، وابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق»: ٦٥/ ٤٤، وقال أبو نعيم: «غريبٌ مِن حديثِ الأوزاعيِّ، عن عَبدةَ»، وقال ابنُ رجبٍ في «جامع العلوم والحكم»: ٢/ ٣٣٣: «وهذا إسنادٌ جيِّدٌ وهو غريبٌ جدًّا».

قال رحمهُ اللَّهُ: دَلَّ صلى اللَّه عليه بهذا الخبرِ[١] على أنَّ حضورَ المساجدِ الَّتي هي بيوتُ اللَّهِ تعالى لا يُنتفَعُ به، فكيف بالصَّلاةِ الَّتي يدخلُ فيها؟ إلَّا أن يكونَ بهذا الوصفِ الَّذي ذكَرَه صلى اللَّه عليه، ودَلَّ بذلك على ما يَلزَمُ مِنَ الخشوعِ في الصَّلاةِ، وأنَّه لا يُنتفَعُ بها إلَّا بعدَ ردِّ الظُّلاماتِ، وبعدَ[٢] سلامةِ القلبِ والجوارحِ؛ ولذلك[٣] شرَطَ آخِرًا[٤] أنَّه إذ كان كذلك كان مِن الأولياءِ، واستَحَقَّ الجنَّةَ.

١٩٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ يحيى بنِ محمَّدِ[٥] بنِ بَحرٍ الشُّرُوطِيُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديٍّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا نُعَيمٌ، قال: حدَّثنا[٦] ابنُ المُبارَكِ، قال: حدَّثنا مَعمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن أبي هريرةَ، قال: شَهِدنا مع[٧] رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه حُنَينًا[٨] فقال لِرَجُلٍ[٩] ممَّن[١٠] معَه يَدَّعي الإسلامَ: «هذا مِن أهلِ النَّارِ»، فلمَّا حضَرَ القتال قاتَلَ الرَّجُلُ مِن أشدِّ القتالِ، وكَثُرَت فيه الجِراحُ[١١] فأثبَتَتهُ، فجاء رَجُلٌ مِن أصحابِ [٤٣/ب] رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه فقال: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ[١٢] الَّذي ذَكَرتَ أنَّه مِن أهلِ النَّارِ، قد

(١) قولُه: «بهذا الخبر» سقط من ص، ف.
(٢) ف: «بعد».
(٣) ف: «وكذلك».
(٤) ف: آخر
(٥) «ابن محمد» مكرر في ص.
(٦) سقطت من ف.
(٧) ف: «على».
(٨) ف: «حنيًا».
(٩) ف: «فقا لمرحل».
(١٠) ص: «نحن».
(١١) ف: «الحوائج».
(١٢) ف: «رأيت».

قاتلَ في سبيلِ اللَّهِ مِن أشدِّ القتالِ فكَثُرَت به الجِراحُ، فقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**أَمَا إِنَّه مِن أَهلِ النَّارِ**»[١]، قال: فكاد بعضُ المسلمِينَ يَرتابُ، قال: فَبَينا هو على ذلك، إذ[٢] وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الجِراحِ، فأهوى بِيَدِهِ إلى كِنانتِهِ، فانتزَعَ منها[٣] سَهمًا فانتَحَرَ به، فاشتدَّ رجالٌ مِن المسلمِينَ[٤] إلى رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ، صدَّقَ اللَّهُ حديثَك، قدِ انتحَرَ فلانٌ[٥] فقتَلَ نَفسَه[٦]، فقال صلى اللَّه عليه[٧]: «**يا بلالُ، قُم فأذِّن: أن لا يَدخُلَ الجنَّةَ إلَّا مؤمِنٌ، وإنَّ اللَّهَ لَيُؤيِّدُ هذا الدِّينَ بالرَّجُلِ الفاجرِ**»[٨].

قال رحمهُ اللَّهُ: انظُروا -رَحِمَكُم اللَّهُ- كيف قَطَعَ صلى اللَّه عليه وآلِه على أنَّ هذا المجاهدَ مِن أهلِ النَّارِ بقتلِه نَفسَه، وإن كان ممَّن[٩] قدِ ادَّعى الإسلامَ وجاهَدَ معَ الرَّسولِ[١٠] صلى اللَّه عليه وآلِه، وكيف فرَّقَ صلى اللَّه عليه[١١] بين المؤمنِ والفاجرِ، فحَكَمَ بأنَّه لا يدخُلُ الجنَّةَ إلَّا مؤمنٌ، وإن كان قد يَنصُرُ الدِّينَ بالجهادِ[١٢] الفاجرُ الَّذي ليس بمؤمِنٍ.

---

(١) من قولِه: «قد قاتل في سبيل اللَّه من... إلخ» سقط من ف.
(٢) ف: «إذا».
(٣) في الأصل: «منهما».
(٤) قولُه: «من المسلمين» ساقطٌ من: ص.
(٥) ص: «الرَّجل».
(٦) قولُه: «فقتل نفسه» سقط من ف، وفي الأصل: «فقتل» فقط.
(٧) ص، ف: «رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله».
(٨) أخرجه البخاريُّ (٣٠٦٢) ومسلمٌ (١١١).
(٩) ص: «محن».
(١٠) ص: «رسول الله».
(١١) ص، ف: «رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله».
(١٢) ف: «بجهاد».

١٩٤- وبه[(١)] قال: أخبَرَنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ الحسينِ بنِ حمَّادِ بنِ فَضالَةَ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ زَنجُويَه المُخَرِّمِيُّ، قال: حدَّثنا هاشمُ[(٢)] بنُ عبدِ العزيزِ المُخَرِّمِيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، قال: أخبَرَنا سفيانُ، عن[(٣)] [٤٧/أ] إبراهيمَ الهَجَرِيِّ، عن أبي الأحوَصِ، عن عبدِ اللَّهِ، عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «مَن أَحسَنَ الصَّلاةَ حيثُ يَراهُ النَّاسُ ثُمَّ أَساءَها حينَ يَخلُو فذلك استهانةٌ استهانَ[(٤)] بها[(٥)] ربَّهُ جلَّ وعزَّ[(٦)]»[(٧)].

قال رحمهُ اللَّهُ: ولعلَّه صلى اللَّه عليه أرادَ[(٨)] أن يُقَصِّرَ في الصَّلاةِ وفي أركانِها إذا خَلا، فإنَّ مَن فَعَلَ ذلك فهو مذمومٌ على كلِّ حالٍ، ويدلُّ ذلك مِن فِعلِه[(٩)] على خفَّةِ وَزنِ الفرائضِ في نَفسِه، وأنَّه إنَّما يُحسِنُ فيها عندَ النَّاسِ لأمرٍ يَرجِعُ إلى الرِّياءِ.

وقد يحتملُ أن يريدَ: مَن أحسَنَ في صلاتِه عندَ النَّاسِ ومَن أساءَ فيها إذا خَلا، وإن كان قد[(١٠)] فَعَلَ منها ما يُجزِئُ؛ لأنَّ ذلك أيضًا يدلُّ -متى قصَّرَ

---

(١) «وبه» بياض في ف.

(٢) ف: «هشام».

(٣) من أوَّلِ قولِه: «وبه قال: أخبرنا عبيد اللَّه بن الحسين بن حماد بن فضالة بالبصرة . . . إلخ» سقط من الأصلِ.

(٤) «استهان» سقط من ف.

(٥) ص: «به».

(٦) ف: «جل وعلا».

(٧) أخرجه عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (٣٧٣٨) ومحمدُ بنُ نصرٍ المروزيُّ في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٦٥) والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٣٦٢٨) وقال ابنُ حجر في «المطالب العالية» (٣٢١٣): «حديثٌ حسنٌ».

(٨) ف: «ولعله أراد صلى اللَّه عليه وآله وسلم».

(٩) ص: «ومن فعله»، ف: «من فعله صلى اللَّه عليه وآله وسلم».

(١٠) سقطت من: ف.

لمكانِ(١) الخَلوةِ، وأحسَنَ لمكانِ(٢) النَّاسِ- على قلَّةِ إخلاصِه في أداءِ ما يَلزَمُه مِن عبادةِ اللَّهِ تعالى، فأمَّا إذا اتَّفَقَ ذلك منه(٣) لا لهذا الوجهِ فهو غيرُ مذمومٍ.

١٩٥- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ الجلَّابُ بهَمَذانَ، قال: حدَّثنا الحارثُ بنُ أبي أسامةَ، قال: حدَّثنا رَوحٌ، قال: حدَّثنا(٤) ابنُ جُرَيجٍ، قال: أخبَرَني عطاءٌ، عن أبي صالحٍ الزَّيَّاتِ؛ أنَّه سمع أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «لِلصَّائمِ فَرحَتانِ: إذا [٤٧/ب] أَفطَرَ فَرِحَ بِفِطرِهِ، وإذا لَقِيَ اللَّهَ ﷻ فَرِحَ بِصَومِهِ»(٥)(٦).

قال رحمهُ اللَّهُ: ورسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وإن أطلَقَ ذِكرَ الفَرحتَينِ فبينَهُما فُرقانٌ(٧)؛ فإنَّ فرحةَ(٨) المُفطِرِ(٩) يسيرةٌ منقطعةٌ، وهي لذَّةُ ساعةٍ، وأمَّا فرحتُه بالصَّومِ في الآخرةِ فإنَّها فرحةٌ دائمةٌ خالصةٌ.

١٩٦- وبه قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ التَّيمِيُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ زكريَّا، قال: حدَّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا العلاءُ بنُ خالدٍ(١٠)، قال: حدَّثنا يزيدُ الرَّقاشِيُّ، عن أَنَسِ بنِ

(١) ص: «بمكان»، ف: «مكان».
(٢) ص: «بمكان»، ف: «مكان».
(٣) ف: «منه ذلك».
(٤) سقطت من ف.
(٥) أخرجه البخاريُّ (٧٤٩٢) ومسلمٌ (١١٥١).
(٦) كتب مقابله في حاشية ص: «حسن».
(٧) ف: «فرق».
(٨) ف: «فرح».
(٩) ف: «المطر».
(١٠) الأصل: «خلاد» وهو تصحيف.

مالكٍ[١]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «الإيمانُ نِصفانِ؛ فَنِصفٌ في الصَّبرِ، ونِصفٌ في الشُّكرِ»[٢].

قال رحمهُ اللَّهُ: ويدخُلُ[٣] تحت الصَّبرِ العباداتُ أجمَعُ؛ لأنَّ المتكلِّفَ لها[٤] لا بدَّ مِن أن يَصبِرَ عليها، أو أن يَصبِرَ عنها، وربَّما اجتمَعا جميعًا في العبادةِ الواحدةِ؛ لأنَّ المصلِّيَ لا بدَّ في حالِ صلاتِه مِن أن يَصبِرَ على القيامِ بأركانِها وشروطِها، ويصبرَ عن[٥] الأمورِ المؤثِّرةِ فيها، وكذلك الصَّائمُ[٦] لا بدَّ من أن يصبرَ عن شهَواتِه المُفطرةِ، ويصبرَ أيضًا على ما يَتكلَّفُه مِن حقِّ صومِه؛ فقدِ اشتمَلَ الصَّبرُ على جميعِ العباداتِ.

ويدخُلُ تحت الشُّكرِ: معرفةُ المشكورِ -الَّذي هو اللَّهُ تعالى- بحقِّهِ، ومعرفةُ جُمَلِ نِعَمِه؛ حتَّى يكونَ قيِّمًا بالشُّكرِ كما يَلزَمُه؛ فقد جمَعَ صلى اللَّه عليه بهاتينِ الكلمتينِ كلَّ ما يدخُلُ تحت التَّكليفِ.

١٩٧- وبه قال: [٥٠/أ] أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا[٧] إسحاقُ بنُ إسماعيلَ الفِلْفِلانيُّ[٨]، قال: حدَّثنا

---

(١) كُتب فوقه في ص: «رضي اللَّه عنه».

(٢) أخرجه الخرائطيُّ في «فضيلة الشكر» (١٨) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٩٢٦٤) ويزيدُ بنُ أبانَ الرَّقاشيُّ ضعيفٌ؛ انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي: ٤/٤١٨.

(٣) ص، ف: «يدخل».

(٤) ص، ف: «المكلف بها».

(٥) ف: «على».

(٦) ص، ف: «الصيام».

(٧) ص، ف: «أخبرنا».

(٨) ضبطه السمعانيُّ في «الأنساب»: ١٠/٢٣٩-٢٤٠، وقال: «شيخٌ قديمٌ من أهلِ أصبهانَ، حدَّثَ عن إسحاقَ بنِ سُليمانَ الرازيِّ، صاحبِ حريز بن عثمان، روى عنه أبو محمد عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ الأصبهانيُّ، وله أخٌ يُقالُ له محمدٌ، وتُوُفِّيَ بعد السِّتِّين ومِئَتَين».

إسحاقُ بنُ سليمانَ الرَّازِيُّ، عنِ ابنِ أبي ذِئبٍ[١]، عن الزُّهريِّ، قال: سَمِعتُ أبا الأحوَصِ[٢]، عن أبي ذرٍّ ﷺ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «إذا قامَ[٣] أحَدُكُم إلى الصَّلاةِ استَقبَلتهُ الرَّحمةُ، فلا يَمسَحِ الحَصَى، ولا يُحَرِّكْها[٤]»[٥].

قال رحمهُ اللَّهُ: أراد صلى اللَّه عليه أن يَتوفَّرَ المُصلِّي على تَلقِّي هذه الرَّحمةِ الَّتي يَنالُها بِصَلاتِه، فلا يَشتَغِلَ إلَّا بما يَتعلَّقُ بالصَّلاةِ مِن أركانٍ[٦] ومِن تَجَنُّبِ ما يَحرُمُ عليه، ومِن خُشوعٍ، ومِن تَحرُّزٍ مِن ضُروبِ السَّهوِ، وجعَلَ صلى اللَّه عليه نَهيَهُ عن مَسحِ الحصى وتحريكِها مَثَلًا لِما ذكرناهُ.

١٩٨- وبه قال: أخبَرَنا أبو سعيدٍ محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ إبراهيمَ المَروَزِيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمودٍ السَّعدِيُّ المَروَزِيُّ[٧]، قال: حدَّثنا[٨] أبو عُبَيدِ اللَّهِ[٩] المَخزُومِيُّ، عن سفيانَ بنِ عُيَينةَ[١٠]، عن الزُّهريِّ،

---

(١) ص: «أبي ذؤيب»، ف: «ابن أبي ذؤيب».
(٢) ف هكذا: «سمت با الأحوص».
(٣) ف: أقام.
(٤) كتب مقابله في حاشية ص: «وقال: حديث حسن».
(٥) أورده الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ١٧٠- ١٧١ من طريق القاضي عبد الجبار، عن أبي محمد بن فارس، به.
وأخرجه الطيالسيُّ في «المسند» (٤٧٨) وأحمدُ في «المسند» (٢١٥٥٣) والبغويُّ في «شرح السنة» (٦٦٣) وقال البغويُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ، وكَرِهَ عامَّةُ أهلِ العلمِ مَسحَ الحصاةِ في الصلاةِ، وقد جاءتِ الرُّخصةُ بمرَّةٍ واحدةٍ تسويةً لمكانِ سجودِه، ورخَّصَ فيه مالكٌ أكثرَ مِن مرَّةٍ».
(٦) ف: «أذكار».
(٧) ف: «أن المروزي».
(٨) ص، ف: «حدثني».
(٩) ف: «أبو عبد الله».
(١٠) ف: عتبة.

عن أبي سَلَمةَ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**مَن صامَ رَمَضانَ**[١] **إيمانًا واحتِسابًا غُفِرَ**[٢] **له ما تَقدَّمَ مِن ذَنبِهِ، وَمَن قامَ لَيلَةَ القَدرِ إيمانًا واحتِسابًا غُفِرَ**[٣] **له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنبِهِ**»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: إنَّما [٥٠/ب] لم يُبيِّن صلى اللَّه عليه ولا بيَّنَ عزَّ وجلَّ هذه اللَّيلةَ بعَينِها، وذَكَرَ مِن فَضلِها في القرآنِ على لسانِ الرَّسولِ صلى اللَّه عليه ما ذكَرَه؛ لِيَكونَ[٥] داعيةَ القيامِ بكثيرٍ[٦] مِنَ اللَّيالي؛ فيفوزَ المرءُ مع ثوابِها بثوابِ غيرِها، ولو كانت مُعيَّنةً لم يَصِحَّ ذلكِ.

١٩٩- وبه قال: حدَّثنا الزُّبَيرُ بنُ عبدِ الواحدِ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عليٍّ التَّميمِيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ إبراهيمَ الشَّاميُّ بعَبَّادانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ ابنُ محمَّدٍ ابنُ[٧] أخي سَوَّارٍ القاضي، عنِ الأوزاعِيِّ، عن عطاءٍ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**إنَّ الجنَّةَ لَتَزَيَّنُ مِنَ الحَولِ إلى الحَولِ في شَهرِ رمضانَ، وإنَّ الحُورَ لَتَتَزَيَّنُ**[٨] **مِنَ الحَولِ إلى الحَولِ في شهرِ رمضانَ، فإذا دخَلَ شهرُ رمضانَ قالتِ الجنَّةُ: اللَّهمَّ اجعَل لنا في هذا الشَّهرِ مِن عبادِكَ سُكَّانًا**[٩]**، والحُورُ العِينُ يَقُلنَ**[١٠]**: اللَّهمَّ اجعَل لنا في هذا**

---

(١) سقطت من: ص.
(٢) في ف: «غفر الله».
(٣) في ف: «غفر الله».
(٤) أخرجه البخاريُّ (٢٠١٤) ومسلمٌ (٧٥٩، ٧٦٠).
(٥) ص، ف: «الكي يكون»، «الكي تكون».
(٦) ف: «للقيام وبكثير».
(٧) سقطت من: ص.
(٨) ف: «لتزين».
(٩) ف: «مكانا».
(١٠) ف: «تقلن».

الشَّهرِ مِن عبادِكَ أزواجًا». قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «مَن صانَ نَفسَهُ في شهرِ رمضانَ لم يَشرَب مُسكِرًا، ولم يَقذِف فيه مُؤمِنًا ببُهتانٍ، ولم يَعمَل فيه خطيئةً- زوَّجَهُ اللَّهُ في كلِّ ليلةٍ حَوراءَ[(١)]، وَبَنَى له قَصرًا في الجنَّةِ مِن لُؤلُؤٍ وياقوتٍ وزَبَرجَدٍ[(٢)]، لو أنَّ الدُّنيا كلَّها جُعِلَت في ذلك القَصرِ لكانَ فيها[(٣)] كَمَربِضِ [٥١أ] عَنزٍ في الدُّنيا، ومَن شَرِبَ فيه[(٤)] مُسكِرًا أو قَذَفَ فيه[(٥)] مؤمنًا[(٦)] أو عَمِلَ فيه[(٧)] خَطِيئةً- أَحبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ سَنَةً، فاتَّقُوا[(٨)] شَهرَ رمضانَ فإنَّه شهرُ اللَّهِ، جعَلَ لكم[(٩)] أَحَدَ[(١٠)] عَشَرَ شهرًا [٦٢/ ب/ ص] تأكُلُون وتَشرَبُون، وجعَلَ لِنَفسِه شهرَ رمضانَ، فاتَّقُوا شهرَ رمضانَ[(١١)] فإنَّه شهرُ اللَّهِ[(١٢)]»[(١٣)].

---

(١) ف: «حورًا».
(٢) ف: «اليلي وزبرجد وياقوت».
(٣) ف: «الكانت فيه».
(٤) سقطت من: ص.
(٥) سقطت من: ص.
(٦) بعده في ص، ف: «ببهتان».
(٧) سقطت من: ص.
(٨) ف: فالتقو.
(٩) ليس في ف.
(١٠) ف: «أحدى».
(١١) قولُه: «فاتَّقوا شهر رمضان» ساقطٌ من: ف.
(١٢) كتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «حديث حسن السند وأقره ، . . . ورجاله ثقاتٌ في كتب الحديث الحِسان».
(١٣) أخرجه البيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٣٣٥٩) وضعَّفه، وتمَّامٌ في «الفوائد» (١١٢٧) والشَّجريُّ في «الأمالي»: ١/ ٣٨٠، وابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق»: ٥١/ ٢٢٥، ومحمد بن إبراهيم رماه الدارقطنيُّ بالكذبِ كما في «سؤالات البرقاني» (٤٢٣) وقال ابنُ حِبَّانَ في «المجروحين»: ٢/ ٣٠١: «يَضَعُ الحديثَ على الشاميِّين».

قال رحمهُ اللَّهُ: الَّذي ذكَرَه صلى اللَّه عليه أوَّلًا أنَّ الجنَّةَ تقولُ[١] ذكَرَه على وَجهِ التَّوسُّعِ، بيَّنَ به أنَّها كالدَّاعيةِ إلى نفسِها بالتَّمسُّكِ بالطَّاعاتِ، وكذلك القولُ في الحُورِ العِينِ، فبيَّنَ ﷺ أنَّ ذلك مُعَدٌّ لمَن يَصُونُ نفسَه في شهرِ رمضانَ عنِ[٢] الكبائرِ، وبيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ مَن صانَها عنِ الكبائرِ حصَلَ له مِنَ الثَّوابِ ما وَصَفَه مِنَ القَصرِ، وبيَّنَ أنَّ مَن لم يَصُنها عنِ[٣] الكبائر كشُربِ الخمرِ المُسكِرِ[٤]، أو قَذفِ[٥] المؤمنِ أو غيرِهما مِنَ الخطايا- أَحبَطَ اللَّهُ عنه عَمَلَه[٦] مِنَ الصِّيامِ وغيرِها[٧]؛ فلذلك قال آخِرًا: «فاتَّقُوا شهرَ رمضانَ»، وإنَّما أراد: اتَّقوا إحباطَ صيامِكم بالإقدامِ على الكبائرِ[٨].

٢٠٠- وبه قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ مَعبَدٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عصامِ[٩] بنِ عبدِ المجيدِ[١٠] الأنصاريُّ، قال: حدَّثنا

يوسُفُ بنُ يعقوبَ السَّدُوسِيُّ، قال: حدَّثنا سليمانُ التَّيمِيُّ[١١]، عن أنَسِ

(١) بعده في ص: «ما»، وف: «بما».
(٢) ف: «من».
(٣) ف: «من».
(٤) ص: «بشرب المسكر».
(٥) ف: «وقذف».
(٦) ف: «علمه».
(٧) ص، ف: «وغيره».
(٨) كُتب بعده في الأصل: «وكان مكتوبًا في نسخة عمِّي رحمه الله: بلغت من أوَّله بقراءتي سنة تسع وتسعين، ومن هنا أملى لفظًا سنة ثمان وتسعين».
(٩) ف: «عاصم».
(١٠) ص: «عبد الحميد».
(١١) ف: «التميمي».

ابنِ مالكٍ، [٥١ب] قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**مَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(١).

قال رحمهُ اللَّهُ: ولم يَشرُط صلى اللَّه عليه وآلِه في الكَذِبِ عليه التَّعمُّدَ؛ لأنَّ مَن كَذَبَ عليه لا مُتعمِّدًا لا يدخُلُ(٢) تحت الوعيدِ؛ إذ لا فرقَ بين أن يَتعمَّدَ الكَذِبَ عليه أو يُخطِئَ في ذلكِ في أنَّه(٣) داخلٌ في الوعيدِ؛ لكنَّه إذا تَعمَّدَ يكونُ ذنبُه(٤) أعظمَ، ويكونُ ما أقدَمَ عليه أدلَّ على قلَّةِ الدِّينِ، فإنَّ الضَّرَرَ الدَّاخِلَ في الدِّينِ بالكَذِبِ على رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه عظيمٌ.

٢٠١- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الحسنِ(٥) بنِ الفَرَجِ الأنبارِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا الحارثُ بنُ أبي أسامةَ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن يَعلى بنِ عطاءٍ، عن عمرِو بنِ عاصمٍ، عن أبي هريرةَ، أن أبا بكرٍ -رضوانُ اللَّهِ عليه- قال: يا رسولَ اللَّهِ، مُرني بشيءٍ أقولُه إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ. قال: «**قُلِ: اللَّهمَّ فاطرَ السَّمَواتِ والأرضِ، عالِمَ الغَيبِ والشَّهادةِ، ربَّ كلِّ شيءٍ ومَلِيكَهُ(٦)، أَشهَدُ أن لا إلهَ إلَّا أنت، أعوذُ بك مِن شَرِّ نفسي وشَرِّ الشَّيطانِ وشركِهِ(٧)**» قال: تقولُه(٨) إذا أصبحتَ، وإذا

(١) أخرجه البخاريُّ (١٠٨) ومسلمٌ في «مقدمة صحيحه» (٢).

(٢) كذا في جميعِ النُّسخِ، ولعلَّ الصَّوابَ حذفُ «لا» من «لا يدخل»؛ ليستقيمَ المعنى.

(٣) ف: «فإنه».

(٤) ص، ف: «كذبه».

(٥) ف: «الحصري».

(٦) ف: «وملائكته».

(٧) يُروى بكسر الشين وسكون الراء؛ أي: ما يَدعو إليه ويوسوسُ به من الإشراكِ باللَّهِ تعالى. ويُروى بفتحِ الشينِ والراءِ؛ أي: حبائله ومَصايده. راجع: «النهاية في غريب الحديث والأثر»: ٢/ ٤٦٧.

(٨) في الأصل غير منقوطة، ص: «يقول».

أمسيتَ، وإذا أوَيْتَ(١) إلى مَضجَعِكَ(٢).

قال رحمهُ اللَّهُ: وفي هذا الحديثِ دَلالةٌ على أنَّ العبدَ يختارُ فِعلَه؛ لأنَّه لو كان مخلوقًا فيه [٥٢أ] مِن قِبَلِ اللَّهِ لكان لا يأمُرُ صلى اللَّه عليه أن يَتعوَّذَ باللَّهِ(٣) مِن شرِّ نفسِه ومِن شرِّ الشَّيطانِ؛ مع أنَّ الَّذي يَفعَلُه ويَفعَلُه الشَّيطانُ مِن قِبَلِ اللَّهِ.

٢٠٢- وبه قال: حدَّثنا أبو عُمَرَ شاكرُ بنُ جعفرِ بنِ محمَّدٍ المعدَّلُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا عُمَيرُ بنُ مِرداسٍ الدُّونَقِيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نافعٍ الصَّائغُ(٤)، قال: حدَّثنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ(٥)، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه قال: **«إنَّ المؤمنَ يأكُلُ في مِعاءٍ واحدٍ، والكافرُ في سَبعةِ أمعاءٍ»**(٦).

قال رحمهُ اللَّهُ: وإنَّما أرادَ صلى اللَّه عليه وآلِه بَعثَ(٧) المؤمنِ على(٨) الانقطاعِ إلى أمرِ الآخِرةِ، وألَّا يتناولَ مِنَ الدُّنيا إلا البُلْغَةَ، وبيَّنَ أنَّ خلافَ ذلك هو طريقةُ الكافرِ الَّذي همُّهُ الأكلُ والإمعانُ فيه.

---

(١) ف: «أوتيت».

(٢) أخرجه الطيالسيُّ في «المسند» (٩، ٢٧٠٥) وابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٢٧٠٥٤، ٢٩٨٨٤) وأحمدُ في «المسند» (٥١، ٥٢، ٦٣، ٧٩٦١) والدارميُّ في «السنن» (٢٧٣١) والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (١٢٠٢) والترمذيُّ (٣٣٩٢) وقَوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (٣٣٥) وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

(٣) ف: «با الله»، وليس في: ص.

(٤) في ف: «الصانع» وهو تصحيفٌ.

(٥) كُتب فوقه في ص: «رضي اللَّه عنه».

(٦) أخرجه البخاريُّ (٥٣٩٣) ومسلمٌ (٢٠٦٠).

(٧) في ف: «نعت».

(٨) ص، ف: «إلى».

٢٠٣- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ، قال: حدَّثنا أبو حاتمٍ محمَّدُ بنُ إدريسَ الرَّازيُّ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ خالدٍ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ رُستُمَ المَروَزيُّ، قال: حدَّثنا أبو حفصٍ الأبَّارُ[(١)]، عن إسماعيلَ بنِ سُمَيعٍ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**العلماءُ أُمَناءُ الرُّسُلِ على عبادِ اللَّهِ ما لم يُخالِطُوا السُّلطانَ ويُداخِلُوا الدُّنيا، فإذا خالطوا السُّلطانَ وداخَلُوا الدُّنيا فقد [٥٢ب] خانُوا الرُّسُلَ، فَاحذَرُوهم واخشَوهُم**[(٢)]»[(٣)].

قال رحمهُ اللَّهُ: ولا يُقالُ لمَن فَزِعَ إلى السُّلطانِ عند حاجةٍ به إليه في نفعٍ ودفعِ ضررٍ على وجهٍ يَحِلُّ: إنَّه مُخالِطٌ للسُّلطانِ[(٤)]، وإنَّما أرادَ -واللَّهُ أعلمُ- بالمخالَطةِ المداخَلةَ لهم على وَجهِ الرُّكونِ والمعونةِ والرِّضا بطرائقِهم؛ ولذلك لا يُعَدُّ مَن داخَلَهم على وَجهِ إنكارِ المُنكَرِ مذمومًا، وكذلك فمداخَلةُ[(٥)] الدُّنيا إنَّما تُذَمُّ على وَجهِ الاغتباطِ بها وإيثارِها على ما يَعمُرُ به طريقَ الآخرةِ.

٢٠٤- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ[(٦)] الجلَّابُ، قال: حدَّثنا هلالُ بنُ العلاءِ الرَّقِّيُّ، قال: حدَّثنا القَعنَبِيُّ، قال: حدَّثنا كثيرُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو بنِ عَوفٍ المُزَنيُّ، عن أبيهِ،

---

(١) كذا في جميعِ النُّسخِ و«التدوين» للرافعيِّ، والصوابُ: حفص الأَبزِيُّ كما في «العلل» لابن أبي حاتِم: ٥/ ١٨٥، و«ذيل ميزان الاعتدال» للعراقيِّ: ٨٤، و«لسان الميزان» لابن حجرٍ: ٣/ ٢٤٠، وقال: «هو عمرُ بنُ حفصٍ، غَلَطَ في اسمِه بعضُ الرواةِ».

(٢) كُتب مقابله في حاشية ص ما نصُّه: «ضعيف . . . وقال القاضي حسن، والله أعلم أيهما أصح».

(٣) تقدَّم تخريجه برقم (١٥٥).

(٤) ف: «يُخالطُ السُّلطانَ».

(٥) ص، ف: «فإن مداخلة».

(٦) قولُه: «ابن عبد الرحمن» سقط من ص، ف.

عن جدِّهِ، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه يقول: «إنِّي لَأخافُ[(١)] على أُمَّتي مِن بعدي[(٢)] مِن أعمالٍ ثلاثٍ». قالوا: وما هُنَّ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «أخافُ عليهم مِن زَلَّةِ العالِمِ، ومِن[(٣)] حُكمٍ[(٤)] جائرٍ، ومِن هَوًى مُتَّبَعٍ»[(٥)].

قال رحمهُ اللَّهُ: وإنَّما ذَكَرَ صلى اللَّه عليه وآلِه هذه الأعمالَ -وإن كان في غيرِها ما هو أعظَمُ منها- لأنَّ الفسادَ بها يَعظُمُ[(٦)]؛ فزلَّةُ[(٧)] العالِمِ ممَّا تُجَرِّئُ على فِعلِ مِثلِها اقتداءً به، وإن كانت زَلَّتُه في فُتيا فالفسادُ فيها أعظَمُ.

وكذلك [٥٣أ] الحُكمُ الجائرُ مِنَ الحُكَّامِ[(٨)]؛ فإنَّ ذلك ممَّا يَعظُمُ فسادُه.

فأمَّا[(٩)] الهَوَى المُتَّبَعُ فهو أصلُ كلِّ فسادٍ؛ لأنَّ الدِّينَ مبنيٌّ على مُخالَفةِ الهَوَى دون اتِّباعِه.

٢٠٥- ويه قال: أخبَرَنا أبو أحمدَ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ إبراهيمَ[(١٠)] بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ نُصَيرٍ ومحمَّدُ بنُ إسماعيلَ ومحمَّدُ بنُ عليٍّ

---

(١) ف: «لا أخاف».

(٢) قولُه: «من بعدي» سقط من ص، ف.

(٣) ف: «أو من».

(٤) ضُبطت في الأصلِ بفتحِ الحاءِ والكافِ.

(٥) أورده الرافعيُ في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ٢٨٧، من طريق القاضي عبد الجبَّار، به. وأخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ١٧/ ١٧(١٤) وابنُ عدِيٍّ في «الكامل»: ٨/ ٦٤٩، والبيهقيُّ في «المدخل» (٨٣٠) وأبو إسماعيل الأنصاريُّ في «ذم الكلام وأهله» (٨٠) وكثيرٌ المُزَنيُّ متروكُ الحديثِ، كما في «الكامل» لابن عدِيٍّ: ٨/ ٦٤٧.

(٦) ف: «أعظم».

(٧) ف: «قوله».

(٨) ف: «الأحكام».

(٩) ف: «وأما».

(١٠) ص: «أبو محمد أحمد بن إبراهيم».

ابنِ محمَّدٍ[١] المؤدِّبُ، قالوا[٢]: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عمرٍو، قال: حدَّثنا أبو إسرائيلَ، قال: حدَّثنا أبو الحسنِ إبراهيمُ بنُ الحسنِ البصريُّ، عن عبدِ اللَّهِ ابنِ عيسى[٣] الهاشميِّ، عن الحَكَمِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن[٤] عثمانَ بنِ أبي العاصِ[٥]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**لا يَدخُلُ الجنَّةَ عاقٌّ، ولا منَّانٌ، ولا مُدمِنُ خَمرٍ**». قال: فسُئِلَ مَنِ[٦] المُدمِنُ الخمرِ قال[٧]: «**الَّذي يَشرَبُها ثلاثَ مرَّاتٍ في كلِّ سنةٍ مرَّةً**»[٨].

قال رحمهُ اللَّهُ: نبَّهَ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ أوقاتَ شُربِه وإن تَطاوَلَ ما بينهما[٩] مِنَ المُدَّةِ لا تُخرِجُ عن أن يكونَ مُدمِنًا[١٠]؛ لِيُعلَمَ بذلك أنَّ[١١] مَن أَدمَنَ عليه في أوقاتٍ مُتَّصِلةٍ بهذا الوعيدِ أحقُّ.

٢٠٦- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزِّئبَقيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: حدَّثنا أبو بَدرٍ شُجاعُ بنُ

---

(١) بعده في ف: «ابن أحمد».

(٢) ص: «قال».

(٣) «عبد اللَّه بن عيسى» في ص: «عبد اللَّه بن يحيى»، وف: «عبد اللَّه بن عيسى بن يحيى».

(٤) ص، ف: «ابن».

(٥) ص: كتب فوقها بخط مغاير: «رضي اللَّه عنه».

(٦) ص، ف: «عن».

(٧) ف: «فقال».

(٨) أخرجه أبو يعلى في «المسند الكبير» كما في «إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري: ٤/ ٣٨٧، وفي إسناده الحكمُ الأيليُّ متروكُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ١/ ٥٧٢، والحديث ضعَّفه السخاويُّ في «الأجوبة المَرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية»: ١/ ٩٨.

(٩) ص: «بينها».

(١٠) ص: «مذنبًا».

(١١) ف: «على أن».

الوليدِ، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيهِ، عن عائشةَ، قالت: جاءت بَرِيرَةُ[١] تَستعينُني، فقالت: إنِّي كاتَبتُ أهلي على تِسعِ أواقٍ في [٥٣/ب] تِسعِ سِنينَ، فأَعِينِيني. قلتُ[٢]: لا، ولكن إن أحبَّ أهلُكِ أن أعُدَّها[٣] لهم عَدَّةً واحدةً وأُعتِقَكِ، ويكونَ لي ولاؤُكِ؛ فعلتُ. فذهبَتْ إلى أهلِها فكلَّمَتْهم، فأَبَوا إلَّا أن يكونَ لهم الولاءُ، فجاءت إلى عائشةَ -وعندها رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه- فأخبَرَتْها بذلك، فسألَها[٤] صلى اللَّه عليه وآلِه، فأخبَرَتْه عائشةُ[٥] بالَّذي[٦] قالوا، فقال[٧] صلى اللَّه عليه: «**خُذِيهَا وأَعْتِقِيهَا**[٨]، **واشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ**»، ثُمَّ قام صلى اللَّه عليه فخَطَبَ النَّاس، فحَمِدَ اللَّهَ وأَثنى عليه بما هو أهلُه، ثُمَّ قال: «**أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؛ فَمَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَإنه**[٩] **بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ**[١٠] **مِئَةَ شَرْطٍ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ**[١١]، **وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتِقْ يَا فُلَانُ وَلِيَ الْوَلَاءُ، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»[١٢].

---

(١) في ف: «بريدة»، وهو تصحيفٌ.
(٢) ص: «فقلت».
(٣) في ف: «أعداها».
(٤) بعده في ف: «رسول الله».
(٥) من قولِه: «فسألَها» ليس في «ص».
(٦) في ص: «الذي».
(٧) بعده في ص، ف: «النبي».
(٨) ف: «فأعتقيها».
(٩) ف: «فهو».
(١٠) ص، ف: «كانت».
(١١) في ف: «حقٌّ».
(١٢) أخرجه البخاريُّ (٢١٦٨، ٢٥٦٣) ومسلمٌ (١٥٠٤).

قال رحمه الله: بيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّه تعالى إذا قَضَى بأَمرٍ من الأمورِ في البَيعِ وغيرِه، فاشتراطُ خِلافِ ذلك لا يُؤَثِّرُ، ومتى صحَّ البيعُ صحَّ على الوَجهِ الَّذي قَضَى اللَّهُ به، لا على الوَجهِ الَّذي شَرَطُوه ممَّا يُخالِفُ قضاءَ اللَّهِ.

وجوَّزَ[(١)] صلى اللَّه عليه أن تَشترِطَ عائشةُ لهمُ الولاءَ، وتنويَ بذلك تَخليصَها بهذا البيعِ[(٢)] مِنَ الرِّقِّ؛ لا أنَّها[(٣)] تُريدُ بذلك حقيقةَ الشَّرطِ؛ لأنَّ ذلك [٥٤أ] في حُكمِ الكَذِبِ، لو أرادَه صلى اللَّه عليه وآلِه[(٤)].

٢٠٧- **ويه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ** بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ بنِ المُسيَّبِ الضَّبِّيُّ، قال: حدَّثنا جعفرُ[(٥)] بنُ عَونٍ العَمْرِيُّ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ مسلمٍ الهَجَرِيُّ، عن أبي الأحوَصِ، عن عبدِ اللَّهِ -رَفَعَه-، قال: **«إنَّ الشَّيطانَ قد أَيِسَ أن تُعبَدَ الأصنامُ بِأَرضِ العَرَبِ، وَلَكِنَّهُ سَيَرضى مِنكُم بما هو دون ذلك بالمُحقَّراتِ، وهي المُوبِقاتُ، فإيَّاكُم وَالمَظالِمَ ما استَطَعتُم»**[(٦)].

قال رحمهُ اللَّهُ: نبَّهَ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ الشَّيطانَ لا يدعو إلى ما يَعلَمُ أنَّه لن يُقبَلَ منه.

وأراد بقولِه: **«إنَّه يَرضَى بِالمُحقَّراتِ»** أنَّها مُحقَّراتٌ عنده، وفيما[(٧)] يُصوِّرُه لكم، وإن كانت في الحقيقةِ مُوبِقاتٍ، يُحذِّرُ بذلك أن يُقبَلَ منه.

---

(١) بعده في ص، ف: «رسول الله».

(٢) بعده في ف: «وغيره».

(٣) في ف: «لأنَّها».

(٤) كتب مقابله في حاشية الأصل: «بلغ».

(٥) بعده في ص، ف: «ابن أحمد».

(٦) اخرجه الحميديُّ في «المسند» (٩٨) وأبو يعلى في «المسند» (٥١٢٢) والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ٢٧، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ»، ووافقه الذهبيُّ.

(٧) ص: «فيما».

ثمَّ حذَّرَ[(١)] مِنَ المَظالِمِ[(٢)] خاصَّةً؛ لِما فيها[(٣)] مِن التَّبِعاتِ[(٤)] في المستقبلِ.

٢٠٨- ويه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ الحسنِ بنِ الفَرَجِ الأنبارِيُّ، قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ هشامِ بنِ أبي الدُّمَيكِ[(٥)]، قال: حدَّثنا سليمانُ بنُ الفضلِ، قال: حدَّثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمَشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «**مَن نفَّسَ عن[(٦)] مُسلِمٍ كُربةً مِن كُرَبِ الدُّنيا نفَّسَ اللَّهُ عنه كُربةً مِن كُرَبِ يَومِ القِيامةِ، ومَن يَسَّرَ على مُسلِمٍ [٥٤ب] يَسَّرَ اللَّهُ عليه في الدُّنيا والآخِرةِ، واللَّهُ تعالى في عَونِ العَبدِ ما كان العَبدُ في عَونِ أخيهِ**[(٧)]»[(٨)].

قال رحمهُ اللَّهُ: جمَعَ صلى اللَّه عليه بهذه الكَلِماتِ التَّرغيبَ في كلِّ وُجوهِ الإحسانِ، فما كان مِن دَفعِ الضَّرَرِ عَنِ الغَيرِ دخَلَ في الوجهِ الأوَّلِ، وما كان مِن بابِ المنافعِ دخَلَ في الوجهِ الثَّاني، وما كان معُونةً فيهما دخَلَ في الوجهِ الثَّالثِ.

٢٠٩- وبه قال: حدَّثنا[(٩)] أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عمرٍو الزِّئبَقِيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: أخبَرَنا أبو بَدرٍ، قال:

---

(١) ف: «احذر».

(٢) ص: «الظلم».

(٣) ص: «فيه».

(٤) ف: «التعات».

(٥) ص: «الرميك».

(٦) ف: «على».

(٧) كتب مقابله في حاشية ص: «صحيح».

(٨) أخرجه مسلمٌ (٢٦٩٩).

(٩) في ف: «بنا».

سَمِعتُ سُليمانَ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «والَّذي نَفسِي بِيَدِهِ، لا تَدخُلونَ الجَنَّةَ حتَّى تؤمِنُوا، ولا تُؤمِنُون حتَّى تَحابُّوا، أفَلا أدُلُّكُم على شَيءٍ إذا فَعَلتُمُوهُ تَحابَبْتُم؟» قالوا[(١)]: بلى يا رسولَ اللَّهِ. قال: «أفشُوا السَّلامَ بَينَكُم[(٢)]»[(٣)].

قال: ولم يُرِد صلى اللَّه عليه بإفشاءِ السَّلامِ إظهارَ هذا القولِ، بل المرادُ ما يَثبُتُ معه التَّحابُّ بينهم؛ وذلك لا يكونُ إلَّا لمحبَّةِ القلبِ مِن المؤمنِ للمؤمنِ.

٢١٠- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ[(٤)] بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ الضَّبِّيُّ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ عبدِ الحميدِ، قال: حدَّثنا عبدُ العزيزِ، عن [٥٥/أ] مسلمِ بنِ الوليدِ، عن المطَّلِبِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ حَنْطَبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قال: صَعِدَ النَّبيُّ صلى اللَّه عليه وآلِه المِنبَرَ فقال: «لا أُقسِمُ، لا أُقسِمُ[(٥)]، ثمَّ نزَلَ فقال: أبشِروا أبشِروا، مَن صلَّى الصَّلَواتِ الخَمسَ، واجتَنَبَ الكبائرَ، نُودِيَ مِن أبوابِ الجنَّةِ: ادخُل». قال عبدُ العزيزِ: لا أعلَمُه إلَّا قال: «بِسَلامٍ». وقال المطَّلِبُ: سمعتُ مَن سألَ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرٍو[(٦)]: أسمِعتَ[(٧)] النَّبيَّ[(٨)] صلى اللَّه عليه وآلِه يَذكُرُهُنَّ؟ قال: نعم: «عُقوقُ الوالدَينِ، والإشراكُ باللَّهِ، وقَتلُ

(١) في الأصل: «قال».
(٢) كُتب مقابله في حاشية ص: «حسن».
(٣) أخرجه مسلمٌ (٥٤).
(٤) «بن فارس» في ف: «الفارسي».
(٥) قولُه: «لا أقسم» ليس في: ف.
(٦) بعده ص: «أسمعت عبد اللَّه بن عمرو».
(٧) ف: «سمعت»، وبعدها في ص: «عبد اللَّه بن عمرو سمعت».
(٨) ف: «رسول اللَّه».

النَّفسِ، وقَذفُ المُحصَناتِ، وأكلُ مالِ اليتيمِ، والفِرارُ مِنَ الزَّحفِ، وأكلُ[١] الرِّبا[٢]»[٣].

قال: ذكَرَ صلى اللَّه عليه هذه الكبائرَ لا على أنَّه لا كبيرةَ[٤] سِواها؛ لأنَّ عددَ الكبائرِ لا طريقَ لنا إلى معرفتِها أجمَعَ؛ إذ لو عرَفناها أجمَعَ[٥] لَعَلِمنا[٦] أنَّ ما عَداها صغائرُ[٧]، ولو كان كذلك لم نَخَف مِنَ الإقدامِ عليها مِن حيث كُنَّا نَعلَمُ أن لا عُقوبةَ نَستحِقُّها على ذلك، وإنَّما[٨] ذكَرَ مِن الكبائرِ ما أظهَرَه اللَّهُ تعالى في كتابِه، وإن كان ما سوى ذلك يجوزُ فيها أيضًا أنَّها مِنَ الكبائرِ.

٢١١- ويه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ الحسنِ[٩] بنِ بُنْدارٍ المَدِينيُّ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ النُّعمانِ، قال: حدَّثنا أبو الوليدِ الطَّيالِسِيُّ، قال: حدَّثنا لَيثُ بنُ سعدٍ[١٠]، عن يزيدَ بنِ أبي حَبيبٍ، عن سعدِ بنِ سِنانٍ، [٥٥ب] عن أنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «الثَّباتُ مِنَ اللَّهِ، والعَجَلةُ مِنَ الشَّيطانِ، وما أحَدٌ أكثَرَ معاذيرَ[١١] مِن

---

(١) ف: كل.

(٢) كتب مقابله في حاشية ص: «حديث صحيح».

(٣) أخرجه الفاكهيُّ في «الفوائد» (١٣٧) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٨/١٣ (٣) وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد»: ٢/١٤٣: «فيه مسلمُ بنُ الوليدِ، ولم أرَ مَن ذَكَرَه».
قلنا: ذكَرَه ابنُ حبَّانَ في «الثقات»: ٧/٤٤٦، وقال: «روى عنه ابنُ الهادِ، والدَّراوَرْدِيُّ»، وأخرَجَ له في «الصحيح» (٤١٧٠- الإحسان).

(٤) ص: «كبير».

(٥) ف: «وأجمع».

(٦) بعدها ف: «على».

(٧) في ف هكذا: «صاغير».

(٨) ص: «فإنما»، ف: فإن ما.

(٩) ص، ف: «الحسين» وهو تصحيفٌ.

(١٠) ف: «سعيد» وهو تصحيفٌ.

(١١) أ: «معاذيرًا».

اللَّهِ عزَّ وجلَّ، وما شيءٌ أَحَبَّ إلى اللَّه عزَّ وجلَّ مِنَ المَدحِ -أوِ: الحَمدِ». الشَّكُّ مِن أبي بكرٍ[(١)].

قال رحمهُ اللَّهُ: أراد صلَّى اللَّهُ عليه بالمعاذيرِ قَبولَ العُذرِ مِنَ العبدِ إذا هو تابَ وأنابَ، فإنَّه جلَّ وعزَّ توَّابٌ غفورٌ.

٢١٢- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ قُرقُورٍ[(٢)] بأسَدَآباذَ[(٣)]، قال: حدَّثنا[(٤)] أحمدُ بنُ يحيى الفقيهُ بأنطاكِيَةَ[(٥)]، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ أبي الحَوارِيِّ[(٦)]، قال: حدَّثنا أبو معاويةَ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيهِ، قال: قال موسى صلى اللَّه عليه: «أي[(٧)] ربِّ، أيُّ عبادِكَ أَحَبُّ إليك؟ قال: الَّذي يُسرِعُ إلى هَوايَ[(٨)] كما يُسرِعُ النَّسرُ[(٩)] إلى هَواهُ، والَّذي يَكلَفُ بعباديَ[(١٠)] الصَّالِحِينَ كما يَكلَفُ الصَّبيُّ بالنَّاسِ، والَّذي يَغضَبُ إذا أُتِيَت مَحارمي كما يَغضَبُ النَّمِرُ لِنَفسِهِ؛ فإنَّ

(١) أخرجه الفَسَويُّ في «المعرفة والتاريخ»: ٣/ ٤١١، والحارث بن أبي أسامة في «المسند» كما في «بغية الباحث» للهيثميِّ (٨٦٨) وأبو يعلى في «المسند» (٤٢٥٦) والخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق» أبو سعيدٍ النقاشُ في «مجالس من أماليه» (٣١) والبيهقيُّ في «السنن الكبير» (٢٠٢٩٦) وسعدُ بنُ سِنانٍ ضعَّفَه غيرُ واحدٍ من النُّقَّاد كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ١٢١.

(٢) ص: «قرور».

(٣) ف: «إستراباذ».

(٤) سقطت من: ف.

(٥) ف: «نانطاكية» وهو تصحيفٌ.

(٦) ص: «الحوازي».

(٧) سقطت من: ص.

(٨) ف: «عواي».

(٩) ص: يمكن قراءتها: «النفس».

(١٠) ف: «عبادي».

النَّمِرَ إذا غَضِبَ لم يُبالِ أَكثُرَ النَّاسُ أم قَلُّوا»[١].

قال رحمهُ اللَّهُ: المرادُ -إن صحَّ الحديثُ- بذِكرِ إضافةِ الهوى إلى اللَّهِ تعالى: أن يُسرِعَ النَّاسُ إلى ما أرادهُ منهم وأحبَّهُ؛ لأنَّ[٢] مِن حقِّ مَن له[٣] هَوًى أن يُحِبَّ ما يَهواهُ، فذَكَرَ ذلك على وَجهِ المجازِ، وبيَّنَ بجُملةِ الخبرِ ما يَحصُلُ للمرءِ مِنَ الفائدةِ بمُلازَمةِ الصَّالحِينَ [٥٦/أ] وبَعَثَ جلَّ وعزَّ على الغضبِ عند ظُهورِ المناكيرِ، وألَّا يُباليَ المرءُ بكثرةِ النَّاسِ وقلَّتِهم[٤] إذا هم أقدَمُوا على المُنكَرِ في بابِ النَّكيرِ عليهم بحَسَبِ الإمكانِ.

٢١٣- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ يحيى الفقيهُ بهَمَذانَ[٥]، قال: حدَّثنا[٦] موسى بنُ إسحاقَ الأنصاريُّ القاضي، قال: حدَّثنا يحيى بنُ عبدِ الحميدِ الحِمَّانيُّ، قال: حدَّثنا[٧] سُعَيرُ بنُ الخِمْسِ[٨]، عن حَبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنِ ابنِ عمرَ، عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وآلِه، قال: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمسٍ: شهادةِ أن لا إلهَ إلَّا اللَّهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، وصَومِ شَهرِ رَمضانَ، وحَجِّ البَيتِ[٩]»[١٠].

---

(١) أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٣٥٤٢٥) وهنَّادُ بنُ السَّرِيِّ في «الزهد»: ١/ ٢٧٦، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (١٨٣٩) وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: ١/ ١٣، وعبدُ اللَّه بنُ محمَّدٍ متروكُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ٤٨٦، وقد تفرَّدَ برفعِ الحديثِ، فالوجهُ الأولُ هو الصحيحُ.

(٢) ف: «لا».

(٣) ص: «به».

(٤) ف: «قلهم».

(٥) في ف «بهمدان» والصواب ما أثبتناه.

(٦) في ف: «بنا».

(٧) في ف: «بنا».

(٨) في ص، ف «الحمش».

(٩) كُتب مقابله في حاشية ص: «حديث صحيح، ورجاله ثقات».

(١٠) أخرجه البخاريُّ (٨) ومسلمٌ (١٦).

قال رحمهُ اللَّهُ: جمَعَ صلى اللَّه عليه بذلك ما يَلزَمُ المرءَ مِن[١] معرفةِ اللَّهِ تعالى وتوحيدِه؛ لأنَّ شهادةَ أن لا إلهَ إلَّا اللَّهُ لا تَنفَعُ إلَّا مع العِلمِ باللَّهِ، وبأنَّه[٢] واحدٌ[٣] لا ثانيَ له، وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ لا تَنفعُ إلَّا مع العِلمِ بصحَّةِ نُبوَّتِه، ومع قَبولِ شرائعِه.

ثمَّ ذَكَرَ صلى اللَّه عليه الصَّلاةَ، فلا أحدَ إلَّا وهي لازمةٌ له، وذَكَرَ الزَّكاةَ، ولا أَحَدَ إلَّا و[٤] تَلزَمُه مِن دون فِعْلٍ يفعَلهُ[٥] إذا حالَ الحَولُ على مالِه، وذَكَرَ صيامَ شهرِ رمضانَ، وهو لازمٌ لكُلِّ مُكلَّفٍ، وكذلك الحجُّ مع سلامةِ الأحوالِ، ومع الغِنى، فأمَّا ما عَدا ذلك فإنَّما يَلزَمُ تَبَعًا لذلك [٥٦ب] أو عند أمرٍ عارضٍ.

٢١٤- وبه قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عيسى الخشَّابُ بمدينةِ أصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ مهديِّ بنِ رُستُمَ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ الحَكَمِ ابنِ أبي مريمَ المِصريُّ، قال: أخبَرَنا نافعُ بنُ يزيدَ، قال: حدَّثني[٦] عيَّاشُ بنُ عبَّاسٍ[٧]، عن عيسى بنِ عبدِ الرَّحمنِ، عن زيدِ بنِ أَسلَمَ[٨]، عن أبيهِ، أنَّ عمرَ ابنَ الخطَّابِ ﷺ خَرَجَ إلى مسجدِ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه فإذا هو بمُعاذِ بنِ جبلٍ -رحمةُ اللَّهِ عليه- يَبكي عندَ قَبرِ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه[٩]، فقال: ما

(١) قوله: «المرء من» تصحَّف في ف إلى: «المؤمن».
(٢) يمكن قراءتها في ف: «وبإله».
(٣) في ف: «واحدًا»، والصَّوابُ ما أثبَتناه.
(٤) بعده في ف: «هي».
(٥) ص، ف: «فعله».
(٦) ف: «حدثنا».
(٧) ص: «عياش» وهو تصحيفٌ.
(٨) ص: «السلم».
(٩) من قولِه: «فإذا هو بمُعاذِ بنِ جبلٍ» إلى هنا سقط من: ف.

يُبكيك؟ قال: يُبكيني شيءٌ سَمِعتُه مِن صاحبِ هذا القبرِ. قال: وما هو؟ قال: سمعتُه يقولُ: «**إنَّ يسيرًا مِنَ الرِّياءِ شِركٌ، وإنَّ مَن عادى أولياءَ اللَّهِ فقد بارَزَ اللَّهَ بالمحاربةِ، إنَّ اللَّهَ**[1] تعالى يحبُّ الأبرارَ الأتقياءَ الأخفياءَ[2] الَّذين إن[3] **غابُوا لم يُفتَقَدوا**[4]**، وإن حَضَرُوا لم يُدعَوا ولم يُقرَّبُوا، قلوبُهم القَرقَرةُ**[5]»[6].

قال رحمهُ اللَّهُ: شبَّهَ صلى اللَّه عليه وآلِه الرِّياءَ بالنِّفاقِ؛ لأنَّ المُرائيَ يُظهِرُ العبادةَ ومُرادُه في الباطنِ غيرُ ذلك؛ فهو كالمنافقِ الَّذي هو مُشرِكٌ، فهذا معنى قولِه صلى اللَّه عليه: «**إنَّ يسيرًا مِنَ الرِّياءِ شِركٌ**» أي: هو كالشِّركِ فيما ذكرنا[7].

وبيَّنَ أنَّ مُعاداةَ[8] أولياءِ اللَّهِ تَعظُمُ[9] حتَّى شبَّهَها[10] بمُبارَزةِ اللَّهِ ومُحارَبتِه.

وبيَّنَ أنَّ [٥٧أ] الواجبَ في المؤمنِ أن يَسلُكَ طريقةَ التَّواضُعِ، ويَطلُبَ الخُمولَ، ولا يَحرِصَ على الإكثارِ مِنَ الأكلِ.

---

(١) اسمُ الجلالةِ ليس في: ف.

(٢) ف: «الأخيار حفيا».

(٣) ص، ف: «إذا».

(٤) ص: «يفقدوا».

(٥) كتب مقابله في حاشية ص: «حديث صحيح، م س».

(٦) أخرجه ابنُ أبي الدُّنيا في «الأولياء» (٦) والطبريُّ في «تهذيب الآثار» (١١١٨) والطحاويُّ في «بيان مُشكِل حديث النَّبيّ» (١٧٩٨) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٢٠/ ١٥٣(٣٢١) والحاكمُ في «المستدرك»: ٤/ ٣٢٨، وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ».

(٧) قولُه: «فيما ذكرنا» ساقطٌ من: ص.

(٨) ف هكذا: «معاداها».

(٩) ف: «يعظم».

(١٠) ف: «يشبهها».

٢١٥- وبه قال: حدَّثنا أبو حفصٍ فاروقُ بنُ عبدِ الكبيرِ الخطَّابيُّ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا أبو عبدِ الرَّحمنِ عبدُ اللَّهِ بنُ محمَّدِ بنِ أبي قُرَيشٍ الثَّقفيُّ، قال: حدَّثنا أبو عاصمٍ، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذِئبٍ[١]، قال: حدَّثنا الحارثُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ، عن أبي سَلَمةَ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «**كَتَبَ اللَّهُ على كلِّ نفسٍ حظَّها مِنَ الزِّنا؛ فالعَينُ تَزني وزِناؤُها[٢] النَّظَرُ، والأُذُنُ تَزني وزِناؤُها[٣] الاستماعُ، واليَدُ تَزني وزِناؤُها[٤] اللَّمسُ، والرِّجلُ تَزني وزِناؤُها المَشيُ، ويُصدِّقُ ذلك ويُكذِّبُهُ الفَرْجُ**»[٥].

قال ﷺ: قد يُقالُ: كتَبَ اللَّهُ كَيتَ وكَيتَ، ويُرادُ به الإيجابُ؛ كقولِه[٦]: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة:١٨٣]، ويُقالُ ذلك ويُرادُ به: حَكَمَ بأنَّ ذلك الفعلَ هو زِنًا[٧]، فبيَّنَ صلى اللَّه عليه أنَّ ما يقَعُ بهذه الأعضاءِ مِن حيثُ يدعو إلى الزِّنا كأنَّه الزِّنا[٨]؛ ولذلك قال: «**ويُصدِّقُ ذلك ويُكذِّبُهُ الفَرْجُ**»، ولو كان ذلك[٩] في الحقيقةِ زِنًا لَما كذَّبَهُ الفَرْجُ.

---

(١) ص: «ذؤيب».

(٢) ف: «وزناها». والزِّناء ممدودًا لغة في الزِّنا. راجع: «المقصور والممدود» لابن ولاد: ٥٨.

(٣) ف: «زناؤ».

(٤) ص: «اليدان تزنيان وزناؤهما».

(٥) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٩٥٦٣) والبزَّارُ في «المسند» (٨٦٥١) وابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّة» (١٩٩) والبغويُّ في «حديث علي بن الجعد» (٢٣٣٦) والطحاويُّ في «بيان مُشكِل حديث النَّبيِّ» (٩٨) وإسنادُه حسنٌ؛ رُواتُه ثقاتٌ مشاهيرُ، والحارث بن عبد الرحمن هو القُرشيُّ؛ صدوقٌ كما قال الذهبيُّ في «الكاشف» (٨٦١) وابنُ حجر في «تقريب التهذيب» (١٠٣١).

(٦) سقطت من: ف.

(٧) قولُه: «هو زنا» سقط من: ف، وفي ص: «هو زناء».

(٨) قولُه: «كأنَّه الزِّنا» ساقطٌ من: ص.

(٩) سقطت من: ف.

ودَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على ما يدعو إلى القبيحِ يكونُ قبيحًا، ويجبُ أن يُتحرَّزَ منه كما يجبُ أن يُتحرَّزَ مِن القبيحِ.

٢١٦- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو طالبٍ عليُّ بنُ الحسينِ بنِ عليِّ بنِ الحسنِ[(١)] بقريةِ أُورَ[(٢)] مِن قُرى رامَهُرمُزَ[(٣)] من سنةِ خمسٍ وأربعينَ وثلاثِ مئةٍ، [٥٧/ب] قال: حدَّثنا[(٤)] أبو عبدِ اللَّهِ محمَّدُ بنُ خالدٍ الرَّاسِبيُّ، قال: حدَّثنا عُبَيدُ اللَّهِ الحَلَبِيُّ، قال: حدَّثنا يوسُفُ بنُ محمَّدِ بنِ المُنكَدِرِ، عن أبيهِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ[(٥)]، قال: سُئل النَّبيُّ صلى اللَّه عليه عنِ الإيمانِ، فقال: «**الصَّبرُ والسَّماحةُ**»[(٦)].

قال رحمهُ اللَّهُ: جَمَعَ صلى اللَّه عليه بهاتينِ الكلمتينِ جُملةَ الإيمانِ؛ فقد دخَلَ تحت الصَّبرِ اجتنابُ المعاصي؛ لأنَّ المُجتنِبَ لها صابرٌ عن فِعلِها،

---

(١) ف: «الحسين».

(٢) ف: «أوز» وهو تصحيفٌ.

(٣) ص، ف: «رمهرمز».

(٤) قولُه: «قال: حدَّثنا» سقط من الأصلِ.

(٥) بعده في ف: «الأنصاري».

(٦) أخرجه ابنُ أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٦١) وأبو يعلى في «المسند» (١٨٥٤) وابنُ حبَّان في «المجروحين»: ٣/ ١٣٦، وابنُ عديٍّ في «الكامل»: ١٠/ ٤٣٣، والطبرانيُّ في «مكارم الأخلاق» (٣١) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٩٢٦١).

ويوسف بن محمد بن المنكدر صالحٌ في نفسه، ضعيفُ الحديث؛ قال أبو حاتِمٍ الرازيُّ كما في «الجرح والتعديل» لابنه: ٩/ ٢٢٩: «ليس بقويٍّ، يُكتَبُ حديثُه».

ويُروى عن جابر ﷺ من وجهٍ آخرَ؛ أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٣١٠٣٢) والمروزيُّ في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٤٧) من طريق الحسن البصريِّ، عن جابر، ورواتُه ثقاتٌ، وإسنادُه منقطعٌ؛ فالحسنُ لم يسمع من جابرٍ كما جزمَ غيرُ واحدٍ من النُّقَّادِ؛ انظر «المراسيل» لابن أبي حاتِمٍ: ٣٦-٣٧.

وله شاهدٌ من حديث عمرو بن عبسة رضي اللَّه عنه؛ أخرجه أحمدُ في «المسند» (١٩٤٣٥) وصحَّحَ العراقيُّ إسنادَه في «المُغني عن حمل الأسفار»: ٢/ ٩٠٠.

ودخَلَ تحته القيامُ بالعباداتِ، فالقَيِّمُ بها صابرٌ على فِعلِها، ودخَلَ تحت السَّماحةِ ما يَتعلَّقُ ببذلِ[(١)] حقِّ اللَّهِ وحقِّ العبادِ مِنَ المالِ، وما يَتعلَّقُ بحُسنِ الأخلاقِ، ودَلَّ صلى اللَّه عليه بذلك على أنَّ هذه الأفعالَ مِنَ الإيمانِ، لا كقولِ مَن يقولُ: إنَّ الإيمانَ المعرفةُ والاعتقادُ، ولا كقولِ مَن يقولُ: إنَّه القولُ باللِّسانِ، ودَلَّ بذلك على أنَّ جميعَ العباداتِ مِن الإيمانِ، وأنَّها تَزيدُ وتَنقُصُ.

٢١٧- وبه قال: حدَّثنا أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيُّوبَ اللَّخمِيُّ، قال: حدَّثنا بكرُ[(٢)] بنُ سهلٍ الدِّمياطيُّ، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ البَراءِ بنِ النَّضرِ بنِ أنَسِ بنِ مالكٍ، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبةَ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي لَيلى، عن أبي الدَّرداءِ، قال: ذكَرَ رسولُ اللَّهِ[(٣)] صلى اللَّه عليه وآلِه البلاءَ، وما أعَدَّ[(٤)] اللَّهُ عزَّ وجلَّ لصاحبِه مِن جزيلِ الثَّوابِ إذا هو صَبَرَ، وذكَرَ العافيةَ، وما أعَدَّ اللَّهُ لصاحبِها مِن جزيلِ الثَّوابِ إذا هو شكَرَ، قال أبو الدَّرداءِ: فقلتُ[(٥)]: يا رسولَ اللَّهِ[(٦)]، [٤٨/أ] لأَن أعافى فأَشكُرَ أحبُّ إليَّ مِن أن أُبتلى فأَصبِرَ، فقال صلى اللَّه عليه وآلِه: «**ورسولُ اللَّهِ يُحِبُّ مَعَكَ العافيةَ**[(٧)]»[(٨)].

(١) في ص: «بترك».

(٢) ف: «أبو بكر».

(٣) قوله: «رسول الله» ليس في: ف.

(٤) ص: «وعد».

(٥) ص: «قلت».

(٦) حدث هنا خلل في ترتيب الأوراق، و صوابه أن توضع هنا ورقة ٤٨/أ.

(٧) كتب مقابله في حاشية ص: «حسن».

(٨) أخرجه سُليمان بن أحمد اللَّخميُّ الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٣١٠٢) و«المعجم الصغير» (٣٠٤) والخطيبُ في «الموضح لأوهام الجمع والتفريق»: ١/ ٤٠٨-٤٠٩، والعُقيليُّ في «الضعفاء»: ١/ ١٧٥، وفي إسناده إبراهيمُ بنُ البَراءِ، قال العُقيليُّ: =

قال رحمهُ اللَّهُ: نبَّهَ صلى اللَّه عليه على أنَّ البلاءَ النَّازلَ بالمرءِ مِن جهةِ اللَّهِ مِن النِّعَم -إذا هو صَبَرَ- كالعافيةِ، وإنَّما يجبُ اختيارُ العافيةِ على البلاءِ -مع كونِهما(١) مِن(٢) نِعَمِ اللَّهِ تعالى- مِن حيث يكونُ ذلك لُطفًا به(٣)؛ لأنَّه إذا تسبَّبَ إلى التماسِ العافيةِ بالقولِ والفعلِ في الدُّنيا كان أقربَ إلى التماسِ الثَّوابِ بتكلُّفِ(٤) الطَّاعاتِ(٥).

٢١٨- ويه(٦) قال: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحَضرَميُّ، قال: حدَّثنا(٧) حفصُ ابنُ عمرَ أبو عمرَ(٨) الأُمَوِيُّ المُقرِئُ، قال: حدَّثنا أبو إسماعيلَ المؤدِّبُ، قال: حدَّثنا عيسى بنُ المُسيَّبِ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، قال: لمَّا نزلت هذه الآيةُ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١] قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «ربِّ زِد أُمَّتي»، فنزلت: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً(٩)﴾(١٠) قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «ربِّ زِد أُمَّتي»، فنزلت:

= «يُحدِّثُ عنِ الثِّقاتِ بالبواطيلِ...» فذكر منها هذا الحديثَ.

(١) ص، ف: «كونها».

(٢) سقطت من: ص.

(٣) ص، ف: «له».

(٤) ص: «بتكليف».

(٥) كتب مقابله في حاشية ص: «لما أن العافية لا يُقرن بها شيء».

(٦) سقطت من: ف.

(٧) ف هكذا: «محمد» وضرب عليها.

(٨) في الأصل: «عمرو» وهو خطأ.

(٩) في الأصل: «كبيرة».

(١٠) من قولِه: «قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه» إلى هنا سقط من: ف.

﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠][(١)].

قال رحمهُ اللَّهُ: دَلَّ صلى اللَّه عليه على أنَّه تعالى يُوفِّرُ على المُطيعِ الثَّوابَ، ويَتفضَّلُ عليه بِضُروبٍ مِنَ التَّفضُّلِ؛ لأنَّ الاستزادةَ منه صلى اللَّه عليه إنَّما تَقَعُ[(٢)] في التَّفضُّلِ لا في الثَّوابِ. [٧٣/أ]

٢١٩- وبه قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَمدانَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بهَمَذانَ سنةَ أربعينَ وثلاثِ مئةٍ، قال: حدَّثنا أبو حاتمٍ الرَّازِيُّ، قال: حدَّثنا فيضُ بنُ الفضلِ البَجَلِيُّ[(٣)]، قال: حدَّثنا[(٤)] مِسعَرُ بنُ كِدامٍ، عن سَلَمةَ بنِ كُهَيلٍ، عن أبي صادقٍ[(٥)]، عن ربيعةَ[(٦)] بنِ ناجِذٍ[(٧)]، عن عليٍّ عليه السلام[(٨)]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«الأئمَّةُ مِن قُرَيشٍ، أبرارُها أُمراءُ أبرارِها، وفُجَّارُها أُمراءُ فُجَّارِها[(٩)]، ولكلٍّ حقٌّ[(١٠)]؛ فآتُوا كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ، وإن**

---

(١) أخرجه ابنُ حبَّانَ في «الصحيح» (٤٦٤٨- الإحسان) والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٥٦٤٥) وابنُ شاهين في «الأفراد» (٢٥) والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٣٠٤٧) وقال ابنُ شاهين: «هذا حديثٌ غريبٌ صحيحُ الإسنادِ، لا أعلَمُ رواه إلَّا أبو إسماعيل المؤدِّبُ، واسمُه إبراهيمُ بنُ سُليمان ثقةٌ، عن عيسى بنِ المسيَّبِ»، وفي تصحيحِه نظرٌ؛ فإنَّ عيسى بنَ المسيَّبِ ضعَّفه غيرُ واحدٍ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيّ: ٣/ ٣٢٣.

(٢) ف: «يقع».

(٣) ص، ف: «البلخي».

(٤) سقطت من ف.

(٥) ف: «اصادق».

(٦) ص: «عن أبي سعيد».

(٧) في ص، ف: «ناجد» وهما وجهانِ في ضبطِه، وجزَمَ غيرُ واحدٍ بالوجهِ الثَّاني (الدَّالِ المهمَلةِ) منهم الحافظُ في «التَّقريب» (١٩١٨) والخَزرَجيُّ في «الخلاصة»: ١١٦.

(٨) ص: «أمير المؤمنين عليّ عليه الصلاة والسلام»، ف: «أمير المؤمنين عليّ عليه السلام».

(٩) قولُه: «أمراء فجارها» سقط من ف.

(١٠) ص: «ولكل ذي حق حقه».

أمَّرَت عليكم قُرَيشٌ عبدًا حبشيًا مُجدَّعًا[١] فاسمَعُوا له وأطيعوا، ما لم يُخيِّر أَحَدُكم بينَ إسلامِه وضَربِ[٢] عُنُقِهِ، فإن خُيِّرَ أَحَدُكُم بينَ إسلامِهِ وضَربِه[٣] عُنُقَهُ فَليَمُدَّ عُنُقَهُ، فإنَّه لا دُنيا له ولا آخِرةَ بعدَ إسلامِهِ»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: ميَّزَ رسولُ اللَّهِ[٥] صلى اللَّه عليه بهذا الخبرِ بين الإمامةِ والإمارةِ؛ فبيَّنَ أنَّ الأئمَّةَ وإن كانت لا تكونُ إلَّا مِن قُرَيشٍ فقد يكونُ في الأُمراءِ منهم البَرُّ والفاجرُ، وبيَّنَ أنَّ الأبرارَ منهم أُمراءُ الأبرارِ يَنقادونَ لهم، وأنَّ الفُجَّارَ منهم لا يَنقادُ لهم إلَّا الفُجَّارُ دون الأبرارِ.

وقولُه: «فأتُوا كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ» المرادُ به -واللَّهُ أعلمُ- أن يُطاعَ الأبرارُ منهم، ويُنكَرَ على الفُجَّارِ؛ ففي ذلك يَحصُلُ[٦] قضاءُ حقِّهم.

٢٢٠- وبه قال: [٧٣/ ب] حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ القاسمِ بنِ عَقِيلٍ العَدلُ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ محمودِ بنِ صَبِيحٍ المَدِينيُّ، قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ الحجَّاجُ بنُ يوسُفَ بنِ قُتَيبةَ[٧]، قال: حدَّثنا بِشرُ[٨] بنُ الحسينِ، عن الزُّبيرِ بنِ عَدِيٍّ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«مَن حَفِظَ لِسانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَورَتَهُ، ومَن كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللَّهُ**

---

(١) ص: «مجدوعًا».

(٢) ص: «وضربه».

(٣) ف: «ضرب».

(٤) أخرجه الحاكمُ في «المستدرك»: ٤/ ٧٥، وقال ابنُ حجر في «لذة العيش في طُرُقِ حديث الأئمة من قريش»: ٦٥: «رجالُ هذا الإسنادِ ثقاتٌ لا مَطعَنَ فيهم»، وللحديثِ شواهدُ كثيرةٌ جمَعَها وتكلَّمَ عليها الحافظُ ابنُ حجرٍ في كتابِه هذا.

(٥) قولُه: «رسول الله» ليس في: ص، ف.

(٦) ف: «تحصيل».

(٧) ف: «كتيبة».

(٨) ف: «بشير».

تعالى عنه عَذابَهُ، ومَنِ اعتَذَرَ إلى اللَّهِ قَبِلَ اللَّهُ مَعذِرَتَهُ»[١].

---

(١) أورده الرافعيُّ في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ٣٧٠، من طريق القاضي عبد الجبَّار، به.

وأخرجه ابنُ بِشرانَ في «الأمالي» (٦٨٩) والحكيمُ الترمذيُّ في «نوادر الأصول» (٩٣٢) وبشر بن الحُسين وضَّاعٌ، ونُسختُه عن الزُّبير بن عدِيٍّ موضوعةٌ، كما تقدَّم مرارًا.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الزهد» (٤٧) والعُقيليُّ في «الضعفاء»: ٢/ ١٩٩، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (١٣٢٠) وأبو نُعيم في «ذكر أخبار أصبهان»: ٢/ ١١١، من طريق خالد بن بردٍ العجليِّ، عن قتادة، عن أنسٍ، مرفوعًا، بنحوه، وفي بعضها: خالد بن برد، عن أبيه، مكان قتادة، وخالد بن برد في حديثِه اضطرابٌ، كما قال العُقيليُّ.

وأخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المسند» كما في «المطالب العالية» لابن حجر: ١٣/ ١٧٨، وأبو يعلى في «المسند» (٤٣٣٨) والخرائطيُّ في «مساوئ الأخلاق» (٣٢١) وابنُ شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٣٩٤) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٧٩٥٨) وغيرُهم، من طريق الربيع بن سليم، عن أبي عمرو مولى أنس بن مالك، عن أنس بن مالك، بنحوه، والربيع بن سليم ليس بشيءٍ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٢/ ٤٠، وقال أبو حاتِمٍ الرازيُّ كما في «العلل» لابنِه: ٥/ ٢٠٠: «هذا حديثٌ مُنكَرٌ».

وأخرجه ابنُ بِشرانَ في «الأمالي» (٥٥٩) وقَوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (٧٩٠) والضياءُ المقدسيُّ في «المختارة»: ٦/ ٨١ (٢٠٦٦) من طريق الفضل بن العلاء الكوفيِّ، عن سفيان، عن حُميد، عن أنس، بنحوه، والفضلُ صدوقٌ له أوهامٌ، وحديثُه يحتملُ التحسينَ؛ ينظر: «الكاشف» للذهبيِّ (٤٤٧٢) و«تهذيب التهذيب»: ٨/ ٢٨٢، و«تقريب التهذيب» لابنِ حجرٍ (٥٤١٢) وقال ابنُ شاهين في «ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه»: ٧٦: «أحاديثُه مستقيمةٌ لا أعرفُ له حديثًا منكرًا».

وله شاهدٌ من حديث ابن عمر رضي اللَّه عنهما؛ أخرجه ابنُ أبي الدنيا في «الصمت» (٢١) ومن طريقه قَوَّامُ السُّنَّةِ الأصبهانيُّ في «الترغيب والترهيب» (١٧٢١).

وشاهدٌ آخَرُ من حديث عبد اللَّه بن عمرٍو رضي اللَّه عنهما؛ أخرجه البيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٧٩٥٩) وهذه الطُّرُقُ والشواهد على ما فيها مِن ضَعفٍ إذا اجتمعت أكسَبَتِ الحديثَ قوَّةً.

قال رحمهُ اللَّهُ: أرادَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ مَن كفَّ لسانَه عن عُيوبِ النَّاسَ كفَّ اللَّهُ عنه الألسِنةَ؛ فلا يُظهِرُ عُيوبَه إن كانت.

وأرادَ بالاعتذارِ إلى اللَّهِ تعالى التَّوبةَ توسُّعًا؛ لأنَّ لفظةَ الاعتذارِ إنَّما تُذكَرُ بين العِبادِ؛ لأنَّ بعضَهم[1] لا يَعرِفُ باطنَ بعضٍ، واللَّهُ تعالى يَعلَمُ السِّرَّ وأخفَى، فإنَّما يُذكَرُ ذلك فيه ويُرادُ به التَّوبةُ.

٢٢١- **ويه قال**: أخبَرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ، قال: حدَّثنا أبو العبَّاسِ محمَّدُ بنُ يونسَ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ داودَ الخُرَيبِيُّ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ[2]، عن ثَورِ بنِ يزيدَ، عن خالدِ بنِ مَعدانَ، عن أبي أُمامةَ الباهِلِيِّ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: **«عَلَيكُم بِلِباسِ[3] الصُّوفِ تَجِدُون حَلاوةَ الإيمانِ في قُلوبِكُم، وَعَلَيكُم بِلِباسِ[4] الصُّوفِ تَجِدُون قلَّةَ الأكلِ[5]، وعَلَيكُم بلِباسِ[6] الصُّوفِ تُعرَفُون به في الآخِرَةِ؛ فإنَّ النَّظَرَ في الصُّوفِ يُورِثُ[7] في القلبِ التَّفكُّرَ، والتَّفكُّرُ يُورِثُ الحِكمةَ، والحِكمةُ تَجري في الجَوفِ مَجرى الدَّمِ؛ فمَن كَثُرَ تفكُّرُه قلَّ طُعمُه وَكَلَّ [٧٤/ أ] لسانُهُ، ومَن قلَّ تفكُّرُهُ كَثُرَ طُعمُهُ وَقَسَا قَلبُهُ، القَلبُ القاسِ[8]**

(١) ف: «بعظهم».
(٢) ف: «عباس» وهو تصحيفٌ، والكلمة غير منقوطة في ص.
(٣) ف: «بالباس».
(٤) ف: «بالباس».
(٥) ف: «الكل».
(٦) ف: «بالباس».
(٧) ف: «تورث».
(٨) كذا في الأصول الخطية بالاجتزاء بالكسرة عن الياء؛ وهي لغة لبعض العرب. راجع: «عمدة الكتاب» للنحاس: ١٧٩، و«الخصائص»: ٣/ ١٣٥-١٣٧، و«المطالع النصرية» للهوريني: ٣٧٧.

بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ، بَعِيدٌ مِنَ الجنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ»[1].

قال رحمهُ اللَّهِ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه بآخِرِ الخبرِ -إن صحَّ- ما أرادَه بأوَّلِه؛ فذَكَرَ أنَّ لابِسَ الصُّوفِ يَجِدُ حلاوةَ الإيمانِ في قلبِه، وذكَرَ آخِرًا أنَّ النَّظَرَ في الصُّوفِ يُورِثُ التَّفكُّرَ، والتَّفكُّرُ يُورِثُ[2] الحِكمةَ، وذلك لا يَصِحُّ إلَّا فيمَن باشَرَ الصُّوفُ بَدَنَهُ، فيَتَذَكَّرُ بذلك الخوفَ مِن مَضارِّ المعاصي، ويَرغَبُ في العُدولِ عنها إلى ما يَستحِقُّ به[3] الثَّوابَ مِنَ الطَّاعاتِ؛ ولذلك قال: «عَلَيكُم بِلِباسِ الصُّوفِ تَجِدُون قِلَّةَ الأكلِ» فإنَّ مَن أفكَرَ[4] في أمرِ الآخِرَةِ عِندَ مَعرِفتِهِ[5] بخُشونةِ الصُّوفِ يَزهَدُ في الإكثارِ مِنَ الأكلِ، ويَقنَعُ بالقليلِ منه؛ ولذلك[6] قال: «إنَّ[7] مَن قلَّ[8] تفكُّرُهُ[9] كثُرَ طُعمُهُ»؛ لأنَّه بذَهابِهِ عن أمرِ الآخِرةِ تَقوى[10] رَغبتُه في مَلاذِّ الدُّنيا.

٢٢٢- وبه قال: أخبَرَنا أحمدُ بنُ جعفرِ بنِ مَعبَدٍ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ مُطرِّفٍ، قال: حدَّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا الرَّبيعُ بنُ صَبِيحٍ، قال:

---

(١) أخرجه الحاكمُ في «المستدرك»: ١/ ٢٨، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٥٧٤٢) والخطيبُ البغداديُّ في «الزهد» (٥) وابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»: ٣/ ٤٨، ومحمد بن يونس هو الكُدَيميُّ، أحد المتروكين، ورماه بعضُ النُّقَّادِ بوضع الحديث؛ انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٤/ ٧٤.

(٢) ف هكذا: «يارث».

(٣) ف: «منه».

(٤) ص، ف: فكر.

(٥) ص: معرفة.

(٦) ف: «وكذلك».

(٧) سقطت من ف.

(٨) سقطت من ف.

(٩) ف: تفكر.

(١٠) ف: «يقوى».

حدَّثنا يزيدُ[١] الرَّقاشِيُّ، عن أَنَسِ بنِ مالكٍ، أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وآلِه سُئِلَ عن أطفالِ المشركينَ فقال: «لَم يَعمَلُوا الحَسَناتِ فَيَكُونُوا[٢] مِن أَهلِ الجَنَّةِ، وَلَم يَعمَلُوا الذُّنُوبَ فَيَكُونُوا[٣] مِن أَهلِ النَّارِ، ولكنَّهم خَدَمُ أَهلِ الجَنَّةِ»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ الَّذي يقولُه الجهَّالُ مِن أنَّ أطفالَ المشركينَ في النَّارِ [٧٤/ب] غلَطٌ عظيمٌ، وبيَّنَ أنَّ أهلَ الجنَّةِ هم

(١) ف: «زيد» وهو تصحيف.

(٢) ف: «فيكون».

(٣) ف: «فيكون».

(٤) أخرجه الطيالسيُّ في «المسند» (٢٢٢٥) وابنُ أبي الدنيا في «العيال» (٢٠٥) وأبو يعلى في «المسند» (٤٠٩٠) وأبو نُعيم في «حلية الأولياء»: ٦/ ٣٠٨، والبيهقيُّ في «القضاء والقدر» (٦٢٨) ويزيدُ الرقاشيُّ ضعيفٌ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ٤/ ٤١٨.

وله طُرُقٌ أخرى عن أنسٍ؛ فأخرجه ابنُ أبي الدنيا في «العيال» (٢٠٦) والبزَّارُ في «المسند» (٧٤٦٦) والطبرانيُّ في «المعجم الاوسط» (٥٣٥٥) وفي إسناده علي بن زيد هو ابنُ جُدعانَ، وهو ضعيفٌ كما في «ميزان الاعتدال»: ٣/ ١٢٧.

وأخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٢٩٧٢) وفي إسناده مُقاتل وهو على إمامتِه في التفسير متروكُ الحديثِ كما في «ميزان الاعتدال»: ٤/ ١٧٣.

وله شاهدٌ من حديثِ سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ؛ أخرجه في «التاريخ الكبير»: ٦/ ٤٠٧، وابنُ أبي الدنيا في «العيال» والبزَّارُ في «المسند» (٤٥١٦).

وشاهدٌ آخَرُ مِن حديث أبي مالك رضي اللَّه عنه؛ علَّقه أبو نُعيم في «معرفة الصحابة»: ٦/ ٣٠٠٧.

وشاهدٌ آخَرُ موقوفٌ على سلمان؛ أخرجه مَعمَرٌ في «الجامع» (٢٠٠٧٩).

وجزم ابنُ القيم بصحَّتِه عن سلمان في كتابه «أحكام أهل الذمة»: ٢/ ١١٥٠.

وقد اختلف العلماءُ في أطفال المشركين على أقوالٍ كثيرةٍ، ذكرها ابنُ الجوزي في «كشف المُشكِل من حديث الصحيحين»: ٢/ ٣٦٦، والنوويُّ في «شرح صحيح مسلم»: ١٦/ ٢٠٨ وأبو طالب الطُّرطُوشيُّ في «تحرير المقال في موازنة الأعمال وحُكم غير المكلَّفين في العُقبى والمآل»: ٢/ ٦٣٠، وغيرهم، وقال النوويُّ: «الصحيحُ الذي ذهَبَ إليه المحقِّقون: أنَّهم مِن أهلِ الجنَّةِ».

المستحقُّون لها، لا مَن يُتفضَّلُ[(١)] عليه، وبيَّنَ أنَّ[(٢)] الجنَّةَ لا تُنالُ إلَّا بالعملِ، وكذلك فلا يَستحِقُّ أحدٌ النَّارَ إلَّا بأن يَعمَلَ الذُّنوبَ؛ فأَبطَلَ بذلك قولَ مَن يقولُ: لا عمَلَ ولا فِعلَ للعبادِ، ولا استحقاقَ جنَّةٍ ولا نارٍ، وأنَّ[(٣)] كلَّ ذلك -ابتداءً- مِنَ اللَّهِ ﷻ.

٢٢٣- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا[(٤)] أحمدُ بنُ يونسَ، قال: حدَّثنا جعفرُ بنُ عَونٍ العَمْريُّ[(٥)]، قال: حدَّثنا سَلَمةُ بنُ وَرْدانَ؛ عن أَنَسِ بنِ مالكٍ[(٦)]، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**مَن تَرَكَ الكَذِبَ بُنِيَ له في رِياضِ[(٧)] الجنَّةِ، ومَن تَرَكَ المِراءَ وهو مُحِقٌّ بُنِيَ له في وَسَطِ الجنَّةِ، ومَن حَسُنَ خُلُقُهُ بُنِيَ له في أَعلاها**»[(٨)].

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه ما في حُسنِ الخُلُقِ مِنَ الفوائدِ في الدِّينِ، وأنَّ لأجلِ ذلك تَصيرُ منزلتُه في الثَّوابِ أعظَمَ مِن منزلةِ تَركِ الكَذِبِ والمِراءِ، ودَلَّ بهذا الحديثِ على أنَّ الكَذِبَ كلَّه قبيحٌ.

٢٢٤- وبه قال: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ سَلَمةَ القَطَّانُ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ عبَّادٍ الدَّبَرِيُّ، عن عبدِ الرَّزَّاقِ، عن مَعمَرٍ،

---

(١) ف: «تفضل».

(٢) كتب بعده في ص: «أهل» والسياق يقتضي حذفها.

(٣) ف: «وإن كان».

(٤) سقطت من ف.

(٥) ص: «العمرسي».

(٦) كتب فوقه في ص بخط مغاير: «ر عنه».

(٧) ف: «ربض».

(٨) أخرجه التِّرمذيُّ (١٩٩٣) وابنُ ماجه (٥١) وقال التِّرمذيُّ: «هذا الحديثُ حديثٌ حسنٌ، لا نَعرِفُه إلَّا مِن حديثِ سَلَمةَ بنِ وَردانَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ».
وله شاهدٌ أخرجه أبو داود (٤٨٠٠) من حديث أبي أُمامةَ رضي اللَّه عنه، وصحَّحَ النوويُّ إسنادَه في «رياض الصَّالحين» (٦٣٠).

عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن زَيدِ بنِ سلَّامٍ، عن جدِّه، قال: كتَبَ[(١)] معاويةُ[(٢)] إلى عبدِ الرَّحمنِ بن شِبلٍ: أنْ أعلِمِ[(٣)] النَّاسَ ما سَمِعتَ مِن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه؛ فجمَعَهم، فقال: إنِّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه [١٨/أ] يقولُ: «**تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِذَا عُلِّمْتُمُوهُ فَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ**»، ثُمَّ قال: «**إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ**» قالوا[(٤)]: يا رسولَ اللَّهِ، أليسَ قد أحلَّ اللَّهُ البيعَ وحرَّم الرِّبا؟ قال: «**بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يَحْلِفُونَ وَيَأْثَمُونَ**»، ثُمَّ قال: «**إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمْ[(٥)] أَهْلُ النَّارِ**»، قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، ومَنِ الفُسَّاقُ؟ قال: «**النِّسَاءُ**» قالوا: أوَلَسنَ[(٦)] بأمَّهاتِنا وأخواتِنا وبناتِنا؟ قال: «**بَلَى، وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا[(٧)] أُعطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ**»، ثُمَّ قال: «**لِيُسَلِّمِ الرَّاكِبُ عَلَى الرَّاجِلِ، وَالرَّاجِلُ عَلَى الْجَالِسِ، وَالْأَقَلُّ عَلَى الْأَكْثَرِ؛ فَمَنْ أَجَابَ السَّلَامَ كَانَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ**»[(٨)].

---

(١) ف: «كتبت».

(٢) بعده في جميعِ النُّسخِ: «عليه بهلَةُ اللَّهِ». والبهلَةُ بضمِّ الباءِ وفتحِها: اللَّعنةُ. يُنظر: «النِّهاية في غريب الحديث والأثر» (ب هـ ل) (١/ ١٦٧)، وكُتب بالحاشيةِ عبارةٌ مطوَّلةٌ فيها لعنٌ وانتقاصٌ لسيدِنا معاوية رضي اللَّه عنه آثَرنا عدمَ ذِكرِها.

(٣) ص، ف: «علم».

(٤) ص، ف: «قال: قالوا».

(٥) ص: «وهم».

(٦) ص، ف: «أوليس».

(٧) سقطت من ف.

(٨) أخرجه مَعمَرٌ في «الجامع» (١٩٤٤٤) وأحمدُ في «المسند» (١٥٦٦٦) وعبدُ بنُ حُميدٍ في «المسند» (٣١٤- المنتخب) والحاكمُ في «المستدرك»: ٢/ ١٩٠، وقال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ» ووافقه الذهبي. =

قال رحمهُ اللَّهُ: أرادَ صلى اللَّه عليه -إن صحَّ الخَبَرُ- بقولِه: «**فَلَا[1] تَغْلُوا فِيهِ**» المنعَ مِنَ الزِّيادةِ في القرآنِ وأحكامِه، وبقولِه: «**ولَا[2] تَجْفُوا عَنْهُ**» المنعَ من النَّقصِ، ويحتمِلُ «**فلا تَغلُوا فيه**» بأن[3] تَمدَحُوه بأزيَدَ ممَّا[4] يجوزُ أن يُمدَحَ[5] به، وبقولِه: «**ولا[6] تَجْفُوا[7] عنهُ**» ألَّا يُعرَفَ ما يَستَحِقُّه من الإعظامِ، «**ولا تأكُلُوا به**» مَنَعَ بذلك أن يُتوصَّلَ به إلى أحوالِ[8] الدُّنيا، ومَنَعَ مِن[9] أن يُستَكثَرَ به فيُتعاطَى[10] لأجلِه ما لا يَجوزُ.

وبيَّنَ ما أراد بأنَّ التُّجَّارَ همُ الفُجَّارُ، وأنَّهم لا يُوصَفُون بذلك لأجلِ التِّجارةِ، لكن[11] لِما[12] يَتَّفِقُ منهم مِنَ الكَذِبِ والحَلِفِ[13] بالأيمانِ[14].

وبيَّن أنَّ فِسقَ النِّساءِ هو لِكُفرانِهِنَّ النِّعَمَ، وعُدُولِهِنَّ عنِ الصَّبرِ [١٨/ ب]

= وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٣٤/ ٤٢٥- ٤٢٦ من طريق القاضي عبد الجبار، عن أبي الحسن القطان، به.

(١) ص، ف: «ولا».

(٢) ف: «لا».

(٣) ص: «أن»، ف: «أي».

(٤) رُسمت في الأصل هكذا: «بأزيد م ما».

(٥) ف: «تمدح».

(٦) ص، ف: «لا».

(٧) ف: «تخفوا»، وفي ص غير منقوطة.

(٨) في ف: الأحوال.

(٩) سقطت من ف.

(١٠) ف: «فيعاطى».

(١١) ص، ف: «ولكن».

(١٢) ص: «ما».

(١٣) ف: «والحليف».

(١٤) ص: «في الأيمان».

فيما يجبُ الصَّبرُ[١] فيه؛ فإن شارَكَ الرِّجالُ النِّساءَ في ذلك فَلَهُم هذا[٢] الحُكمُ، وإن شارَكَ غيرُ التُّجَّارِ التُّجَّارَ فيما قَدَّمنا فكَمِثلٍ.

وبيَّنَ أنَّ مَن أجابَ السَّلامَ فله ذلك الدُّعاءُ، وإن لم يُجِبْ فليس له.

٢٢٥- وبه قال: حدَّثنا أبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ محمَّدٍ السَّعدِيُّ الشَّاشِيُّ، قال: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ آدمَ، قال: حدَّثنا الحسينُ بنُ الجُنَيدِ[٣]، قال: حدَّثنا يَعلى بنُ عُبَيدٍ، عن الأعمَشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّه صلى اللَّه عليه قال: «**يُعطَى يومَ القيامةِ أهلُ البلاءِ في الدُّنيا مِنَ الثَّوابِ ما يَتَمنَّى أهلُ العافيةِ أن لو قُرِضَت جُلُودُهُم بالمَقارِيضِ**»[٤].

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ ما يُنزِلُه تعالى مِن ضُروبِ البلاءِ في الدُّنيا يُستَحَقُّ به مِنَ الأعواضِ العظيمةِ[٥] ما يَتمنَّى مِثلَه مَن لم يَنزِل ذلك به، وسُمِّيَ العِوَضُ ثوابًا مِن حيثُ يُستَحَقُّ بذلك البلاءُ، كما يُستحَقُّ الثَّوابُ بالطَّاعةِ، وبَطَلَ بذلك قولُ مَن يَزعُمُ أنَّ اللَّهَ تعالى يُنزِلُ بالنَّاسِ البلاءَ والمصائبَ مِن دون منفعةٍ[٦].

٢٢٦- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ[٧] بنِ

(١) قولُه: «فيما يجب الصبر» سقط من ف.

(٢) ف: «ذلك».

(٣) ف: «جنيد».

(٤) لم نقف عليه مِن حديثِ أبي هريرة رضي اللَّه عنه.
وأخرجه الترمذيُّ (٢٤٠٢) من طريقِ عبد الرحمنِ بنِ مَغراءَ أبو زُهيرٍ، عن الأعمشِ، فجعله عن أبي الزُّبير عن جابرٍ، لا عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ».

(٥) ص: «الكثيرة».

(٦) كُتب مقابله في حاشيةِ الأصلِ: «بلغ لعمرانَ سماعًا».

(٧) قولُه: «بن أحمد» سقط من ف.

فارسٍ، قال: حدَّثنا أبو مسعودٍ أحمدُ بنُ الفُراتِ، قال: حدَّثنا أبو أسامةَ[1]، عن مِسعَرِ بنِ كِدام، عن زيادِ بنِ عِلاقةَ، عن عمِّه قُطبةَ بنِ مالكٍ، قال: كان النَّبيُّ صلى اللَّه عليه وآلِه يقولُ: «**اللَّهمَّ جَنِّبني مُنكَراتِ [٨٧/أ] الأخلاقِ والأهواءِ والأدواءِ**»[2].

قال رحمهُ اللَّهُ: جمَعَ صلى اللَّه عليه وآلِه جميعَ مصالحِ الدِّينِ والدُّنيا بهذه الألفاظِ اليسيرةِ، وسأل أن يَلطُفَ تعالى له ليَعدِلَ عن مُنكَراتِ الأخلاقِ في الدُّنيا، وأن يَلطُفَ له ليَعدِلَ عن مُنكَراتِ الأهواءِ، ويَحتمِلُ ذلك اتِّباعَ هَوى النَّفسِ، ويَحتمِلُ[3] الأهواءَ الباطلةَ في المذاهبِ، وسأله أن يُجنِّبَهُ نفسَ الأدواءِ؛ فتَحصُلَ له العافيةُ والصِّحَّةُ.

٢٢٧- وبه قال: أخبَرنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ الأصبَهانيُّ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ الحسنِ، قال: حدَّثنا أبو كاملٍ[4]، قال: حدَّثنا حُصَينُ بنُ نُمَيرٍ، قال: حدَّثنا حسينُ بنُ قيسٍ، عن عطاءٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عن ابنِ مسعودٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**لا تَبرَحُ قَدَمَا ابنِ آدَمَ مِن بَينِ يَدَيِ اللَّهِ يومَ القيامةِ حتَّى يُسأَلَ عن شبابِهِ فيما أبلاهُ**[5]**، وعُمُرِهِ فيما أفناهُ، ومالِهِ مِن أينَ كَسَبَهُ**[6] **وفيما أنفَقَهُ، وماذا عَمِلَ فيما عَلِمَ**»[7].

---

(١) ف: «أبو سامة».

(٢) أورده الرافعيُّ في «التدوين في أخبار قزوين»: ٢/ ٣١٨، و ٤/ ١٨٢، عن القاضي عبد الجبَّار.

وأخرجه أبو مسعود أحمدُ بنُ الفرات في «جزئه» كما في «المنتقى من الجزء» للعلائي (١) و«عوالي ابن الفرات» للذهبيِّ (١١).

وأخرجه الترمذيُّ (٣٥٩١) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ».

(٣) بعده في ف: «أنها».

(٤) ص، ف: «كاهل».

(٥) ف: «ابتلاه».

(٦) ص: «اكتسبه».

(٧) أخرجه البزَّارُ في «المسند» (١٤٣٥) والمروزيُّ في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٤٦) =

٢٢٨- **وبه قال**: حدَّثنا أبو عُبَيدٍ محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ الملكِ، ابنُ أخي هلالٍ الرَّأيِ بالبصرةِ، قال: حدَّثنا زيادُ بنُ الخليلِ أبو سهلٍ البَزَّارُ، قال: حدَّثنا سليمانُ بنُ داودَ العَتَكِيُّ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيُّوبَ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**كُلُّكُم رَاعٍ، وَكُلُّكُم مَسئُولٌ؛ فَالأميرُ راعٍ على [٨٧/ب] النَّاسِ وهو مسئولٌ، والرَّجُلُ راعٍ على أَهلِهِ وهو مسئولٌ، والمرأةُ راعيةٌ على بيتِ زَوجِها[١] وهي مسئولةٌ، والعَبدُ راعٍ على مالِ سيِّدِهِ وهو مسئولٌ، ألا فكُلُّكُم راعٍ، وكُلُّكُم مسئولٌ**[٢]»[٣].

قال رحمهُ اللَّهُ: جمَعَ صلى اللَّه عليه بهذينِ الحديثينِ جميعَ ما يُسأَلُ عنه المرءُ فيما يَخُصُّهُ، وفيما يَتعلَّقُ بغيرِه؛ فذكَرَ في الأوَّلِ ما يَخُصُّهُ، وفي الخبرِ الثَّاني ما يَتعلَّقُ بغيرِه[٤]، وإذا تصوَّرَ المرءُ كلَّ ذلك زَجَرَهُ عنِ التَّقصيرِ في طاعةِ اللَّهِ تعالى، وبعَثَهُ على القيامِ بها.

٢٢٩- **ويه قال**: حدَّثنا أحمدُ[٥] بنُ جعفرِ بنِ مَعبَدٍ بأصبَهانَ، قال:

= وأبو يعلى في «المسند» (٥٢٧١) والطبرانيُّ في «المعجم الصغير» (٧٦٠) وابنُ عديٍّ في «الكامل»: ٣/ ٥٧٩، وفي إسنادِه حُسينُ بنُ قيسٍ الرَّحْبيُّ الملقَّبُ بـ«حَنَش»، وهو ضعيفٌ، وتَرَكه غيرُ واحدٍ. انظر: «ميزان الاعتدال»: ١/ ٤٩٩.

ويشهدُ له ما أخرجه الترمذيُّ (٢٤١٧) من حديث أبي بَرزةَ الأسلميِّ، بنحوه، وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وما أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٢٠/ ٦٠(١١) والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (١٦٤٨) من حديثِ مُعاذ بن جبلٍ، بنحوه، وصحَّحه المنذريُّ في «الترغيب والترهيب»: ٤/ ٣٩٦.

(١) ف: «أهل بيتها».

(٢) كُتب مقابله في حاشيةِ ص: «حسن عند أكثر أهل الحديث، والله أعلم».

(٣) أخرجه البخاريُّ (٥١٨٨) ومسلمٌ (١٨٢٩).

(٤) من قولِه: «وفيما يتعلَّقُ بغيره...» سقط من ف.

(٥) ص، ف: أبو الحسن علي بن أحمد.

حدَّثنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ عبدِ الخالقِ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ عمرٍو[(١)] السَّمُرِيُّ -من ولدِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ سَمُرَةَ-، قال: حدَّثنا عثمانُ بنُ الهيثمِ، قال: حدَّثنا عَوفٌ، عن الحسنِ، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ سَمُرَةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، خِرْ لي؟ قال: «الزَم بَيتَكَ»[(٢)].

قال رحمهُ اللَّهُ: وإذا كان الَّذي يختارُه الرَّسولُ صلى اللَّه عليه لأصحابِه لُزومَ البيتِ في ذلك الزَّمانِ لِيَخِفَّ عنِ[(٣)] الإنسانِ التَّكليفُ فيما عساهُ يُشاهِدُه مِن مُنكَرٍ، فكيف بنا في هذا الزَّمانِ على ما هو عليه من ظُهورِ المُنكَرِ فيه؟

٢٣٠- وبه قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ فارسٍ، قال[(٤)]: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ الفِلْفِلانيُّ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ سليمانَ الرَّازِيُّ، عن المُغيرةِ بنِ زيادٍ، عن عُبادةَ بنِ نُسَيٍّ[(٥)] الكِندِيِّ، عنِ الأسودِ بنِ ثَعلبةَ الكِندِيِّ، عن عُبادةَ بنِ الصَّامتِ، قال: مَرِضتُ فعادني رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه في نَفَرٍ مِن أصحابِه، فتَذاكَرُوا الشَّهادةَ، فقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله: «ما تَعُدُّونَ الشَّهادةَ فِيكُم؟» قالوا: اللَّهُ ورسولُه أعلَمُ[(٦)].

---

(١) ص: «عمر»، وهو خطأٌ.

(٢) لم نقف عليه من هذا الوجه عند غير المصنِّف.

وأخرجه مَعمَرٌ في «الجامع» (٢٠٦٥٣) والمُعافَى في «الزُّهد» (٨٩) وأبو القاسم البغويُّ في «حديث عليِّ بن الجَعد» (٢٦٩٢) والخلَّالُ في «السُّنَّة» (٧٥) من طُرُقٍ عن الحسن، مُرسلًا.

وأخرج الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ١٣/ ٢٣٥ (١٣٩٦٩) وابنُ عديٍّ في «الكامل»: ٨/ ٢٨٧، وابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق»: ٥٩/ ٢٦٣، من طريقِ الفُراتِ بن أبي الفُراتِ، قال: سمعتُ معاويةَ بن قُرَّةَ يُحدِّثُ عنِ ابنِ عُمرَ؛ فذكره بنحوه، وابن أبي الفُرات مختلف فيه وحديثه يحتمل التحسين، مع بقية طرقه.

(٣) ص، ف: «على».

(٤) سقطت من ص.

(٥) ص، ف: «أنس» وهو خطأٌ.

(٦) بعدها في ف: «ثم قال: «ما تَعُدُّونَ الشَّهادةَ فِيكُم؟» قالوا: اللَّهُ ورسولُه أعلَمُ».

فقلتُ لامرأتي: أسنِدِيني إليك، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، مَن أسلَمَ، ثمَّ هاجَرَ، ثمَّ قُتِلَ، فقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «**إنَّ شُهَداءَ أُمَّتِي إذًا لَقَليلٌ؛ القَتلُ شهادةٌ، والغَرَقُ شهادةٌ، والمَبطُونُ شهادةٌ، والمرأةُ تموتُ في نِفاسِها شهادةٌ**»[1].

قال رحمهُ اللَّهُ[2]: يُريدُ بذكرِ القتلِ في الشَّهادةِ، والمرادُ به: ما يَتقدَّمُه مِنَ الصَّبرِ والثَّباتِ في الجهادِ؛ حتَّى ينتهيَ إلى هذه الحالِ؛ لأنَّ قَتلَهُ مِن جهةِ الكفَّارِ معصيةٌ؛ بل هو كُفرٌ، فلا[3] يجوزُ في الكُفرِ أن يكونَ شهادةً، وكذلك القولُ في سائرِ ما ذُكِرَ في الخبرِ، إنَّما أراد به: ما[4] يَتكلَّفُه الغريقُ مِنَ الصَّبرِ، والمبطونُ والمرأةُ الَّتي تموتُ في النِّفاسِ، وإن كان نفسُ الغَرَقِ[5] وعلَّةُ البَطِينِ[6] والموتُ في النِّفاسِ يُستَحَقُّ بها الأعواضُ الكثيرةُ[7] مِنَ اللَّهِ ﷻ، فحالُها بخلافِ حالِ القتلِ في الجهادِ الَّذي هو كُفرٌ في الحقيقةِ[8].

(١) أخرجه أحمدُ في «المسند» (٢٢٧٠٢) والبزَّارُ في «المسند» (٢٦٩٢، ٢٦٩٣، ٢٧١٠) والطبرانيُّ في «مسند الشاميِّين» (٢٢٥٤) ومن طريقه الضياءُ المقدسيُّ في «المختارة» (٣٠٧، ٣٠٨) وإسنادُه ضعيفٌ؛ الأسودُ بن ثعلبة مجهولٌ كما في «ميزان الاعتدال» للذهبيِّ: ١/ ٢٥٦.

وأخرجه أحمدُ في «المسند» (٢٢٦٨٤) من طريق أبي بكر بن حفص، عن ابن المصبح -أو أبي المصبح- عن ابن السِّمْطِ، عن عُبادة بن الصامت، بنحوه، وإسنادُه صحيحٌ.

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه؛ أخرجه مسلمٌ (١٩١٥) بنحوه.

(٢) ص: «قاضي القضاة».

(٣) ص: «ولا».

(٤) ف: «من».

(٥) ص: «الغريق».

(٦) ص: «البطن».

(٧) ص: «الكبيرة».

(٨) من أوَّلِ قولِه: «بن ثعلبة الكندي عن عبادة بن الصامت قال: مرضتُ . . . إلخ» =

٢٣١- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ يحيى بنِ سَختُويَه، قال: أخبَرَنا محمَّدُ بنُ إسحاقَ أبو بكرٍ السُّلَمِيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ هاشم[١]، قال: حدَّثنا بَهزُ[٢] بنُ أَسَدٍ، قال: حدَّثنا سليمانُ بنُ حَيَّانَ، قال: حدَّثنا سعيدٌ[٣]، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ[٤] [٨٩/أ] صلى اللَّه عليه وآلِه: «**الصَّومُ جُنَّةٌ، فإذا كان أَحَدُكُم يومًا صائمًا فلا يَرفُث ولا يَجهَل، فإنِ امرُؤٌ**[٥] شاتَمَهُ أو قاتَلَهُ فَليَقُل: إنِّي صائمٌ»[٦].

قال رحمهُ اللَّهُ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وآلِه أنَّ عند الحاجةِ[٧] يَحسُنُ مِنَ[٨] المرءِ أن يُظهِرَ صومَه وصلاتَه، وإن كان[٩] -مع فَقدِ ذلك- الأولى أن يُسايِرَ[١٠] بذلك.

٢٣٢- **وبه قال**: حدَّثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضرِيُّ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجبَّارِ العُطارِدِيُّ، قال: حدَّثنا أبو معاويةَ الضَّريرُ[١١]، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمةَ، عن ابنِ مسعودٍ، قال:

= سقط من الأصلِ.

(١) ف: «ابن هاشم بن هاشم».

(٢) ف: «ابحر» وهو تصحيفٌ.

(٣) ف: «سعد».

(٤) من أوَّلِ قولِه: «وبه قال: أخبَرَنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدٍ . . . إلخ» سقط من الأصلِ.

(٥) ص: «امرأ».

(٦) أخرجه البخاريُّ (١٩٠٤) ومسلمٌ (١١٥١).

(٧) بعده في ص: «أن».

(٨) سقطت من ف.

(٩) ف: «كا».

(١٠) ص: «يستأثر».

(١١) ف: «الصريري».

قال رجلٌ مِن أهلِ الكتابِ: إنَّ اللَّهَ ﷻ يَحمِلُ الخلائقَ على إصبَعٍ، والأَرَضِينَ على إصبَعٍ. قال: فَضَحِكَ رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه حتَّى بَدَت نَواجِذُه، قال: فأَنزَلَ[١] اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾[٢].

قال رحمهُ اللَّهُ: إنَّما ضَحِكَ صلى اللَّه عليه تعجُّبًا مِن هذا القولِ وفسادِه وإحالتِه، فلو كان تعالى ممَّن يوصَفُ بالأصابعِ لَوَجَبَ اتِّصالُها بالكفِّ ثمَّ بالسَّاعدِ ثمَّ بالعَضُدِ ثم بالظَّهرِ والبطنِ، وكان يكونُ جَسَدًا، وعلى صُورةِ[٣] ابنِ آدَمَ، ومَن يَصِفُ اللَّهَ بهذه الصِّفةِ يكونُ داخلًا تحت مَن ذمَّهُ اللَّهُ بقولِه: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾[٤].

٢٣٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو سحاقَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ سَختُويَه[٥] المعدَّلُ، قال: حدَّثنا [٨٩/ ب] أبو زكريَّا يحيى بنُ محمودِ بنِ عُبَيدِ اللَّهِ بنِ أَسَدٍ، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ الحسنِ[٦] الأفطَسُ، قال: حدَّثنا عيسى بنُ موسى غُنْجارٌ، قال: حدَّثنا عمرُ[٧] بنُ صُبحٍ[٨]، عن كثيرِ بنِ زيادٍ، عن الحسنِ، قال: سَمِعتُ رجالًا[٩] من المُهاجِرينَ والأنصارِ، منهم عليُّ بنُ أبي طالبٍ عليه السلام يقولُ: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: **«مَن طَلَبَ العِلمَ لِلَّهِ ﷻ لم يُصِب منه بابًا إلَّا ازدادَ به في نَفسِه ذُلًّا، وفي النَّاسِ تواضُعًا، ولِلَّهِ ﷻ خَوفًا، وفي**

(١) ف: «فان زل».
(٢) أخرجه أخرجه البخاريُّ (٧٤١٥) ومسلمٌ (٢٧٨٦).
(٣) ف: «صور على».
(٤) ف: «ما قدر».
(٥) ف: «سحتوته» وهو تصحيفٌ ظاهرٌ.
(٦) ص: «حسن».
(٧) في الأصل: «عمرو» وهو خطأٌ.
(٨) ص، ف: «صبيح» وهو تصحيفٌ.
(٩) ف: «رجلًا».

الدِّينِ اجتِهادًا، فذلك الَّذي يَنتفِعُ بالعِلمِ فَليَتَعلَّمهُ، ومَن طَلَبَ العِلمَ للدُّنيا والمنزلةِ عندَ النَّاسِ والحُظوةِ عندَ السُّلطانِ لم يُصِب منه بابًا إلَّا ازدادَ به في نَفسِهِ عَظَمةً، وعلى النَّاسِ استِطالةً، وباللَّهِ اغترارًا، وفي الدِّينِ جَفاءً[١]، فذلك الَّذي لا يَنتفِعُ بالعِلمِ[٢] فَليَكُفَّ وَليُمسِك عن الحُجَّةِ على نَفسِهِ والنَّدامةِ والخِزيِ يومَ القيامةِ[٣]»[٤].

قال[٥]: أراد صلى اللَّه عليه بأوَّلِ الكلمةِ أنَّ طالبَ العِلمِ كلَّما استكثَرَ منه للَّهِ سبحانه يَجِدُ نَقصَ نَفسِهِ أكثرَ؛ لعِلمِه عند ذلك بكثرةِ العلومِ الَّتي لم يُصبها[٦]، فَيَستنقِصُ نَفسَه؛ لا أنَّه[٧] بالعِلمِ يَذِلُّ، وليس كذلك مَن يَطلبُه[٨] لإقامةِ السُّوقِ[٩]؛ لأنَّ[١٠] مَن هذه[١١] حالُه إذا ظَفِرَ[١٢] بما يُقِيمَ سُوقَه[١٣] وَجَدَ لنفسِه العِزَّ مِن حيث يَكتفي[١٤] بذلك. [٧٥/ ب]

(١) ص، ف: «الدُّنيا حبًّا».
(٢) من أوَّلِ قولِه: «فليتعلَّمه، ومن طلب العلم للدنيا والمنزلة... إلخ» سقط من ف.
(٣) كتب مقابله في حاشية ص: «حديث حسن».
(٤) أخرجه ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات»: ١/ ٢٣١، وقال: «هذا حديثٌ موضوعٌ على رسولِ اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم، والمتَّهمُ به عُمر بنُ صُبحٍ».
(٥) بعده في ص، ف: «قاضي القضاة».
(٦) ف: «لايصيبها».
(٧) ف: «لأنَّه».
(٨) ص: «طلبه».
(٩) ف: «الشرف».
(١٠) ف: «لا».
(١١) ف: «هذا».
(١٢) ف: «أظهر».
(١٣) ف: «يقوم شرفه».
(١٤) ف: «يكفي».

٢٣٤- ويه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ أحمدَ بنِ الحسينِ بن مُصلِحٍ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ عمرٍو الزِّئبَقِيُّ[١] البصريُّ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ مُدرِكٍ، قال: حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللَّهِ، قال: حدَّثنا سفيانُ الثَّوريُّ، عن عَبْدَةَ بنِ أبي لُبابَةَ، عن سُوَيدِ بنِ غَفَلَةَ، قال: أصابَت عليًّا[٢] عليه السلام شِدَّةٌ، فقال لفاطمةَ عليها السلام: لو أتَيتِ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه، فعسى أن يأمُرَ لنا بشيءٍ؛ فأتَتهُ ليلًا فدَقَّتِ البابَ، فقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه: «إِنِّي لَأَسْمَعُ حِسَّ[٣] حَبِيبَتِي بِالْبَابِ، يَا أُمَّ أَيْمَنَ، قُومِي فانْظُرِي»، قَالَ: فَقَامَتْ فَنَظَرَتْ، فَإِذَا هِيَ فَاطِمَةُ عليها السلام، فَفَتَحَتْ لها البابَ، فدَخَلَتْ، فقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآلِه: «لقد[٤] جِئتِنَا[٥] فِي وَقْتٍ ما كنتِ تَأتِينا في مِثلِه[٦]». فقالت فاطمةُ: يا رسولَ اللَّهِ، ما طعامُ[٧] الملائكةِ عند ربِّها؟ قال: «التَّحْمِيدُ وَالتَّمْجِيدُ» قالَت: فما طعامُنا؟ قال رسولُ اللَّهِ[٨] صلى اللَّه عليه: «وَالَّذِي نَفْسِي[٩] بِيَدِهِ، مَا اقْتُبِسَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ شَهْرًا[١٠] نَارٌ، اخْتَارِي: آمُرُ لَكِ بِخَمْسَةِ أعنُزٍ، أَوْ أُعَلِّمُكِ خَمْسَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ جِبْرِيلُ عليه السلام». قالت: يا رسولَ اللَّهِ، الخَمسَ كَلِماتٍ[١١]

(١) ف: «الربيعي»، تصحيفٌ.
(٢) الأصل: «علي».
(٣) ف: «حسن».
(٤) سقطت من ف.
(٥) ف: «جئتينا».
(٦) ف: «بمثله».
(٧) قولُه: «ما طعام» سقط من ف.
(٨) قولُه: «رسول الله» ليس في: ف.
(٩) ف: «نفسه».
(١٠) الأصل: «شهر».
(١١) ف: «الكلمات».

الَّتي علَّمَكَهُنَّ جبريلُ[(١)]. قال: «قُولِي: يَا رَبَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَيَا خَيْرَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَيَا ذَا الْقُوَّةِ الْمَتِينُ، وَيَا رَاحِمَ[(٢)] الْمَسَاكِينِ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ» فَقَبِلَتْ[(٣)] ورَجَعَتْ، فلمَّا بَصُرَ[(٤)] بها عليٌّ عليه السلام قال[(٥)]: بأبي وأُمِّي، ما وَراءَكِ يا فاطمةُ، أيُّ شيءٍ حَبَسَكِ؟ فقالت[(٦)]: ذهَبتُ للدُّنيا وجِئتُ بالآخِرةِ. قال عليٌّ[(٧)] عليه السلام: خيرُ أيَّامِكِ[(٨)]، خيرُ أيَّامِكِ[(٩)].

قال رحمهُ اللَّهُ: ولعلَّ بعضَ الطَّاعِنِين[(١٠)] يَطعُنُ في هذا الخبرِ بأن [٧٥/ أ] يقولَ: كيف يكونُ طعامُ الملائكةِ التَّحميدَ والتَّمجيدَ؟ وذلك صحيحٌ؛ لأنَّ الملائكةَ لا تأكُلُ[(١١)] ولا تشرَبُ[(١٢)]، وجعَلَ اللَّهُ تعالى شهوتَها[(١٣)] في المَناظِرِ والمَسامِعِ، فإذا شاهدَتْ نِعَمَ اللَّهِ العظيمةَ كانت شهوتُها في ذلك المَنظَرِ، وفي أن تشكُرَ ربَّها، وإذا عَرفَتْ عظيمَ قُدرتِه كانت شهوتُها في الثَّناءِ

(١) قولُه: «قالت: يا رسول الله، الخَمسَ كلماتِ الَّتي علمكهنَّ جِبريلُ» سقط من ص.

(٢) ف: «أرحم».

(٣) ف: «قبلت».

(٤) الأصل: «أبصر».

(٥) سقطت من ف.

(٦) ف: «قالت».

(٧) ليست في ص.

(٨) في ص: «أيام».

(٩) لم نقف عليه عند غير المصنِّف، وفي إسناده عبدُ العزيز بنُ عبد الله، هو أبو وهبٍ القُرشيُّ، ترجمَه ابنُ عدِيٍّ في «الكامل»: ٨/ ٣٣٩: «عامَّةُ ما يَرويه لا يُتابِعُه الثقاتُ عليه» وذكره ابنُ حبَّانَ في «الثقات»: ٨/ ٣٩٤، وقال: «يُغرِبُ، يجبُ أن يُعتَبَرَ حديثُه إذا بيَّنَ السماعَ».

(١٠) ف: «الطانعين»، تصحيفٌ.

(١١) ف: «يأكل»، وفي ص: «تصح».

(١٢) ف: «يشرب».

(١٣) ف: «شهوتهما».

على اللَّهِ ﷻ، فيكونُ ذلك فيها[١] كالطَّعامِ فينا وأَزيَدَ[٢].

ثَمَّ في الخَبَرِ دَلالةٌ على أنَّ مَن أَحَبَّ غيرَه فالأَولى في النُّصحِ له والإشفاقِ أن يَصرِفَه عن أمورِ الدُّنيا إلى أمورِ الآخرةِ؛ فإنَّ فاطمةَ ﷺ جاءت[٣] وقد نالَها في نَفْسِها وفي عليٍّ ﷺ الشِّدَّةُ، فخيَّرَها بين الأمرَينِ المذكورَينِ، ويَدُلُّ اختيارُها للآخِرةِ على ما لا غايةَ وَراءَه[٤] في بابِ الدِّينِ، وكذلك فالَّذي[٥] أظهرَه عليٌّ ﷺ مِن أنَّ ذلك خَيرُ أيَّامِها يَدُلُّ[٦] على مِثلِه[٧].

---

(١) ف: «فيهما».

(٢) ص، ف: «وزائد».

(٣) تصحفت في ف.

(٤) ف: «ولاه».

(٥) ص، ف: «الذي».

(٦) ليس في ف.

(٧) كتب بعده في الأصل ما نصُّه: «تمَّت الأحاديثُ التي تكلَّمَ عليها قاضي القضاة عمادُ الدِّينِ رضي لله عنه في (٢٤٣) حديثًا، حديثٌ واحدٌ منها مُعادٌ إلَّا الكلامَ عليه، وسمعتُ هذه الأحاديثَ وفوائدَها على القاضي الأجل [وقد تقرأ: الفاضل] شمسِ الدِّينِ جمالِ الإسلامِ والمسلمينَ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ أبي يحيى، أطالَ اللَّهُ مُدَّتَه بقراءتي عليه في الأصلِ الَّذي منه نُسِخَت النسخةُ، وعَرضتُها به، وصحَّحتُها بحسَبِ الإمكانِ، نسألُ اللهَ عزَّ وجلَّ حُسنَ التوفيقِ والخاتمةِ وسلامةِ العاقبةِ . . . . . ، وكتب: حنظلة بن الحسن بن أحمد بن سفيان، حامدًا للهِ . . . مُصلِّيًا على رسولِه محمَّدٍ سيدِ النبيِّين صلى اللَّه عليه وعلى آله الطيِّبين».

الأحاديثُ المُستَدرَكةُ مِن ترتيبِ «الأَمالي»

٢٣٥- وبه قال: حدَّثنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ قُرقُورٍ، قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ إسحاقَ، قال: حدَّثنا سَجَّادةُ الحسنُ بنُ حمَّادٍ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ[١]، عن عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، عن رِبعِيِّ بنِ خِراشٍ، عن حذيفةَ، قال: قال النَّبيُّ[٢] صلى اللَّه عليه وعلى آلِه وسلَّم: «اقْتَدُوا بِاللَّذَينِ مِن بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ[٣] وَعُمَرَ[٤]»[٥] [٦].

قال قاضي القُضاةِ: ولا يأمُرُ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم بالاقتداءِ[٧] بهما[٨]

---

(١) ف: «عباس»، وهو تصحيف.

(٢) ف: «رسول الله».

(٣) في ص: «أبو بكر».

(٤) في ف: «عمرو».

(٥) أخرجه أحمدُ (٢٣٢٤٥) والترمذيُّ (٣٦٦٢) والحاكمُ: ٣/ ٧٥، وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ». وقال الحاكمُ: «. . . ثبت بما ذكرنا صحَّةُ هذا الحديث وإن لم يُخرجاه، وقد وجدنا له شاهدًا بإسنادٍ صحيحٍ عن عبد اللَّه بن مسعودٍ». ونقل ابنُ الملقِّن في «البدر المنير»: ٩/ ٥٨٠ عن العُقيليِّ أنه قال: «يُروى عن حُذيفة، عن النبيِّ ﷺ بأسانيدَ جِيادٍ تَثبُتُ».

(٦) كتب مقابله في ص حاشية نصُّها: «هذا الخبرُ من طريق عبدِ الملك بنِ عُميرٍ، وهو مِن أعوانِ بني أميَّةَ وأوليائِهم، فلا غَروَ أن يَفتعِلَ نحوَ هذا الخبرِ» ثم كُتِبَ بعده ما نصُّه: «. . . وقولُه ﷺ: «اقتدُوا باللَّذَيْنِ مِن بعدي أبو بكرٍ وعُمرَ ﵄» إمَّا هو على وجهِ التَّقدير، وإلَّا فعليٌّ أفضلُ منهم -رضي اللَّه عنهم- و. . . علمت . . . الحديث في فضلِ أمير المؤمنين عليٍّ . . . واللَّهُ أعلمُ».

(٧) في ف: «بالاقتد».

(٨) في ف: «بها».

إلَّا وأعمالَهما[١] واقعةٌ عن عِلمٍ وبصيرةٍ، فيدُلَّ[٢] ذلك على فَضلِهما في العِلمِ والعَمَلِ.

٢٣٦- **وبه قال**: حدَّثنا أبو أحمدَ يعقوبُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ إبراهيمَ بنِ المؤيَّدِ بنِ المتوكِّلِ الهاشمِيُّ في جامعِ البصرةِ، قال: حدَّثنا[٣] أبو بكرٍ[٤] محمدُ بنُ سليمانَ المَروَزِيُّ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، عن يزيدَ بنِ عطاءٍ، عن الأعمَشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّه صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم: «**لا حَسَدَ إلَّا في اثنَينِ**[٥]: **رَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ تعالى القرآنَ فهو يَتلُوهُ بالليلِ والنَّهارِ، ورجُلٌ آتاهُ اللَّهُ تعالى مالًا فهو يُنفِقُهُ**[٦] **في حَقِّهِ**»[٧].

قال قاضي القُضاةِ: جمَعَ صلى اللَّه عليه وآله وسلم في هذا الحديثِ بين خصلتَينِ عظيمتَينِ: إحداهما[٨]: تلاوةُ القرآنِ ليلًا ونهارًا، ولا يجوزُ أن يَمدحَهُ إلَّا مع تدبُّرِه والتَّفكُّرِ فيه، وذلك هو العُمدةُ فيما يتَّصلُ بالدِّينِ وبين مَن يُنفِقُ مالَه الَّذي آتاه اللَّهُ تعالى في حقِّهِ، وحقُّهُ معروفٌ، وهو الصَّدقاتُ وما يَجري مَجرَاها من ضُروبِ المصالِحِ.

٢٣٧- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو جعفرٍ[٩] أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ التَّيمِيُّ

---

(١) في ف: «وعمالهما».
(٢) في ف: «فدلَّ».
(٣) ليست في ف.
(٤) في ف: «أبو أحمد».
(٥) في ف: «إلا لاثنين».
(٦) في ف: «منفقه».
(٧) أخرجه البخاريُّ (٥٠٢٦) بمعناه، وفيه زيادةٌ.
(٨) في ف: «أحدهما».
(٩) بعده ف: «بن».

بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ [إسماعيلَ، قال: ثنا عيسى بنُ][(١)] إبراهيمَ البِرَكِيُّ، قال: حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ مسلمٍ العسكريُّ القَسمَليُّ، عن الأعمَشِ، عن سالمِ بنِ أبي الجَعدِ، عن زيادِ بنِ لَبيدٍ الأنصاريِّ، [٣٣/ ب/ ص] قال: انتهيتُ إلى النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم وهو يقولُ: **«كيف أنتم وقد ذَهَبَ أوانُ العِلمِ؟»** قال: فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، [٢١/ ب/ ف] وكيف ذَهَبَ أوانُ العِلمِ ونحنُ نَقرَأُ القرآنَ ونُعلِّمُهُ أبناءَنا، ويُعلِّمُهُ أبناؤنا[(٢)] أبناءَهم إلى يومِ القيامةِ؟ قال: **«ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا ابنَ لَبيدٍ، ظَنَنتُ أنَّك مِن أفقَهِ أهلِ المدينةِ، أَلَيسَ اليهودُ والنَّصارى يَقرَءُونَ التَّوراةَ والإنجيلَ، ثمَّ لا يَنتفِعُونَ منها بشيءٍ[(٣)]»**[(٤)].

قال قاضي القُضاةِ: بيَّنَ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم أنَّ العِلمَ ليس هو بقراءةِ القرآنِ وبحِفظِه، وإنَّما هو بمعرفةِ أحكامِهِ والتَّمسُّكِ بها وبآدابِه؛ ولذلك ضَرَبَ المَثَلَ بالتَّوراةِ والإنجيلِ؛ لأنَّ اليهودَ والنَّصارى لا يَتمسَّكون

(١) ما بين المعقوفين ليس في ص.
(٢) قولُه: «ويعلمه أبناؤنا» ليس في: ف.
(٣) قولُه: «منها بشيء» ليس في: ص.
(٤) أخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٣٠٨٢٥) وابنُ ماجه (٤٠٤٨) والحاكمُ في «المستدرك»: ٣/ ٥٩٠، وقال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ، ولم يُخرِّجاه» وسكَت عنه الذهبيُّ، وقال البُوصِيريُّ في «مصباح الزجاجة»: ٤/ ١٩٤: «رجالُ إسنادِه ثقاتٌ، إلَّا أنَّه مُنقطِعٌ» ثم نقَلَ عن البخاريِّ والذَّهبيِّ: أنَّ سالمَ بنَ أبي الجَعدِ لم يَسمَع من زيادِ بنِ لَبيدٍ الأنصاريِّ.
وللحديثِ شواهدُ، منها حديثُ عوفِ بنِ مالكٍ الأشجعيِّ ﷺ: أخرجه أحمدُ (٢٣٩٩٠)، وابنُ حبَّانَ (الإحسان: ٤٥٧٢، ٦٧٢٠)، والحاكمُ: ١/ ٩٨، وقال: «هذا صحيحٌ، وقد احتجَّ الشيخانِ بجميعِ رُواتِه» ووافقه الذهبيُّ.
وحديثُ أبي الدَّرداءِ ﷺ: أخرجه التِّرمذيُّ (٢٦٥٣) وقال: «حسنٌ غريبٌ»، والحاكمُ: ١/ ٩٩، وقال: «هذا إسنادٌ صحيحٌ» ووافقَه الذَّهبيُّ.

بحُكمِهما؛ فلذلك لا يَنتفِعُون به[١].

٢٣٨- وبه قال: حدَّثنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ[٢] بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا أَسِيدُ بنُ عاصمٍ الثَّقَفِيُّ، قال: حدَّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ أبي جعفرٍ، قال: حدَّثنا ثابتٌ، عن أنسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم: «**خَيرُ شَبابِكُم مَن تَشَبَّهَ بِكُهُولِكُم [٤٢/أ/ص]، وَشَرُّ كُهُولِكُم مَن تَشَبَّهَ بِشَبابِكُم، ولا تُقبَلُ[٣] صَدَقَةٌ مِن غُلُولٍ، ولا صَلاةٌ بِغَيرِ طُهورٍ، وَلَو يَعلَمُ المُتخَلِّفُونَ [٢٧/أ/ف] عن هاتَينِ الصَّلاتَينِ ما فيهما مِن الفَضلِ لَأَتَوهُما وَلَو حَبوًا**»[٤].

---

(١) ليست في ص.

(٢) في ص، ف: «أبو عبد اللَّه محمد»، وهو خطأ.

(٣) ف: يقبل.

(٤) أخرجه بهذا اللَّفظِ: أبو نُعيمٍ الأصبهانيُّ في «أخبار أصبهان»: ١/ ٤٦٣، وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ١٠/ ٢٧١: «رواه الطبرانيُّ والبزَّارُ، وفيهما الحسنُ بنُ أبي جعفرٍ، وهو ضعيفٌ».

وأخرجه ابنُ أبي شَيبةَ في «المصنَّف» (٢٧) وابنُ ماجه (٢٧٣) وغيرُهما، من طريقِ سِنانِ بنِ سعدٍ، عن أنسٍ رضي اللَّه عنه. مُقتصرًا على قولِه: «لا تُقبَلُ صَدَقَةٌ مِن غُلولٍ...».

وأخرجه أحمدُ (١٢٥٣٣) مُقتصرًا على قولِه: «لو يَعلَمُ المُتخلِّفون ...». وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ٢/ ٣٩: «ورجالُه مُوثَّقُون».

ولأوَّلِه شاهدٌ مِن حديثِ واثلةَ بنِ الأسقعِ رضي اللَّه عنه؛ أخرجه أبو يعلى في مُسنده (٧٤٨٣)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ٢٢/ح ٢٠٢، وقال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ١٠/ ٢٧٠: «وفيه مَن لم أعرِفهُم».

ولوَسَطِه شاهدٌ مِن حديثِ ابنِ عمر رضي اللَّه عنه؛ أخرجه مسلمٌ (٢٢٤).

ولآخِرِه شاهدٌ مِن حديثِ أبي هريرة رضي اللَّه عنه؛ أخرجه البخاريُّ (٦١٥)، ومسلمٌ (٤٣٧).

قال قاضي القُضاةِ: أرادَ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم أن يَتَشَبَّهَ الشَّابُّ بالكَهلِ[١] في طريقةِ الدِّينِ والأخلاقِ؛ لأنَّ الغالبَ مِن حالِ الكَهلِ -وقد مارَسَ وجرَّبَ وأكثَرَ مِنَ الطَّاعاتِ- أنَّه يُغيِّرُ أخلاقَه وطريقتَه إلى مَزيدِ فَضلٍ، وأنَّ الغالبَ مِن حالِ الشَّابِّ[٢] خِلافُه[٣]، فنَدَبَه صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم إلى التَّشبُّهِ بالكَهلِ في تلك الطَّريقةِ، وكما فعَلَ ذلك، فكذلك زهَّدَ الكَهلَ أن يكونَ مُتشبِّهًا بالشَّابِّ[٤] في الطَّريقةِ الَّتي هي الغالبُ على الشَّابِّ[٥].

٢٣٩- وبه قال: حدَّثنا أبو القاسمِ سليمانُ بنُ أحمدَ اللَّخْمِيُّ، قال: حدَّثنا الوليدُ بنُ حمَّادٍ الرَّمليُّ، قال: حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الفضلِ بنِ عاصمِ بنِ عُمرَ بنِ قَتادَةَ بنِ النُّعمانِ بنِ زيدٍ الأنصاريِّ، قال: حدَّثني أبي الفضلُ، عن أبيهِ عاصمٍ، عن أبيهِ عمرَ، عن أبيهِ قَتادَةَ بنِ النُّعمانِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم: «**إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ أوحَى إلى الدُّنيا أن تَضَيَّقي، وتَنَكَّدي، وتَمرَّري، وتَشَدَّدي على أوليائي**[٦]**، وتَوَسَّعي على أَعدَائي؛ فَإنِّي جَعَلتُكِ سِجنًا لِأوليائي**[٧]**، وَجَنَّةً لِأعدائي**»[٨][٩].

(١) ف: «أن تشبه الشباب بكهل».
(٢) ف: «الشباب».
(٣) ص: «خلاف».
(٤) ف: «الشباب».
(٥) ف: «الشباب».
(٦) ف: «أولائي».
(٧) ف: «لأولائي».
(٨) كُتب مقابله في حاشية ص: «حسنٌ في البخاريِّ».
(٩) أخرجه الطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير»: ١٩/ح١١، والبيهقيُّ في «شُعَب الإيمان» (٩٣٤٣) وقال البيهقي: «لم نكتُبْهُ إلَّا بهذا الإسنادِ، وفيه مجاهيلُ».
ويشهدُ له ما أخرجه مسلمٌ (٢٩٥٦) من حديث أبي هريرة ﷺ: «الدُّنيا سِجنُ المؤمنِ، وجَنَّةُ الكافِرِ».

قال قاضي القُضاةِ: نبَّهَ صلى اللّه عليه وعلى آله وسلم أولياءَه[(١)] على ما لهم مِن الثَّوابِ والمَنزِلةِ الرَّفيعةِ على الصَّبرِ على نَكَدِ الدُّنيا وتَحمُّلِ [٧٥/ أ/ ص] شدائدِها[(٢)]، وأنَّها جُعِلَت كالطَّريقِ إلى الآخِرَةِ، وهي فانيةٌ، وثوابُ الآخِرَةِ خَيرٌ لهم مِن عظيمِ نَعيمِها.

٢٤٠- **وبه قال**: أخبَرَنا أبو الحسنِ عَلَّانُ بنُ إبراهيمَ الكَرَجِيُّ[(٣)]، قال: حدَّثنا الحسينُ بنُ إسحاقَ [٨٢/ ب/ ص] العِجلِيُّ، قال: حدَّثنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدَّثنا موسى بنُ [٤٩/ أ/ ف] داودَ، قال: حدَّثنا اللَّيثُ بنُ سعدٍ، عن محمَّدِ بنِ عَجلانَ، عن صَيفِيٍّ، عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ، أنَّ النَّبيَّ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم قال: «**إنَّ اللَّهَ تعالى يقولُ للعَبدِ: أَحسَنَ إِلَيكَ فُلانٌ؟ فيقولُ: نعم، يا ربِّ، فَشَكَرتُكَ، فيَقُولُ[(٤)]: لو شَكَرتَني لَشَكَرتَهُ[(٥)]**»[(٦)].

قال قاضي القُضاةِ: إنَّما قال صلَّى اللَّه عليه وعلى آله وسلَّم لأنَّ المُحسِنَ المُشاهَدَ يُعرَفُ قَصدُه إلى الإحسانِ باضطرارٍ، ويُعلَمُ أنَّه مُنعِمٌ بهذا[(٧)] الوجهِ، فلا يجوزُ مِنَ العبدِ أن يكونَ شاكرًا للَّهِ تعالى، وإنَّما يُعلَمُ إنعامُه[(٨)]

---

(١) في ف: «أولائه».

(٢) ف: «شديدها».

(٣) في ص، ف: «الكرخيُّ»، وهو تصحيفٌ.

(٤) ف: «فتقول».

(٥) ف: «لشكرتك».

(٦) لم نقف عليه بهذا اللَّفظِ، لكن أخرج الترمذيُّ (١٩٥٥) وأحمدُ (١١٢٨٠) وغيرُهما، مِن حديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي اللَّه عنه، بلفظ: «مَن لم يَشكُرِ النَّاسَ لم يَشكُرِ اللهَ». وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسَنٌ».

(٧) ف: هذا.

(٨) ف: «إنعمامه».

بالدَّليلِ، ولا يكونُ شاكرًا لِمَن ذَكَرنا؛ دَلَّ ذلك على أنَّ العبدَ فاعلٌ مُختارٌ، فلذلك يَستحِقُّ الشُّكرَ، ودَلَّ به على أنَّ[1] إنعامَ العبدِ هو نعمةٌ مِنَ اللَّهِ تعالى أيضًا فيَلزَمُ شُكرُه[2].

٢٤١- وبه قال: أخبَرَنا أبو محمَّدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرِ بنِ فارسٍ، قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ الضَّبِّيُّ، قال: حدَّثنا موسى بنُ مسعودٍ، قال: حدَّثنا زُهَيرُ بنُ محمَّدٍ، عن محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ حَلْحَلةَ، عن[3] مَعبَدِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ، أنَّ أبا قَتادَةَ بنَ رِبعِيٍّ أخبَرَه قال: بينا نحن جُلوسٌ مع رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم إذ مرَّت جنازةٌ تُحمَلُ، فقال صلى اللَّه عليه وآله وسلم: «مُستريحٌ ومُستراحٌ منه» فقلنا: يا رسولَ اللَّهِ، ما المُستريحُ؟ قال: «العبدُ المؤمنُ يَستريحُ مِن نَصَبِ الدُّنيا[4] وأذاها إلى رَحمةِ اللَّهِ تعالى» [٨٧/ ب/ ص] قلنا: ما المُستراحُ منه؟ قال: «العبدُ الفاجرُ [٥١/ ب/ ف] تَستريحُ منه العبادُ والبلادُ[5] والشَّجَرُ والدَّوابُّ»[6].

قال قاضي القُضاةِ: دَلَّ صلَّى اللَّه عليه وعلى آله وسلَّم بهذا الخبرِ على أنَّ الفاجرَ ليس بمؤمنٍ مِن حيث فصَلَ بينهما، وبيَّنَ أنَّ المؤمنَ يستريحُ مِنَ الدُّنيا إلى رحمةِ اللَّهِ تعالى، وليس كذلك الفاجرُ؛ لأنَّه مُستراحٌ منه؛ فأمَّا العبادُ فإنَّهم يَستريحون مِنَ الإنكارِ عليه، ومِنَ الغَمِّ بظُهورِ الفُجورِ منه، وأمَّا[7] البلادُ فإنَّها تَتقدَّسُ بالمؤمنِ، ويصيرُ فُجورُ الفاجرِ كالوَصمةِ فيها، وكذلك

(١) سقطت من: ص.
(٢) ف: «فلزم الشكر».
(٣) ص: «قال».
(٤) ف: «النار».
(٥) ف: «البلاد والعباد».
(٦) أخرجه البخاريُّ (٦٥١٢) ومسلمٌ (٩٥٠).
(٧) ص: «فأمَّا».

الشَّجرُ فإنَّها تَتخلَّصُ مِن ظُلمِه وعادتِه[١]، وكذلك الدَّوابُّ.

٢٤٢- وبه قال: أخبَرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ هشامِ بنِ حُميدٍ الحُضْرِيُّ بالبَصرةِ، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، قال: حدَّثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، قال: حدَّثنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عن صالحِ بنِ كَيْسانَ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبةَ، عن زيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ، قال: خرجنا مع رسولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم في غَزاةٍ فمُطِرنا مِنَ اللَّيلِ شيئًا مِن مطرٍ بذي الحُلَيفةِ، فلمَّا أصبحنا قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم: **«أتَدرُون ما قال رَبُّكُم عزَّ وجلَّ؟»** قلنا[٢]: اللَّهُ ورسولُه أعلَمُ. قال: **«إنَّه قال: مِنكُم مَن أصبَحَ كافرًا، ومِنكُم مَن أصبَحَ مؤمنًا؛ فمَن قال: مُطِرنا بالكَوكَبِ فهو مؤمنٌ بالكوكبِ كافرٌ[٣] باللَّهِ عزَّ وجلَّ، ومَن قال: مُطِرنا بِرَحمةِ اللَّهِ تعالى وَفَضلِهِ فهو مؤمنٌ باللَّهِ تعالى كافرٌ [٩٣/أ/ ص] بالكوكبِ»**[٤][٥].

قال قاضي القُضاةِ: والمرادُ -واللَّهُ تعالى أعلمُ- مَن أضافَ المطَرَ إلى الكوكبِ فِعلًا أو طبعًا؛ فعنده يكونُ كافرًا، فأمَّا إذا أضافَ[٦] إليه بأن زعَمَ أنَّه دَلالةٌ عليه فَلَيسَ[٧] يَكفُرُ بذلك.

٢٤٣- وبه قال: أخبَرَنا أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ يوسفَ التَّيمِيُّ[٨]

---

(١) ف: «وعاديته».

(٢) ليست في ف.

(٣) ف: «كافرًا».

(٤) وردت حاشية في ص نصُّها: «قد تقدَّمَ هذا الحديثِ في آخِرِ البابِ الخامسَ عَشَرَ، فهو مُكرَّرٌ... فيُنظَرُ في التَّكرارِ ما فائدتُه».

(٥) أخرجه البخاريُّ (٨٤٦، ١٠٣٨) ومسلمٌ (٧١).

(٦) ف: «أضافه».

(٧) ف: «فإنه لا».

(٨) ص، ف: «التَّميمي».

بأصبَهانَ، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ الصَّفَّارُ، قال: حدَّثنا ابنُ أبي أُوَيسٍ، قال: حدَّثنا حسينُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ ضُمَيرَةَ، عن أبيهِ، عن جدِّهِ، عن تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم: «**كُلُّ مُشكِلٍ حَرامٌ، ولَيسَ في الدِّينِ إشكالٌ**»(١).

قال قاضي القُضاةِ: والمرادُ بذلك أنَّ ما يُشكِلُ(٢) على المرءِ يَلزَمُه الكفُّ عنه، فيَصيرُ بمَنزلةِ ما عُلِمَ تحريمُه، وبيَّنَ أنَّ ذلك وإن حَرُمَ عليه فليسَ لأنَّه لا دليلَ له(٣) في ذلك على تحريمٍ أو تحليلٍ(٤)؛ بل الدَّليلُ على ذلك حاصلٌ فلا إشكالَ في الدِّينِ، ولا بدَّ مِن أن يَصِحَّ لمَن نَظَرَ تحريمَ ذلك أو تَحليلَه، إمَّا بالعَقلِ، وإمَّا بالسَّمعِ.

٢٤٤- **وبه قال**: حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ القَطَّانُ بقَزوِينَ، قال: حدَّثنا جعفرُ بنُ أبي عثمانَ الطَّيالِسِيُّ، قال: أخبَرَنا إسحاقُ بنُ محمَّدٍ الفَرْوِيُّ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، عن عِمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عاصمِ بنِ عمرَ بنِ قَتادَةَ، عن محمودِ بنِ لَبِيدٍ، عن قَتادَةَ بنِ النُّعمانِ، قال: قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وآله وسلم: «**إذا أَحَبَّ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عَبدًا حَمَاهُ الدُّنيا كما يَظَلُّ أَحَدُكُم يَحمِي سَقِيمَهُ [١١٩/ ب/ ص] الماءَ**»(٥).

(١) أخرجه الرُّويانيُّ في «مسنده» (١٥١٩) وابنُ الأعرابيِّ في «معجمه» (١٨٤٧) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٢٥٩) وابنُ عدِيٍّ في «الكامل»: ٤/ ٩.
قال الهيثميُّ في «مَجمَع الزَّوائد»: ١/ ١٥٥: «وفيه الحُسينُ بنُ عبدِ اللَّهِ بن ضُميرة، وهو مُجمَعٌ على ضَعفِه». وقال ابنُ حبَّانَ في «المجروحين»: ١/ ٢٤٤: «وليس تُحفَظُ هذه اللَّفظةُ عنِ النَّبيِّ صلى اللَّه عليه وسلم مِن طريقٍ صحيحٍ».

(٢) ف: «أشكل».

(٣) ف: «عليه».

(٤) ف: «تحليل أو تحريم».

(٥) أخرجه الترمذيُّ (٢٠٣٦) وابنُ حبَّانَ في «صحيحه» (الإحسان: ٦٦٩) والحاكمُ في =

قال قاضي القُضاةِ: دَلَّ صلى اللَّه عليه وآله وسلم على أنَّ مَن أَحبَّهُ اللَّهُ تعالى لِصالحِ عَمَلِه، وكان مِن ألطافِه ومصالِحه أن يَحمِيَه الدُّنيا، حماهُ لِما له في ذلك مِنَ النَّفعِ في الآخِرةِ؛ ولذلك مَثَّلَه بما نَتَكلَّفُه في أولادِنا مِن مَنعِهِمُ الماءَ اللَّذيذَ طَلبًا للعافيةِ.

= «المستدرك»: ٤/ ٢٠٧، ٣٠٩، وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حَسنٌ غريبٌ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن محمودِ بنِ لبيدٍ، عن النبيِّ صلى اللَّه عليه وسلم مُرسَلًا . . . ومحمود بن لبيد قد أدركَ النبيَّ صلى اللَّه عليه وسلم، ورآهُ وهو غُلامٌ صغيرٌ». وقال الحاكمُ مرَّةً: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يُخرجاه». ومرَّةً: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ ولم يُخرجاه»، ووافقه الذهبيُّ في الموضعينِ.

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
سورة البقرة		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾	١٧٢	١٧٠
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾	١٨٣	٢١٥
﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾	١٨٨	١٦٨
﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾	٢٤٥	٢١٨
﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ﴾	٢٦١	٢١٨
سورة النساء		
﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾	٣١	٤٩
﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾	١٢٣	١١٧
سورة المائدة		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾	١٠٥	١٧٣
سورة الأنعام		
﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾	١٠٨	٣٠
سورة الأعراف		
﴿بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾	٥٧	١٤
﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِى وَبِكَلَٰمِى فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾	١٤٤	٩١
سورة الأنفال		
﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾	١٧	٥٠

فهرس أطراف الأحاديث النبوية والآثار

فهرس الأعلام(*)

(*) الإحالة على رقم الحديث أو الأثر.

ثَبتُ المَصَادِرِ وَالمَرَاجِع

- **القُرآن الكريم.**

(أ)

الآحاد والمثاني، لأبي بكر أحمد بن عمرو الشيباني- المعروف بابن أبي عاصم (ت. ٢٨٧هـ) تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، دار الراية الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ.

الآداب، لأبي بكر أحمد بن الحسين البَيهقيّ (ت. ٤٥٨هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

الإبانة الكُبرى لأبي عبد اللَّه عبيد اللَّه بن محمد العُكبَريّ- المعروف بابن بطّة (ت. ٣٨٧هـ) تحقيق: رضا نعسان وآخرين، دار الرَّاية- الرّياض، الطّبعة الأولى: ١٤٢٦١٤١٥هـ.

الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري: لعبد المجيد محمود عبد المجيد؛ مكتبة الخانجي- القاهرة: ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لشهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت. ٨٤٠هـ) تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، دار الوطن- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ.

إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني- المعروف بابن حجر (ت. ٨٥٢هـ) تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف: زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج) مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية، الطبعة الأولى- المدينة المنورة: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت. ٩٠٢هـ) تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، دار الراية- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.

الأحاديث الطوال، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت. ٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي (ت. ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م) مكتبة الزهراء، الموصل، الطبعة الثانية: ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.

الأحاديث المختارة، لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت. ٦٤٣هـ) تحقيق: عبد الملك بن عبد اللَّه بن دهيش (ت. ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م) دار خضر- بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢٠هـ.

الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للأمير علاء الدين بن بَلْبَان الفارسي (ت. ٧٣٩هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط (ت. ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٦م)، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.

أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، لأبي عبد اللَّه محمد بن أحمد المقدسي (ت. بعد ٣٨٠هـ)

اعتناء: المستشرق الهولندي ميخيل يان دي خويه Michael Jan de Goeje (ت. ١٩٠٧م) وآخرين؛ مطبعة ابرِلّ Brill– لايدن Leiden، الطبعة الثانية: ١٩٠٦م (المكتبة الجغرافية العربية Pibliotheca Geographorum Arabicorum: الجزء الثالث Pars Tertia، تصوير: دار صادر– بيروت؛ د. ت).

أحكام أهل الذمة، لشمس الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي– المعروف بابن قيم الجوزية (ت. ٧٥١هـ) تحقيق: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري، رمادى– الدَّمَّام، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد القُرطبي– المعروف بابن حزم (ت. ٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر (ت. ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م) تقديم: إحسان عباس (ت. ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م)، دار الآفاق الجديدة– بيروت، (د. ت).

– **إحياء علوم الدين**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت. ٥٠٥هـ) المكتبة التجارية الكبرى– القاهرة؛ د. ت (تصوير: دار المعرفة– بيروت؛ د. ت).

أخبار أصبهان= ذكر أخبار أصبهان.

– **أخبار عمرو بن عُبَيد بن باب المعتزلي** (ت. ١٤٤هـ) لأبي الحسن عليّ بن عمر الدارقُطني (ت. ٣٨٥هـ) تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، وتقديم: عبد القادر الأرنؤوط (ت. ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م) دار التوحيد– الرياض: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

أخبار مكة، لمحمد بن إسحاق الفاكهي (ت. ٢٧٢هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش (ت. ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م) دار خضر– بيروت: الطبعة الثانية: ١٤١٤هـ.

– **اختيار فصيح الكلام**، لأبي العبَّاس أحمد بن يحيى الشَّيباني– المعروف بثعلب (ت. ٢٩١هـ) تحقيق: عاطف مدكور، دار المعارف– القاهرة، الطبعة الأولى: ١٩٨٤م.

– **أخلاق العلماء**، لأبي بكرٍ محمد بن الحسَين الآجُرّي (ت. ٣٦٠هـ) بعناية: إسماعيل الأنصاري (ت. ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) دار الصميعي– الرياض: ١٤٢٩هـ.

– **أخلاق الوزيرَين**، لأبي حيَّان علي بن محمد التوحيدي (ت. ٤١٤هـ) تحقيق: محمد بن تاويت الطنجي (ت. ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م) المجمع العلمي العربي– دمشق: ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م (تصوير: دار صادر– بيروت: ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).

أدب الإملاء والاستملاء، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت. ٥٦٢هـ) تحقيق: ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

أدب الكُتّاب، لأبي بكر محمد بن يحيى الصَّولي (ت. ٣٣٥هـ) تحقيق: محمد بهجة الأثري (ت. ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م) المطبعة السلفية - بمصر، المكتبة العربية - ببغداد، الطبعة الأولى: ١٣٤١هـ.

الأدب المُفرَد، لأبي عبد الله محمَّد بن إسماعيل البُخاريّ (ت. ٢٥٦هـ) تحقيق: علي عبد الباسط مزيد، وعلي عبد المقصود رضوان، مكتبة الخانجي– مصر، الطَّبعة الأُولى: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

الأربعون الصغرى، للبيهقي، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.

الأربعون النووية، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت. ٦٧٦هـ) تحقيق: قصي محمد نورس الحلاق وأنور بن أبي بكر الشيخي، دار المنهاج- جدَّة، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لأبي يعلى الخليل بن عبد الله القزويني (ت. ٤٤٦هـ) انتخاب: أبو الطاهر أحمد بن محمد السِّلَفي (ت. ٥٧٦هـ) تحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ.

أسماء الكتب (المتمِّم لكشف الظنون) لعبد اللطيف بن محمد الرومي- المعروف برياضي زاده (ت. ١٠٧٨هـ) تحقيق: محمد ألتونجي؛ مكتبة الخانجي- القاهرة: ١٩٧٧م.

أسماء من عاش ثمانين سنة بعد شيخه أو بعد سماعه، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت. ٧٤٨هـ) تحقيق: عواد الخلف، مؤسسة الريان - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

الأسماء والصفات، للبيهقي، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي- جدة، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ.

الإشارة إلى وفيات الأعيان المُنتقى من تاريخ الإسلام، للذهبي، تحقيق: إبراهيم صالح؛ دار ابن الأثير- بيروت: ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

الإصابة في تمييز الصَّحابة، لابن حَجَر العَسقَلانيّ، ، تحقيق: مركز البحوث والدِّراسات العربية والإسلامية في دار هجَر- الجيزة: ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

اصطناع المعروف، لأبي بكر عبد الله بن محمد البغدادي- المعروف بابن أبي الدنيا (ت. ٢٨١هـ) تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

الأصول الخمسة، المنسوب إلى أبي الحسن عبد الجبَّار بن أحمد الأسدآباذي- المعروف بالقاضي (ت. ٤١٥هـ) تحقيق: فيصل بدير عون؛ جامعة الكوَيت، مجلس النشر العلمي- الكوَيت: ١٩٩٨م.

أصول السنة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الإلبيري- المعروف بابن زَمَنِين (ت. ٣٩٩هـ) تحقيق وتخريج: عبد الله بن محمد البُخاري؛ مكتبة الغُرَباء الأثرية- المدينة المنوَّرة: ١٤١٥هـ.

الإعلام بوفَيات الأعلام، للذهبي، تحقيق: رياض عبد الحميد مُراد، وعبد الجبَّار زكَّار؛ مركز جُمعة الماجد للثقافة والتراث- دُبَي، ودار الفكر المعاصر- بيروت، دار الفكر- دمشق، الطبعة الثانية: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

أغلاط اللُّغويِّين الأقدمين، لأنستاس ماري الكرملي (ت. ١٩٤٧م) مطبعة الأيتام- العراق: ١٩٣٣م.

الاقتراح في بيان الاصطلاح، لتقيِّ الدين محمد بن عليِّ القُشيري- المعروف بابن دقيق العيد (ت. ٧٠٢هـ) تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٩٩٦م.
إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لعلاء الدين مُغلطاي بن قليج البكجري (ت. ٧٦٢هـ) تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة- مصر، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكُنى والأنساب، لأبي نصر علي بن هبة اللَّه العِجلي- المعروف بابن ماكولا (ت. ٤٧٥هـ) تصحيح: عبد الرحمن بن يحيى المعلِّمي (ت. ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م) مجلس دائرة المعارف العثمانية- حَيدر آباد: ١٣٨١- ١٣٨٦هـ/ ١٩٦١- ١٩٦٦م (الأجزاء ١- ٦) ونايف حامد العبَّاس (ت. ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م) دار رفح- بيروت: ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م (الجزء ٧، وصوَّرتها جميعًا دار الكتاب الإسلامي- القاهرة (د.ت).
الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، لأبي الفضل عياض بن موسى السَّبتي- المعروف بالقاضي (ت. ٥٤٤هـ) تحقيق: السيد أحمد صقر (ت. ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م) دار التراث- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٣٧٩هـ/ ١٩٧٠م.
الأُمُّ، لأبي عبد اللَّه محمد بن إدريس الشافعي (ت. ٢٠٤هـ) تحقيق: رفعت فَوزي عبد المُطَّلِب؛ دار الوفاء- المنصورة: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
الأمالي، لأبي عبد اللَّه محمد بن العبَّاس اليزيدي (ت. ٣١٠هـ) مطبعة جمعية دائرة المعارف، حيدر آباد الدكن- الهند، الطبعة الأولى: ١٣٩٧هـ/ ١٩٣٨م.
الأمالي، لأبي مسلم محمد بن أحمد البغدادي- المعروف بالكاتب (ت. ٣٩٩هـ) تحقيق: صلاح الدين الشامي، دار الذخائر- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٣٩هـ.
الأمالي، لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد اللَّه بن بشْران البغدادي (ت. ٤٣٠هـ) تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن سليمان؛ دار الوطن- الرياض: ١٤١٨، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٧، ١٩٩٩م.
الأمالي، ليحيى بن الحسين الشجري (ت. ٤٩٩ هـ) ترتيب: محيي الدين محمد بن أحمد العبشمي (ت. ٦٢١هـ) دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
الأمالي المطلقة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ.
الإمتاع والمؤانسة، لأبي حيَّان التوحيدي، تحقيق: أحمد أمين (ت. ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م) وأحمد الزين (ت. ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م) لجنة التأليف والترجمة والنشر- القاهرة: ١٩٣٩- ١٩٤٤م.
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن أبي الدنيا، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة المنوَّرة، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

الإملاء على مشكِل الإحياء، للغزالي، تحقيق مجموعة من الباحثين، دار المنهاج- جدة، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ.
الانتصار في الرَّدِّ على المعتزلة القدَريَّة الأشرار، لأبي طاهرٍ يحيى بن أبي الخَير العِمراني (ت. ٥٥٨هـ) تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلَف؛ الجامعة الإسلامية، عمادة البحث العلمي- المدينة المنوَّرة، ومكتبة أضواء السلَف- الرياض: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- **الأنساب**: لأبي سعد السمعاني، تصحيح: عبد الرحمن المعلِّمي، ومجموعة من العلماء الهنود؛ مجلس دائرة المعارف العثمانية- حَيدر آباد: ١٣٨١-١٤٠٢هـ/ ١٩٦٢- ١٩٨٢م (تصوير: دار الفاروق الحديثة- القاهرة؛ د. ت).
وتحقيق: محمد عوَّامة (الجزءان ٧، ٨) ورياض عبد الحميد مُراد (الجزء ٩ بالاشتراك مع محمد عوَّامة، والجزء ١١ بالاشتراك مع محمد مطيع الحافظ) وعبد الفتَّاح محمد الحلو (ت. ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، الجزء ١٠) وأكرم البوشي (الجزء ١٢) محمد أمين دمج- بيروت: ١٣٩٦- ١٤٠٤هـ/ ١٩٧٦- ١٩٨٤م (تصوير: مكتبة ابن تيميَّة- القاهرة؛ د. ت).
الأنساب المتَّفِقة في الخط، المتماثلة في النَّقط والضبط، لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت. ٥٠٧هـ) اعتناء: المستشرق الهولندي بيتر دي يونگ Pieter De Yong (ت. ١٨٩٠م) مطبعة بريل- لايدن: ١٨٥٨م.
الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به (رسالة الحُرَّة) لأبي بكر محمد بن الطيِّب الباقِلاني- المعروف بالقاضي (ت. ٤٠٣هـ) تحقيق: محمد زاهد الكَوثري (ت. ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م) وعزَّت العطار الحسيني (ت. بعد ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م) مكتب نشر الثقافة الإسلامية- القاهرة: ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.
الأوسط من السُّنن، والإجماع، والاختلاف، لأبي بكر محمد بن إبراهيم النَّيسابوري- المعروف بابن المُنذِر (ت. ٣١٨هـ) تحقيق وتعليق: أحمد بن سليمان بن أيُّوب، وياسر بن كمال، وآخرين، وقراءة وتنقيح: عبد الله ولد محمد الفقيه؛ دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التُّراث- الفيُّوم، ومكتبة ابن القيِّم الإسلامية- أبو ظبي، الطبعة الثانية: ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.
الأولياء، لابن أبي الدنيا، مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ.
الإيضاح العضدي، لأبي علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت. ٣٧٧هـ) تحقيق: حسن شاذلي فرهود (ت. ١٤٣١هـ/ ٢٠٠٩م) كلية الآداب- جامعة الرياض، الطبعة الأولى: ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل بن محمد أمين البغدادي (ت. ١٣٣٩هـ/ ١٩٢٠م) اعتناء وتصحيح: محمد شرف الدين يالتقايا Mehmed Serafeddin Yaltkaya (ت. ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م) ورفعت بيلكه الكليسي Kilisli Rifat Bilge (ت. ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م) وكالة المعارف- إسطنبول: ١٩٤٧م (تصوير: دار إحياء التراث العربي! بيروت؛ د. ت).

(ب)

البداية والنهاية، لعماد الدين إسماعيل بن عمر القُرَشي- المعروف بابن كثير (ت. ٧٧٤هـ) تحقيق: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية في دار هجَر- الجيزة: ١٤١٧-١٤٢٠هـ/ ١٩٩٧- ١٩٩٩م، وتحقيق: مجموعة من المحقِّقين، ومراجعة: عبد القادر الأرنؤوط، وبشَّار عوَّاد معروف؛ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الدَّوحة، ودار ابن كثير- دمشق، الطبعة الأولى للوزارة والثالثة للدار: ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير، لسراج الدين عمر بن علي الأنصاري- المعروف بابن النحوي وابن المُلَقِّن (ت. ٨٠٤هـ) تحقيق: مصطفى أبو الغيط، وعبد اللَّه سليمان، وياسر كمال، دار الهجرة- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ.

البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت. ٩١١هـ) تحقيق ودراسة: أنيس بن أحمد بن طاهر الإندونيسي، مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

البعث والنُّشور، للبَيهقي؛ مركز الخدمات والأبحاث الثقافية! بيروت: ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

بعض الثالث من فوائد سمويه، لأبي نعيم أحمد بن عبد اللَّه الأصبهاني (ت. ٤٣٠هـ) تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية- بيروت: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (ابن محمد البغدادي - المعروف بابن أبي أُسامة- ت. ٢٨٢هـ) لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت. ٨٠٧هـ) تحقيق: حسين أحمد الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢ م.

بغية الطلب في تاريخ حلب، لكمال الدين عمر بن أحمد العُقَيلي- المعروف ابن العديم (ت. ٦٦٠هـ) تحقيق! سُهيل زكار، دار الفكر- بيروت: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

بلدان الخلافة الشرقية، للمستشرق الإنكليزي گي لسترنج Guy Le strange (ت. ١٩٣٣م) تعريب: بشير فرنسيس (ت. ١٩٩٤م) وكوركيس عواد (ت. ١٩٩٢م) مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- **بيان خطأ من أخطأ على الشافعي**، للبَيهقي، تحقيق: نايف الدعيس، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٢هـ.

بيان مُشكِل حديث النبي، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت. ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط؛ مؤسسة الرسالة- بيروت: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لأبي الحسن علي بن محمد الفاسي- المعروف بابن القطان (ت. ٦٢٨هـ) تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

(ت)

- **تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام**: للذهبي، تحقيق: بشَّار عوَّاد معروف؛ دار الغرب الإسلامي- بَيروت وتونُس: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

تاريخ بغداد= تاريخ مدينة السلام.

تاريخ جرجان، لحمزة بن يوسف السَّهمي (ت. ٤٢٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المُعلِّمي اليماني، دائرة المعارف العُثمانيَّة، حيدر آباد الدَّكن، الطبعة الأولى: ١٣٧٠هـ.

تاريخ الخُلفاء، للسيوطي، تحقيق: اللجنة العلمية بمركز الدِّراسات والتحقيق العلمي في دار المنهاج- جدَّة، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الدَّوحة، الطبعة الثانية للدار والأولى للوزارة: ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.

تاريخ دمشق= تاريخ مدينة دمشق.

التاريخ الكبير، للبُخاري، تصحيح: عبد الرحمن بن يحيى المعلِّمي، ومجموعة من العلماء الهنود؛ مجلس دائرة المعارف العثمانية- حَيدر آباد: ١٣٦٠- ١٣٦٤، ١٣٧٧، ١٣٧٨هـ/ ١٩٤١- ١٩٤٥، ١٩٥٨، ١٩٥٩م.

التاريخ الكبير، لأبي بكر أحمد بن زهير البغدادي- المعروف بابن أبي خيثمة (ت. ٢٧٩هـ) تحقيق: صلاح فتحي هلل، دار الفاروق الحديثة- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

تاريخ مدينة دمشق -حماها اللَّه- وذكر فضلها، وتسمية مَن حلَّها من الأماثل، أو اجتاز بنواحيها من وارديها، وأهلها، لأبي القاسم عليِّ بن الحسن الدمشقي- المعروف بابن عساكر (ت. ٥٧١هـ) دار الفكر- بيروت: ١٤١٥- ١٤٢١هـ/ ١٩٩٥- ٢٠٠٠م.

تاريخُ مدينة السَّلام وأخبارُ مُحدِّثِيها، وذِكرُ قُطَّانِها العلماء مِن غير أهلها ووَارِدِيها، لأبي بكر أحمد بن عليِّ البغدادي- المعروف بالخطيب (ت. ٤٦٣هـ) تحقيق: بشَّار عوَّاد معروف؛ دار الغرب الإسلامي- بَيروت وتونُس: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد اللَّه بن مسلم الدِّينَوَري- المعروف بابن قُتيبة (ت. ٢٧٦هـ) تحقيق: محمد محيي الدين الأصفر؛ الكتب الإسلامي- بيروت، ومؤسسة الإشراق- بيروت، الطبعة الثانية (مزيدة ومنقَّحة): ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

التِّبيان لبديعة البيان: لشمس الدين محمد بن عبد اللَّه الدمشقي- المعروف بابن ناصر الدين (ت. ٨٤٢هـ) تحقيق: عبد السلام الشيخلي، وعبد الخالق المزوري، وسعيد البوتاني، وإسماعيل الكوراني، دار النوادر- سوريا، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

تبيين كذب المُفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر، تحقيق: محمد زاهد الكَوثريّ (ت. ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م) مطبعة التَّوفيق، دمشق، الطَّبعة الأولى: ١٣٤٧هـ.

تتمة المختصر في أخبار البشر، لأبي حفص زين الدين عمر بن مظفَّر الحمَوي- المعروف بابن الوردي (ت. ٧٤٩هـ) دار الكتب العلمية؛ بيروت: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

تثبيت دلائل النبوة، للقاضي عبد الجبَّار، تحقيق: عبد الكريم عثمان (ت. ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م) دار العربية- بيروت: ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م (تصوير: دار المصطفى- القاهرة؛ د. ت).

تجارب الأمم، لأبي عليِّ أحمد بن محمد الرازي- المعروف بمِسكوَيه (ت. ٤٢١هـ) تحقيق: أبو القاسم إمامي؛ دار سروش- طهران: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

تحرير المقال في موازنة الأعمال، وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل، لأبي طالب عقيل بن عطية القُضاعي (ت. ٦٠٨هـ) تحقيق: مصطفى باحو، دار الإمام مالك، أبو ظبي، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق: نظر الفاريابي، دار طيبة- الرياض: ١٤٢٧هـ.
التدوين في أخبار قزوين، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت. ٦٢٣هـ) اعتناء: عزيز اللّٰه العطاردي (ت. ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م) مجلس دائرة المعارف العُثمانية- حَيدر آباد، : ١٤٠٤، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤، ١٩٨٥م (تصوير: دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م).
تذكرة الحفَّاظ، للذهبي، تحقيق: عبد الرَّحمن بن يحيى المُعلِّمِيّ؛ مجلس دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد: ١٣٧٤- ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٥- ١٩٥٨م.
الترغيب في فضائل الأعمال، لأبي حفص عمر بن أحمد البغدادي- المعروف بابن شاهين (ت. ٣٨٥هـ) تحقيق: صالح أحمد مصلح الوعيل، دار ابن الجوزي- الدَّمَّام، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
الترغيب والترهيب، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني- المعروف بقِوام السُّنة (ت. ٥٣٥هـ) تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الحديث- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ.
- **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، لزكيّ الدين عبد العظيم بن عبد القوي المُنذري (ت. ٦٥٦هـ) تعليق: مصطفى محمد عمارة (ت. بعد ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م) مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلَبي وأولاده- القاهرة، الطبعة الثانية: ١٣٧٣- ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٤، ١٩٥٥م (تصوير: دار إحياء التراث العربي! بيروت: ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م).
التعازي، والمراثي، والمواعظ، والوصايا، لأبي العبَّاس محمد بن يزيد الأزدي- المعروف بالمبرِّد (ت. ٢٨٥هـ) تحقيق: محمد حسن الجمل، دار نهضة مصر- القاهرة (د.ت).
تعظيم قدر الصلاة، لأبي عبد اللّٰه محمد بن نصر المروزي (ت. ٢٩٤هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ
تغليق التَّعليق على صحيح البُخاري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبد الرحمن القزقي (ت. ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م) المكتب الإسلامي- بيروت، ودار عمَّار- عمَّان: ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
تفسير القُرآن العظيم مُسنَدًا عن الرسول والصحابة والتابِعين، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد الرَّازي- المعروف بابن أبي حاتم (ت. ٣٢٧هـ) مكتبة نِزار مصطفى الباز- مكَّة المكرَّمة والرِّياض: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
التَّفسير، لأبي بكر عبد الرزَّاق بن همَّام الصَّنعاني (ت. ٢١١هـ)؛ دار الكتب العلميَّة! بيروت: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لمحمد بن عبد الغني- الشهير بابن نقطة الحنبلي (ت. ٦٢٩هـ) تحقيق: شريف صالح التشادي، وزارة الأوقاف- قطر، الطبعة الأولى: ١٤٣٥هـ.
تكملة المعاجم العربية، للمستشرق الهولندي رينهارت دوزي Reinhart Dozy (ت. ١٨٨٣م) تعريب وتعليق: محمد سليم النعيمي (ت. ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م) وجمال الخيَّاط؛ دار الرشيد، ودار الشؤون الثقافية العامَّة، ووزارة الثقافة والإعلام- بغداد: ١٩٨٠- ٢٠٠٠م.
تلخيص تاريخ نيسابور، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري- المعروف بابن البيع (ت. ٤٠٥هـ) تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد المعروف بالخليفة النيسابوري، عرَّبه عن الفرسية: بهمن كريمي، كتابخانة ابن سينا- طهران: ١٣٣٩هـ.
تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش، للسيوطي، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المنار: ١٩٨٧م.
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله النمري- المعروف بابن عبد البر (ت. ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي (ت. ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م) ومحمد عبد الكبير البكري (ت. ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م) وآخرين؛ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الرباط: ١٣٨٧- ١٤١٢هـ/ ١٩٦٧- ١٩٩٢م.
تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي (ت. ٣٧٥هـ) تحقيق: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
التنبيه والردُّ على أهل الأهواء والبِدع، لأبي الحُسَين محمد بن أحمد الملطي (ت. ٣٧٧هـ) تحقيق: محمد زاهد الكوثري؛ المكتبة الأزهرية للتراث- القاهرة: ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الدين علي بن محمد الكناني- المعروف بابن عراق (ت. ٩٦٣هـ) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف (ت. ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م) وعبد الله الصديق الغماري (ت. ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م)، مطبعة عاطف- مصر، الطبعة الأولى: ١٣٧٨هـ.
تهذيب الآثار، وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت. ٣١٠هـ) تحقيق: محمود محمد شاكر (ت. ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م)، مطبعة المدني- القاهرة.
تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى: ١٣٢٦هـ
تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت. ٧٤٢هـ) تحقيق: بشَّار عوَّاد معروف، مؤسَّسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٠- ١٤١٢هـ/ ١٩٨٠- ١٩٩٢م.

تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت. ٣٧٠هـ) دار إحياء التراث العربي- بيروت: ٢٠٠١م.
التوبة= مجموع فيه التوبة.
توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي؛ مؤسسة الرسالة- بيروت: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد بن تاج العارفين المُناوي - المعروف بعبد الرؤوف (ت. ١٠٣١هـ) مكتبة الإمام الشافعي- الرياض، الطبعة الثالثة: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

(ث)

الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت. ٣٥٤هـ) طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان (ت. ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م) دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد: ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.
الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لزين الدين قاسم بن قُطْلُوبغا (ت. ٨٧٩هـ) تحقيق: شادي بن محمد آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- صنعاء: ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث، لأبي داود سُلَيمان بن الأشعث السِّجستاني (ت. ٢٧٥هـ) وابن طاهر المقدسي، وأبي بكر محمد بن موسى الحازمي (ت. ٥٨٤هـ) تحقيق: عبد الفتَّاح أبو غُدَّة (ت. ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ودار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

(ج)

الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) لمعمر بن راشد الأزدي (ت. ١٥٣هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (ت. ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م)، المجلس العلمي، باكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي، ببيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ.
جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطَّبري، تحقيق: مركز البحوث والدِّراسات العربية والإسلامية في دار هجَر- الجيزة: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
الجامع الصغير من حديث البشير النذير: للسيوطي، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي- المعروف بابن رجب (ت. ٧٩٥هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وإبراهيم باجس عبد المجيد؛ مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة السابعة: ١٤٢٢هـ.
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف- الرياض: ١٤٠٣هـ.
الجامع الكبير، لأبي عيسى محمَّد بن عيسى التِّرمذيّ (ت. ٢٧٩هـ) تحقيق: بشَّار عوَّاد معروف؛ دار الغرب الإسلاميّ- بيروت وتونس: ١٩٩٦م.

الجامع المسنَد الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، للبخاري، تصحيح: مجموعة من علماء الأزهر الشريف؛ المطبعة الكُبرى الأميرية- القاهرة: ١٣١١- ١٣١٣هـ/ ١٨٩٣- ١٨٩٥م (تصوير: دار طوق النجاة- بيروت: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، باعتناء: محمد زهير الناصر)

جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البرّ، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري؛ دار ابن الجَوزي- الدَّمَّام: ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

الجامع لشُعَب الإيمان، للبَيهقي، تحقيق: عبد العليّ عبد الحميد حامد، ومختار أحمد النَّدوي، وآخرين؛ مكتبة الرشُد- الرياض، والدار السلَفية- مومباي: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، تحقيق: عبد الرَّحمن بن يحيى المُعلِّميّ، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى: ١٣٧١هـ.

الجزء الخامس من الأفراد، لابن شاهين، تحقيق: بدر البدر، دار ابن الأثير- الكويت (ضمن مجموع فيه من مصنفات ابن شاهين) الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

جزء فيه حديث أبي جعفر محمد بن سليمان المصيصي- المعروف بلوين (ت. ٢٤٥هـ) تحقيق: مسعد بن عبد الحميد السعدني، أضواء السلف- الرياض: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني، لأبي زكريًا يحيى بن عبد الوهَّاب الأصبهاني- المعروف بابن منده (ت. ٥١١هـ) تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم- الموصل، الطبعة الثانية: ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.

جزء فيه عوالي منتقاة من جزء أبي مسعود أحمد بن الفرات الضبي الرازيّ (ت. ٢٥٨هـ) انتقاء: صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (ت. ٧٦١هـ) تحقيق: عبد الله بن ضيف الله العامري، دار الريان، الفجيرة- الإمارات، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

جزء من حديث أبي حفص عمر بن أحمد ابن شاهين عن شيوخه، تحقيق: هشام بن محمد، أضواء السلف- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

جمع الجوامع، للسيوطي، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج، وعبد الحميد محمد ندا (ت. بعد ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م) وحسن عيسى عبد الظاهر (ت. ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م) الأزهر الشريف، مجمع البحوث الإسلامية- القاهرة، الطبعة الثانية: ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

الجهاد، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك المرْوزي (ت. ١٨١هـ) تحقيق: نزيه حماد، الدار التونسية- تونس: ١٩٧٢م.

الجواهر والدُّرَر في ترجمة شَيخ الإسلام ابن حجر، للسخاوي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد؛ دار ابن حزم- بَيروت: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

(ح)

الحُجَّة في بيان المحجَّة، وشرح عقيدة أهل السُّنَّة، لقوام السُّنَّة الأصبهاني، تحقيق: محمد ابن ربيع المدخلي، ومحمد بن محمود أبو رحيم؛ دار الراية- الرياض: ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

حديث أبي الحسن علي بن الجعد (ت. ٢٣٠هـ): لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي

(ت. ٣١٧هـ) تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
الحلم، لابن أبي الدنيا، مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ.
حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نُعيم الأصبهاني؛ مطبعة السعادة بمصر: ١٣٤٩هـ.

(خ)

الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جنّي (ت. ٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار (ت. ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة: د. ت.
خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لصفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي (ت. بعد ٩٢٣هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب- دار البشائر- بيروت، الطبعة الخامسة: ١٤١٦هـ.
خلق أفعال العباد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت. ٢٥٦هـ) تحقيق: عبد الرحمن عميرة؛ دار عُكاظ- الرياض، الطبعة الثانية، (د.ت) مصوَّرة عن الطبعة الأولى لنفس الدار: ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م).

(د)

الدُّرُّ الثَّمين في أسماء المصنِّفين، لأبي الحسن عليّ بن أنجب البغدادي- المعروف بابن الساعي (ت. ٦٧٤هـ) تحقيق: أحمد شَوقي بنبين، ومحمد سعيد حنشي؛ دار الغرب الإسلامي- بَيروت وتونُس: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
الدُّرُّ المَصون في عُلوم الكتاب المكنون، لشهاب الدين أحمد بن يوسُف الحلَبي- المعروف بالسَّمين (ت. ٧٥٦هـ) تحقيق: أحمد محمد الخرَّاط؛ دار القلم- دمشق: ١٤٠٦- ١٤١٤هـ/ ١٩٨٦- ١٩٩٤م.
الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني (ت. ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) مطبعة الفجَّالة- القاهرة: ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م (تصوير: دار المعرفة- بيروت؛ د. ت).
دلائل النبوة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: محمد رواس قلعه جي (ت. ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م) وعبد البر عباس (ت. ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م) دار النفائس- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ.
دلائل النبوَّة، للبَيهقي؛ دار الكتب العلمية! بيروت، ودار الريَّان للتراث- القاهرة: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
دوَل الإسلام، للذهبي، تحقيق: حسن إسماعيل مروة، قراءة وتقديم: محمود عبد القادر الأرناؤوط (ت. ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م) دار صادر- بيروت: ١٩٩٩م.
ديوان الأدَب، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (ت. ٣٥٠هـ) تحقيق: أحمد مختار عمر (ت. ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م) مراجعة: إبراهيم أنيس (ت. ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م) مجمع اللُّغة العربية- القاهرة: ١٣٩٤- ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٤- ١٩٧٩م.

ديوان الإسلام، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن الدمشقي- المعروف بابن الغزّي (ت. ١١٦٧هـ) دار الكتب العلمية؛ بيروت: ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

ديوان الضعفاء والمتروكين، وخلق من المجهولين، وأناس ثقات فيهم لين، للذهبي، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري (ت. ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م) مكتبة النهضة الحديثة- مكّة المكرّمة، الطبعة الثانية: ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

وتحقيق: محمد سيِّد أحمد الأزهري؛ دار البشائر الإسلامية- بيروت: ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٧م.

(ذ)

ذكر أخبار أصبهان، لأبي نُعَيم الأصبهاني اعتناء: المستشرق السّويدي سيڤن ديدرينگ seven Dedering (ت. ١٩٨٦م) مطبعة بريل- لايدن: ١٩٣١، ١٩٣٤م (تصوير: دار الكتاب الإسلامي- القاهرة؛ د. ت).

ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة أضواء السلف- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل عبد اللَّه بن محمد الهروي (ت. ٤٨١هـ) تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

ذيل على ميزان الاعتدال، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت. ٨٠٦هـ) تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة: ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.

(ر)

الرسائل، لأبي القاسم إسماعيل بن عبَّاد الطَّالْقاني- المعروف بالصاحب (ت. ٣٨٥هـ) تحقيق: عبد الوهاب عزام (ت. ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م) وشوقي ضيف (ت. ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م)، دار الفكر العربي- القاهرة: ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م.

الرَّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، لأبي الطيب نايف بن صلاح المنصوري، دار العاصمة- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

روضة العقلاء ونُزهة الفُضلاء، لابن حبان البستي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (ت. ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م) ومحمد عبد الرزاق حمزة (ت. ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م) ومحمد حامد الفقي (ت. ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م) دار الكتب العلمية؛ بيروت: ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

رياض الصالحين، للنووي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

(ز)

الزهد، لأبي مسعود المعافى بن عمران الموصلي (ت. ١٨٥هـ) تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

الزهد، لأبي سفيان وكيع بن الجراح الرؤاسي (ت. ١٩٧هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
الزهد، لأبي السَّرِي هَنَّاد بن السَّرِي (ت. ٢٤٣هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبَّار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي- الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ.
الزهد، لأبي داود السِّجستانيِّ، تحقيق: ياسر ابراهيم، وغنيم عباس غنيم، وتقديم ومراجعة: محمد عمرو عبد اللطيف، دار المشكاة، حلوان، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
الزهد، لابن أبي عاصم، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: دار الريان للتراث- القاهرة، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ.
الزهد الكبير، للبَيهقيِّ، مؤسسة الكتب الثقافية، بَيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
الزهد والرقائق، لابن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي؛ د. ن (تصوير: دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤١٩هـ.
الزيادات على الموضوعات = ذيل اللآلئ المصنوعة، للسيوطي، تحقيق: رامز خالد حاج حسن، مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٣١ هـ/ ٢٠١٠م.

(س)

السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد الزهراني، دار الصميعي- الرياض، الطبعة الثانية: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
سُلَّم الوصول إلى طبقات الفحول، لمصطفى بن عبد اللّٰه القسطنطيني- المعروف بحاجي خليفة (ت. ١٠٦٧هـ) تحقيق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي؛ منظَّمة المؤتمر الإسلامي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية- إسطنبول: ٢٠١٠م.
سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، لعبد الملك بن حسين العِصامي (ت. ١١١١هـ) دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
السنة، لابن أبي عاصم، تَحقيق: باسم فيصل الجوابرة، دار الصميعي- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
السُّنَّة، لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال (ت. ٣١١هـ) تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ.
السُّنن، لأبي عبد اللّٰه محمد بن يزيد القزويني- المعروف بابن ماجه (ت. ٢٧٣هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين؛ دار الرسالة العالَمية- بيروت ودمشق: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
السُّنن، لأبي داوُد السِّجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط... وآخرين؛ دار الرسالة العالَمية- بيروت ودمشق: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
السُّنَن، لأبي الحسن عليّ بن عُمَر الدارقُطني (ت. ٣٨٥هـ) وبذيلها **التعليق المُغني على سُنن الدارقُطني**، لأبي الطيِّب شمس الحقّ بن أمير علي العظيم آبادي (ت. ١٣٢٩هـ/ ١٩١١م)

تحقيق: شُعَيب الأرنؤوط، وآخرين؛ مؤسَّسة الرسالة- بيروت: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
السنن الصغرى (بشرح السيوطي، وحاشية السِّندي) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت. ٣٠٣هـ) اعتناء: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ.
السُّنن الكبرى، له أيضًا، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ.
السُّنَن الكبير، للبَيهقي، تحقيق: مركز البحوث والدِّراسات العربية والإسلامية في دار هجَر- الجيزة: ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
سؤالات البرذعيّ لأبي زُرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت. ٢٦٤هـ) تحقيق: سعدي الهاشمي، مكتبة ابن القيم- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد البرقاني (ت. ٤٢٥هـ) للدارقطني، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقري، كتب خانه جميلي، لاهور- باكستان، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ.
سيَر أعلام النُّبلاء، للذهبي، تحقيق: شُعَيب الأرنؤوط، وآخرين؛ مؤسسة الرسالة- بيروت: ١٤٠١- ١٤٠٩، ١٤١٧هـ/ ١٩٨١- ١٩٨٨، ١٩٩٦م.
سيَر السلف الصالحين، لقوام السُّنَّة الأصبهاني، تحقيق: كرم حلمي فرحات، دار الراية- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

(ش)

شذَرات الذَّهب في أخبارِ مَن ذهب، لأبي الفلاح عبد الحيِّ بن أحمد الدِّمشقي- المعروف بابن العماد (ت. ١٠٨٩هـ) بتحقيق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، وإشراف: عبد القادر الأرنؤوط؛ دار ابن كثير- دمشق: ١٤٠٦- ١٤١٥هـ/ ١٩٨٦- ١٩٩٤م.
شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة، لأبي القاسم هِبة الله بن الحسن اللَّالَكائيِّ (ت. ٤١٨هـ) تحقيق: أحمد بن سعد الغامِديِّ (ت. ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م) دار طَيبة- الرياض، الطبعة الثامنة: ١٤٢٣هـ.
شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبَّار، تعليق: أبي الحُسَين أحمد بن الحُسَين الزَّيدي- المعروف بمانكديم وششديو (ت. ٤٢٥هـ) تحقيق: عبد الكريم عثمان؛ مكتبة وهبة- القاهرة: ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٥م.
شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت. ٥١٦هـ) باعتناء: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش (ت. ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م) المكتب الإسلامي- بيروت: ١٤٠٣هـ.
شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لجمال الدين محمد بن عبد الله الجيَّاني- المعروف بابن مالك (ت. ٦٧٢هـ) تحقيق: عبد الرحمن السيِّد (ت. ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) ومحمد بدَوي المختون (ت. ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م) دار هجَر- الجيزة: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

شرح سنن ابن ماجه، لمُغلطاي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
شرف أصحاب الحديث، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد سعيد خطيب أوغلي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة: ١٩٧١م.
شعب الإيمان= الجامع لشعب الإيمان.

(ص)

الصاحبيُّ في فقه اللُّغة العربية وسُنن العرب في كلامها، لأبي الحُسَين أحمد بن فارس الرازي (ت. ٣٩٥هـ) دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
الصّحاح (تاج اللُّغة، وصِحاح العربية) لأبي نصر إسماعيل بن حمَّاد الجَوهري (ت. بعد ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغَفور عطَّار (ت. ١٤١١هـ/ ١٩٩١م) دار العِلم للملايين- بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
صحيح ابن خُزَيمة= مختصر المختصر.
صحيح البخاري= الجامع المسنَد الصحيح المختصر.
صحيح مسلم= المسند الصحيح المختصر.
صحيح مُسلم بشرح النَّووي (المنهاج على شرح صحيح مُسلِم بن الحجَّاج) المطبعة المصرية- القاهرة: ١٣٤٧- ١٣٤٩هـ/ ١٩٢٩، ١٩٣٠م (تصوير: دار إحياء التراث العربي! بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م).
الصمت، لابن أبي الدنيا، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ.
صورة الأرض (المسالك والممالك) لأبي القاسم محمد بن حوقل النصيبني (ت. بعد ٣٦٧هـ) اعتناء: المستشرق الهولندي جوهانس كرامرز Johannes H. Kramers (ت. ١٩٥١م) مطبعة ابرِلّ- لايدن: ١٩٣٨م (تصوير : دار صادر- بيروت؛ د.ت).

(ض)

الضعفاء، لأبي جعفر محمد بن عمرو العُقَيلي (ت. ٣٢٢هـ) تحقيق: مازن محمد السرساوي، دار ابن عباس- القاهرة، الطبعة الثانية: ٢٠٠٨م.

(ط)

طبَقات الزَّيدية الكُبرى (بلوغ المُراد إلى معرفة الإسناد) لإبراهيم بن القاسم الحسَني (ت. ١١٥٣هـ) تحقيق: عبد السلام بن عبَّاس الوجيه؛ مؤسَّسة الإمام زَيد بن عليّ الثقافية- عمَّان: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
طبقات الشافعية، لجمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (ت. ٧٧٢هـ) تحقيق: عبد الله الجُبوري (ت. ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م) رئاسة ديوان الأوقاف- بغداد: ١٣٩٠، ١٣٩١هـ/ ١٩٧٠، ١٩٧١م.

طبقات الشافعية، لابن كثير، تحقيق: عبد الحفيظ منصور؛ دار المدار الإسلامي- بيروت: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
طبقات الشافعية، لتقي الدين أبي بكر بن أحمد الأسدي- المعروف بابن قاضي شهبة (ت. ٨٥١هـ) تحقيق: عبد العليم خان؛ مجلس دائرة المعارف العُثمانية- حَيدر آباد: ١٣٩٨- ١٤٠١هـ/ ١٩٧٨- ١٩٨١م.
طبقات الشَّافعيَّة الصُّغرى، لتاج الدِّين عبد الوهَّاب بن عليّ السُّبكيّ (ت. ٧٧١هـ) وعليها خطُّه، مخطوط بجامعة الملك سعود- الرياض: رقم ٦٧٧.
طبقات الشَّافعيَّة الكُبرى، للمؤلِّف نفسه، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، ومحمود محمد الطناحي (ت. ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م) دار هجَر- الجيزة، الطبعة الثانية للكتاب والأولى للدار: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
طبقات الشَّافعيَّة الوسطى، له أيضًا، بخطِّ: تقي الدين ابن قاضي شهبة؛ مخطوط بمكتبة اتشِسْتِر بيتّي Chester Beatty- دبلن: رقم ٤٩٢٢.
طبقات علماء الحديث، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الدمشقي- المعروف بابن عبد الهادي (ت. ٧٤٤هـ) تحقيق: أكرم البوشي، وإبراهيم الزيبق؛ مؤسَّسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
طبقات الفُقهاء الشافعية، لتقيّ الدين عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري- المعروف بابن الصلاح (ت. ٦٤٣هـ) تهذيب واستدراك: النَّووي، تبييض وتنقيح: المِزّي؛ تحقيق: محيي الدين نجيب، دار البشائر الإسلامية- بيروت: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
الطَّبقات الكبير، لأبي عبد الله محمد بن سعد الزهري (ت. ٢٣٠هـ) تحقيق: عليّ محمَّد عمر (ت. ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م) مكتبة الخانجي- القاهرة: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
طبقات المحدِّثين بأصبهان والواردين علَيها، لأبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني- المعروف بأبي الشَّيخ (ت. ٣٦٩هـ) تحقيق: عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
طبقات المعتزلة، لأحمد بن يحيى الحسَني- المعروف بابن المرتضى (ت. ٨٤٠هـ) اعتناء: المستشرقة الألمانية سوسنه ديفلد- فِلزر Wilzir -susanne Diwald (ت. ١٩٨٩م) جمعية المستشرقين الألمانية- برلين: ١٩٦١م (النَّشَرات الإسلامية Bibliotheca Islamica: ٢١).
طبقات المفسِّرين، للسيوطي، تحقيق: عليّ محمَّد عمر؛ مكتبة وهبة- القاهرة: ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م.
طبقات المفسِّرين، لشمس الدين محمد بن عليّ الداوُدي (ت. ٩٤٥هـ) تحقيق: عليّ محمَّد عمر؛ مكتبة وهبة- القاهرة: ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
طبقات المفسِّرين، لأحمد بن محمد الأدنه وي (ت. بعد ١٠٩٥هـ) تحقيق: سُلَيمان بن صالح الخزّي؛ مكتبة العلوم والحِكم- المدينة المنوَّرة: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

(ع)

العِبَر في خبر من غَبَر، للذهبي، تحقيق: صلاح الدين المنجد (ت. ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م) وفؤاد سيِّد (ت. ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م) ورياض عبد الحميد مراد؛ وزارة الإعلام- الكوَيت، الطبعة الثانية: ١٩٨٤- ١٩٨٦م.

العِقد المُذهَب في طبقات حملة المذهب، لسراج الدين عُمر بن عليّ الأنصاري- المعروف بابن النحوي وابن الملقِّن (ت. ٨٠٤هـ) دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدار قطني، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله (ت. ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م) دار طيبة- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ، وتكملة الكتاب بتحقيق: محمد بن صالح الدباسي، دار ابن الجوزي الدَّمَّام، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ.

العلل، لابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين، مطابع الحميضي- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

العلم، لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي (ت. ٢٣٤هـ) تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني (ت. ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

عمدة الكتاب، لأبي جعفر أحمد بن محمد المرادي- المعروف بالنحَّاس (ت. ٣٣٨هـ) اعتناء: بسام عبد الوهاب الجابي (ت. ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م) دار ابن حزم- بيروت: ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

العيال، لابن أبي الدنيا، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم- الدَّمَّام - السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

عِيار النظر في علم الجدَل، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت. ٤٢٩هـ) بخطّ: شهاب الدين أحمد بن محمد المقدسي- المعروف بابن الهائم (ت. ٨١٥هـ) مخطوط في إحدى مكتبات تونُس.

عيون المناظرات، لأبي عليّ عمر بن محمد السَّكوني (ت. ٧١٧هـ) تحقيق: سعد غراب (ت. ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م) منشورات الجامعة التونسية- تونُس: ١٩٧٦م.

(ف)

- **الفاضل في اللُّغة والأدب**: للمبرِّد، دار الكتب المصرية- القاهرة، الطبعة الثالثة: ١٤٢١هـ (مصورة عن طبعة الميمني).

فتح الباب في الكُنى والألقاب، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق الأصبهاني- المعروف بابن منده (ت. ٣٩٥هـ) تحقيق: نظر محمد الفاريابي؛ مكتبة الكوثر- الرياض: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

فتح الباري بشرح البُخاري، لابن حجَر العسقلاني، قرأ أصلَه وأشرف على مقابلة نُسخه: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت. ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) رقَّم كتُبَه وأبوابَه وأحاديثه واستقصى أطرافَه: محمد فؤاد عبد الباقي (ت. ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م) قام بتصحيح تجارُبه والإشراف على طبعه: مُحبُّ الدين بن محمد الخطيب (ت. ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م) وابنه قُصَيّ (ت. ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م) المطبعة السلَفية ومكتبتها- القاهرة: ١٣٧٩- ١٣٩٠هـ/ ١٩٦٠- ١٩٧٠م.

فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
الفِردَوس بمأثور الخطاب، لأبي شُجاع شيرَويه بن شهردار الدَّيلمي (ت. ٥٠٩هـ) دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
فضائل القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أيوب الرازي- المعروف بابن الضريس (ت. ٢٩٤هـ) تحقيق: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
فضائل القرآن وتلاوته، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد الرازي (ت. ٤٥٤هـ) تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية- بيروت الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
فضائل بيت المقدس، لأبي المعالي المشرف بن المرجَّى المقدسي (ت. ٤٩٢ هـ) دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
فضل الاعتزال، وطبقات المعتزلة، لأبي القاسم عبد الله بن أحمد البلخي (ت. ٣١٩هـ) والقاضي عبد الجبار، وأبي سعد المحسن بن محمد الجُشمي- المعروف بالحاكم (ت. ٤٩٤هـ) تحقيق: فؤاد سيِّد؛ الدار التونُسية- تونُس: ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
فضيلة الشكر لله على نعمته، وما يجب من الشكر للمنعَم عليه: لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت. ٣٢٧هـ) تحقيق: محمد مطيع الحافظ، تقديم: عبد الكريم اليافي (ت. ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م) دار الفكر، دمشق، : ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
فضيلة العادلين من الولاة، ومن أنعم النظر في حال العُمَّال والسُّعاة: لأبي نعيم الأصبهاني (ومعه تخريج أحاديث العادلين للسخاوي) تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان؛ دار الوطن- الرياض: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
فنون العجائب، لأبي سعيد محمد بن علي النقاش (ت. ٤١٤هـ) تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الخراز- جدة، دار ابن حزم- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
الفوائد: لأبي محمد عبد الله بن محمد الفاكهي (ت. ٣٥٣هـ) تحقيق: محمد بن عبد الله الغباني، مكتبة الرشد، وشركة الرياض- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
الفوائد، لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت. ٤١٤هـ) تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ.
الفيصل في علم الحديث أو مشتبه النسبة: للحازمي، تحقيق: سعود بن عبد الله المطيري، مكتبة الرشد- الرياض: ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

(ق)

قبول الأخبار ومعرفة الرجال، لأبي القاسم عبد الله بن أحمد البلخي (ت. ٣١٩هـ) دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
القضاء والقدر، للبيهقي، تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، مكتبة العبيكان، آلرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
قِلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، لأبي محمدٍ الطَّيِّب بن عبد الله بامخرمة الحضرمي(ت. ٩٤٧هـ)

تحقيق: بو جمعة مكري، وخالد زواري؛ دار المنهاج- جدَّة: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م.

(ك)

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: محمد عوامة؛ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، ومؤسسة علوم القرآن- بيروت: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

الكامل في التاريخ، لعزّ الدين علي بن محمد الجزَري- المعروف بابن الأثير (ت. ٦٣٠هـ) اعتناء: المُستشرق السُّويديّ كارل. ج. تُرنبِرگ Karl J. Tornberg (ت. ١٨٧٧م) مطبعة ابرِلّ- لايدن: ١٨٥١- ١٨٧١، ١٨٧٤، ١٨٧٦م.

الكامل في الضُّعفاء، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت. ٣٦٥هـ) تحقيق: مازن محمد السّرساوي، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ.

كتاب الأربعين على مذهب المتحققين من الصوفية، لأبي نُعيم الأصبهاني، تحقيق: بدر بن عبد اللّه البدر، دار ابن حزم- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

كتاب الأربعين في التَّصوُّف، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (ت. ٤١٢هـ) مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الثانية: ١٤٠١هـ.

كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين رحمة اللّه عليهن أجمعين، لفخر الدين عبد الرحمن بن محمد الدمشقي- المعروف بابن عساكر (ت. ٦٢٠هـ) تحقيق: محمد مطيع الحافظ وغزوة بدير، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ.

كتاب الأربعين، لأبي العباس الحسن بن سفيان النسوي (ت. ٣٠٣هـ) تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ.

كتاب التمييز، لمسلم، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مَكتبة الكوثر- السعودية، الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ.

كتاب التَّوحيد وإثبات صفات الربِّ عزَّ وجلَّ، لأبي بكر محمَّد بن إسحاق النيسابوري- المعروف بابن خُزيمة (ت. ٣١١هـ) تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرُّشد- الرياض، الطبعة الخامسة: ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

كتاب الروضتَين في أخبار الدولتَين النورية والصلاحية، لشهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي- المعروف بأبي شامة (ت. ٦٦٥هـ) تحقيق: إبراهيم الزيبق؛ مؤسسة الرسالة- بيروت: ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧م.

كتاب السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى البغدادي- المعروف بابن مُجاهِد (ت٣٢٤,هـ) تحقيق: شوقي ضَيف (ت١٤٢٦,هـ/ ٢٠٠٥م) دار المعارف- القاهرة: ١٩٧٢م.

كتاب المجروحين من المحدِّثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت. ٣٥٤هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد؛ دار الوعي- حلب: ١٣٩٤، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٤، ١٩٧٥م (تصوير: دار المعرفة- بيروت: ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).

كتاب المجموع في المحيط بالتكليف، للقاضي عبد الجبار، جمع: الحسن بن أحمد النجراني- المعروف بابن متّويه (ت. ٤٦٩هـ) تحقيق: جين يوسف هوبن اليسوعي J. J. Houben, ودانيال جيماريه

Daniel Gimaret ويان بترس Jan Peters؛ جامعة القدّيس يوسُف (كلّية الآداب والعُلوم الإنسانية) ودار المشرق- بيروت: ١٩٦٥، ١٩٨٦، ١٩٩٩م (بحوث ودراسات- اللُّغة العربية والفكر الإسلامي: ١٢، ١٩، ٢٥).

كشف الظُّنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، اعتناء وتصحيح: محمد شرف الدين يالتقايا، ورفعت بيلكه الكليسي؛ وكالة المعارف- إسطنبول: ١٣٦٠هـ/ ١٩٤١م (تصوير: دار إحياء التراث العربي! بيروت؛ د.ت)

كشف المشكل من حديث الصحيحين، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي البغدادي- المعروف بابن الجَوزي (ت. ٥٩٧هـ) تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.

الكشف والبيان عن تفسير القُرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي (ت. ٤٢٧هـ) دار إحياء التُّراث العربي! بيروت: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، تحقيق: ماهر الفحل، دار ابن الجوزي- الدَّمَّام، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ.

(ل)

اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للسيوطي، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، لشمس الدين محمد بن عبد الدائم البِرماوي (ت. ٨٣١هـ) تحقيق: لجنة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر- سوريا، الطبعة الأولى: ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

اللُّباب في تهذيب الأنساب، للعزّ ابن الأثير؛ دار صادر- بيروت؛ د.ت (تصوير: مكتبة المثنَّى- بغداد؛ د.ت).

لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة؛ دار البشائر الإسلامية- بيروت: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

اللمحة في شرح الملحة، لشمس الدين محمد بن حسن الجذامي- المعروف بابن الصائغ (ت. ٧٢٠هـ) تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

(م)

مُتشابه القُرآن، للقاضي عبد الجبار، تحقيق: عدنان محمد زرزور؛ دار التراث- القاهرة: ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.

المجالس العشرة الأمالي، لأبي محمد الحسن بن محمد البغدادي- المعروف بالخَلّال (ت. ٤٣٩هـ) تحقيق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، طنطا، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.

مجالس العلماء، لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق النَّهاوَندي- المعروف بالزجَّاجي

(ت. ٣٤٠هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون (ت. ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م) مكتبة الخانجي- القاهرة، الطبعة الثالثة: ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

المجروحين= كتاب المجروحين.

مَجمَع الزوائد ومَنبَع الفوائد، للهَيثمي، تصحيح: حسام الدين القُدسي (ت. ١٤٠٠هـ/ ١٩٧٩م) مكتبة القُدسي- القاهرة: ١٣٥٢، ١٣٥٣هـ/ ١٩٣٣، ١٩٣٤م (تصوير: دار الكتاب العربي- بيروت؛ د. ت) وتحقيق: حسين سليم أسد؛ دار المنهاج- جدَّة: ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

مجموع فيه: التَّوبة، وحديث أهل حردان، وذمُّ ذي الوجهَين واللسانَين، وفضل شهر رمضان، وفضل يوم عرفة، لابن عساكر، تحقيق: مشعل بن باني الجبرين؛ دار ابن حزم- بيروت: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

المُحكَم والمُحيط الأعظم، لأبي الحسن عليِّ بن إسماعيل المُرسيِّ- المعروف بابن سِيدَه (ت. ٤٥٨هـ) دار الكتُب العلمية؛ بيروت: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

المختصر في أخبار البشر، لأبي الفداء إسماعيل بن علي الأيوبي- المعروف بالملك المؤيَّد (ت. ٧٣٢هـ) المطبعة الحسينية المصرية- القاهرة: ١٣٢٥هـ/ ١٩٠٧م

مُختصَر المختصر من المسند الصحيح عن النبي: بنقل العدل عن العدل، موصولًا إليه ﷺ من غير قطع في أثناء الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار، لأبي بكر محمد بن إسحاق النَّيسابوري- المعروف بابن خُزَيمة (ت. ٣١١هـ) تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي (ت. ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٧م) المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

المُختصَر من كتاب السِّياق لتاريخ نَيسابور (لأبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي ت. ٥٢٩هـ) لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الصريفيني (ت. ٦٤١هـ) تحقيق: خالد حيدر، دار الفكر- بيروت: ١٤١٤هـ، ومخطوط بخطِّه؛ بمكتبة كوپريلي Köprülü (مجموعة أحمد فاضل پاشا Fazil Ahmed Pasa- ت. ١٠٨٧هـ) إسطنبول: رقم ١١٥٢/ ١ ضمن مجموع بخطِّ المُنتخِب.

المدخل إلى كتاب السنن، للبيَهقي، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي- الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ.

مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، وتقليب أحوال الإنسان وتاريخ موت بعض المشهورين من الأعيان، لأبي محمد عبد اللَّه بن أسعد اليافعي (ت. ٧٦٨هـ) دار الكتب العلمية؛ بيروت: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، لأبي المظفر يوسف بن قزأوغلي البغدادي- المعروف بسبط ابن الجوزي (ت. ٦٥٤هـ) تحقيق: فريق من الباحثين؛ دار الرسالة العالمية- بيروت ودمشق: ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.

المراسيل، لأبي داود السِّجِستانيِّ، تحقيق: شعيب الأرنَؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.

المراسيل، لابن أبي حاتم، تحقيق: شكر اللَّه بن نعمة اللَّه قوجاني، مؤسسة الرسالة-

بيروت، الطبعة الأولى: ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.
مساوئ الأخلاق ومذمومها، للخرائطي، تحقيق: مصطفى بن أبي النصر الشلبي، مكتبة السوادي- جدة، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
المُستدرَك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، وفي ذَيله **تلخيص المُستدَرك** للذهبي، بتصحيح: مجموعة من العلماء الهنود، مجلس دائرة المعارف العثمانية- حَيدر آباد: ١٣٣٥- ١٣٤٢هـ/ ١٩١٧-١٩٢٤م (تصوير: دار المعرفة- بيروت: ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).
المسند، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت. ٢٠٤هـ) تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، ومركز البحوث والدِّراسات العربية والإسلامية في دار هجَر- الجيزة: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
المسند، لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت. ٢١٩هـ) تحقيق: حسين سليم أسد، دار السقا، دمشق، الطبعة الأولى: ١٩٩٦م.
المسند، لأبي بكر عبد الله بن محمد العبسي- المعروف بابن أبي شيبة (ت. ٢٣٥هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن- الرياض، الطبعة الأولى: ١٩٩٧م.
المسند، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم المروَزي- المعروف بابن راهوية (ت. ٢٣٨هـ) تحقيق: عبد الغفور عبد الحقّ البلوشي؛ مكتبة دار الإيمان- المدينة المنوَّرة: ١٤١٢- ١٤١٥هـ/ ١٩٩١- ١٩٩٥م.
المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد الشيباني- المعروف بابن حنبل (ت. ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنَؤوط ... وآخرين؛ مؤسسة الرسالة- بيروت، الطَّبعة الأُولى: ١٤١٣- ١٤٢١هـ/ ١٩٩٣- ٢٠٠١م.
المسند، لأبي محمدٍ عبد الله بن عبد الرحمن الدارِمي (ت. ٢٥٥هـ) تحقيق: حُسَين سليم أسَد؛ دار المُغني- الرياض: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
المسند، لأبي بكرٍ أحمد بن عمرٍو العَتَكي- المعروف بالبزَّار (ت. ٢٩٢هـ) تحقيق: محفظ الرحمن زَين الله (الأجزاء ١- ٩) وعادل بن سعد (الأجزاء ١٠- ١٧) وصبري بن عبد الخالق الشافعي (الجزء ١٨) مؤسَّسة علوم القُرآن- بيروت، ومكتبة العلوم والحِكَم- المدينة المنوَرة: ١٤٠٩- ١٤٣٠هـ/ ١٩٨٨- ٢٠٠٩م.
المسند، لأبي يعلَى أحمد بن عليّ المَوصِلي (ت. ٣٠٧هـ) تحقيق: حُسَين سليم أسَد؛ دار المأمون للتراث- دمشق، الطبعة الثانية: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
المسند، لأبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني (ت. ٣٠٧هـ) تحقيق: أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ.
مسند الشاميين، للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي؛ مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ.
مسند الشهاب، لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت. ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لأبي الحسين مسلم بن الحجَّاج القُشيري (ت. ٢٦١هـ) اعتناء: محمد فؤاد عبد الباقي؛ دار إحياء الكتب العربية- القاهرة: ١٣٧٥، ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٥، ١٩٥٦م (تصوير: دار إحياء التراث العربي! بيروت؛ د. ت).
مشارق الأنوار على صِحاحِ الآثار، للقاضي عياض (د. ن) فاس: ١٣٣٣هـ/ ١٩١٥م (تصوير: المكتبة العتيقة- تونس، ودار التراث- القاهرة: ١٩٧٨م.
المشيخة، لسراج الدين عمر بن عليٍّ القزويني (ت. ٧٥٠هـ) تحقيق: عامر حسن صبري؛ دار البشائر الإسلامية- بيروت: ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
مشيخة الشيخ الأجل أبي عبد الله محمد الرازي، وبذيله ثلاث حكايات غريبة، للسِّلَفي، تحقيق: حاتم بن عارف العوني، دار الهجرة - الرياض: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
مصباح الزُّجاجَة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري، تحقيق: محمد المُنتقي الكشناوي؛ دار العربية- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ.
المصباح المُنير في غريب الشَّرح الكبير، لشهاب الدين أحمد بن محمَّد الفيُّومي (ت. بعد ٧٧٠هـ) تحقيق: عبد العظيم علي الشِّنَّاوي (ت. ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م) دار المعارف- القاهرة: ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.
المُصنَّف، لعبد الرزَّاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي؛ المجلس العلمي- جوهانسبِرگ وكراتشي وگوجارات، والمكتب الإسلامي- بيروت: ١٣٩٠- ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٠- ١٩٧٢م.
المُصنَّف، لابن أبي شَيبة، تحقيق: محمد عوَّامة؛ دار القِبلة للثقافة الإسلامية- جدَّة، ومؤسَّسة علوم القُرآن- دمشق: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجَر العسقلاني، تحقيق: مجموعة من باحثي الدُّكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أُصول الدين؛ دار العاصمة، ودار الغَيث- الرياض: ١٤١٩، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٨- ٢٠٠٠م.
المَطَالِعُ النَّصرية للمَطَابِعِ المصريَّةِ في الأصُول الخَطيَّةِ، لأبي الوفا نصر بن نصر يونس الوفائي الهوريني (ت. ١٢٩١هـ/ ١٨٧٤م) تحقيق: طه عبد المقصود، مكتبة السنة- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
المعتزلة، لزُهدي حسن جار الله؛ النادي العربي- يافا، ومطبعة مصر- القاهرة: ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م.
معالِم التنزيل، للبغَوي، تحقيق: عثمان جمعة ضميرية (ت. ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م) ومحمد النمر، وسُلَيمان الحرش؛ دار طَيبة- الرياض: ١٤٠٩- ١٤١٢هـ.
معالِم السُّنن، لأبي سُلَيمان حمَد بن محمد الخطَّابي (ت. ٣٨٨هـ) تصحيح: محمد راغب الطبَّاخ، المطبعة العلمية- حلب، الطبعة الأولى: ١٣٥١هـ/ ١٩٣٢م.
المعتمَد، لأبي الحُسَين محمد بن عليٍّ البصري (ت. ٤٣٦هـ) تحقيق: محمد حميد الله، وغيره، منشورات المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية- دمشق: ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.

المعجم، لأبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني- المعروف بابن المقرئ (ت. ٣٨١هـ) تحقيق: عادل بن سعد، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
المعجم، لأبي سعيد أحمد بن محمد البصري- المعروف بابن الأعرابي (ت. ٣٤٠هـ) تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار ابن الجوزي- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب) لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله آلحموي (ت. ٦٢٦هـ) تحقيق: إحسان عبَّاس (ت. ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م) دار الغرب الإسلامي- بَيروت وتونُس: ١٩٩٣م.
المُعجَم الأوسط، للطبراني، تحقيق: طارق بن عَوض اللَّه بن محمد، وعبد المُحسن بن إبراهيم الحُسَيني، دار الحرَمَين- القاهرة: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
مُعجَم البلدان، لياقوت الحمَوي، اعتاء: المستشرق الألماني اِفِرديناند فستِنِلد Ferdinand Wüstenfeld (ت. ١٨٩٩م)- Commission Bei F. A. Brockhaus ليبزگ Leipzig: ١٨٦٦-١٨٧٠م (إعادة صفٍّ: دار صادر- بيروت، الطبعة الثانية: ١٩٩٥م).
معجم الشيوخ، لأبي الحسَين محمد بن أحمد الصيَداوي- المعروف بابن جُمَيع (ت. ٤٠٢هـ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة- بيروت، دار الإيمان- طرابلس، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ.
معجم الشيوخ، لابن عساكر، تحقيق: وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق، الطبعةالأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
معجم الصحابة، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي (ت. ٣٥١هـ) تحقيق: صلاح المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.
معجم الصحابة، لأبي القاسم البغوي، تحقيق: محمد عوض المنقوش، وإبراهيم إسماعيل القاضي، مبرة الآل والأصحاب- الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
المعجم الصغير، للطبراني، تحقيق: محمد شكور المياديني (ت. ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٥م) المكتب الإسلامي- بيروت، دار عمَّار- الأردن، الطَّبعة الأُولى: ١٤٠٥هـ.
المُعجَم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السَّلَفي؛ وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- بغداد، ودار الصميعي- الرياض: ١٣٩٨-١٤١٥هـ/ ١٩٧٧-١٩٩٤م (تصوير -عدا قطعة من الجزء ١٣: مكتبة ابن تيمية- القاهرة؛ د. ت) وسعد بن عبد الله الحُمَيِّد، وخالد بن عبد الرحمن الجُريسي، وفريق من الباحثين (ما لم يطبع من المجلدات: ١٣، ١٤، ٢١) مطابع الحميضي- الرياض: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
المعجم المفهرس (تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة) لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد شكور الميادينى، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي (ت. ٢٦١هـ) ترتيب: الهيثمي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البسنوي، مكتبة الدار- المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
معرفة الصحابة، لأبي نُعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ.
معرفة علوم الحديث: لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر- بيروت: ١٤٠٦هـ.
المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت. ٢٧٧هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
المُغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعِراقي، اعتناء: أشرف بن عبد المقصود؛ مكتبة طبَريَّة- الرياض: ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
المغني في أبواب التوحيد والعدل، للقاضي عبد الجبَّار، تحقيق: مجموعة من العلماء والمحقِّقين المصريِّين؛ الدار المصرية للتأليف والترجمة- القاهرة: ١٩٦٠- ١٩٦٧م.
المُغني في الضُّعفاء، للذهبي، تحقيق: نور الدين عِتر؛ إدارة إحياء التُّراث الإسلامي- الدوحة: ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
مقاييس اللُّغة، لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون؛ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلَبي وأولاده- القاهرة، الطبعة الثانية: ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م (تصوير: دار الفكر- بيروت: ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م).
مقدمة إملاء الاستذكار: للسِّلَفي، تحقيق: عبد اللطيف الجيلاني، دار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
مقدمة إملاء معالم السُّنن: للسِّلَفي، طبع مع معالم السنن للخطابي.
مكارم الأخلاق، لابن أبي الدنيا، تحقيق: فاضل بن خلف الحمادة الرقي، دار أطلس الخضراء- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.
مكارم الأخلاق، للخرائطي، تحقيق: عبد الله الحميري، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى: ٢٠٠٦م.
مكارم الأخلاق، للطبراني، تحقيق: أبو بسطام محمد بن مصطفى، دار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.
المكاييل والموازين الشرعية، لعلي جمعة محمد، دار الرسالة- القاهرة، الطبعة الثانية: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
مناقب الشافعي، للبَيهَقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
المنتخب من مسند أبي محمد عبد بن حُميد الكشِّي (ت. ٢٤٩هـ) لمجهول، تحقيق: أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، دار ابن عباس- القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

المنتخب من كتاب الزهد والرقائق، للخطيب البغدادي، تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
المنتخب من معجم شيوخ السمعاني (أبي سعد) لمجهول، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر؛ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ودار عالم الكتب- الرياض: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
المُنتظَم في تاريخ المُلوك والأُمَم، لابن الجَوزي؛ دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤١٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢- ١٩٩٣م.
المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث وأسماء آبائهم وأجدادهم، لأبي محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي (ت. ٤٠٩هـ) تحقيق: مثنى محمد الشمري، وقيس عبد التميمي، أشرف عليه وراجعه: الدكتور بشار عواد معروف؛ دار الغرب الإسلامي- بيروت وتونس: ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
المؤتَلِف والمختَلِف، للدار قطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
موضِّح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي، تحقيق: عبد الرَّحمن بن يحيى المُعلِّمِيْ، مجلس دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد: ١٣٧٨هـ، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م.
الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية- المدينة المنورة: ١٣٨٦-١٣٨٨هـ.
ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي (ت. ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م) دار إحياء الكتب العربية- القاهرة: ١٣٨٢، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٣، ١٩٦٤م، وتحقيق: مجموعة من المحققين؛ دار الرسالة العالَمية- بيروت ودمشق: ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

(ن)

نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي (ت. ١٤٣٣هـ)، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثانية: ١٤٢٩هـ.
النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لجمال الدين يوسُف بن تغري بردي الأتابكي (ت. ٨٧٤هـ) تحقيق: القسم الأدبي بدار الكتب المصرية (الأجزاء ١- ١٢) وفهيم محمد شلتوت (الأجزاء: ١٣؛ ١٤ بالاشتراك مع جمال محمد محرز؛ ١٦ بالاشتراك مع جمال الدين الشيَّال- ت. ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م) وإبراهيم علي طرخان (الجزء ١٥) دار الكتب المصرية، والهيئة المصرية العامَّة للتأليف والنشر- القاهرة: ١٣٤٨- ١٣٩٢هـ/ ١٩٢٩- ١٩٧٢م.
نُزهة الألباب في الألقاب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز محمد السديري، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
نُزهة النظَر في تَوضيح نُخبة الفِكَر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح- دمشق، الطبعة الثالثة: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
نُزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر، لرشيد الدين يحيى

ابن عليّ المصري- المعروف بالعطّار (ت. ٦٦٢هـ) تحقيق: مشعل المطيري، دار ابن حزم- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
نسخة إبراهيم بن سعد (ت. ١٨٤هـ) (مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن منده!) تحقيق: خلاف محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
النكت على كتاب ابن الصلاح، لبدر الدين محمد بن بهادِر الزركشي (ت. ٧٩٤هـ) تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
النِّهاية في غريب الحديث والأثَر، للمجد ابن الأثير، تحقيق: الطاهر أحمد الزاوي (ت. ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م) ومحمود محمد الطناحي؛ دار إحياء الكتُب العربية- القاهرة: ١٣٨٣، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٣، ١٩٦٤م (تصوير: المكتبة الإسلامية- بيروت: ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م).
نوادر الأُصول في معرفة أحاديث الرسول (النسخة المسندة الكاملة) لأبي عبد اللّه محمد بن عليّ التِّرمذي- المعروف بالحكيم (ت. بعد ٢٨٥هـ) تحقيق: توفيق محمود تُكلة؛ دار النوادر- بيروت ودمشق: ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

(هـ)

هدية العارفين أسماء المؤلِّفين، وآثار المصنِّفين، لإسماعيل بن محمد أمين البغدادي (ت. ١٣٣٩هـ/ ١٩٢٠م) تصحيح: محمد شرف الدين يالتقايا، ورفعت بيلكه الكليسي: وكالة المعارف- إسطنبول: ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م (تصوير: دار إحياء التُّراث العربي؛ بيروت؛ د.ت).

(و)

الوافي بالوفَيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت. ٧٦٤هـ) اعتناء: مجموعة من المستشرقين والعلماء العرب؛ جمعية المستشرقين الألمانية- برلين، ودار فرانز شتاينر تبارك وتعالى ranz steiner Verlag GMBH- ڤيسبادن Wiesbaden، والعهد الألماني للأبحاث الشرقية- بيروت: ١٩٣٧- ٢٠١٣م (النَّشرات الإسلامية Bibliotheca Islamica: ٦) وتحقيق؛ أحمد الأرنَؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي؛ بيروت: ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
وصف الفردوس، لعبد الملك بن حبيب الأندلسي، (ت. ٢٣٨هـ) دار الكتب العلمية؛ بيروت: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

(ي)

يتيمة الدهر في شعراء أهلْ العصر، لأبي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبي (ت. ٤٣٠هـ) بتصحيح: عبد القادر نبهان (ت. ١٣٣١هـ/ ١٩١٢م)، المطبعة الحنفية، دمشق المحمية: في أواسط العقد الثاني من العقد التاسع من العقد الثالث من العقد الأول، من العقد الرابع من العقد الثاني، من هجرة المصطفى -عليه من ربه الصلاة والسلام- كذا بآخر النسخة.

Mashykhat Al-Azhar
Splendid Islamic Heritage Series
Disciplines of Hadith Series
No.: (10)

مجلس حكماء المسلمين
Muslim Council of Elders

AL-AMĀLI

By

Abd Al-jabbar Ibn Ahmed Al-hamadhani

(D. 415 AH / 1025 AC)

A Group of Authentically Transmitted Hadiths (Prophetic Traditions)
by
the Erudite Mu'tazili Scholar
Abd Al-Jabbar

الحكماء للنشر
Alhokama Publishing

AL-AMĀLI

Mashykhat Al-Azhar
Splendid Islamic Heritage Series
Disciplines of Hadith Series
No.: (10)

مجلس حكماء المسلمين
Muslim Council of Elders

AL-AMĀLI

By
Abd Al-jabbar Ibn Ahmed Al-hamadhani
(D. 415 AH / 1025 AC)

A Group of Authentically Transmitted Hadiths (Prophetic Traditions) by the Erudite Mu'tazili Scholar Abd Al-Jabbar

